المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة

فتاوى النبي صلى الله عليه وسلم في العقيدة جمعا ودراسة

بحث مقدم لنيل درجة العالمية "الماجستير"

إعداد الطالب:

يوسف حسن محمد الحمادي

إشراف فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور/
أحمد بن عطية الغامدي "حفظه الله"

العام الجامعي/ ٢٢/١٤٢٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فهو المهتد ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد :

فإن العبد الناظر في نفسه ، والممعن النظر في أحواله ، يرى أن نعم الله على عباده لا تعد ولا تحصى ، وهذا مصداق قوله جل وعلا : ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ﴾ [النحل : ١٨] وقوله : ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ [النحل : ٥٣] ، لكن نعمه تبارك وتعالى تتفاوت ، وآلاؤه تتفاضل ، وأفضل النعم وأجلها ، وأعلا المنن وأشرفها ، ما أكرم الله تعالى به هذه الأمة من إرسال أفضل الرسل إليها على الإطلاق ، وأرفعهم جاهاً بالاتفاق نبينا محمد ﷺ ، في زمن قد خيم الشرك بظلمته على أرجاء الجزيرة ، وانتشر في أنحائها انتشار النار في الهشيم ، حتى كثرت بذلك المعبودات من دون الله ، وتعددت الأنداد ، وتنوعت الآلهة والله المستعان .

فأشرق بفضل بعثته ﷺ التوحيد بنوره على ذلك الظلام الحالك ، فزال عندها الشرك ، وظهرت السنة ، وفشا الخير وذاع ، وأدبر الشر بأبوابه أجمع ، حيث قام ﷺ بالدعوة إلى التوحيد والترغيب فيه ، بذكر فضائله وآثاره النافعة ، وما لأهله من الإكرام والعواقب الحميدة ، وأيضا بالتحذير من

ضده وهو الشرك ، ببيان قبحه في نفسه ، والوعيد على فعله ، وسوء عاقبة أهله .

وهكذا بقية أصول الإيمان ، وسائر أبواب الاعتقاد بينها ﷺ أتم بيان ، وأوضحها أحسن إيضاح و أجلاه .

وكان من بين الأمور التي تم بها بيان العقيدة وتقريرها الفتاوى النبوية الصادرة من النبي ﷺ ، والتي كانت بياناً للعديد من الأسئلة التي طرحها الصحابة ﷺ عليه في غالب أبواب الاعتقاد ، حيث كانوا ﷺ يستفتونه في مسائل هذا الباب ، ويسألونه عما يشكل عليهم منها ، ويراجعونه في أدنى شبهة تعرض لهم لطلب إزالتها وكشفها ، فكان ﷺ يجيبهم على ذلك كله ، من غير نكير عليهم أو تعنيف لهم ، مما يدل على أن السؤال في مسائل أبواب العقيدة سائغ متقرر جوازه عند الجيل الأول كما سيأتي بسطه لاحقاً في مبحث مستقل إن شاء الله تعالى .

وفي هذا فوائد عديدة ، عائدٌ نفعها على المستفتي أولاً ، ولمن يأتي بعده ثانياً . منها :

١- زيادة الإيمان ، إذ بالسؤال عن مسائل هذا الباب يحصل التعرف على صفات الباري تعالى ، وأحوال اليوم الآخر ، مما يبعث العبد على الرغبة فيما عند الله تبارك وتعالى، والرهبة منه -ﷻ-.

٢- ما يكون فيه العبد - في هذا الباب - من البصيرة والهدى الذي يجعله على بينة من أمره .

٣- يندفع بسبب ذلك ما قد يعلق في الذهن من وساوس الشيطان وشبهاته وتلبيسه على بني الإنسان .

٤- وبهذه الفتاوى النبوية يعرف بطلان ما عليه المخالفون من مجانبة الحق والإعراض عنه ، لأن المسألة إذا نص عليها من قبل النبي ﷺ فهي الحد الفاصل بين الحق والباطل .

٥- وبها يظهر أيضاً فساد قول من قال : إن النبي ﷺ لم يبين أصول الدين ، وأن الصحابة ﷺ لم يكونوا يعرفوها [١]، وأنهم لم يخوضوا فيها أو يسألوا عنها.

وهذه مقالة سوء ناشئة عن سوء الظن برسول الله ﷺ ، والإعراض عن النظر في سيرة السلف الصالح في هذا الباب ومدى عنايتهم به ، واهتمامهم بشأنه ، ولله در شيخ الإسلام - رحمه الله - إذ يقول : " فنحن نعلم أن كل حق يحتاج الناس إليه في أصول دينهم لا بد أن يكون مما بينه الرسول ﷺ ، إذ كانت فروع الدين لا تقوم إلا بأصوله ، فكيف يجوز أن يترك الرسول ﷺ أصول الدين التي لا يتم الإيمان إلا بها لا يبينها للناس " [٢] .

وعليه فإن المسائل التي بينها الرسول ﷺ في هذه الفتاوى هي الاعتقاد المحتم على المسلمين جميعاً عامتهم وخاصتهم [٣] .

وهذه الاستفتاءات من الصحابة ﷺ في المسائل العقدية تدل دلالة صريحة على سمو نفوسهم الشريفة ، وعلو همتهم الكبيرة ، وحرصهم الشديد على التفقه في مسائل التوحيد ومباحث الاعتقاد ، وعلى الرغبة الصادقة فيما عند الله والدار الآخرة .

وأضفت إلى هذه الفتاوى أيضاً وأدرجت في ثنايا الموضوع أسئلة سوى الصحابة للنبي ﷺ كاليهود والمشركين ، وأجوبته ﷺ عنها ، لما فيها من رد لشبههم ، ودحضٍ لباطلهم ، وكشفٍ لتلبيسهم ، فإن أسئلتهم على نوعين :

---

(١) انظر درء تعارض العقل والنقل (٢٤/١) .

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٢٣٣/١) .

(٣) انظر: التسعينية (٢٠٨/١) .

الأول : إما شبهة يقصد بها المغالبة والتلبيس والتشكيك .

الثاني : وإما أسئلة يراد بها امتحان النبي ﷺ ويقصد بها التبين من نبوته [١] .

فهذه الأسئلة وإن لم ينطبق عليها وصف الاستفتاء إلا أن إدراجها في البحث كان تبعاً لما تقدم .

ومجموع هذه الأسئلة التي سألها هؤلاء تسعة عشر سؤالاً .

ولقد كان من توفيق الله تعالى لي بعد إتمام الدراسة الجامعية في كلية الحديث الشريف ، أن يسر لي الالتحاق بالدراسات العليا بقسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين ، فله الحمد تعالى أولا وآخراً ، وظاهراً وباطناً .

وبما أن الطالب في أثناء هذه المرحلة مطالب بإعداد بحث وتقديمه للقسم ، فإن من المناسب وهو في بداية الطريق لدراسة مسائل هذا الباب أن يختار موضوعاً متسماً بالشمولية لأبواب الاعتقاد - ما أمكن - ؛ وذلك للوقوف على ما يتيسر من تلك الأبواب والنظر في مسائلها فترشده إلى الوقوف على بقية الأبواب فيحصل بذلك عموم النفع والانتفاع .

ومن توفيق الله تعالى لي أيضاً أن امتنّ عليّ بالظفر بموضوع هذه صفته، وعنوانه :

فتاوى النبي - صلى الله عليه وسلم - في العقيدة

جمعاً ودراسة

---

(١) انظر مثاله : حديث أنس رضي الله عنه في سؤال عبد الله بن سلام رضي الله عنه النبي ﷺ (٣٤٥) ، وانظر أمثلة أخرى (٣١٣، ٣٤٦) ، وانظر بسط هذه الجزئية وبيانها الجواب الصحيح (٥/٤٠٢-٤٠٤) .

أسباب اختيار الموضوع :

لعل فيما تقدم ذكر شيء من أسباب وقوع الاختيار على هذا الموضوع ، وذلك عند تعداد الفوائد التي يجنيها السائل والمستفتي عن مسائل الاعتقاد ، وأضيف هنا أسبابا أخرى :

منها : أن الإمام ابن القيم – رحمه الله – في كتابه (إعلام الموقعين عن رب العالمين) ختم كتابه بالمسائل التي أفتى فيها ﷺ فقال : " فصل : ولنختم الكتاب بذكر فصول يسير قدرها ، عظيم أمرها ، من فتاوى إمام المفتين ، ورسول رب العالمين ، تكون روحا لهذا الكتاب ، ورقما على جلة هذا التأليف " [١] .

فبدأ – رحمه الله – بمسائل الاعتقاد ، وذكر ما يقرب من ستة و خمسين حديثا ، فكان هذا منه لفتة للنظر في مسائل هذا الموضوع والبحث فيها .

ومنها : تقرير مصدر التلقي في هذا الباب ، والأصل الذي يستمد منه الاعتقاد ، وهو الكتاب وما جاء به النبي ﷺ في سنته .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية – رحمه الله – في مناظرة العقيدة الواسطية في رده على خصومه : " ما جمعت إلا عقيدة السلف الصالح جميعهم ، ليس للإمام أحمد اختصاص بهذا ، والإمام أحمد إنما هو مبلغ العلم الذي جاء به النبي ﷺ ، ولو قال أحمد من تلقاء نفسه ما لم يجيء به الرسول لم نقبله ، وهذه عقيدة محمد ﷺ " [٢] .

ومنها : بيان صحة مذهب أهل السنة والجماعة القائم على ذلك المنهج في الاستدلال .

---

(١) إعلام الموقعين (٢٦٦/٤) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٦٩/٣) .

ومنها : إثبات صحة السؤال عما أشكل من مسائل التوحيد وأصول الاعتقاد .

ومنها : إبراز حجية فهم الصحابة ﷺ لنصوص هذا الباب ، وما في التزام ذلك من الثبات والسلامة من التناقض .

ومنها : ما في هذه الطريقة - أعني طريقة السؤال والجواب - من تقريب للعقيدة ، وإيضاح لها ، بأيسر أسلوب ، وأحسن طريق .

ومنها : ما لقيه هذا الموضوع من القبول والاستحسان من بعض مشايخنا الذين استشرتهم فيه .

ومنها : رغبتي الشخصية في دراسة موضوع يضم إلى الناحية العقدية الجانب الحديثي ، مما يوطد ارتباطي بتخصصي السابق، ويقويه.

ومنها : عدم وجود **مصنف مفرد** يجمع شتات مسائل هذا الموضوع ، ويلم متفرقها ، حسب المراد بحثه والمقصود بيانه وإظهاره .

لهذه الأسباب وغيرها كان الإقبال على هذا الموضوع ، واختياره بحثا لهذه المرحلة .

منهج البحث :

تتمثل المنهجية في كتابة هذا الموضوع في النقاط التالية :

أولاً : تقرير المسألة وتأصيلها من خلال الفتاوى على وفق منهج أهل السنة والجماعة .

ثانياً : ذكر ما يؤيد ذلك التقرير من النصوص الأخرى .

ثالثاً : إن كان ثم نصوص أخرى ظاهرها التعارض مع ما تم تقريره وإيضاحه ، فإني أقوم بالجمع بينها من خلال كلام أهل العلم .

رابعاً : إن كان للمخالفين وأهل الأهواء شبهة في الفتيا الواردة في المسألة يتعلقون بها ، ويلوون النص لأجلها بسبب نحلتهم ، فإني أقوم بعرضها ، ثم أعقب ذلك بالجواب عنها وبيان زيفها .

خامساً : عزو الآيات إلى مواقعها بذكر اسم السورة ورقم الآية .

سادساً : تخريج الأحاديث من مصادرها الأصيلة ، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بذلك ، وإن كان في غيرهما فإني أجتهد في ذكر من أخرجه مع العناية بذكر حكم العلماء عليه ، وبيانهم لدرجته ، **وشرطي أن لا أورد من الأحاديث إلا ما ثبت سنده إلى النبي ﷺ** إذ من الواجب المعلوم بالاضطرار أن مسائل الاعتقاد واجب تيقنها ، فلما كان ذلك كذلك كان تحري الأخبار الواردة عن النبي ﷺ في هذا الباب ، ومعرفة أحوال رواتها ، والوقوف على أحكام العلماء عليها واجبا أيضاً ، إذ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب [1] .

(١) والتمييز بين صحيح الحديث وسقيمه ، وعزل قويه عن ضعيفه ، ميزة أهل السنة - قديماً وحديثاً - في أبواب الدين عامة ، ومسائل الاعتقاد خاصة ، وهذه بعض أقوالهم البديعة ، وتقريراتهم النافعة التي دعتني لإثبات الشرط المذكور أعلاه :

- **قال الإمام مسلم** - رحمه الله - في مقدمة صحيحه (١/٩٥) : " واعلم وفقك الله أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها ، وثقات الناقلين لها من المتهمين ، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه ، والستارة في ناقليه ، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع " .

- **وقال ابن خزيمة** - رحمه الله - في كتاب التوحيد (١/١٣٧) : " لا نصف معبودنا إلا بما وصف به نفسه إما في كتاب الله أو على لسان نبيه ﷺ بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ، لا نحتج بالمراسيل والأخبار الواهية " .

- **وقال السجزي** - رحمه الله - في كتابه الرد على من أنكر الحرف والصوت (١٢١) : " ولا يجوز أن يوصف الله سبحانه إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ وذاك إذا ثبت الحديث ولم يبق شبهة في صحته .

=

سابعاً : تخريج الآثار من مصادرها ، مع ذكر كلام العلماء عليها ، والعناية بدرجتـــها ما أمكن .

ثامناً : شرح الغريب من الكلمات وما يتطلبه من إيضاح .

تاسعاً : التعريف بالأعلام غير المشهورين .

= فأما ما عدا ذلك من الروايات المعلولة والطرق الواهية ، فلا يجوز أن يعتقد في ذات الله سـبحانه ولا في صفاته ما يوجد فيها باتفاق العلماء للأثر " .

- **وقال الخطيب البغدادي** - رحمه الله - في جوابه عن سؤال أهل دمشق في الصفات المطبوع بذيل كتاب اعتقاد أهل السنة للإسماعيلي (٦٦-٦٧) : " وتنقسم الأحاديث المروية في الصفات ثلاثة أقسام :

- **منها أخبار ثابتة** : أجمع أئمة النقل على صحتها ؛ لاستفاضتها وعدالة ناقليها ، فيجب قبولها والإيمان بها ، ...

- **والقسم الثاني** : **أخبار ساقطة** بأسانيد واهية وألفاظ شنيعة ، أجمع أهل العلم بالنقـل علـى بطولها ، فهذه لا يجوز الاشتغال بها ولا التعريج عليها .

- **والقسم الثالث** : **أخبار اختلف أهل العلم في أحوال نقلتها** ، فقبلهم البعض دون الكل ، فهذه يجب الاجتهاد والنظر فيها ؛ لتلحق أهل القبول ، أو تجعل في حيز الفساد والبطول ... " .

- **وقال ابن قدامة** - رحمه الله - في ذم التأويل (٤٥-٤٦) : " ينبغـي أن يعلـم أن الأخبـار الصحيحة التي ثبتت بها صفات الله تعالى هي الأخبار الصحيحة الثابتة بنقل العدول الثقات التي قبلـها السلف ونقلوها ولم ينكروها ولا تكلموا فيها .

وأما الأحاديث الموضوعة التي وضعتها الزنادقة ليلبسوا بها على أهل الإسلام ، أو الأحاديث الضعيفة إما لضعف رواتها أو جهالتهم أو لعلة فيها فلا يجوز أن يقال بها ، ولا اعتقاد ما فيها بل وجودها كعدمها .

...

فمن كان من أهل المعرفة بذلك وجب عليه اتباع الصحيح واطراح ما سواه ؛ ومن كـان عاميـاً ففرضه تقليد العلماء وسؤالهم ؛ لقول الله تعـالى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ، وإن أشكل عليه علم ذلك ولم يجد من يسأله فليقف وليقل : آمنت بما قاله الله ورسوله ولا يثبت بـه شيئاً، فإن كان هذا مما قاله رسول الله ﷺ فقد آمن به ، وإن لم يكن منه فما آمن به ...

وليُعلم أن من أثبت لله تعالى صفة بشيء من هذه الأحاديث الموضوعة فهو أشد حالاً ممـن تـأول الأخبار الصحيحة ، ودين الله تعالى هو بين الغالي فيه والمقصر عنه ، وطريقة السلف رحمة الله علـيهم جامعة لكل خير ، وفقنا الله وإياكم لاتباعها وسلوكها " .

وانظر كتاب : الأحاديث الضعاف والموضوعات في الأسماء والصفات لزكريا غلام الباكستاني .

عاشراً : التعريف بالفرق .

حادي عشر : تذييل البحث بفهارس علمية توقف الباحث على بغيته بيسر وسهولة وهي :

- فهرس الآيات .
- فهرس الأحاديث .
- فهرس الآثار .
- فهرس التعريف بالأعلام .
- فهرس المصادر والمراجع .
- فهرس الموضوعات .

هذا وقد جاء البحث في مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة .

أما المقدمة فقد سبق بيان ما اشتملت عليه ، من أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، والمنهجية فيه .

وأما التمهيد فقد احتوى على ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : تعريف الفتوى . وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف الفتوى لغة .

المطلب الثاني : تعريف الفتوى اصطلاحا .

المبحث الثاني : أهمية الفتوى ومترلتها في الدين .

المبحث الثالث : حكم الاستفتاء في مسائل الاعتقاد .

وأما الأبواب فهي :

الباب الأول : **فتاوى النبي ﷺ في توحيد الله تعالى .**

الفصل الأول : **فتاوى النبي ﷺ في توحيد الربوبية .**

وفيه مبحث واحد : أول مخلوقات هذا العالم المشاهد .

الفصل الثاني : **فتاوى النبي ﷺ في توحيد الألوهية .**

المبحث الأول : في بيان فضل التوحيد و ما يكفر من الذنوب .

المطلب الأول : التوحيد أفضل الحسنات .

الفصل الثالث : فتاوى النبي ﷺ في الإيمان باليوم الآخر .

المبحث الأول : في أشراط الساعة .

المطلب الأول : أشراط الساعة الصغرى :

المسألة الأولى : موت رسول الله ﷺ ، وفتح بيت المقدس ، وظهور موت كعقاص الغنم ، واستفاضة المال ، ووقوع فتنة تعم العرب ، وقيام صلح آمن بين المسلمين والروم .

المسألة الثانية : فتح كنوز كسرى .

المسألة الثالثة : التطاول في البنيان .

المسألة الرابعة : ولادة الأمة ربتها .

المسألة الخامسة : إضاعة الأمانة .

المسألة السادسة : ظهور الرويبضة.

المسألة السابعة : رفع العلم (عدم العمل به) .

المسألة الثامنة : التماس العلم عند الأصاغر .

المسألة التاسعة : اتباع سنن الأمم السابقة .

المسألة العاشرة : فشو الزنا .

المسألة الحادية عشرة : كثرة الهرج .

المسألة الثانية عشرة : تمني ظهور الدجال بسبب شدة البلاء .

المسألة الثالثة عشرة : وقوع الخسف والمسخ والقذف.

المسألة الرابعة عشرة : فتح القسطنطينية .

المطلب الثاني : أشراط الساعة الكبرى .

المسألة الأولى : الدجال

الفرع الأول : صفة الدجال .

الفرع الثاني : من خوارقه التي يفتن بها الناس .

وأما الخاتمة فقد بينت فيها النتائج التي توصلت إليها ، وسقت فيهـا خلاصـة المسائل التي قمت بدراستها .

وأخيراً : أتقدم بالشكر الجزيل بعد شكر الله تعالى إلى فضيلة شيخنا الأستاذ أحمد بن عطية الغامدي على تكرمه بالإشراف على الرسالة ، وحسن تعاونه معي ومتابعته لي ، مع اقتران ذلك بالأدب الرفيع والخلق الكريم ، فأسأل الله أن يبارك فيه وأن يجزيه خيراً على ما أفاد وقدم .

والشكر موصول إلى كلٍّ من فضيلة الدكتور محمد با كريم - وفقه الله - المشرف الأول على الرسالة .

والأخ الكريم الشيخ صالح بن عبد العزيز السندي - أثابه الله - الذي دلني على هذا الموضوع وأرشدني إليه .

وإلى شيخنا أبي عبد الله عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر - حفظه الله - ومكتبة المسجد النبوي ، ومكتبة الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله - ، وإلى كافة من له يد في هذا البحث بمشورة ، أو إعارة ، أو مقابلة ، أو طباعة ، أو أي نوع من أنواع العون والمساعدة ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

* * *

التمهيد : ويحتوي على ثلاثة مباحث :

من المناسب قبل الدخول في مسائل الموضوع سبقُ ذلك بالمقصود من الفتوى في اللغة والاصطلاح ، ثم بيان أهميتها ومنزلتها في الشريعة ، ثم التطرق لحكم السؤال والاستفتاء في أبواب الاعتقاد خاصّة، وذلك في المباحث التالية :

المبحث الأول : تعريف الفتوى ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف الفتوى لغة :

تطلق الفتوى على إبانة الشيء وإيضاحه .

قال ابن فارس - رحمه الله - (ت : ٣٩٥) : " الفاء والتاء والحرف المعتل أصلان : أحدهما : يدل على طراوة وجدّة .

والآخر : على تبيين الحكم ... " .

ثم قال في تفصيل الأصل الثاني : " والأصل الآخر : الفتيا ، يقال : أفتى الفقيه في المسألة إذا بين حكمها ، ويقال فيه : فتوى وفتيا " [١] .

وقال العلامة القاضي نشوان الحميري (ت : ٥٧٣) : " الإفتاء : أفتى في المسألة : إذا بين حكمها ... " [٢] .

وقال الفيروز آبادي (ت : ٨١٧) : " وأفتاه في الأمر : أبانَهُ له " [٣] .

ويوضح هذا المعنى قوله تعالى : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن

---

(١) مقاييس اللغة لابن فارس (٤/٤٧٣-٤٧٤) ، مادة : (فتى) .

(٢) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكُلوم (٥٠٩٣/٨) ، وانظر للتنصيص على هذا المعنى للفتيا مجمل اللغة لابن فارس أيضاً (٧١١/٣) ، والمصباح المنير للفيومي (١٧٥) .

(٣) القاموس المحيط (١٣٢٠) .

كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ﴿١٧٦﴾ ﴾ [النساء:١٧٦] .

" فما عبر عنه بالفتيا أولاً عبر عنه بالبيان آخراً " [١] ، فدل على أن الإفتاء في اللغة البيان .

وتُطلق على ما كان بياناً لمشكل .

قال الأزهري – رحمه الله – (ت : ٣٧١) : " وأصل الإفتاء والفتيا تبيين المشكل من الأحكام ، أصلُهُ من الفتيّ ، وهو الشاب الحدث الذي شب وقوي ، فكأنه يقوي ما أشكل ببيانه ، فيشب ويصير فتياً قوياً ، وأفتى المفتي ، إذا أحدث حكماً " [٢] .

وتُطلق ويراد بها بيان المبهم .

قال الخليل بن أحمد الفراهيدي : (ت : ١٧٥) : " والفقيه يفتي ، أي : يبين المبهم " [٣] .

وقال أبو البقاء الكفوي (١٠٩٤) أيضاً : " الإفتاء : هو تبيين المبهم " [٤] .

فهذه الإطلاقات بينها قدر مشترك ومعنى جامع للفتيا وهو (البيان) وإن كان متعلق البيان قد يختلف ، فقد يكون بياناً لمشكل أو مبهم أو سوى ذلك .

ويناسب هنا التطرق لإطلاقات الفتيا في القرآن – لصلة بعضها بموضوع البحث – فأقول : ورد إطلاق الفتيا في القرآن على أمور :

فقد جاء إطلاقها على تعبير الرؤى وتأويلها .

---

(١) الفتيا ومناهج الإفتاء للدكتور محمد سليمان الأشقر (٨) .

(٢) تهذيب اللغة (٣٢٩/١٤)، وانظر المغرب في ترتيب المعرب لأبي الفتح ناصر الدين المطرّزي (١٢٢/٢) .

(٣) العين (٧٢٩) ، مادة : فتو .

(٤) الكليات (١٥٥) .

قال تعالى عن يوسف – عليه السلام – بعد تعبيره رؤيا الشابين : ﴿ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴾ [يوسف:٤١] ، وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّىٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِى فِى رُءْيَٰىَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴾ [يوسف:٤٣] .

قال الأزهري : " وفتيا وفتوى ، اسمان من أفتى ، توضعان موضع الإفتاء . ويقال : أفتيت فلاناً في رؤيا رآها ، إذا عبرتها له ... "[١] .

وجاء إطلاقها أيضاً على المشورة .

قال تعالى عن بلقيس – رحمها الله ورضي عنها – : ﴿ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴾ [النمل:٣٢] .

قال الفراء – رحمه الله – عند هذه الآية : " جعلت المشورة فتيا ، وذلك جائز لسعة العربية "[٢] .

وأطلقت على السؤال إذا كان عن تقرير للمسؤول في أمرٍ ما ، أو توبيخ له فيه .

قال تعالى : ﴿ فَٱسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَآ ۚ إِنَّا خَلَقْنَٰهُم مِّن طِينٍ لَّازِبٍ ﴾ [الصافات:١١] ، قال الزجاج : " أي سلهم سؤال تقرير..."[٣] .

وقال تعالى : ﴿ فَٱسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ ٱلْبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلْبَنُونَ ﴾ [الصافات:١٤٩] .

---

(١) تهذيب اللغة (٣٢٩/١٤) .

(٢) معاني القرآن (٢٩٢/٢) .

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢٢٩/٤) .

يقول الطبري في معنى الآية : " يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ فاستفت يا محمد هؤلاء المشركين الذين ينكرون البعث بعد الممات ، والنشور بعد البلاء ، يقول : فسلهم : أهم أشد خلقاً ؟ أخلقهم أشد ؟ أم خلق من عددنا خلقه من الملائكة والشياطين والسماوات والأرض ؟ " جامع البيان (٤٧٤/١٠) .

قال الزجاج : " أي سلهم مسألة توبيخ وتقرير ؛ لأنهم زعموا أن الملائكة بنات الله ، تعالى الله عن ذلك " [١] .

المطلب الثاني : تعريف الفتوى اصطلاحاً :

عرف العلماء الفتيا - قديماً وحديثاً - بتعريفات عدّة ، وبناءً على ذلك جعلتها على قسمين :

القسم الأول : تعريفات المتقدمين :

وأقوالهم التي وقفت عليها هي :

١/ قال الراغب الأصفهاني (ت : ٥٠٢) : " الجواب عما يشكل من الأحكام " [٢] .

٢/ وقال ابن الجوزي - رحمه الله - (ت : ٥٩٧) عند قوله تعالى : (ويستفتونك) : " أي يطلبون الفتوى ، وهي : تبيين المشكل من الأحكام " [٣] .

٣/ وقال القرافي - رحمه الله - (ت : ٦٨٤) : " الفتوى إخبار عن الله تعالى في إلزام أو إباحة " [٤] .

٤/ وقال ابن حيان الأندلسي (ت : ٧٤٥) : " الإفتاء : إظهار المشكل على السائل " [٥] .

٥/ وقال السمين الحلبي (ت : ٧٥٦) : " الإفتاء : جواب السائل عما يشكل عليه " [٦] .

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٣١٤/٤)، وانظر عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ للسمين الحلبي (٢٠١/٣).

(٢) مفردات ألفاظ القرآن (٣٧٣) .

(٣) زاد المسير في علم التفسير (٢١٥/٢) .

(٤) أنوار البروق في أنواء الفروق (٥٣/٤) .

(٥) البحر المحيط (٣٧٦/٢) .

(٦) عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ (٢٠١/٣) .

٦/ وقال الحافظ ابن حجَر العسقلاني (ت : ٨٥٢) عند قوله تعالى : (ويستفتونك) : " أي يطلبون الفتيا أو الفتوى ، وهما بمعنى واحد ، أي : جواب السؤال عن الحادثة التي تشكل على السائل " [(١)] .

٧/ وقال الفتوحي الحنبلي (ت : ٩٧٢) : " وهي تبيين الحكم الشرعي " [(٢)] .

٨/ وقال الجرجاني : " الإفتاء : بيان حكم المسألة " [(٣)] .

فهذه التعريفات من هؤلاء العلماء على اختلاف طبقاتهم ، من مفسرين وفقهاء ، متقاربة في المدلول والمقصود ، ويظهر من خلالها أن الغالب إطلاق الفتيا على ما كان جواباً لأمر مشكل .

لكن يرد على هذا أن الإفتاء قد يكون جواباً عن مسألة غير معلوم حكمها عند السائل ، فيسأل عنها لمعرفة حكمها ، - فهذه حالة وجد فيها الإفتاء عن غير إشكال - فقصر معنى الإفتاء على ما كان جواباً عن إشكال فيه نظر .

يوضح هذا أن الإشكال يأتي عند خفاء المراد من النصّ ، أو معارضة نص لنص آخَر ، ونحو ذلك ، فلا يدرك بسبب ذلك المقصود من اللفظ [(٤)] ، فينشأ عندها الإشكال فيقع الاستفتاء .

والصورة التي أوردتها على من عرّف الفتيا بأنها جواب عن إشكال خارجة عن هذا .

وَرَدَ في بعض التعاريف السابقة للفتيا ألفاظ كلفظ (الإخبار عن الله ...) وغيرها أولى منها في التعاريف الأخرى كلفظ (بيان أو تبيين) ، أو ذكر قيود

---

(١) فتح الباري : (٢٥٦/٨) .

(٢) منتهى الإرادات (٢٦١/٥) .

(٣) التعريفات (٣٢) .

(٤) انظر شرح الورقات في أصول الفقه لعبد الله بن صالح الفوزان (١٤٧) .

لا داعي لها للاستغناء عنها وذلك كتقييدها بأمر نازل أو حـــادث ، وســـيأتي التعليل لذلك في التعريف المختار إن شاء الله تعالى .

القسم الثاني : التعريفات المعاصرة :

ومما وقفت عليه :

- قول من قال : " الإفتاء : هو إخبار بحكم الله تعالى عن دليل شرعي لمن سأل عنه في أمر نازل " (١) .

- وقيل : " هي ما يخبر به المفتي جواباً لسؤال ، أو بياناً لحكم من الأحكام، وإن لم يكن سؤالا خاصاً " (٢) .

- وقيل : هي " تبيين الحكم الشرعي لمن سأل عنه " (٣) .

وهذه التعاريف قريبة في الجملة من التعاريف السابقة ويرد على بعضها مـــا ورد على ما تقدمها ، ومن مجموع ما تقدم ، وعرض ما تيسّر من التعـــاريف المتقدمة للفتيا يمكن أن يقال :

الفتيا أو الفتوى هي : بيان المسائل الشرعية لمن سأل عنها عن دليل .

فالتعبير بـــ (البيان) أولى من قول من عبّر بـــ (إخبار) وذلك لأمرين :

الأول : لأنّ التعبير بالبيان ألصق وأقرب للوضع اللغوي .

الثاني : ولأن التعبير به أيضاً يشمل الإخبار وزيادة، بخلاف لفظ (الإخبار) فلا يفهم منه ذلك .

وعبرت بـــ (المسائل الشرعية) ليعم مسائل الدين كلها العلمية والعملية ، من عقائد ، وعبادات ، ومعاملات ، وسلوك ، وآداب ، ونحو ذلك ، وهـــو أولى - والله أعلم - من التعبير بـــ (الحكم الشرعي) ؛ لأن هذا اللفظ غالباً

---

(١) الفتيا ومناهج الإفتاء لمحمد سليمان الأشقر (٩) .

(٢) أصول مذهب الإمام أحمد للتركي (٧٥٢) .

(٣) الموسوعة الفقهيّة الكويتيّة (٣٢/٢٠) .

ما يُراد به مسائل العبادات ، وانصراف الذهن عند إطلاقه غالباً ما يكون إليه ، فلذلك عدلت عنه إلى هذا اللفظ لعمومه - كما تقدم - .

ويدخل في هذا اللفظ أيضاً أعني التعبير بـ (بيان المسائل الشرعية) ما كان مستشكلاً من المسائل والأحكام الشرعية ، أو كان غير معلوم حكمه فيسأل عنه ، وأيضاً ما كان السؤال عنه ناشئاً عن حادثة أو نازلة أو لم يكن كذلك .

وإضافة قيد (لمن سأل عنها) لتمييز الفتيا من غيرها ، والاحتراز من بيان المسائل الشرعية ابتداءً - دون السؤال عنها - ، وذكر الدليل لبيان ما تقوم عليه الفتيا ، وهو هنا أعم من كونه نصاً ، وهذا في المسائل العمليّة ، فإن الدليل قد يكون إجماعاً ، أو قياساً - إن تطلب ذلك - أما في المسائل العلميّة - أعني مسائل الاعتقاد - فهذا لا يكون إلا نصاً .

فبهذا الإيضاح للتعريف والبيان له يظهر سبب اختياره وترجيحه على غيره .

* * *

المبحث الثاني : أهمية الفتوى ومترلتها من الدين .

الفتوى إحدى طرق العلم ، وأسباب تحصيله ، وأبواب معرفته ، لذلك كانت مترلتها في الشريعة عظيمة ، وقدرها جليلا ، وفي الوجوه التالية إبراز لتلك المترلة ، وذلك من خلال ما جاءت به النصوص ، أو علم من الواقع والحس المشاهد :

الوجه الأول : أمر الله تعالى لعباده بالاستفتاء ، وحثه إياهم على السؤال عما يجهلونه ، أو يشكل عليهم ، أو يعضلهم في مسائل أصول الدين وفروعه، وذلك في موضعين من كتابه بقوله : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنبياء : ٧] .

يقول العلامة السعدي - رحمه الله - : " وهذه الآية وإن كان سببها خاصاً بالسؤال عن حالة الرسل المتقدمين لأهل الذكر ، وهم أهل العلم ، فإنها عامّة في كل مسألة من مسائل الدين ، أصوله وفروعه ، إذا لم يكن عند الإنسان علم منها ، أن يسأل من يعلمها ، ففيه الأمر بالتعلم ، والسؤال لأهل العلم ، و لم يؤمَر بسؤالهم إلا لأنه يجب عليهم التعلم والإجابة عما علموه " (١) .

الوجه الثاني : أن منصب الفتوى لعظم أمره ، وجلالة قدره ، تولاه الله بنفسه ، فقال في غير ما آية في كتابه : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [النساء:١٢٧] ، وقال : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ﴾ [النساء:١٧٦] ، " وكفى بما تولاه الله تعالى بنفسه شرفاً وجلالة " (٢) .

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٥١٩) .

(٢) إعلام الموقعين (١/١١) .

الوجه الثالث : أن هذا المقام العظيم هو سبيل النبيّ ﷺ فهو " أول من قام بهذا المنصب الشريف ... فكان يفتي عن الله بوحيه المبين ... فكانت فتاويه ﷺ جوامعَ الأحكام ، ومشتملة على فصل الخطاب ، وهي في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها ثانية الكتاب ، وليس لأحد من المسلمين العدول عنها ما وجد إليها سبيلاً " (١) ، وكذلك هو سبيل أصحابه الذين قاموا به خير قيام ، وأتوه على وجه الكمال والتمام ، والآثار والمواقف عنهم في ذلك مشهورة معلومة .

الوجه الرابع : أن الفتوى توقيع عن رب العالمين ، وبيان لأحكام رب السماوات والأرضين ؛ لهداية الناس وتعليمهم ، ودلالتهم على الخير أجمعين .

قال محمد بن المنكدر (٢) - رحمه الله - : " إن العالم بين الله وبين خلقه ، فلينظر كيف يدخُلُ بينهم " (٣) .

وقال مالك بن دينار (٤) لقتادة (٥) : أتدري أيَّ علم وقعتَ ؟ قُمتَ بين الله وبين عباده ، فقلتَ هذا يصلُحُ ، وهذا لا يصلُحُ (٦) .

---

(١) إعلام الموقعين (١/١١) .

(٢) هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير القرشي ، من ثقات التابعين وحفاظهم، توفي سنة (١٣١).
- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/٩٧) ، تهذيب التهذيب (٩/٤٠٧) .

(٣) رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/٣٥٤) رقم ١٠٨٨ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/١٥٣) كلاهما من طريق أحمد بن أبي الحواري عن إسماعيل بن عبد الله عن سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر ، وقال محقق كتاب (الفقيه والمتفقه) : " إسناده صحيح " .

(٤) هو مالك بن دينار ، أبو يحيى البصري ، قال الحافظ : " صدوق عابد ، من الخامسة ، مات سنة ثلاثين أو نحوها " .
- انظر الجرح والتعديل (٨/٢٠٨) ، تقريب التهذيب (٩١٥) .

(٥) هو قتادة بن دعامة السدوسي البصري ، أبو الخطاب ، قال الإمام أحمد بعد أن وصفه بالحفظ والفقه : " قلمّا تجد من يتقدمه ، أما المثل فلعلّ " ، وقد رُمي بالقدر ، مات سنة بضع عشرة ومائة في واسط بالطاعون .
- انظر الجرح والتعديل (٧/١٣٣) ، وتهذيب التهذيب (٨/٣٠٦) ، وتقريب التهذيب (٧٩٨) .

(٦) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/٣٥٥) رقم ١٠٩٠ ، وقال محققه : إسناده صحيح .

يقول الإمام ابن القيّم – رحمه الله تعالى – : " وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضلُه ، ولا يجهَلُ قدرُهُ ، وهو من أعلى المراتب السنيّات ، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسماوات ؟ " (١) .

الوجه الخامس : أن القائم بها واقع أجره على الله في جميع أحواله – أعني عند الإصابة في الفتيا أو الخطأ فيها – يدل لذلك قوله ﷺ : (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر) (٢) .

قال الإمام ابن القيّم – رحمه الله – : " والمفتي يخبر عن الله – عز وجل – وعن دينه ، فإن لم يكن خبره مطابقاً لما شرعَهُ كان قائلاً عليه بلا علم ، ولكن إذا اجتهد واستفرغ وسعَهُ في معرفة الحق وأخطأ لم يلحقه الوعيد ، وعفي له عن ما أخطأ به وأثيب على اجتهاده " (٣) .

الوجه السادس : الذي يدل على أهمية الفتوى هو : مسيس الحاجة إليها ، وضرورة الناس لها ، بل حاجتهم إليها أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب ، ونحو ذلك مما لا بُدّ منه في أمور الحياة .

ويتبين هذا بـ :

الوجه السابع : وهو أن بالفتوى يظهر العلم ، وتعرف الأحكام الشرعية ، ويتبيّن الحلال من الحرام ، وتتجلى مراضي الرب تبارك وتعالى من مساخطه ، وتتحقق إحدى مقاصد العلم وهي : تبليغه ونشره في الناس لرفع الجهل عنهم، وبيان الحق لهم .

---

(١) إعلام الموقعين (١/١٠) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٣١٨/١٣) رقم ٧٣٥٢ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الأقضية – باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٢٥٤/٦) رقم (١٧١٦) .

(٣) إعلام الموقعين (١/٤٣-٤٤) .

يقول القاسمي [١] - رحمه الله - في مطلع كتابه الذي صنفه لبيان الفتوى وأحكامها : " فإن هذا البحث من أهم ما يحتاج إليه ، وأعظم ما يضطر للوقوف عليه ، كيف لا ؟ ومنه يُعرف شعائر الحق في الأقضية والأحكام ، ويتوصل به إلى فيصل الأمور بالعدل في نوازل الأيام ، فهو - على التحقيق - لُباب الفقه في الدين ، وسرد الإصعاد إلى ذروة الاجتهاد في مقاصد الشرع المتين " [٢] .

الوجه الثامن : أن بها يُحفظ الدين من الاندراس ، وعن طريقها تُدفَع عنه الشرور ، وتزول عنه الشبه التي تُذاع لتشويهه ، وتنشر للإساءة إليه .

الوجه التاسع : كونها متعدية النفع ، إذ معرفة الحكم بعد السؤال عنه ليس مقصوراً على المستفتي فحسب ، بل إن ذلك يتعدى إلى من كان في مثل حال المستفتي وغيره ؛ لأن المفتي " يفتي حكماً عاماً كلياً أن من فعل كذا ترتب عليه كذا ، ومن قال كذا لزمه كذا " [٣] فيشمل هذا الحكم العام السائل وغيره .

الوجه العاشر : الذي به تظهر أهمية الفتوى هو : إذا انعدم القائمون بها ، بحيث لا يجد الناس من يعلمون منه حكم الله في عباداتهم ، ومعاملاتهم ، وسائر شؤونهم ، فلا يخفى عندها على من عنده أدنى رائحة من علم ، ما في ذلك من تزايد الجهل بالشريعة ، وتخبط الناس في دينهم خبط عشواء ، فيحلون الحرام ، ويحرمون الحلال ، ويرتكبون السيئات من حيث يشعرون أو لا يشعرون ...

---

(١) هو محمد جمال الدين أبو الفرج بن محمد سعيد بن قاسم بن صالح بن إسماعيل بن أبي بكر المعروف بالقاسمي ، نسبةً إلى جده المذكور ، ولد سنة (١٢٨٣) بدمشق بالشام ، ونشأ في بيت معنيّ بالعلم والصلاح ، وقرأ العلم على شيوخ عصره ، حتى برز فيه وصار من أهله ، له مصنفات نافعة ، من أشهرها: (محاسن التأويل) في التفسير ، (وقواعد التحديث) في أصول الحديث ، وغيرها ، توفي سنة (١٣٣٢) .

- انظر ترجمة حافلة له في كتاب جمال الدين القاسمي وعصره لظافر القاسمي .

(٢) الفتوى في الإسلام (٢٥) .

(٣) إعلام الموقعين (٣٨/١) .

وإذا كنا لا نتصور الاستغناء عن الطبابة والأطباء والمستشفيات ، فكيف يمكن الاستغناء عمن هيأهم الله لإقامة دينه عن طريق هذا المنصب الشريف ، وتبصيرهم بشريعة ربهم وبارئهم ؟! (١)

الوجه الحادي عشر : أن الفتوى لما كانت تحتل هذه المكانة العلية في الشرع ، وتمثل أصعَب المواطن في الدين الإسلامي ، كان التصدّر لها ، والقيام بها ، لا يكون إلا ممن هو أهل لذلك ، مشهود له بالأهلية لهذا المنصب من قبل معاصريه ، ويكون تعيينه من قبل ولي الأمر ، وفي هذا يقول الخطيب - رحمه الله - : " ينبغي لإمام المسلمين أن يتصفح أحوال المفتين ،فمن كان يصلح للفتوى أقره عليها ، ومن لم يكن من أهلها منعَه منها ، وتقدّم إليه بأن لا يتعرض لها وأوعده بالعقوبة إن لم ينته عنها ... " (٢) .

الوجه الثاني عشر : اهتمام أهل العلم وعنايتهم بها ، وذلك من خلال بيانهم لأحكامها ، وتحذيرهم من خطر الجرأة عليها وعظم التصدر لها ، وإيداع ذلك كله مع غيره من المسائل المتصلة بها في مصنفاتهم الكثيرة ، وخاصة علماء الأصول ، بل بعضهم أفردها بالتصنيف (٣) ، وذلك مما يدل على شدة عنايتهم واهتمامهم بها .

* * *

(١) انظر الفتيا ومناهج الإفتاء (١٩) للدكتور محمد سليمان الأشقر .

(٢) الفقيه والمتفقه (٣٢٤/٢) .

(٣) وذلك كابن القيم في كتابه : إعلام الموقعين عن رب العالمين ، وابن حمدان في كتابه : صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ، والقاسمي في كتابه : الفتوى في الإسلام ، وغيرهم .

المبحث الثالث : حكم الاستفتاء في مسائل الاعتقاد .

إن أهم ما على العبد العناية به ، وصرف همته إليه ، وشغل هَمِّه فيه التماسُ مرضاة الله تعالى ، والمسابقة في طاعته للفوز بجنته ، وبما أن شرائع الإسلام لا تخفى كثرتها ، فإن الذي ينبغي تحرِّي أفضلها، وسلوك أولاها ، والعمل بأسهلها وأعظمها قربةً إلى الله تعالى .

ولا شك أن أولى الطاعات بهذا الوصف ، وأحظاها به هو الاشتغال بالعلم الموروث عن رسول الله ﷺ الذي به السعادة والنجاة ، والظفر والفلاح [(١)] .

ولما كانت العلوم التي ورثها ﷺ تتفاوت درجاتها أيضاً ، فإن أولاها بالاشتغال أعلاها مرتبة ، وأجلّها قدراً ، وهو العلم بتوحيد الله تعالى وأنواعه ، ودراسة مسائله تفصيلاً ، ومعرفة ما يضادّه من الشرك ، والوقوف على مسائله وتفاصيلها أيضاً ، والإقبال على النظر في بقية أصول الإيمان مع دراستها والبحث فيها ، فإن التفقه في هذا من أعظم أبواب العمل الصالح [(٢)] الذي تُنال به سعادة الدنيا والآخرة .

وكان بيان هذا الأمر ، وتحقيقه في قلوب الناس أسمى مقاصد البعثة النبوية ، فلهذا كانت الدعوة إليه ، وتبيينه ، والتعريف به ، غاية مُنى النبيّ ﷺ وشغله الشاغل من حين بعثته وحتى وفاته -ﷺ-، فلم يمت ﷺ حتى أتى على كل صغيرة وكبيرة ، وكل دقيقة وجليلة يحتاج الناس إليها في هذا الباب، وبيَّن ذلك أتم بيان وأكمله .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في تقرير هذه المسألة : " فكل ما يحتاج الناس إلى معرفته واعتقاده والتصديق به من هذه المسائل ، فقد بينه الله ورسوله بياناً شافياً قاطعاً للعذر ، إذ هذا من أعظم ما بلغه الرسول البلاغ المبين ، وبينه

---

(١) انظر حاشية ابن القيّم على مختصر سنن أبي داود – المطبوع مع عون المعبود – (١١/١) .

(٢) انظر اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٢٩٨) .

للناس ، وهو من أعظم ما أقام الله الحجة على عباده فيه بالرسل الذين بينوه وبلغوه ، وكتاب الله الذي نقل الصحابة ثم التابعون عن الرسول لفظه ومعانيه، والحكمة التي هي سنة رسول الله ﷺ التي نقلوها أيضاً عن الرسول مشتملة من ذلك على غاية المراد ، وتمام الواجب والمستحب " [١] .

ولما وقر في قلوب الصحابة ﷺ أهمية هذا الأمر ، ورسخ ذلك في نفوسهم ، سلكوا في التفقه في مسائله ، والبحث فيها ، أمثل الطرق وأفضلها ألا وهي طريق الاستفتاء ، فحصل بذلك منافع عظيمة ، وفوائد عميمة .

فكانت فتاويه ﷺ إحدى طرق البيان والتبليغ لهذا الأمر الجليل .

ومن المناسب قبل الخوض في هذه المسائل التي استفتى فيها الصحابة ﷺ وسألوا عنها النبيّ ﷺ ، التطرقُ لبيان حكم الاستفتاء في مسائل الاعتقاد الذي قد عُقِد لأجله هذا المبحث ، فأقول مستعيناً بالله تعالى :

دلت عموم أدلة الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح والإجماع ، على صحة الاستفتاء في مسائل هذا الباب ، وجواز السؤال فيه ، وتفصيل هذا الحكم وبيانه في الوجوه التالية :

الوجه الأول : عموم أدلة الكتاب ، قال تعالى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنبياء:٧] .

ووجه الدلالة أنّ حَذْفَ المتعلق المعمول فيه يفيد عموم المعنى المناسب له [٢].

وبيان ذلك : أن الله تعالى أمر بسؤال العلماء ، و أطلق المسؤول عنه - وهو المعمول فيه - ليعم كل ما يحتاجهُ العبدُ في أصول الدين وفروعه .

---

(١) درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/١) ، وانظر رسالة إلى أهل الثغر لأبي الحسن الأشعري (١٥٤) ، والتسعينية لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (١٧٠/١) .

(٢) انظر القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن للسعدي (٤٣) .

قال العلامة السعدي - رحمه الله - : " وهذه الآية ... عامّة في كل مسألة من مسائل الدين ، أصوله وفروعه ، إذا لم يكن عند الإنسان علم منـــها ، أن يسأل من يعلمها ... " [١] .

وقـــال تعـــالى : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل:٤٤] .

وبيان ذلك : أن من أوجه تبيين النبيّ ﷺ للقرآن الإجابة عما يُسأل عنه من مسائل الاعتقاد المشكلة الواقعة في القرآن [٢] ، فدلت الآية بعمومهـــا علـــى صحة الاستفتاء عن مسائل هذا الباب .

يقول الآجري - رحمه الله - عند هذه الآية : " وقد بين ﷺ لأمته جميع ما فرض الله عز جل عليهم من جميع الأحكام ، وبين لهم أمر الدنيا وأمر الآخرة ، وجميع ما ينبغي أن يؤمنوا به ، ولم يدعهم جهلة لا يعلمون ، حتى أعلمهم أمر الموت والقبر وما يلقى المؤمن ، وما يلقى الكافر ، وأمر المحشـــر والوقـــوف ، وأمر الجنة والنار ، حالاً بعد حال يعرفه أهل الحق " [٣] .

وعن بعض ما ذكر - رحمه الله - جاء استفتاء الصحابة ﷺ كما ســـيأتي مفصلاً في موضعه .

الوجه الثاني : عموم أدلة السنة .

عن أبي فراس[٤] - رجل من أسلم - قال : قال رسول الله ﷺ : (سلوني عما شئتم) .

فقال رجل : يا رسول الله ، ما الإسلام ؟

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٥١٩) .

(٢) انظر مثاله : بيان صفة حشر الكافر إلى النار (٤٥٠) ، والسؤال عن سدر الجنة وطلحها (٥٠٨) .

(٣) الشريعة للآجري (٢/١٤٤) .

(٤) ستأتي ترجمته (١٢٣) .

قال : (إقام الصلاة وإيتاء الزكاة) .

قال : فما الإيمان ؟

قال : (الإخلاص) .

قال : فما اليقين ؟

قال : (التصديق بالقيامة) [١] .

ووجه الدلالة : تعميم النبيّ ﷺ الأمر بالسؤال عن أيّ أمر كان من أمور الدين وذلك في قوله : (سلوني عما شئتم) ، دون تفريق بين ما كان متصلاً بمسائل الاعتقاد ، أو متعلقاً بأمور العبادات .

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : خرجنا في سفر ، فأصاب رجلاً منا حجرٌ فشجه في رأسه ، ثم احتلم ، فسأل أصحابه فقال : هل تجدون لي رخصة في التيمم ؟

فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء ، فاغتسل ، فمات .

فلما قدمنا على النبيّ ﷺ أخبر بذلك فقال : (قتلوه قتلهم الله ، ألا سألوا إذ لم يعلموا ، فإنما شفاء العيّ [٢] السؤال ، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر - أو يعصب - على جرحه خرقة ، ثم يمسح عليها ، ويغسل سائر جسده) [٣] .

---

(١) أخرجه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢٢٧/١٢) رقم ٦٤٤٢ ، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٠٤/١) .

(٢) قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (٣٣٤/٣) : " العيّ : الجهل " .

قال العظيم آبادي في عون المعبود (٣٦٧/١) : " والمعنى : أن الجهل داء وشفاءه السؤال والتعلم " .

(٣) أخرجه أبو داود - كتاب الطهارة - باب في المجروح يتيمم (٢٣٩/١) رقم ٣٣٦ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٢٧/١) وفي إسناده مقال .

قال الألباني - رحمه الله - في تمام المنة (١٣١) : " لكن له شاهد من حديث ابن عباس يرتقي به إلى درجة الحسن ... " .

قلت : وهذا الشاهد أخرجه ابن ماجه في السنن - كتاب الطهارة - باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل (٣٢٢/١) رقم ٥٧٢ ، وأحمد في المسند (٤١١/١) رقم ٣٠٥٧ ، =

ووجه الدلالة : حثه ﷺ على السؤال عند عدم العلم ، وإخباره أن هذا - أعني السؤال - هو دواء الجهل .

وهذا عام في مسائل الدين كلها على نحو ما تقدم في الحديث الماضي ، وورود هذا اللفظ على السبب المذكور في الحديث لا يقيده ، إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

قال ابن عبد البر - رحمه الله - : " **وهذا** - أي السؤال عن أمر الدين - **يلزم كل مؤمن ومؤمنة ، إذا جهل شيئاً من أمر دينه أن يسأل عنه** ، قال رسول الله ﷺ : (شفاء العيّ السؤال) " (١) .

وقال أيضاً : " فمن سأل مستفهماً ، راغباً في العلم ونفي الجهل عن نفسه ، باحثاً عن معنىً يجب الوقوف في الديانة عليه ، فلا بأس به ، فشفاء العيّ السؤال " (٢) .

وقال أبو المظفر السمعاني - رحمه الله - : " ثم ما يسأل عنه من فروض الديانات ينقسم على خمسة أقسام :

أحدها : ما تعين فرضه على كل مكلف على الإطلاق ، وهو الإيمان ، ومسألة الصلاة التي لا تسقط عمن عقلها من المكلفين ، فلا مهلة في تأخير العلم بها " (٣) .

= والدارقطني في السنن (٢٠٤/١) رقم ٧٥٢ ، والحاكم في المستدرك (٢٨٥/١) رقم ٦٣٠ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٢٧/١) ، وحسنه الألباني - رحمه الله - في صحيح سنن ابن ماجه (١٧٨/١) .

تنبيه : بين العلامة الألباني - رحمه الله - أن الحديث ثابت دون الجملة الأخيرة : " إنما كان يكفيه ... " إلخ ، انظر صحيح سنن أبي داود (١٠١/١) ، وتمام المنة (١٣١) .

والحديث فيه كلام مُطول ينظر في مصباح الزجاجة للبوصيري (٢٢٠/١) ، والتلخيص الحبير للحافظ ابن حجر (١٥٦/١) .

(١) التمهيد (٣٣٨/٨) .

(٢) المصدر السابق (٢٩٢/٢١) .

(٣) قواطع الأدلة في أصول الفقه (١٤٨/٥) .

الوجه الثالث : عمل السلف الصالح .

فإن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يُراجعون النبيّ ﷺ عما يستشكلون من كلامه ، ويسألونه عما لم يتبين لهم منه ، فكان ﷺ يقرهم على صنيعهم ، ويتقبل استفتاءاتهم ، ويجيب عن أسئلتهم ، ويسارع في بيان ما أشكل عليهم [(١)] دون أدنى تذمّر أو تضجّر منهم ، أو زجر أو تعنيف لهم ، أو عيب أو غضب عليهم ، بل إن السؤال عما ينفعهم رضي الله عنهم ، ويحتاجون إليه في أمور دينهم ، من أحب الأمور لهم ، وأعجبها إليهم .

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني [(٢)] ... الحديث .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء ، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل ، فيسأله ونحن نسمع [(٣)] ... الحديث .

وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال : أقمت مع رسول الله ﷺ بالمدينة سنة ، ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة [(٤)] ، كان أحدُنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله ﷺ عن شيء [(٥)] ... الحديث .

فهذه الشواهد دالة على كمال حرصهم ، وشدة عنايتهم بسؤال النبيّ ﷺ ، واستفتائه عن مسائل الدين العلمية والعملية .

---

(١) انظر الصارم المسلول (٢/٣٧٦) ، ودرء تعارض العقل والنقل (٥/٢٢٩) ، والجواب الصحيح (١/٢٢٧) ، والصواعق المرسلة (٣/١٠٥٢) .

(٢) سيأتي تخريجه وذكره بتمامه في موضعه (٦٩٠) .

(٣) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب السؤال عن أركان الإسلام (١/٢٠١) رقم ١٢ ، وسيأتي ذكره مطولاً بلفظ البخاري في موضعه (٣٥٢) .

(٤) أي الأسئلة التي كان يسأل عنها النبيّ ﷺ ؛ انظر المفهم للقرطبي (٦/٥٢٢) .

(٥) سيأتي تخريجه وذكره بتمامه في موضعه (٥٦٦) .

وللعلماء عناية خاصة بتقرير هذا الوجه ، والتنبيه عليه ، وبيـان أهميتـه ، ولفت الأنظار إليه ، وذلك في مواضع متعددة عند شرح بعـض الأحاديـث المشتملة على أسئلة في مسائل الاعتقاد :

فمن ذلك **قول ابن عبد البر** - رحمه الله - عند حديث الحارث بن هشام[١] ﷺ ، - ولفظه - أنه سأل النبيّ ﷺ كيف يأتيك الوحي ؟

فقال : (أحياناً يأتيني في مثل صلصلة الجرس ...) [٢] الحديث .

" في هذا الحديث دليل على أن أصحاب رسول الله ﷺ كـانوا يسـألونه - عليه السلام - عن كثير من المعاني ، وكـان رسـول الله ﷺ يجيبـهم ، ويعلمهم ... " [٣] .

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " لم يكن في الصحابة من يقول : إن عقله مقدم على نصّ الرسول ، وإنما يشكل على أحدهم قوله ، فيسأل عمـا يزيل شبهته ، فيتبين له أن النص لا شبهة فيه " [٤] .

وعند حديث علي بن أبي طالب ﷺ ، - ولفظه - أن النبيّ ﷺ قال : (ما منكم من أحد ، ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنـار ، وإلا كتبت شقية أو سعيدة) .

فقال رجل : يا رسول الله ، أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل ، فمن كان من أهل السعادة ، فسيصير إلى عمل أهل السعادة ، ومن كـان مـن أهـل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة ؟

(١) ستأتي ترجمته (٣٠٩) .

(٢) سيأتي تخريجه وذكره بتمامه في موضعه (٣٠٩) .

(٣) التمهيد (١١٣/٢٢) .

(٤) درء تعارض العقل والنقل (٢٢٩/٥) .

قال : (أما أهل السعادة ، فييسرون لعمل السعادة ، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة) ثم قرأ (فأما من أعطى واتقى) الآية [١] .

يقول ابن القيّم – رحمه الله – : " وفي الحديث دلالة على أن الصحابة كانوا أعلم الناس بأصول الدين ، فإنهم تلقوها عن أعلم الخلق بالله على الإطلاق ، وكانوا إذا استشكلوا شيئاً سألوه عنه ، وكان يجيبهم بما يزيل الإشكال ، ويبين الصواب ، فهم العارفون بأصول الدين حقاً ، لا أهل البدع والأهواء من المتكلمين ومن سلك سبيلهم " [٢] .

و عند حديث أبي رزين العقيلي [٣] رضي الله عنه ، – الطويل – [٤] ، والذي اشتمل على أسئلة عديدة في الاعتقاد ، قال عند قول أبي رزين في سؤاله النبيّ ﷺ : كيف يجمعنا الله بعد ما تمزقنا الرياح والبلى والسباع ؟ [٥]

" وإقرار رسول الله ﷺ له على هذا السؤال ، رَدٌّ على من زعم أن القوم لم يكونوا يخوضون في دقائق المسائل ، و لم يكونوا يفهمون حقائق الإيمان ، بل كانوا مشغولين بالعمليات [٦] ، و أن أفراخ الصابئة والمجوس من الجهمية والمعتزلة والقدريّة أعرف منهم بالعلميّات .

---

(١) سيأتي تخريجه في موضعه (٥٣٠) .

(٢) التبيان في أقسام القرآن (٤٦-٤٧) ، وانظر الصواعق المرسلة (١٠٥٢/٣) .

(٣) ستأتي ترجمته (٢٨٧) .

(٤) الحديث ضعيف الإسناد، وقد ثبتت بعضُ فقراته لما لها من شواهد، وسيأتي بيان ذلك في موضعه، انظر (٣٠١) و (٤٤٢) .

(٥) انظر (٤٤٣) ، الهامش رقم (١) .

(٦) وفي المطبوع (العلميات) ولعل الصواب ما أثبت ؛ فإن به يستقيم المعنى وإلا لكان فاسداً – أعني المعنى – وكان آخره مناقضاً لأوله ، و لم يكن في الحديث وجه للرد على المقالة التي ذكرها ابن القيم – رحمه الله – والله أعلم .

وفيه دليل على أنهم كانوا يوردون على رسول الله ﷺ ما يشكل عليهم من الأسئلة والشبهات ، فيجيبهم عنها بما يثلج صدورهم "[١].

وعند حديث (إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة عليّ) .

قالوا: وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت ؟

فقال: (إن الله – عزّ وجل- حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء)[٢].

يقول الذهبي – رحمه الله – : " وما عنف النبيّ ﷺ الصحابة لما قالوا له بلا علم : وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ يعني- قد بليت- فقال: (إن الله حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء "[٣] .

وعن ابن أبي مليكة **أن عائشة – رضي الله عنها – كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفَهُ** وأن النبيّ ﷺ قال: (من حوسب عذب).

قالت عائشة : فقلت : أوليس يقول الله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [الانشقاق:٨] .

قالت : فقال : (إنما ذلك العرض ، ولكن من نوقش الحساب يهلك)[٤] .

قال الحافظ ابن حجَر – رحمه الله – في فوائده : " وفي الحديث ما كان عند عائشة من الحرص على تفهم معاني الحديث .

وأن النبيّ ﷺ لم يكن يتضجر من المراجعة في العلم ...

---

(١) زاد المعاد (٣/٦٨٠) .

(٢) سيأتي تخريجه (٣٢٧) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٩/١٦٠) .

(٤) سيأتي تخريجه (٤٦٧) .

وفيه أن السؤال عن مثل هذا لم يدخل فيما نُهي الصحابةُ عنـــه في قولــه تعالى: ﴿ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ ﴾ [المائدة:١٠١] ، وفي حديث أنس (كنا نُهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء) .

وقد وقع نحو هذا لغير عائشة ..." [(١)] .

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : خرج رسول الله ﷺ في أضـــحى - أو فطر - إلى المصلى ، فمرَّ على النساء فقال : يا معشر النساء ، تصدقن ، فإني رأيتكن أكثر أهل النار) .

فقلن : وبم يا رسول الله ؟

قال : (تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن) .

قلن : وما نقصان عقلنا وديننا يا رسول الله ؟

قال : (أليس شهادة المرأة مثلُ نصف شهادة الرجل ؟)

قلن : بلى .

قال : (فذلك من نقصان عقلها ، أليس إذا حاضت لم تصل و لم تصم ؟).

قلن : بلى .

قال : (فذلك من نقصان دينها) [(٢)] .

قال الحافظ ابن حجَر - رحمه الله - : " قوله : (قلـــن : ومـــا نقصـــان ديننا ؟) ، كأنه خفي عليهن ذلك حتى سألن عنه ، ونفس هذا الســؤال دال على النقصان؛ لأنهن سلمن ما نسب إليهن من الأمـــور الثلاثـــة - الإكثـــار

---

(١) فتح الباري (١/١٩٧) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الحيض - باب ترك الحائض الصوم - (١/٤٠٥) رقم ٣٠٤ .
وسيأتي تخريجه من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - (٥٧٥) .

والكفران والإذهاب – ثم استشكلن كونهن ناقصات ، وما ألطف ما أجابهن به ﷺ من غير تعنيف ولا لوم ، بل خاطبهن على قدر عقولهن ... " [١] .

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : إني عند النبيّ ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم فقال : (اقبلوا البشرى يا بني تميم) .

قالوا : بشرتنا فأعطنا .

فدخل ناس من أهل اليمن فقال : (اقبلوا البشرى يا أهل اليمن ، إذ لم يقبلها بنو تميم) .

قالوا: قبلنا، جئناك لنتفقه في الدين، ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان ؟

قال : (كان الله ، و لم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السماوات والأرض ، وكتب في الذكر كل شيء) [٢].

قال الحافظ ابن حجَر – رحمه الله – : " وفي الحديث جواز السؤال عن مبدأ الأشياء ، والبحث عن ذلك ، وجواز جواب العالم بما يستحضره من ذلك ، وعليه الكف إن خشي على السائل ما يدخل على معتقده " [٣].

ومما يؤكد هذا أيضاً غضبه ﷺ على بني تميم ، إذ لم يجعلوا السؤال عن مسائل التوحيد ، وحقائق الإيمان شأنهم وهمهم .

يقول الكرماني – رحمه الله – : " دل قولهم (بشرتنا) على أنهم قبلوا في الجملة ، لكن طلبوا مع ذلك شيئاً من الدنيا ، وإنما نفى عنهم القبول المطلوب، لا مطلق القبول ، وغضب حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقائق كلمة التوحيد، والمبدأ والمعاد ، و لم يعتنوا بضبطها ، و لم يسألوا عن موجباتها والموصلات إليها " [٤] .

---

(١) فتح الباري (٤٠٦/١) .

(٢) سيأتي تخريجه (٦١) .

(٣) فتح الباري (٢٩٠/٦) .

(٤) كما في فتح الباري (٤٠٩/١٣) .

وعند حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الرؤية ولفظه : أن ناساً في زمن رسول الله ﷺ قالوا : يا رسول الله ، هل نرى ربنا يوم القيامة ؟

قال رسول الله ﷺ: (نعم ، ...) [١] الحديث .

يقول الإمام عثمان بن سعيد الدارمي : " فلم يعبهم الله ولا رسوله بسؤالهم عن ذلك ، بل حسنه لهم وبشرهم بشرى جميلة " [٢] .

فتقرير هذا الوجه بهذه القرائن المتنوعة التي ذكرها العلماء وهي : تقبل النبيّ ﷺ لاستفتاءات الصحابة رضي الله عنهم في مسائل هذا الباب وإجابته عنها ، ورفعهم إليه ما أشكل عليهم منها ، مع عدم تضجره منهم ، أو تعنيفه لهم ، أو غضبه عليهم ، أو عيبه إياهم ، كلها دالة دلالة صريحة على صحة السؤال عن مسائل الاعتقاد وجواز الاستفتاء فيها ، وإن دَقَّتْ ، وأمثلة هذا كثيرة ، خاصّة ما سيأتي في الفصل الثالث من الباب الثاني .

صور أسئلة الصحابة رضي الله عنهم واستفتاءاتهم :

ما ورد عليه ﷺ من استفتاءات أصحابه رضي الله عنهم ، فيما يتعلق بمباحث الاعتقاد له صور ، هي :

- إما سؤاله ﷺ ابتداءً عن مسألة من مسائل الاعتقاد .

مثاله : سؤال أهل اليمن النبيّ ﷺ عن أول هذا الأمر - وقد تقدم لفظ الحديث [٣] - .

- وإما بمعارضة نص لآخر في الظاهر فيطلبون الجمع بينهما .

(١) سيأتي تخريجه (٢٩٦) .

(٢) الرد على بشر المريسي (٥٨) .

(٣) وسيأتي (٢٩٦) ، ومن الأمثلة أيضاً : انظر : (٩٤) ، (١٠٤) .

قال ابن القيّم – رحمه الله – : " وكانوا – أي الصحابة – يسألونه عن الجمع بين النصوص التي يوهم ظاهرها التعارض " [١] .

مثاله : حديث عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (من حُوسب يوم القيامة عُذب) .

فقلت : أليس قد قال الله عز وجل : ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ ؟

فقال : (ليس ذلك الحساب ، إنما ذاك العرض ، من نوقش الحساب يوم القيامة عُذب) [٢] .

قال ابن القيّم – رحمه الله – : " فأشكل عليها الجمع بين النصين حتى بين لها – صلوات الله وسلامه عليه – أنه لا تعارض بينهما ، وأن الحساب اليسير هو العرض الذي لا بد أن يبين الله فيه لكل عامل عمله ، كما قال تعالى : ﴿ يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنكُمْ خَافِيَةٌ ﴾ [الحاقة:١٨] .

حتى إذا ظن أنه لن ينجو نجاه الله تعالى بعفوه ومغفرته ورحمته ، فإذا ناقشه الحساب عذبه ولا بُدّ " [٣] .

– وإما استشكال لنص عقدي ورد ابتداءً من النبيّ ﷺ فيراد كشفُهُ[٤]، وذلك إما لإبهام في اللفظ – فيتطلب بياناً – .

مثاله : عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : (لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعُ بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل) .

قيل : يا رسول الله ، كيف يستعجل ؟

---

(١) الصواعق المرسلة (١٠٥٢/٣)؛ وانظر درء تعارض العقل والنقل (٢٣١/٥)، وفتح الباري (١٩٧/١).

(٢) سيأتي تخريجه (٤٦٧) .

(٣) الصواعق المرسلة (١٠٥٣/٣) .

(٤) انظر الصواعق المرسلة (١٠٥٢/٣) .

قال : (يقول : قد دعوت فلم يستجب لي ، فينحسر عند ذلك فيترك الدعاء) [(١)] .

- أو لخفاء في المعنى فيستدعي تفسيراً .

مثاله : عن عبد الله بن أنيس ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (يحشَرُ الناس يوم القيامة - أو قال : العباد - عراة غرلا بهما) .

قال : قلنا : وما بُهما ؟

قال : (ليس معهم شيء ...) [(٢)] .

- أو لشبهة عرضت للسائل في النص فيراد إزالتها [(٣)] .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " وبيان الأحكام يحصل تارة بالنصّ الجليّ المؤكد ، وتارة بالنصّ الجليّ المجرّد ، وتارة بالنصّ الذي قد يعرض لبعض الناس فيه شبهة بحسب مشيئة الله وحكمته " [(٤)] .

مثاله : عن أبي هريرة ﷺ قال : قال النبيّ ﷺ : (لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة ، ولا صفر) .

فقال أعرابي : يا رسول الله ، فما بالُ الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء ، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها ؟

فقال رسول الله ﷺ (فمن أعدى الأول) [(٥)] .

- وإما استفصال عن مسألة من مسائل الاعتقاد ، والخوض في دقائقها ، والاستفسار عن جزئياتها .

(١) سيأتي تخريجه في موضعه (١٥٦) ، وانظر (٣١١) .

(٢) سيأتي تخريجه في موضعه (٤٤٧) ، وانظر مثال آخر : (١٨٦) ، (٣٨٨) ، (٣٩٩) .

(٣) انظر الصفدية (١/١٣٩) .

(٤) منهاج السنة (٨/٥٧٥-٥٧٦) ، وانظر مجموع الفتاوى (١٧/٣٩٥) .

(٥) سيأتي تخريجه (٢٣١) ، وانظر أمثلة أخرى (٢٥٥) ، (٣٢٧) .

وأمثل مثال لهذا وأجلاه ، استفتاء الصحابة ﷺ عن الجنة ونعيمها ، وما أعد الله لأهلها فيها [(١)] .

- وإما أن يكون السؤال بناءً على فهم فهمه السائل من النص - كأن يكون مقيداً فيفهم منه الإطلاق ، أو مخصوصاً فيفهم منه العموم ، ونحو ذلك، فيسأل النبيّ ﷺ ، عن ذلك ، فيبين له وجه الصواب [(٢)] .

مثاله : عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : لما نزلت ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ قلنا : يا رسول الله ، أينا لا يظلم نفسه ؟

قال : (ليس كما تقولون ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ : بشرك ، أو لم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه ﴿ يَـٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾) [(٣)] .

- وإما أن يسألوا عن الأمر - لا لمراجعته فيه - لكن ليتبينوا وجهه ، ويتفقهوا في سببه ، ويعلموا علته [(٤)] .

مثاله : عن معاوية الليثي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (يكون الناس مجدبين ، فيترل الله تبارك وتعالى رزقاً من رزقه فيصبحوا مشركين) .

فقيل له : وكيف ذلك يا رسول الله ؟

قال : (يقولون : مطرنا بنوء كذا وكذا) [(٥)] .

مثال آخر : عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد ؟

---

(١) انظر (٤٨٨) وما بعدها .

(٢) انظر الصواعق المرسلة (٣/١٠٥٥) .

(٣) سيأتي تخريجه (٧٥) .

(٤) انظر الصارم المسلول (٢/٣٦٠-٣٦١) .

(٥) سيأتي تخريجه (٢٧٨) .

قال : (كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة) [١] .

فهذه الصور كلها تبين وجه سؤال الصحابة النبيّ ﷺ ، وأن ذلك نابع من طلب للتفقه فيما يصدر عنه ﷺ ، وتبين وجه ما يذكره ، ليزدادوا بذلك علماً وإيماناً وفهماً وبياناً .

قال ابن القيّم – رحمه الله – : " وقد أورد عليه ﷺ الأسئلة أعداؤه وأصحابه ، أعداؤه : للتعنت والمغالبة .

وأصحابه : للفهم والبيان وزيادة الإيمان ، وهو يجيب كُلاًّ عن سؤاله إلا ما لا جواب عنه كسؤاله عن وقت الساعة ... " [٢] .

هدي النبي ﷺ في الإفتاء في مسائل الاعتقاد :

تنوعت طرق النبي ﷺ في الإجابة عما يُسأل عنهُ ويُطرح عليه من مسائل التوحيد ومباحثه ، وتعددت أساليبه في بيانها وتقريرها .

– فتارة يجيب عما يسأل عنه ويبينه باستعمال الأمثال والأقيسة العقلية المقربة للمسألة ، والموضحة لمدلولها [٣] .

مثاله : حديث أبي رزين العقيلي رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، أكلنا يرى ربّه ؟ وما آية ذلك في خلقه ؟

قال : (يا أبا رزين ، أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مخلياً به ؟) .

قلت : بلى .

قال : (فإنما هو خلق من خلق الله ، فالله أجلّ وأعظم) [٤] .

---

(١) سيأتي تخريجه (٤١٩) .

(٢) زاد المعاد (٣/٦٨٠) .

(٣) انظر مجموع الفتاوى (١٣/١٣٦-١٣٧) ، ومختصر الصواعق المرسلة (٥١٦) .

(٤) سيأتي تخريجه (٣٠١) ، وانظر مثالاً آخر في إثبات البعث (٤٤٢) .

قال ابن القيم – رحمه الله – في بيان فوائد الحديث : " وفيه : إثبات القياس في أدلة التوحيد والمعاد ، والقرآن مملوء منه " [١] .

– وتارة يستدل لما يبينه ويجيب عنه بما يؤكده من القرآن .

ومثاله : ما تقدم من حديث علي رضي الله عنه في السؤال عن الاتكال على القدر السابق وترك العمل ، وفيه أن النبي ﷺ قال : (أما أهل السعادة ، فييسرون لعمل السعادة ، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة) ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ﴾ [الليل:٥] [٢] .

قال ابن القيم – رحمه الله تعالى – : " وفي الحديث استدلال النبي ﷺ على مسائل أصول الدين بالقرآن ، وإرشاده الصحابة لاستنباطها منه ، خلافاً لمن زعم أن كلام الله ورسوله لا يفيد العلم بشيء من أصول الدين ، ولا يجوز أن تستفاد معرفة الله وأسمائه وصفاته وأفعاله منه ، وعبر عن ذلك بقوله : الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين " [٣] .

– وتارة يستفصل ﷺ من السائل ، ويستفسر منه عما سأل عنه ، ثم يعطيه حكم المسألة [٤] .

مثاله : حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أنه قال : نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة، فسأل النبي ﷺ فقال: (هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد ؟).

قالوا : لا .

قال : (فهل كان فيها عيد من أعيادهم ؟) .

قالوا : لا .

(١) زاد المعاد (٣/٦٨١) ، وانظر درء تعارض العقل والنقل (١/٢٣٦) .

(٢) انظر (٥٣٠) .

(٣) التبيان في أقسام القرآن (٤٧) .

(٤) أشار إلى هذا الإمام المجدّد محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – في كتاب التوحيد (٤٧) .

فقال رسول الله ﷺ : (أوف بنذرك ، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك ابن آدم) [١] .

– وتارة بِرَدّ المسألة المشكلة عند السائل إلى المسألة البينة عنده ليزول الإشكال [٢] .

مثاله : ما تقدم من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة ، ولا صفر) .

فقال أعرابي : يا رسول الله ، فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء ، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها ؟

فقال رسول الله ﷺ : (فمن أعدى الأول) [٣] .

مثال آخر : حديث أنس بن مالك ﷺ أن رجلاً قال : يا رسول الله ، كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة ؟

قال : (أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادراً على أن يُمشيه على وجهه يوم القيامة) [٤] .

– وتارة يكون جوابه ﷺ استنباطاً من أصول ما تقدم إنزاله ، فيترل عليه الوحي بموافقته [٥] .

مثاله : عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : سألت – أو سئل – رسول الله ﷺ أيّ الذنب أكبر عند الله ؟

قال : (أن تجعل لله ندّاً وهو خلقك) .

قلت : ثم أيّ ؟

---

(١) سيأتي تخريجه (٢٧١) .

(٢) انظر كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – (٤٧) .

(٣) سيأتي (٢٣١) .

(٤) سيأتي تخريجه (٤٥٠) ، وانظر مثالاً ثالثاً : (٥٢١) .

(٥) انظر فتح الباري (١٣/٥٠٧) .

قال : (أن تزاني حليلة جارك) .

قال : ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان:٦٨] [١] .

- وتارة بتوحيد الجواب عن المسؤول عنه ، وإعادته على السائل مراراً للتأكيد عليه ، إما لبيان أهميته ، أو التنبيه على خطورته ، ولربما قرن الجواب بالتعليل - أحياناً - .

الأمثلة : مثال الشطر الأول : عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال : أي الدعاء أفضل ؟

قال : (سل ربك العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة) .

ثم أتاه في اليوم الثاني ، فقال : يا رسول الله ، أي الدعاء أفضل ؟ فقال له مثل ذلك .

ثم أتاه في اليوم الثالث ، فقال له مثل ذلك ، قال : (فإذا أعطيت العافية في الدنيا ، وأعطيتها في الآخرة فقد أفلحت) [٢] .

ومثال الشطر الثاني : حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ما له ؟

فقال رسول الله ﷺ : (لا شيء له) .

فأعادها ثلاث مرات ، يقول له رسول الله ﷺ : (لا شيء له) ، ثم قال : (إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً ، وابتغي به وجهه) [٣] .

---

(١) سيأتي تخريجه (١٧٦) .

(٢) سيأتي تخريجه (١٦١) ، وانظر مثال آخر حديث أبي ذر (٧٠) .

(٣) سيأتي تخريجه (١٢٥) ، وانظر مثال آخر حديث المقداد (١٠٨) .

فهذا ما وقفت عليه من بيان العلماء لهذه الجزئية ، أو ظهر لي بالتأمل فيما بين يدي من النصوص ، والله أعلم بالصواب .

الوجه الرابع : قيام الإجماع وانعقاده على وجوب الإفتاء في مباحث الاعتقاد .

قال الإمام محمد بن الحسن الشيباني - صاحب أبي حنيفة - رحمهما الله تعالى - : " **اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب** على الإيمان بالقرآن ، والأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب عز وجل من غير تفسير ، ولا وصف ، ولا تشبيه ، فمن فسر اليوم شيئاً من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ وفارق الجماعة ، فإنهم لم يصفوا و لم يفسروا ، **ولكن أفتوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا** ، فمن قال بقول جهم فقد فارق الجماعة ؛ لأنه قد وصفه بصفة لا شيء " [(١)] .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " فقد ذكر محمد بن الحسن الإجماع على وجوب الإفتاء في باب الصفات بما في الكتاب أو السنة دون قول جهم المتضمن للنفي .

فمن قال : لا يتعرض لأحاديث الصفات وآياتها عند العوام ، ولا يكتب بها إلى البلاد ، ولا في الفتاوى المتعلقة بها ، بل يعتقد ما ذكره من النفي فقد خالف هذا الإجماع " [(٢)] .

الوجه الخامس : وهو مستفاد أيضاً من كلام محمد بن الحسن الشيباني ، وهو أن الأئمة متتابعون مع تعاقب القرون ، ومر الدهور ، على تقرير مسائل الاعتقاد عن طريق الاستفتاء .

---

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٣/٤٨٠) .

(٢) التسعينية (١/١٥٦) .

يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : " إن سلف الأمة وأئمتها ما زالوا يتكلمون ويفتون ، ويحدثون العامّة والخاصّة بما في الكتاب والسنة من الصفات ، وهذا في كتب التفسير والحديث والسنن أكثر من أن يحصيه إلا الله " [١] .

فثبت بهذه الوجوه صحة الاستفتاء في مسائل الاعتقاد ، وبها يعلم بطلان من خالف في ذلك أو منعه ، وفساد ما يشوش به البعض من أن السؤال في مسائل الاعتقاد لا يسوغ ، ونحو ذلك ، ولربما استدلوا بقوله ﷺ : (... فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم) [٢] .

وهؤلاء إنما أوتوا من سوء فهمهم لهذا النص وما شابهه ، إذ المقصود منه ومن أمثاله " النهي عن السؤال عما لا يحتاج إليه مما يسوء السائل جوابه ، مثل سؤال السائل هل هو في النار أو في الجنة ؟ ...

والنهي عن السؤال على وجه التعنت والعبث والاستهزاء ... والسؤال عما أخفاه الله عن عباده ولم يطلعهم عليه كالسؤال عن وقت الساعة " [٣] وكذلك السؤال " عن الأمور الطفيفة غير المهمة ، فهذه الأسئلة وما أشبهها هي التي نهى الشارع عنها .

وأما السؤال على وجه الاسترشاد عن المسائل الدينية ، من **أصول** وفروع ، عبادات أو معاملات ، فهي مما أمر الله بها ورسوله ، وحث عليها، وهي الوسيلة لتعلم العلوم ، وإدراك الحقائق ،قال تعالى : ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ

---

(١) التسعينية (١ /١٥٨) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ (٢٥١/١٣) رقم ٧٢٨٨ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الفضائل - باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه ... (١٢٠/٨) رقم ١٣٣٧ .

(٣) جامع العلوم والحكم (   ) .

ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ ... وقال ﷺ : (... ألا سألوا إذ لم يعلموا ، فإنما شفاء العي السؤال)[1] "[2] .

نعم ، الحديث يدل على النهي عن السؤال عن بعض جزئيات هذا الباب كالسؤال عن كيفية صفات الباري[3] ، فإن ذلك مما استأثر الله بعلمه، و لم يطلع عليه أحداً من خلقه ، فوجب الكف عن الخوض فيه ، والوقوف على ما جاء به النص ، ولو كان في معرفة ذلك خير للعباد لدُلُّوا عليه ، وأرشدوا إليه .

وما كان من الأسئلة على هذا الوصف هو الذي جاء النهي عنه[4] في قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ ﴾ [المائدة:١٠١] .

ويشمله عموم[5] قول النبي ﷺ : (إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنعاً وهات ، ووأد البنات ، وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال)[6] .

وكذلك فيما كرهه رسول الله ﷺ وعابَهُ .

---

(١) تقدم تخريجه (٣٧) .

(٢) بهجة قلوب الأبرار للسعدي (١٥٢) ، وانظر التمهيد لابن عبد البر (٢٨٩/٢١-٢٩٠) .

(٣) انظر بهجة قلوب الأبرار للسعدي (١٥٢) .

(٤) انظر فتح الباري (١٩٧/١) ، وبهجة قلوب الأبرار (١٥١-١٥٢) .

(٥) انظر المفهم للقرطبي (١٦٤/٥) ، وفتح الباري (٤٠٧/١٠) .

(٦) البخاري مع الفتح - كتاب الأدب - باب عقوق الوالدين من الكبائر (٤٠٥/١٠) رقم ٥٩٧٥ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الأقضية - باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة (٢٥٢/٦) رقم ١٧٥١ .

عن سهل بن سعد ﷺ : (أن رسول الله ﷺ كره المسائل وعابها) [(١)] .

قال ابن عبد البرّ – رحمه الله – في بيان أقوال العلماء عند هذه المسألة :

" وقال آخرون – وهم جمهور أهل العلم – الرأي المذموم في هذه الآثار عن النبي ﷺ ... هو القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون ، والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات ، ورد الفروع والنوازل بعضها على بعض قياساً دون ردها على أصولها ، والنظر في عللها واعتبارها ، فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل ، وفُرعت وشُققت قبل أن تقع ، وتُكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع بالظن ، قالوا : وفي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل السنن والبعث على جهلها ، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ، ومن كتاب الله عز وجل ومعانيه " [(٢)] .

ومن كان هذا حاله فإنه قد خرج عن الطريقة الشرعية المرضية في السؤال عن المسائل العلمية ، فيأخذ به ذلك إلى سلوك سبل أهل الأهواء فيسقط على أم رأسه فيهلك .

قال ابن بطة – رحمه الله – : " اعلموا إخواني أني فكرت في السبب الذي أخرج أقواماً من السنة والجماعة ، واضطرهم إلى البدعة والشناعة ، وفتح باب البلية على أفئدتهم ، وحجب نور الحق عن بصيرتهم ، فوجدت ذلك من وجهين :

أحدهما : البحث والتنقير وكثرة السؤال عمّا لا يعني ولا يضر العاقل جهله ولا ينفع المؤمن فهمه .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب التفسير – باب (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن له شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين) (٨/٤٤٨) رقم ٤٧٤٥ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب اللعان – (٥/٣٧٧) رقم ١٤٩٢ .

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/١٠٥٤) .

والآخر : مجالسة من لا تُؤمن فتنته ، وتفسد القلوب صحبته " [1] .

فتبين من خلال العرض السابق التوجيه الصحيح للأحاديث الواردة في النهي عن السؤال أو عيبه ، وبناءً عليه يُعلم المذموم والمحمود من السؤال والفرق بينهما .

* * *

(١) الإبانة (١/٣٩٠) .

الباب الأول : فتاوى النبي ﷺ في توحيد الله تعالى .

العلم بتوحيد الله – عز وجل – أشرف المسائل وأهمها ، فهو أجل المقاصد وأسماها ، وهو أول الواجبات ، وأعظم المأمورات وأفضل الخطابات وأعلاها ، فلهذا كان أكبر موارد القرآن [١] بل كله .

قال ابن القيّم – رحمه الله – " بل نقول قولاً كلياً : إن كل آية في القرآن فهي متضمنة للتوحيد ، شاهدة به ، داعية إليه .

فإن القرآن : إما خبر عن الله، وأسمائه وصفاته وأفعاله ، فهو التوحيد العلمي الخبري .

وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له ، وخلع كل ما يعبد من دونه ، فهو التوحيد الإرادي الطلبي .

وإما أمر ونهي ، وإلزام بطاعته في نهيه وأمره ، فهي حقوق التوحيد ومكملاته .

وإما خبر عن كرامة الله لأهل توحيده وطاعته ، وما فعل بهم في الدنيا ، وما يكرمهم به في الآخرة ، فهو جزاء توحيده .

وإما خبر عن أهل الشرك ، وما فعل بهم في الدنيا من النكال ، وما يحل بهم في العقبى من العذاب ، فهو خبر عمن خرج عن حكم التوحيد .

فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه ، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم " [٢] .

والعلم بمطالب هذا الأمر ، يتطلب سعياً وبذلاً للوصول لمعرفتها ، والفقه فيها ، لكونها أعظم أمور الدين على الإطلاق ، وأهم ما يحتاج إليه ، وأولى ما

---

(١) انظر الدين الخالص (٩/١) .

(٢) مدارج السالكين (٤٥٠/٣) .

يطلب بيانه ويسأل عنه ، فإن التفقه في أبواب الاعتقاد من أعظم أبواب العمل الصالح الذي يتقرب به إلى الله تعالى ، ويطلب به الزلفى عنده [1] ، ومن المسالك التي نهجها الصحابة ﵃ في هذا ، استفتاء النبيّ ﷺ وسؤاله عن مسائل التوحيد ومراجعته فيها ، وطرح ما أشكل عليهم منها ، لتوقف العلم بها عليه ﷺ ، فهو المصدر الذي عنه يصدرون ويتلقون ، وبهذا الطريق - أعني الاستفتاء - زال العديد من الإشكالات ، وعرف الكثير من الأحكام الخبريّة والطلبية [2] في هذا الباب .

وفي الفصول التالية تقرير وتفصيل لما تمّ الاستفتاء عنه من مسائل التوحيد وأحكامها في أنواعه الثلاثة الربوبية ، والألوهية ، وما يضادّه من الشرك بالله تعالى ووسائله ، وتوحيد الأسماء والصفات .

* * *

(١) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (٢٩٨) .

(٢) انظر النبوات (٢/٦٥٠) .

الفصل الأول : فتاوى النبي ﷺ في توحيد الربوبية .

وفيه مبحث واحد : أول مخلوقات هذا العالم المشاهد .

وهو أول أقسام التوحيد وأصلُها وأسّها ، وأول ما يتعلق القلب به [١] ، فإنه مما فطر الله الخلق عليه ، وجبل النفوس على الإقرار به ، فلهذا كان منكروه قليلا ، بل المنكر له مقرّ به في قرارة نفسه كما قال تعالى : ﴿ وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ [النمل:١٤] .

وهذا التوحيد هو البوابة للإقرار بتوحيد الإلهيّة ، فإن من أتى بتوحيد الربوبية على وجهه لزمه الإقرار بتوحيد الإلهية وصرف العبادة بأنواعها لله تعالى وحده .

يقول ابن القيم – رحمه الله – : " ... باب توحيد الإلهية هو توحيد الربوبية ، فإن أول ما يتعلق القلب بتوحيد الربوبية ، ثم يرقى إلى توحيد الإلهية، كما يدعوا الله سبحانه عباده في كتابه بهذا النوع من التوحيد إلى النوع الآخر ، ويحتج عليهم به ويقررهم به ... " [٢] .

ولذلك فتسرب الغلط إلى توحيد الربوبية ووقوع الخلل فيه يعني الإخلال ببقية أنواع التوحيد الأخرى من باب أولى لما تقدم من أنه أصلها وأساسها .

ولهذا التوحيد أفراد ، وكل ما كان من صفات الربوبية وخصائصها من الخلق والملك والرزق والتدبير والإحياء والإماتة والنفع والضر وإجابة الدعاء فإنه مندرج تحت هذا النوع من التوحيد وخاص بالله تعالى ، وهذا هو معنى توحيد الربوبية الإقرار بذلك كله لله تعالى [٣] .

---

(١) انظر مدارج السالكين (١/٤١١) .

(٢) نفس المصدر .

(٣) انظر تيسير العزيز الحميد (١٧) .

والأدلة على هذا كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأعراف:٥٤] ، وقوله : ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ۝ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ۝ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ۝ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴾ [المؤمنون:٨٤-٨٩] .

إذا تقرر هذا ، فإن من المعلوم أيضاً : أن المخلوقات المشاهدة في هذا العالم تتفاوت أوليتها في الخلق ، وأسبقيتها في الإيجاد ، ولا وصول للعلم بوقوع أيِّها قبل إلا عن طريق الوحي ، وهنا نشأ هذا الاستفتاء عن هذه المسألة ووجِّه السؤال بخصوصها للنبي ﷺ .

عن عمران بن حصين-رضي الله عنهما- قال : إني عند النبي ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم فقال : (اقبلوا البُشرى يا بني تميم) .

قالوا : بشرّتنا فأعطنا .

فدخل ناسٌ من أهل اليمن فقال : (اقبلوا البُشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم) .

قالوا : قبلنا ، جئناك لنتفقه في الدين . **ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان ؟**

قال : (كان الله ولم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السماوات والأرض ، وكتب في الذكر كلّ شيء) .

ثم أتاني رجل فقال : يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبتْ فانطلقتُ أطلبها فإذا السراب ينقطع دونها ، وأيم الله لوددت أنها قد ذهَبَتْ و لم أقم " (١) .

فبين ﷺ بهذا الجواب أن أول مخلوقات هذا العالم المشاهد هي السماوات والأرض ؛ فإنه لم يذكر إلا خلقهما ، فدل على أن قولهم : (جئناك لنتفقه في الدين ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان) المقصود به : السؤال عن خلق هذا العالم المشاهد (٢) ، وهذه المخلوقات المسؤول عنها هي التي أخبر الله عنها بقول : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ﴾ [هود:٧] .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله تعالى – : " والمقصود هنا أن النبي ﷺ أجابهم عما سألوه عنه ، و لم يذكر إلا ابتداء خلق السماوات والأرض ، فدل على أن قولهم : (جئناك لنسألك عن أول هذا الأمر) كان مرادهم خلق هذا العالم والله أعلم " (٣) .

والأدلة على هذا – من خلال النص – عديدة تتضح في الأوجه التالية (٤) :

الوجه الأول : " أن قول أهل اليمن : (جئناك لنسألك عن أول هذا الأمر) ، إما أن يكون الأمر المشار إليه هذا العالم ، أو جنس المخلوقات .

فإن كان المراد هو الأول كان النبي ﷺ قد أجابهم ؛ لأنه أخبرهم عن أول خلق هذا العالم .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب التوحيد – باب (﴿ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ﴾ ، ﴿ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴾) (٤٠٣/١٣) رقم ٧٤١٨ .

(٢) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢١٢/١٨ ، ٢١٧-٢١٨) .

(٣) مجموع الفتاوى (٢١٥/١٨)

(٤)وهذه الأوجه اقتضبتها من كلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – في شرحه لهذا الحديث .

وإن كان المراد الثاني لم يكن قد أجابهم ، لأنه لم يذكر أول الخلق مطلقاً ؛ بل قال : (كان الله ولا شيء قبله . وكان عرشه على الماء ، وكتب في الذكر كل شيء ، ثم خلق السماوات والأرض) .

فلم يذكر إلا خلق السماوات والأرض ، ولم يذكر خلق العرش ، مع أن العرش مخلوق أيضاً ... وإذا كان إنما أجابهم بهذا علم أنهم إنما سألوه عن هذا ، لم يسألوه عن أول الخلق مطلقاً ، فإنه لا يجوز أن يكون أجابهم عما لم يسألوه عنه ولم يجبهم عما سألوا عنه ، بل هو ﷺ منزه عن ذلك ...

والمقصود هنا : أن النبي ﷺ أجابهم عما سألوه عنه ولم يذكر إلا ابتداء خلق السماوات والأرض ، فدل على أن قولهم : (جئنا لنسألك عن أول هذا الأمر) كان مرادهم خلق هذا العالم . والله أعلم [١] .

الوجه الثاني : " أن قولهم : (هذا الأمر) إشارة إلى حاضر موجود ، والأمر يراد به المصدر ، ويراد به المفعول به وهو المأمور الذي كونه الله بأمره ، وهذا مرادهم ، فإن الذي هو قوله : كن ليس مشهوداً مشاراً إليه ، بل المشهود المشار إليه هذا المأمور به ... ولو سألوه عن أول الخلق مطلقاً لم يشيروا إليه بهذا ؛ فإن ذاك لم يشهدوه فلا يشيرون إليه بهذا ، بل لم يعلموه أيضاً ؛ فإن ذاك لا يعلم إلا بخبر الأنبياء ، والرسول ﷺ لم يخبرهم بذلك ، ولو كان قد أخبرهم به لما سألوه عنه ، فعلم أن سؤالهم كان عن أول هذا العالم المشهود " [٢] .

الوجه الثالث : " أنه ذَكر تلك الأشياء بما يدل على كونها ووجودها ولم يتعرض لابتداء خلقها ، وذكر السماوات والأرض بما يدل على خلقها ،

---

(١) مجموع الفتاوى (٢١٣/١٨-٢١٤) .

(٢) نفس المصدر (٢١٥/١٨-٢١٦) .

وسواء كان قوله : (وخلق السماوات والأرض) [١] أو (ثم خلق السماوات والأرض) فعلى التقديرين أخبر بخلق ذلك ، وكل مخلوق محدث كائن بعد أن لم يكن " [٢] .

فظهر بهذه الأدلة التي تضمنها النص وتجلى بها الاستفتاء أن إخبار النبي ﷺ وجوابه إنما كان عن بدء المخلوقات المرئية من السماوات والأرض و لم يكن عن أول جنس المخلوقات [٣] .

* * *

(١) البخاري مع الفتح – كتاب بدء الخلق – باب ما جاء في قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ... ﴾ (٢٨٦/٦) رقم ٣١٩١ .

(٢) مجموع الفتاوى (٢١٧/١٨-٢١٨) .

(٣) نفس المصدر .

الفصل الثاني : فتاوى النبي ﷺ في توحيد الألوهية .

وهو ثاني أقسام التوحيد ، ومفتاح دعوة الرسل ، وزبدتها ، ومحورها ، والإقرار به حتم لازم ، إذ النجاة عند الله تعالى معلقة عليه ، ومرتبطة به ، فإنه المقصود من خلق الثقلين ، وإنزال الشرائع ، وقيام الجهاد ، واستباحة الدماء والأموال .

ومذ بُعث ﷺ وإلى أن توفاه الله تعالى وهو يدندن عليه ، بدعوة الناس إليه ، وتعريفهم به ، وتفسير حدوده ، وشرح مسائله ، وتقرير أدلته ، وبيان فضائله وذكر ثماره ، ونحو ذلك [1] .

ومن حكمة الله تعالى أن تكون دعوة الرسل إلى عبادة الله تعالى وتوحيده مقترنة بما يرغب فيه ، ويُشوّق النفوس إليه ، وذلك من خلال ذكر فضائله ، وبيان حسن عواقبه ، وطيب آثاره المترتبة عليه في العاجل والآجل .

وحرصاً على إتيان البيوت من أبوابها كان عقد المبحث الآتي لأجل هذا المقصد ، اتباعاً للنصوص وسيراً على توجيهاتها .

المبحث الأول : في بيان فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب .

المطلب الأول : التوحيد أفضل الحسنات .

تقدمت الإشارة قريباً إلى أهمية التوحيد وفضله على وجه الإجمال ، وهذا أول المطالب في بيان ذلك على وجه التفصيل . فأقول :

بما أن الحسنات تتفاوت مراتبها ، فقد جاءت النصوص ببيان أعلاها وأشرفها ، ألا وهو توحيد الله ، وذلك بعد استفتاء النبي ﷺ عن كونه من الحسنات أم لا ؟ .

---

(١) انظر القول السديد (١٠) ، والحق الواضح المبين (١١٠) .

عن أبي ذر[١] قال : قلت : يا رسول الله أوصني ، قال : " إذا عملت سيّئة فأتبعها حسنةً تمحها " .

قال : قلت : يا رسول الله **أمنَ الحسنات لا إله إلا الله ؟**

قال : " هي أفضل الحَسَنات "[٢].

فهذا نص صريح في هذه المسألة ، وشاهده من كتاب الله عز وجل قوله - جل وعلا - : ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾ ﴾ [الأنعام:١٦٠] .

فقد فسر جماعة من السلف الحسنة بالتوحيد والإيمان بالله تعالى ، وقول : لا إله إلا الله .

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : " ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ ﴾ من جاء بلا إله إلا الله ، ﴿ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ ﴾ بالشرك" [٣].

ووجه كون " لا إله إلا الله " أفضل الحسنات اعتبارات عديدة وردت بها النصوص ، ونوهت بذكرها الأدلة **منها** : أنها رأس الإسلام وأعلى شعب

---

(١) جندب بن جنادة بن سكن ، من السابقين إلى الإسلام ، وهو ممن تأخرت هجرته فلم يشهد بدراً ، ومناقبه كثيرة جداً ، مات سنة ٣٢هـ في خلافة عثمان .

- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (١٠٥/٧) ، التقريب (١١٤٣) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٨/٥) رقم ٢١٤٧٦، والزهد (٣٥) ، وابن جرير في تفسيره (٤١٨/٥) رقم ١٤٢٩٧ . وأبو نعيم في الحلية (٢١٧/٤) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٦٩/١) رقم ٢٠٢، والأصبهاني المعروف بـ (قوّام السنة) في الترغيب والترهيب (٢٧٥/٣) رقم ٢٥١٩ ، من طرق عن الأعمش عن شمر بن عطية عن أشياخه عن أبي ذر مرفوعاً ، إلا أنه عند ابن جرير وأبي نعيم عن شيخ من التيم بدل (عن أشياخه) ، مع شيء من التقديم والتأخير وكذا الاختلاف في بعض ألفاظه ، والحديث صححه العلامة الألباني - رحمه الله - .

انظر صحيح الترغيب والترهيب (٢٢٦/٣) رقم ٣١٦٢، والسلسلة الصحيحة (٣٦٢/٣) رقم ١٣٧٣ .

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤١٦/٥) رقم ١٤٢٧٩،١٤٢٧٨ ، و الحاكم في المستدرك (٤٤١/٢) رقم ٣٥٢٨ وقال : " صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي .

وقال الألباني : " صحيح موقوف " صحيح الترغيب والترهيب (٢٢١/٢) .

الإيمان [(١)] لقولـه ﷺ : (الإيمان بضع وسبعون ، أو بضع وستون شـعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شـعبة من الإيمان) [(٢)].

ومنها : أنها سبب لمغفرة الذنوب ، ومحو السيئات ، والعفو عن الزلات كما سيأتي بيانه في المطلب الخامس من هذا المبحث .

ومنها : أنها أثقل الأعمال في الميزان ، يدل لذلك ما ثبت عنـه ﷺ مـن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص[(٣)] رضي الله عنه ، أنه قال : (إن نوحاً - عليـه السلام - لمّا حضرته الوفاة قال لابنه : إني قاص عليك الوصية ، آمرك باثنتين وأنهاك عن اثنتين ، آمرك بلا إله إلا الله ، فإن السماوات السبع ، والأرضـين السبع ، لو وضعت في كفة ، ووضعت لا إله إلا الله في كفة ، لرجحت بهن لا إله إلا الله ، ولو أن السماوات السبع والأرضين السبع كن حلْقة مُبهمةً ، إلا قصمتهنّ لا إله إلا الله) [(٤)].

ومنها : أن قائلها أسعد الناس بشفاعة النبي ﷺ كما سيأتي بيان ذلك - إن شاء الله - في مبحث الشفاعة .

فهذه بعض شواهد السنة في الدلالة على ما تضمنته الفتيا .

---

(١) انظر فضل لا إله إلا الله لابن عبد الهادي (٩٥) ومعارج القبول لحافظ الحكمي (٢/٤١٥) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب أمور الإيمان (١/٥١) رقم ٩ .
ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضـلها وأدناهـا ... (١/٢٧٧) رقم ٣٥ واللفظ لمسلم .

(٣) هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي ، أحد السابقين والمكثرين من الصحابة ، وأحد العبادلة الفقهاء ، اختلف في مكان وفاته وزمنها ، وقال الحافظ : " مات في ذي الحجة ليـالي الحرّة على الأصح بالطائف على الراجح " . انظر الإصابة (٤/١٦٥) وتقريب التهذيب (٥٣٠) .

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٩٦) رقم ٧٠٩٨ ، والبخاري في الأدب المفرد (فضل الله الصـمد) (٢/٤) رقم ٥٤٨ ، والحديث صَحّحَ إسناده العلامة الألباني كمـا في كلمـة الإخـلاص (٥٧) ، والسلسلة الصحيحة (١/٢٥٩) ، رقم ١٣٤ ، وصحيح الأدب المفرد (٢٠٦) .

وقد ساق العلامة حافظ الحكمي [(١)] - رحمه الله - جُملة صالحة من هــذه الاعتبارات التي يتجلى من خلالها أن كلمة التوحيد هي أحســن الحســنات فقال : " (فهي) : أي هذه الكلمة (سبيل الفوز) بدخول الجنة والنجاة من النار ، قال - عز وجل - : ﴿ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ [آل عمـران:١٨٥] وهي سبيل (السعادة) في الدارين ... وبهـا تؤخـذ الكتب باليمين والشمال ، ويثقل الميزان أو يخف ، وبها النجاة من النار بعـد الورود ، ... وعليها الجزاء والمحاسبة ... " [(٢)].

وبالجملة فما من خير إلا وهو من حسناتها وآثارها ، وما من شر إلا بسبب الإعراض عنها وعدم التزامها ، والأدلة على ذلك أكثر من أن تحصى .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " وقد تظاهرت الدلائل علـى أن أحسن الحسنات هو التوحيد كما أن أسوأ السيئات هو الشرك " [(٣)].

* * *

(١) هو العلامة الشيخ حافظ بن أحمد بن علي الحكمي ، أحد علماء جنوب المملكة ودعاتها في وقتـه ، ولد عام ١٣٤٢هـ بمدينة (جازان) ونشأ في كنف والديه نشأة طيبة ، وطلب العلم فيهـا ، وعلـى مشائخها ومن أشهرهم الداعية المصلح عبد الله القرعاوي - رحمه الله - وبرز رحمه الله في وقت قصير حتى صار من أبرز العلماء وأجلهم ، توفي - رحمه الله - بمكة المكرمة على إثر مرض ألم بـه عـام ١٣٧٧هـ ومع قصر المدة التي عاشها إلا أنه خلّف علماً غزيراً ، تشهد بذلك مصنفاته الكـثيرة في الفنون المختلفة ، ومن أشهرها كتاب معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول .
- انظر ترجمته بقلم ابنه في مقدمة المعارج (١١/١) وما بعدها .

(٢) معارج القبول (٤١٠/٢) .

(٣) مجموع الفتاوى (٦٤٣/٧) .

المطلب الثاني : التوحيد موجب لدخول الجنة .

توحيد الله تعالى والإيمان به من أعظم موجبات الجنة وأكبر أسبابها، إلا أن هذا الموجب لما كان خافياً المراد به نشأ الاستفتاء عنه لمعرفة حقيقته [(١)] .

عن جابر رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال : **يا رسول الله ، ما الموجبتان ؟**

قال : (من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار) [(٢)].

دل هذا النص الكريم على فضيلة عظيمة ، ومنقبة رفيعة لتوحيد الله تعالى ، ومجانبة الإشراك به جل وعلا ، وهي : أن من مات محققاً لهذا الشرط الذي اشتملت عليه هذه الفتوى النبوية وهو : السلامة من الشرك بأنواعه، صغيرِه و كبيرِه ، دقيقِه وجليلِه ، فإنه مقطوع له بدخول الجنة .

يقول ابن القيم - رحمه الله - عند هذا الحديث : " يريُد أنَّ التوحيدَ والشركَ رأس الموجبات وأصلها ، فهما بمنزلة السم القاتل قطعاً ، والترياق [(٣)] المنجي قطعاً " [(٤)] .

وقد وردت نصوص أخرى تدل على ما دل عليه هذا النص كمثل قوله ﷺ: (من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة) [(٥)].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ كلمة ، وقلت أخرى .

---

(١) انظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢٩٠/١) .

(٢) مسلم مع شرح النووي ، كتاب الإيمان - باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة :ومن مات مشركاً دخل النار (٣٧٠/١) رقم ٩٣.

(٣) الترياق " بكسر التاء دواء السموم ، فارسي معرب " مختار الصحاح (٦٧) .

(٤) زاد المعاد لابن القيم (٤٢٦/٣) .

(٥) مسلم مع شرح النووي ،كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (٢٤٩/١) ، رقم ٢٦ .

قال : (من مات يجعل لله نداً أدخل النار) وقلت أخرى : من مات لا يجعل لله ندّا أدخل الجنة [١].

ومن مات على التوحيد " إن لم يكن صاحب كبيرة ... مصراً عليها دخل الجنة أولاً ، وإن كان صاحب كبيرة مات مصراً عليها فهو تحت المشيئة ، فإن عُفي عنه دخل الجنة أولاً ، وإلا عذب ثم أخرج من النار ، وخلّد في الجنة " [٢].

يدل لذلك حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (أتاني جبريل عليه السلام ، فبشرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة) قلت: وإن زنى وإن سرق . قال : (وإن زنى وإن سرق) [٣].

* * *

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الأيمان والنذور - باب إذا قال : والله لا أتكلم اليوم شيئاً فصلى أو قرأ أو سبّح أو كبر أو حَمد أو هلل فهو على نيته (٥٦٦/١١) رقم ٦٦٨٣ . ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .. ، بنحوه. (٣٦٩/١) رقم ٩٢ .

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٧٤/١) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله (١١٠/٣) رقم ١٢٣٧ . ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .. (٣٧٠/١) رقم ٩٤ .

المطلب الثالث : مشروعية القتال على التوحيد .

إقامة الناس على التوحيد ، وانتشالهم من الشرك وأوحاله ، من أعظم مقاصد البعثة النبوية ، وما كان إرساله ﷺ بعوثه وسراياه إلا لهذا ، ومن ذلك إرساله عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه لخيبر ، ولما كان باعث القتال غير معلوم لعلي رضي الله عنه استفتى النبي ﷺ عن ذلك ، فكانت هذه الفتوى .

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر : (لأعطينّ الراية رجلاً يحب الله ورسوله ، يفتح الله على يده) .

قال عمر بن الخطاب : ما أحببت الإمارة إلا يومئذ ، قال : فتساورت لها رجاء أن أدعى لها ، قال : فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فأعطاه إياها وقال : (امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك) .

قال : فسار علي شيئاً ثم وقف ولم يلتفت ، فصرخ **يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس ؟**

قال : (قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) [١].

وفي حديث سهل بن سعد [٢] رضي الله عنه أن علياً قال : يا رسول الله **أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ؟**

فقال : (انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه ...) [٣].

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٨٨/٨) رقم ٢٤٠٥ .

(٢) هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الساعدي ، من مشاهير الصحابة ، كان اسمه حزناً ، فغيره النبي ﷺ مات سنة (٨٨) ، وقيل بعدها ، وقد جاوز المائة .
الإصابة (١٦٧/٣) وتقريب التهذيب (٤١٩) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب فضائل الصحابة -باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي (٧٠/٧) رقم ٣٧٠١ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل علي بن أبي طالب (١٨٩/٨) رقم ٢٤٠٦ .

وهذا الحديث كسابقه من النصوص آنفة الذكر في الدلالة على فضل التوحيد ، وعظم مكانته ، وشرف منزلته ، وهو مشروعية القتال عليه، وما ذاك إلا لأنه " أول الدين وآخره ، وباطن الدين وظاهره " (١) " بل هو قلب الدين " (٢) . وأعظم ما دعت الرسلُ الخلقَ إليه ، وأولى ما قاتلوهم عليه ، وحذروهم من ضده(٣).

وقد بين ﷺ لعلي رضي الله عنه في جوابه عن سؤاله، أن القتال لأجل كلمة التوحيد حتى ينطقوا بها ويعملوا بمقتضاها.

ونصوص الكتاب والسنة شاهدة لهذا المعنى ، ودالة عليه ، ومؤيدة له .

يقول تعالى : ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [الأنفال:٣٩] .

والمقصود بالفتنة هنا الشرك كما جاءت بذلك التفاسير عن السلف (٤) " فدل على أنه إذا وُجد الشرك فالقتال باقٍ بحاله كما قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ﴾ [التوبة:٣٦] " (٥) .

وقال – عز وجل – : ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة:٥] .

---

(١) منهاج السنة لابن تيمية (٥/٣٤٩) .

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١/٧٠) .

(٣) انظر مجموع الفتاوى (١٢/٣٥٣) ، والرد على البكري (١/٢٩٠-٢٩١) .

(٤) انظر جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري (٦/٢٤٥) .

(٥) تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله آل الشيخ (١١٩) .

ففي هذه الآية الأمر بقتال المشركين " على فعل التوحيد ، وترك الشرك، وإقامة شعائر الدين الظاهرة ، فإذا فعلوا خُلّي سبيلهم ، ومتى أبوا فعلها ، أو فعل شيء منها فالقتال باقٍ بحاله إجماعاً ، ولو قالوا لا إله إلا الله " [١] .

وقال ﷺ : (أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابُهُ على الله عز وجل) [٢] .

وكان ﷺ يقول : لأمراء جيوشه وسراياه (اغزوا باسم الله ، في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ..) [٣] .

فامتثلوا أمره ، وجاهدوا العدّو في سبيل نصرة التوحيد ، فها هو ذا المغيرة ابن شعبة [٤] يقول لعامل كسرى : (أمرنا رسول ربنا ﷺ أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحدَهُ أو تؤدوا الجزية) [٥] .

فأعزهم الله تعالى بذلك ، وأعلى قدرهم ، وقوى شوكتهم وجعل الدائرة على عدوهم .

---

(١) تيسير العزيز الحميد (١١٩) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم (٧٥/١) ، رقم ٢٥ . ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله .. (٢٣٢/١) رقم ٢٠ .

(٣) مسلم مع شرح النووي - كتاب الجهاد والسير - باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها (٢٧٩/٦) رقم ١٧٣١ .

(٤) هو المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن معتب الثقفي ، أسلم قبل الحديبية وشهدها ، وبيعة الرضوان وولي إمرة البصرة ، ثم الكوفة ، مات سنة (٥٠) على الصحيح .
الإصابة (١٥٦/٦) ، وتقريب التهذيب (٩٦٥) .

(٥) البخاري مع الفتح - كتاب الجزية والموادعة - باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (٢٥٨/٦) ، رقم ٣١٥٩ .

وقد نظم هذا الفضل الجليل للتوحيد العلامة الحكمي في منظومته (ســلم الوصول إلى علم الأصول) فقال :

وكلف الله الرسول المجـتبى * قتـال مـن عنـه تـولى وأبى
حتى يكون الدين خالصاً لـه * سـراً وجهـراً دقـهُ وجلـهُ
وهكذا أمتـه قـد كلفـوا * بذا وفي نص الكتاب وصفوا[1]

* * *

(١) منظومة سلم الوصول إلى علم الأصول في توحيد الله واتباع الرسول ﷺ (٣٢) مطبوعـة في ابتـداء شرحها معارج القبول للحكمي - رحمه الله - كذلك .

المطلب الرابع : التوحيد يورث الأمن التام والاهتداء التام .

إن من المتقرر في شريعتنا أن النبي ﷺ : " بين ... للصحابة معاني القرآن وفسره لهم ، كما وصفه تعالى بقوله : ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:٤٤] فبين لهم القرآن بياناً شافياً كافياً ، وكان إذا أشكل على أحد منهم معنى سأله عنه فأوضحه له ... " [١] . وخاصّة في مسائل التوحيد وأصول الإيمان التي عليها النجاة والهلاك ، وما ذاك إلا لحرصهم على أنفسهم ، وطلب سلامتها ، ورجاء نجاتها ، وانطلاقاً من هذا المبدأ فإنه لما أشكل عليهم المُراد بالظلم في قوله تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام:٨٢] فزعوا لاستفتائه ﷺ فأفتاهم بما " يشفي العليل ويروي الغليل " [٢] ، وينير لهم السبيل .

فعن عبد الله رضي الله عنه قال : لما نزلت ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ **قلنا : يا رسول الله ، أينا لا يظلم نفسه ؟**

قال : (ليس كما تقولون ، ﴿لَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ : بشرك ، أو لم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه : ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:١٣]) [٣] .

---

(١) إعلام الموقعين (١٥٣/٤) .

(٢) الصواعق المرسلة لابن القيم (١٠٥٧/٣) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الأنبياء - باب قول الله تعالى ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٣٨٩/٦) رقم ٣٣٦٠ .

ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب صدق الإيمان وإخلاصه (٤١٩/١) رقم ١٢٤ .

فارتفع بهذه الفتيا الكريمة ما شق عليهم ، وزال ما حلّ بهم ، إذ بفتياه ﷺ تبين المقصود ، وظهر المراد .

والذي أدى إلى مشقة نزول الآية عليهم هو ظنهم أن نفيَ الظلم المشروط لحصول الأمن والهداية ، هو ظلم العبد نفسه بعموم المعاصي ، ولا لوم عليهم ﷺ في ذلك ؛ لأن الأصل في النصوص الأخذ بالظاهر منها المتبادر إلى الذهن، فهذه قرينة جعلتهم يفسرون الظلم بهذا التفسير ، ولهذا لم ينكر عليهم النبي ﷺ ذلك ، وإنما أعلمهم بالمراد .

يقول النووي - رحمه الله - : " فالصحابة ﷺ حملوا الظلم على عمومه ، والمتبادر إلى الأفهام منه ، وهو وضع الشيء في غير موضعه ، وهو مخالفة الشرع ، فشق عليهم إلى أن أعلمهم النبي ﷺ بالمراد بهذا الظلم " [١] .

يُضاف إلى القرينة السابقة قرينة أخرى اشتمل عليها النص وهي : أن قوله ﴿ بظلم ﴾ جاءت نكرة في سياق النفي ، والمتقرر في علم الأصول : أن من جملة صيغ العموم مجيء النكرة في سياق النفي[٢] .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : " وإنما حملوه على العموم ؛ لأن قوله ﴿ ظلم ﴾ نكرة في سياق النفي " [٣] .

فلأجل هذين الأمرين كان حملهم للظلم الوارد في الآية على عمومه .

إلاّ أن هذا الظاهر وذلكم العموم غير مراد ، بدليل الفتوى النبوية الواردة في هذا النص ، والمجلّية للمشكل منه .

فقد بيّن ﷺ أن المراد من الظلم أعلى أنواعه وهو الشرك بالله تعالى ، وأخبرهم بوجود ذلك في كتاب الله من خلال استدلاله بآية سورة لقمان .

---

(١) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/٤٢٠) .

(٢) انظر: مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (٢٤٨) .

(٣) فتح الباري (١/٨٨) .

وعلى هذا فالاستدلال بالعموم باقٍ إلا أن المراد منه فرد من أفراده ، وأعلى أنواعه الذي هو الشرك بالله تعالى ، وهذا أحد أقسام العامّ المسمّى عند الأصوليين بالعام الذي أريد به الخاصّ [١] .

قال الحافظ – رحمه الله – : " وبين لهم النبي ﷺ أن ظاهرها [٢] غيرُ مراد ، بل هو من العام الذي أريد به الخاص ، فالمراد بالظلم أعلى أنواعِه وهو الشرك " [٣] .

ويقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : " فبين النبي ﷺ لهم ما دلهم على أن الشرك ظلم في كتاب الله ، وحينئذٍ فلا يحصُل الأمن والاهتداء إلا لمن لم يلبس إيمانه بهذا الظلم ، ومن لم يلبس إيمانه به كان من أهل الأمن والاهتداء " [٤] .

وإطلاق الظلم على الشرك والكفر مذكور في غير ما موضع من كتاب الله، قال تعالى : ﴿ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [البقرة:٢٥٤] وقال : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [إبراهيم:٤٢] .

ووجه كون الشرك ظلماً أنه وضع للعبادة في غير موضعها ، وتسوية لمن لا يملك من الأمر شيئاً بمن له الأمر كله ، وتسوية الناقص من جميع الوجوه بالرب الكامل الغني من جميع الوجوه ، وتسوية من لم ينعم بمثقال ذرة من النعمِ بالذي ما بالخلق من نعمة في دينهم ودنياهم وأخراهم، وقلوبهم وأبدانهم

---

(١) قال ابن النجار – رحمه الله – " العام الذي أريد به الخاصّ : كلّي استعمل في جزئي ... " أو يقال: هو الذي " قد يطلق ، ويكون المراد منه فرداً من أفراده " .

– شرح الكوكب المنير (١٦٥/٣) ، تسهيل الوصول إلى فهم علم الأصول (٣٣) .

(٢) أي ظاهر آية الأنعام ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام:٨٢] .

(٣) فتح الباري (٨٨/١) .

(٤) مجموع الفتاوى (٨٠/٧) .

إلا منه ، ولا يصرف السوء إلا هو[١] ، فكيف يُرجى بعد ذلك لمن كان بهذه الأوصاف وتلك الحال الأمن والاهتداء .

فحقيق بمن هذا شأنه أن يناله الخوف ، ويلقى في قلبه الرعب ، ويُصد عن الصراط المستقيم ؛ لسلوكه " أعظم أسباب حصول المخاوف "[٢] وهو الشرك بالله تعالى ، قال تعالى : ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ [آل عمران:١٥١] فأخبر أن الخوف قرين الشرك .

أما من أتى بأقوى أسباب الأمن من المخاوف وهو توحيد الله تعالى ، وسلِم مع ذلك من ظلمه لنفسه ، وظلمه لعبادِ الله فإن له الأمن التام والاهتداء التام[٣] .

إذاً : على ضوء التقرير السابق للآية يقال : إن الناس من حيث حصول الأمن والاهتداء لهم في الدنيا والآخرة ، أقسام ثلاثة :

الأول : من له الأمن المطلق والاهتداء المطلق ، وهؤلاء هم الذين آمنوا الإيمان المطلق ، فلم يخلطوا إيمانهم بشرك ، وسلِموا من بقية أنواع الظلم .

الثاني : من ليس له أمن ولا اهتداء مطلقاً ، وهو المشرك بالله عز وجل .

الثالث : من له مطلق الأمن ومطلق الاهتداء ، وهم الذين لم يخلطوا إيمانهم بشرك ، وصَدَر منهم من المعاصي والكبائر ما يضعف إيمانهم وينقص توحيدهم.

وعلى هذا القسم يترل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ

(١) تيسير الكريم الرحمن (٦٤٨) بتصرف .

(٢) مفتاح دار السعادة (٣/٣٨٧) .

(٣) انظر مجموع الفتاوى (٧/٨١) . ومفتاح دار السعادة (٣/٣٨٧) .

ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾ ﴾ [فاطر:٣٢-٣٥] فـ " الواو في ﴿ يَدْخُلُونَهَا ﴾ شاملة للظالم ، والمقتصد ، والسابق على التحقيق ، ولذا قال بعض أهل العلم : حق لهذه الواو أن تكتب بماء العينين ، فوعده الصادق بجنات عدن لجميع أقسام هذه الأمة "[١].

وقوله - جل وعلا - : ﴿ وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [التوبة:١٠٢] " ولا يكون العمل صالحاً إلا إذا كان مع العبد أصل التوحيد والإيمان المخرج عن الكفر والشرك ، الذي هو شرط لكل عمل صالح "[٢].

وقد استفتى أبو ذر رضي الله عنه رسول الله ﷺ في هذا الصنف الثالث حين قال ﷺ : (أتاني آت من ربي فأخبرني - أو قال - بشرني أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة) .

فقلت وإن زنى وإن سرق ؟

قال : (وإن زنى وإن سرق)[٣].

فهذه الفتوى نص على أن أهل الكبائر لا بد لهم من دخول الجنة ، لما معهم من أصل الاهتداء ، لكن هذا لا يمنع تعرضهم للوعيد لدلالة النصوص الأخرى على ذلك[٤] ويكون حظهم من الأمن والاهتداء بحسب توحيدهم وإيمانهم .

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشيخ الشنقيطي - رحمه الله - (١٦٥/٦) .

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣٥٠) .

(٣) سبق تخريجه (٧٠) .

(٤) انظر مجموع الفتاوى (٨١/٧-٨٢) .

شبهة والجواب عنها :

من مسالك أهل الأهواء في ترويج بدعهم وإذاعتها ، لجوؤهم إلى النصوص الشرعية ، وليهم لها إلى ما يوافق معتقدهم ، تدليساً منهم وتلبيساً على من لا يعرف سبيلهم ، أو يتفطن لها .

ومن هؤلاء الذين لهم حظ وافر من هذا الوصف : الزمخشري[1] ، أحد رؤوس أهل الاعتزال ودعاته ، وأمره لدى أهل العلم وطلابه معلوم في هذا الجانب .

والمقصود هنا ذكر ما عمد إليه في هذا النص - أعني حديث ابن مسعود ﷺ - وتأويله إياه على خلاف المراد الشرعي بناءً على معتقده الفاسد في صاحب الكبيرة ، وأصله المنحرف الذي بنى عليه هذا المعتقد وهو : وجوب إنفاذ الوعيد[2] .

أما تأويله النص ، وصرفه له عن مدلوله ، وجعله مستنداً لنحلته ، فهو أنه قال في تفسير قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ " أي : لم يخلطوا إيمانهم بمعصية تفسقهم ، وأبى تفسيَر الظلم بالكفر لفظُ اللبس " [3].

(١) هو محمود بن عمر بن محمد بن عمر ، أبو القاسم الزمخشري ، ولد سنة سبع وستين وأربعمائة، بزمخشر من قرى خوارزم ، له تصانيف عدة منها : الكشاف في التفسير ، والفائق في غريب الحديث وغيرها ، توفي سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة .

انظر سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٠/١٥١) ، وطبقات المفسرين للسيوطي (١٠٤) .

(٢) انظر في بيان هذا الأصل عند المعتزلة " شرح الأصول الخمسة " للقاضي عبد الجبار (١٣٥) ، وفي رده كتاب " المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها " لعواد بن عبد الله المعتق (٢١٨) .

(٣) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (٣٦٩/٢) .

يقول أبو حيان الأندلسي - رحمه الله - [١] موضحاً حقيقة كلام الزمخشري هذا : " وهذه دفينة اعتزال ، أي : إن الفاسق ليس له الأمن إذا مات مصراً على الكبيرة " [٢] .

والجواب عما قاله الزمخشري وذهب إليه من تفسيره (الظلم) بالفسق من وجوه :

الوجه الأول : أن تفسير هذه الآية وبيانها جاء من جهة الشارع فوجب الأخذ به والمصير إليه ، وحرم مخالفته ودفعه ؛ لأجل اعتقاد مبتدع أو هوى متبع .

يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - " ومما ينبغي أن يُعلم ، أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم " [٣] . وما ذلك إلا لأنه ﷺ أعلم الناس بمراد الله تعالى وبما أنزل عليه من غيره . قال تعالى ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل:٤٤] . وهذا محل إجماع لا يقبل الجدال أو النزاع .

الوجه الثاني : أن تفسير الظلم بالشرك هو قول عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين ، استناداً منهم إلى الحديث الصحيح الوارد في ذلك واعتماداً عليه ، فمن عَدَلَ عن مذاهبهم " وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئاً في ذلك ،

---

(١) وهو محمد بن يوسف بن علي المعروف بابن حيان المولود سنة أربع وخمسين وستمائة ، سمع الكثير من علماء عصره ببلاد الأندلس وأفريقية ، وبرز في فنون عدة ، وخاصة اللغة وعلومها ، له مصنفات كثيرة ، منها : البحر المحيط في التفسير ، وشرح التسهيل ، توفي سنة خمس وأربعين وسبعمائة .
- نظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة . للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣٠٢/٤) .

(٢) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (١٧٦/٤) .

(٣) مجموع الفتاوى (٢٨٦/٧) .

بل مبتدعاً ، وإن كان مجتهداً مغفوراً له خطؤه ، فالمقصود بيان طرق العلم وأدلته ، وطرق الصواب "[١].

يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : " ونحن نعلم أن القرآن قرأه الصحابة والتابعون وتابعوهم ، وأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه ، كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ فمن خالف قولهم، وفسر القرآن بخلاف تفسيرهم فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعاً "[٢].

ويقول القاسمي - رحمه الله - : " وبالجملة ، فلا يُعلم مخالف من الصحابة والتابعين في تفسير الظلم هنا بالشرك ، وقوفاً مع الحديث الصحيح في ذلك "[٣].

الوجه الثالث : مما يؤكد تفسير الظلم هنا بالشرك ورود آيات في معناها تؤيدها وتقوي دلالتها . قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان:١٣] وقال : ﴿ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [البقرة:٢٥٤] وقال : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [إبراهيم:٤٢] .

ومعلوم أن " القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك "[٤].

الوجه الرابع : الذي يؤكد ذلك أيضاً هو : دلالة السياق ومقتضى الحال التي حصلت فيها هذه المسألة ، فإن المناظرة التي جرت بين إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - وقومه من أولها إلى آخرها في شأن التوحيد ، ودعوتهم إلى المعبود الحق ، والتدرج معهم في ذلك للوصول إلى المراد .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٣٦١) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/٣٦٢) .

(٣) محاسن التأويل (٦/٢٣٨٩) .

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي (١/٣١٢) .

يقول الإمام ابن القيم في تقرير هذا الوجه : " مع أن سياق اللفظ عند إعطائه حقه من التأمل يبين ذلك ، فإن الله سبحانه لم يقل : و لم يظلموا أنفسهم ، بل قال : ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾ ولبس الشيء بالشيء تغطيته به وإحاطته به من جميع جهاته ، ولا يغطي الإيمان ويحيط به ويلبسه إلا الكفر ، ومن هذا قوله تعالى : ﴿ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة:٨١] فإن الخطيئة لا تحيط بالمؤمن أبداً ، فإن إيمانه يمنعه من إحاطة الخطيئة به ، ومع أن سياق قوله : ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنعام:٨١] . ثم حكم الله أعدل حكم وأصدقه أن من آمن و لم يلبس إيمانه بظلم فهو أحق بالأمن والهدى ، فدل على أن الظلم الشرك "[1].

وهذا التقرير واضح في رد قول الزمخشري " وأبى تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس " .

وبهذا يتبين أهمية السياق وأنه " يرشد إلى تبيين المجمل ، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد ، وتخصيص العام ، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة ، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم ، فمن أهمله غلط في نظره ، وغالط في مناظرته "[2].

---

(١) إعلام الموقعين (٣٥٢/١) .

(٢)بدائع الفوائد (٩/٤) .

الوجه الخامس : أن تفسير الظلم بالفسق مع أنه إحداث في الدين ، وافتراء على رب العالمين ، وتحريف للكلم عن مواضعه فهو فتح لباب الزندقة والإلحاد .

يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : " من فسر القرآن أو الحديث وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين ، فهو مفتر على الله ، ملحد في آيات الله ، محرف للكلم عن مواضعه ، وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد ، وهذا معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام " (١).

فبهذه الأوجه يتضح بطلان الشبهة ، ووجه مخالفتها للحق .

* * *

(١) مجموع الفتاوى (٢٤٣/١٣) .

المطلب الخامس : التوحيد يكفر الذنوب ويهدم الخطايا .

إن من لطف الله تعالى بعباده ، وتمام رحمته بهم ، أن هيأ لهم أسباب المغفرة، ونوع لهم سبلها ، وأرشدهم إلى أعظمها ألا وهو توحيده تعالى، وإفراده بالعبوديّة دون ما سواه ، ولشدة حرص الصحابة ﷺ على هذا الأمر فإنهم استفتوا النبي ﷺ فيه ، وسألوه عنه .

فعن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (من قال لا إله إلا الله عند الموت هدمت ما قبلها من الخطايا) .

قالوا : كيف هي في الحياة ؟

قال : (أهدم ، وأهدم) [١] .

فدلت هذه الفتوى الكريمة على عظم أثر هذه الكلمة على قائلها ، وسعة فضلها عليه بما يلحقه من الآثار الحميدة الناشئة عنها ، وقوة تأثيرها في إزالة الذنوب ، وهدم الخطايا ، في العاجل والآجل ؛ فإن العبد لا يخلو في هذه الحياة من الوقوع في شَرَك الشيطان وحبائله التي تعيقه عن مواصلة طريقه إلى ربه ، ولما بيّن ﷺ فضل هذه الكلمة حال الاحتضار ومفارقة الحياة ، ورد الاستفتاء مباشرة عن أمرها في الحياة ، فكانت الفتيا مشتملة على أن ثمارها أينع ، وشأنها أكبر ، وأثرها أعظم ؛ وذلك لأن العبد حال الحياة بإمكانه مباشرة أسباب هذه الكلمة ومقتضياتها التي تهدم خطاياه وتكفر ذنوبه .

وشواهد هذه الفتيا من الكتاب والسنة متعددة ، وتقريرات العلماء لذلك متضافرة ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدۡ مَضَتۡ سُنَّتُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ ﴾ [الأنفال:٣٨] .

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين ص١٩ رقم (٣) ، ومن طريقه ابن البنا في فضل التهليل وثوابه الجزيل ص ٦٥ رقم (٢٥) و"سنده صحيح" .

فاشتملت الآية على وعد الله تعالى للمشركين بالمغفرة لذنوبهم ، وهدم خطاياهم إن هم انتهوا عن كفرهم بالله ورسوله ﷺ وأنابوا إليه بتوحيدهم له تعالى ، والإقبال عليه [١] .

يقول شيخ الإسلام – رحمه الله تعالى – : " فما من سيئة هي فعل منهي عنه إلا لها حسنة تذهبها هي فعل مأمور به حتى الكفر سواء كان وجودياً أو عدمياً فإن حسنة الإيمان تذهبه " [٢] ، ثم استدل بالآية السابقة .

وقال – جل وعلا – : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴾ [النساء:٤٨] .

فـ " أخبر تعالى أنه لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به ، ويغفر ما دون ذلك أي من الذنوب لمن يشاء أي من عباده " [٣].

وعن أنس بن مالك ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (قال الله تعالى : يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي ، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي ، يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض[٤] خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة) [٥].

---

(١) انظر جامع البيان في تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري (٦/٢٤٤) .

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/٩٣) .

(٣) تفسير القرآن العظيم (١/٤٨٢) .

(٤) "أي : بما يقارب ملأها" النهاية لابن الأثير (٤/٣٤) .

(٥) أخرجه الترمذي – كتاب الدعوات – باب فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده (٥/٥١٢) ، رقم ٣٥٤٠ . وقال : " حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه " ، ونقل عنه ابن رجب في جامع العلوم والحاكم أنه قال : " حسن غريب ... " (٤٦٤) ، وقال ابن رجب كما في المصدر السابق " وإسناده لا بأس به " . وقال الألباني: " صحيح " .

– انظر صحيح سنن الترمذي (٣/٤٥٥) ، والسلسلة الصحيحة (١/٢٤٩) رقم ١٢٧ .

فمن جاء بالتوحيد فقد أتى أعظم أسباب المغفرة ، وإن كان مع مجيئه بالتوحيد عنده خطايا تملأ الأرض أو يقارب ملأها ، فإن كثرة " الذنوب مع صحة التوحيد ، خير من فساد التوحيد مع عدم هذه الذنوب "[(١)] ، " فلو لقي الموحد الذي لم يشرك بالله شيئاً البتة ربّه بقراب الأرض خطايا أتاه بقرابها مغفرة ، ولا يحصل هذا لمن نقص توحيده وشابه بالشرك ، فإن التوحيد الخالص الذي لا يشوبه شرك لا يبقى معه ذنب ، فإنه يتضمن من محبة الله تعالى وإجلاله وتعظيمه وخوفه ورجائه وحده ما يوجب غسل الذنوب ، ولو كانت قراب الأرض ، فالنجاسة عارضة والدافع لها قوي ، فلا تثبت مَعَه "[(٢)].

يقول ابن رجب - رحمه الله - : " فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه ، أخرجت منه كل ما سوى الله محبة وتعظيماً وإجلالاً ومهابةً وخشيةً ورجاءً وتوكلاً ، وحينئذ تحرق ذنوبه وخطاياه كلها ولو كانت مثل زبد البحر وربما قلبتها حسنات "[(٣)] .

وعندما شرح الله تعالى صدر الصحابي الجليل عمرو بن العاص[(٤)] رضي الله عنه للإسلام أتى النبي ﷺ فقال : ابسط يمينك فلأبايعك ، فبسط يمينه .

قال : فقبضت يدي .

قال : (ما لك يا عمرو ؟) .

---

(١) الاستقامة لابن تيمية (٤٦٦/١) .

(٢) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لابن القيم (٦٣/١-٦٤) .

(٣) جامع العلوم والحكم (٤٧٣) .

(٤) هو عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمي ، أبو عبد الله ، أسلم عام الحديبية ، ولما أسلم كان النبي ﷺ يقربه ويدنيه لمعرفته وشجاعته ، وكان من دهاة العرب ، وقد فتح الله على يديه كثيراً من البلدان ، وتولى إمرة بعضها ، مات بمصر سنة نيف وأربعين ، وقيل : بعد الخمسين .
- انظر الإصابة في تمييز الصحابة (٥٣٧/٤) ، وتقريب التهذيب (٧٣٨) .

قال : قلت : أردت أن اشترط .

قال : (تشترط بماذا ؟) .

قلت : أن يغفر لي .

قال : (أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله ؟!..) [١] الحديث .

وقريب من حديث عمرو هذا ما استفتى بعض الصحابة النبي ﷺ في هذا الأمر وقالوا : **أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟**

فأفتاهم بقوله : (أما من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها ، ومن أساء أخذ بعمله في الجاهلية والإسلام) [٢].

فكل هذه النصوص تدل على فضل التوحيد ، وجزيل ثوابه ، وعظم أثره فيما يحدثه من هدم للذنوب التي هي مُنى كل طالب ، وغاية كل راغب .

ومغفرة الله تعالى لعبده وعفوه عنه ، بحسب ما يقوم في قلبه من توحيده والإيمان به ، فكلما " كان توحيد العبد أعظم ، كانت مغفرة الله له أتم .. وكلما عَظُم نور هذه الكلمة واشتد ، أحرق من الشبهات والشهوات بحسب قوته وشدته ، حتى إنه ربما وصل إلى حال لا يُصادف معها شبهةً ولا شهوةً ، ولا ذنباً إلا أحرقه " [٣] وأزاله ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم .

* * *

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (٤١٤/١) رقم ١٢١ .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم (٢٦٥/١٢) رقم ٦٩٢١ . ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية (٤١٢/١) ، رقم ١٢٠ واللفظ المذكور لمسلم .

(٣) مدارج السالكين (٣٢٩/١) .

المطلب السادس : فضل من حقق التوحيد ، وجرّده عن الشوائب .

للشرع طرق متعددة في ترغيب الناس وحثهم على التحلّي بخصال الخير، ومن ذلك : ذكره لما يترتب على الفعل من عظيم الأجر ، وجزيل الثواب ؛ لاستثارة النفوس في السؤال عنه ، أو الاستفتاء عن أوصاف أهله، وهذا عين ما جاء في حديث السبعين ألفاً .

فعن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (يدخُل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب) .

قالوا : من هم يا رسول الله ؟

قال : (هم الذين لا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتوون ، وعلى ربهم يتوكلون) [(١)].

اشتملت هذه الفتيا على أوصاف محققي التوحيد ، وفضل تحقيقهم إياه بدخولهم الجنة بغير حساب ولا عذاب ، ووجه استحقاقهم لهذا الفضل ؛ إنما هو لكمال تعلقهم بالله ، وقوة صلتهم به ، واستغنائهم عن الناس ، وتعليقهم الأمور بيده ، وتمام توكلهم عليه ، وكذلك بما قام في قلوبهم من تجريد التوحيد ، والعمل على تحقيقه ، والسعي لتصفيته من شوائب الشرك والبدع والمعاصي ، فإن هذه العوائق الثلاثة في طريق العبد تحجزه عن ما يرومه ويسمو إليه من تحقيق التوحيد [(٢)].

فالاسترقاء لما كان فيه سؤال لغير الله تعالى ، وتذلل لغيره ، وفيه نوع تعلق من القلب بغيره جل وعلا ، كان هذا نقصاً في كمال توحيد العبد ، وترك ذلك فيه دليل على كمال توحيده واستغنائه عن الخلق ، وعدم التفات قلبه

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٩٢/٢) ، رقم ٢١٨ .

(٢) ظر الفوائد لابن القيم (٢٢٧) .

إليهم ، فكان مستحقاً بهذا الاعتبار لهذا الفضل العظيم ، هذه هي الصفة الأولى : المثنى عليهم بها .

أما الصفة الثانية : فهي أنهم لا يتطيرون أي لا يتشاءمون بما يرونه أو يسمعونه أو يعلمونه [١] ، ووجه الثناء عليهم بهذه الصفة ؛ أن من كان هذا وصفه فإن ذلك يعني أنه قويّ الثقة بالله ، عزيز بربه ، حَسَنُ الظنّ به ، يعلم أن ما أصابهُ لم يكن ليخطئه ، وما أخطأه لم يكن ليصيبه ، منشرح الصدر لما يريد القيام به ، غير مبال بما يقذفه الشيطان في قلبه ، أو يلقيه في روعه ، بل قلبه منعقد على أن ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٧٩] . فإنه هو المتصرف في أموره ، والمدبّر لها .

وهذا بخلاف التطيّر فإن فيه سوء ظن بالله تعالى ، وهو من صفات أعداء الرسل كما قال تعالى عن آل فرعون : ﴿ فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣١] .

وستأتي الطيرة ومسائلها وأحكامُها في موطنها في الفصل الثالث إن شاء الله، إذ المقصود هنا بيان وجه استحقاق من اتصف بهذه الصفات دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب .

الصفة الثالثة : أنهم لا يكتوون " أي : لا يسألون غيرهم أن يكويهم ، كما لا يسألون غيرهم أن يرقيهم ، استسلاماً للقضاء ، وتلذذاً بالبلاء " [٢] وصبراً

---

(١) القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (٢/٧٧) بتصرف .

(٢) فتح المجيد (١/١٦٦) .

عليه ، طلباً لمزيد الأجر ، إضافة إلى ما فيه من الاستغناء عن المخلوقين ، وعدم اللجوء إليهم ، وتفويض الأمور إلى الله تعالى والاعتماد فيها عليه .

ولا ينافي هذا الثناء على تارك الكيّ ما ثبت من فعله ﷺ للكيّ ، كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : (رُمي سعد بن عبادة في أكحله ، قال فحسمه النبي ﷺ بيده بمشقص ، ثم ورمت فحسمه الثانية) [١] .

" فإن فعله يدل على جوازه .. وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل " [٢] .

الصفة الرابعة : (وعلى ربهم يتوكلون) قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ – رحمه الله – : " ذكر الأصل الجامع الذي تفرعت عنه هذه الأفعال والخصال ، وهو التوكل على الله ، وصدق الالتجاء ، والاعتماد بالقلب عليه ، الذي هو نهاية تحقيق التوحيد ، الذي يثمر كل مقام شريف : من المحبّة ، والرجاء والخوف ، والرضى به ربّاً وإلهاً ، والرضى بقضائه " [٣].

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – " يحتمل أن تكون هذه الجملة مفسرة لما تقدم من ترك الاسترقاء ، والاكتواء والطيرة ، ويحتمل أن تكون من العام بعد الخاص ؛ لأن صفة كل واحدة منها صفة خاصّة من التوكل وهو أعمّ من ذلك " [٤].

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب السلام – باب لكل داء دواء واستحباب التداوي (٤٤٩/٧) رقم ٢٢٠٨ .

(٢) زاد المعاد (٦٦/٤) .

(٣) فتح المجيد (١٦٧/١) .

(٤) فتح الباري (٤٠٩/١١) .

وقد ورد في فضل هؤلاء السبعين ألفاً نصوص عديدة ، تظهر فضلهم ، وتبين مكانتهم ، ومن ذلك قوله ﷺ : (يدخل الجنة من أمتي زمرة ، هم سبعون ألفاً تضئ وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر) [١] .

وقوله ﷺ : (ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً ، لا حساب عليهم ولا عذاب ، مع كل ألف سبعون ألفاً) [٢] .

وثبوت هذا الفضل العظيم لهذا الصنف من الناس ، لا يعني أنهم أفضل من غيرهم ، يدل لذلك قوله ﷺ : (... وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب ، وإني لأرجو أن لا يدخلوها حتى تبوؤا أنتم ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة) [٣] .

" فهذا يدل على أن مزية السبعين ، بالدخول بغير حساب ، لا يستلزم أنهم أفضل من غيرهم ، بل فيمن يحاسب في الجملة من يكون أفضل منهم ، وفيمن يتأخر عن الدخول ممن تحققت نجاته ، وعرف مقامه من الجنة يشفع في غيره من هو أفضل منهم " [٤].

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الرقاق - باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٤٠٦/١١) ، رقم ٦٥٤٢ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب و لا عذاب (٩٠/٢) ، رقم ٢١٦ .

(٢) أخرجه أحمد (٣٥٣/٥) رقم ٢٢٤١٤ ، وكذا الترمذي .. كتاب صفة القيامة والرقائق والورع (٥٤٠/٤) رقم ٢٤٣٧ ، وابن ماجه ، كتاب الزهد - باب صفة أمة محمد ﷺ (٥١١/٤) رقم ٤٢٨٦ ، والطبراني في مسند الشاميين (٧/٢) رقم ٨٢٠ ، والمحاملي في أماليه (٢٦٥) رقم ٢٦٠ ، إلا أنه عنده بلفظ (وعدني ربي أن يدخل الجنة ...) الحديث بدل (ليدخلن الجنة ..) . وصحح الحديث الحافظ ابن كثير كما في تفسيره (٣٧٠/١) والألباني بشواهده كما في السلسلة الصحيحة (٢١١/٥) رقم ٢١٧٩ . وانظر صحيح سنن الترمذي (٥٨٢/٢) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣٩٥/٣) .

(٣) أخرجه ابن ماجه - كتاب الزهد - باب صفة أمة محمد ﷺ (٥١٠/٤) رقم ٤٢٨٥ ، والإمام أحمد (٢٣/٤) رقم ١٦١٩٩ . قال الحافظ الضياء عن إسناد أحمد : " وهذا عندي على شرط مسلم " كما في تفسير ابن كثير (٣٧٢/١) ، وأخرجه ابن حبان (٤٤٤/١) رقم ٢١٢ ، وصحح الحديث العلامة الألباني ، انظر صحيح سنن ابن ماجه (٣٩٥/٣) ، والسلسلة الصحيحة (٥٢٩/٥) رقم ٢٤٠٥ .

(٤) فتح الباري (٤٠٩/١١) .

ولقائل أن يقول : ألا يعارض ورود هذا الفضل لهؤلاء السبعين ألفاً ، وهو دخولهم الجنة بغير حساب عموم قوله ﷺ : (لا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيم أفناه ، وعن علمه فيم فعل ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن جسمه فيم أبلاه) [١] . حيث إنه نكرة في سياق النفي ، فدل على سؤال عموم الخلق عن هذه المسائل الأربع ومنهم السبعون ألفاً ؟ .

والجواب : أنه لا معارضة - بحمد الله - ؛ لأن هذا من قبيل العام المخصوص ، فقوله : (لا تزول قدما عبد ...) خُصّ منه هؤلاء السبعين ألفاً [٢] . و إذا ورد على الدليل العام ما يوجب تخصيصه فالمصير حينئذٍ إلى الدليل الخاص كما هو مقرر في علم أصول الفقه .

* * *

(١) أخرجه الترمذي - كتاب صفة القيامة والرقائق والورع - باب في القيامة (٥٢٩/٤) ، رقم ٢٤١٧ ، وقال : " وهذا حديث حسن صحيح " ، والبزار في البحر الزخار - المعروف بمسند البزار- (٢٦٦/٤) رقم ١٤٣٥، والطبراني في المعجم الكبير (٦٠/٢٠) رقم ١١١ ، والمعجم الأوسط (٧٤/٥) رقم ٤٧١٠ ، وغيرهم .

وقد أفاض في تخريجه وبسط طرقه الألباني كما في السلسلة الصحيحة (٦٦٦/٢) رقم ٩٤٦ ، وانظر صحيح الترغيب والترهيب (١٦٢/١) رقم ١٢٦ .

(٢) انظر فيض القدير (٣٥٢/٥) ، وتحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد لعبد الهادي البكري (٧٤/١) .

المطلب السابع : التوحيد سبيل النجاة .

من أجل نعم الباري تعالى على عبده أن يوفقه للبحث عن أسباب النجاة ، والسعي في تحصيلها ، ومعرفة الطرق المؤدية إليها لسلوكها ، فإنها علامة على صلاح القلب وطيبه ، وهذا هو سبيل الصحابة وديدنهم ، ولذلك كثيراً ما كانوا يتتبعونها ويسألون عنها .

فعن أبي بكر رضي الله عنه قال : **قلت يا رسول الله ، ما نجاة هذا الأمر ؟**

فقال رسول الله ﷺ : (من قبل مني الكلمة التي عَرضت على عمّي فهي له نجاة)[(١)] .

فجلى ﷺ بفتياه هذه أعظم أسباب النجاة ، وأقومها وأحسنها ، فلا سبيل إلى تحقيقها إلا سلوك هذا السبيل ، وكل السبل دون هذه السبيل مغلقة ، ألا وهو توحيد الله تعالى وإفراده بالعبادة .

ومن هنا يتعين على الناصح لنفسه ، والراغب في نجاتها ، بذل الوسع في تحقيق العبودية والإتيان بها على الوجه الأكمل ؛ ليسلم عند ربّه وينجو عند خالقه .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/٨) ، رقم ٢٠ ، والبخاري في التاريخ الكبير (١/١٦٩) ، رقم ٥٠٢ ، والبزار في (البحر الزخار) المعروف بمسند البزار (١/٥٦) رقم ٤ ، وأحمد بن علي بن سعيد المروزي في مسند أبي بكر الصديق (٤٦) رقم ٧ ، وكذا رقم ٨ ، ١٤ من طريق الزهري عن رجل من أهل الفقه غير متهم أنه سمع عثمان رضي الله عنه الحديث ، وجاء تسمية المبهم في بعض طرق الحديث أنه سعيد بن المسيب .

وكذا أخرجه ابن البنا في فضل التهليل وثوابه الجزيل (٧٩) رقم ٤٨ ، إلا أنه منقطع ، غير أن الحديث موصول بأسانيد صالحة عن الزهري وغيره كما قال ذلك محقق (فضل التهليل) ، ولذلك حسن إسناده ، وصحح إسناده شعيب الأرناؤوط بمجموع طرقه كما في (٦٣) من تحقيقه لمسند أبي بكر الصديق للمروزي ، وقال في (٤٦) .. " ووصف الزهري للرجل الذي روى عنه بأنه من أهل الفقه غير متهم يقوى أمره " .

وقولـــه ﷺ في فتواه : (الكلمة التي عرضت على عمّي ..) إشارة منه إلى مجيئه لعمه أبي طالب لما حضرته الوفاة ، وعنده أبو جهل ، وعبد الله بـــن أبي أميّة بن المغيرة [١] ، وقال له : (يا عم ، قل لا إله إلا الله ، كلمة أشهد لـــك بها عند الله) ، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أميّة : يا أبا طالب ، أترغـــبُ عن ملة عبد المطلب ، فلم يزل رسول الله ﷺ يعرض عليه ، ويعيد تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو على ملة عبد المطلب ، وأبى أن يقول لا إله إلا الله ... الحديث [٢] .

ووجه كون لا إله إلا الله سبيل النجاة وطريق الخلاص ، يظهـــر في نـــواح متعددة ، وجوانب مختلفة ، دلت عليها نصوص الكتاب والسنة ، فهي ســـبيل لنجاة العبد من الشرك إلى التوحيد ، ومن الكفر إلى الإيمان ، فمتى أسلم العبدُ فقد سلم من الشرك ، ومن آمن فقد عوفي من الكفر ، وبذلك تـــتم نجاتـــه ، وتدوم سعادته .

فعن أنس رضي الله عنه قال : كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمـــرض ، فأتـــاه يعوده ، فقعد عند رأسه فقال له : (أسلِم) ، فنظر إلى أبيه وهو عنده ، فقال له : أطع أبا القاسم ﷺ ، فأسلم ، فخرج النبي ﷺ وهو يقول : (الحمـــد لله الذي أنقذه من النار) [٣] .

---

(١) ابن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ، صهر النبي ﷺ وابن عمته عاتكة ، وأخو أم سلمة ، كان شـــديد العداوة للمسلمين ثم هداه الله تعالى للإسلام ، وشهد الفتح وحنيناً والطائف واستشهد بها .
- انظر الإصابة في تمييز الصحابة (٤/١٠) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب إذا قال المشرك عند الموت : لا إله إلا الله (٣/٢٢٢) رقم ١٣٦٠ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت (١/٢٤٤) رقم ٢٤ .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب إذا أسلم الصبي فمات - هل يُصلى عليه ؟ وهل يُعرض على الصبي الإسلام ؟ (٣/٢١٨) رقم ١٣٥٦ .

وسبيل حمايته من الضلال ، وحفظه من تخبط الشيطان له عند سكرات الموت ، - وهذه الفقرة سيأتي بسطها في مطلب لاحق ، إن شاء الله تعالى - .

وسبيل لنجاته من عذاب القبر، وجلب النعيم له في البرزخ ، يدل لذلك قوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ [آل عمران:١٨٥]

قال السعدي - رحمه الله - : " وفي هذه الآية إشارة لطيفة إلى نعيم البرزخ وعذابه ، وأن العاملين يجزون فيه بعض الجزاء مما عملوه ويقدم لهم أُنْموذج مما أسلفوه ، يفهم هذا من قوله : ﴿ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ . أي توفية الأعمال تامّة إنما يكون يوم القيامة ، وأما ما دون ذلك فيكون في البرزخ "[١].

وحديث البراء بن عازب الطويل[٢] وفيه (.. فيأتيه ملكان [شديدا الانتهار] فـ [ينتهرانه] ويجلسانه ، فيقولان له : من ربك ؟ فيقول : ربّي الله ، فيقولان له : ما دينك ؟ فيقول : ديني الإسلام ، فيقولان له : ما هذا الرجل الذي بعث فيكم ؟ فيقول : هو رسول الله ﷺ ، فيقولان له : وما علمك ؟ فيقول : قرأت كتاب الله ، فآمنت به وصدقت ، [فينتهره فيقول : من ربك ؟ ما دينك ؟ من نبيك ؟ وهي آخر فتنة تعرض على المؤمن ، فذلك حين يقول الله - عز وجل - : (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا) ، فيقول : ربي الله ، وديني الإسلام ، ونبيي محمد ﷺ] فينادي منادٍ في السماء ، أن صدق عبدي ، فأفرشوه من الجنة ، وألبسوه من الجنة ،

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (١٦٠) .

(٢) هو البراء ابن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي ، له ولأبيه صحبة ، استصغر يوم بدر ، وروى عنه أنه غزا مع رسول الله ﷺ أربع عشرة غزوة ، وفي رواية : خمس عشرة غزوة ، مات سنة اثنتين وسبعين . انظر الإصابة (٤١١/١) وتقريب التهذيب (١٦٤) .

وافتحوا له باباً إلى الجنة ، قال : فيأتيه من روحها وطيبها ، ويُفسحُ له في قبره مدّ بصره ...) [١] .

وسبيل لنجاته على الصراط بالمرور عليه سالماً من أن تتخطفه كلاليب جهنم فيقع فيها . قال تعالى : ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾ ﴾ [مريم:٧١-٧٢] . على القول بأن المراد بالورود المرور على الصراط ، وسيأتي بيان ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى.

وقال ﷺ واصفاً أحوال الناس على الصراط ، وأن مرورهم بحسب قوة إيمانهم ، وكمال توحيدهم : (... المؤمن عليها كالطرف، وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب ، فناج مُسَلَّم ، وناج مخدوش [٢] ، ومكَرْدَس [٣]

---

(١) أخرجه أحمد (٣٨٩/٤) رقم ١٨٤٩١ . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٣) : " ورجاله رجال الصحيح " . ونحوه المنذري في الترغيب والترهيب (٢٧٠/٤) ، وهناد بن السري في الزهد (٢٠٥/١) رقم ٣٣٩ ، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة (٦٠٣/٢) ، وابن منده في الإيمان (٩٦٣/٢) والروياني في مسنده (٢٦٣/١) رقم ٣٩٢ ، والحاكم في المستدرك (٩٤/١) ، رقم ١٠٧ ، وقال عقب ذكره لبعض طرقه : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ... ولم يخرجاه بطوله ، وله شواهد على شرطهما يستدل بها على صحته " .

وصحح الحديث الألباني كما في صحيح الترغيب والترهيب (٣٩٨/٣) ، وصحيح الجامع الصغير (٣٤٤/١) رقم ١٦٧٦، وما بين المعكوفتين هو من تتبعاته - رحمه الله - لألفاظ الحديث ورواياته ، ذكرتها إتماماً للفائدة، وانظر تلخيص أحكام الجنائز ٦٥ .

(٢) قال ابن الأثير : " خدش الجلد : قشره بعود أو نحوه " ، النهاية في غريب الحديث (١٤/٢) .

(٣) قال ابن الأثير : " في حديث الصراط في رواية (ومنهم مكروس في النار) بدل مكردس ، وهو بمعناه والتكريس : ضم الشيء بعضه إلى بعض ...) ، وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : " المراد أنه يكفأ في قعرها " النهاية لابن الأثير (١٦٣/٤) ، وفتح الباري (٤٥٤/١١) .

في نار جهنم ، حتى يمرّ آخرهم يسحب سحباً) [(١)] .

وسبيل لنجاته من دخول النار ابتداءً – إن مَنَّ الله عليه بذلك – قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ۝ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا ۖ وَهُمْ فِى مَا ٱشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَٰلِدُونَ ۝ ﴾ [الأنبياء:١٠١-١٠٢] .

ففي هذه الآية الإخبار عمن سبقت لهم السعادة في علم الله بعدم دخولهم النار ، وإبعادهم عنها غاية البعد[(٢)].

وقال ﷺ : (فإن الله حرّم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) [(٣)].

وسبيل لنجاته من ديمومة العذاب عليه – إن هو دخلها – ، قال ﷺ : (من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً من دهره أصابه قبل ذلك ما أصابه)[(٤)].

وقال أيضاً : (إن الله تعالى يقول : وعزتي وجلالي لأخرجنّ من النار من قال لا إلا إله إلا الله) [(٥)] .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب التوحيد – باب قوله تعالى : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝ ﴾ (٤٢٠/١٣) رقم ٧٤٣٩ . ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب معرفة طريق الرؤية (٢٤/٢) رقم ١٨٣ .

(٢) انظر تيسير الكريم الرحمن (٥٣١) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب الصلاة – باب المساجد في البيوت (٥١٩/١) رقم ٤٢٥ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر (١٧١/٣) رقم ٦٥٧ .

(٤) أخرجه محمد بن غزوان الضبيّ في الدعاء (٣٥٧) رقم ١٥٤ ، وابن حبان (٢٧٢/٧) رقم ٣٠٠٤، وأبو نعيم في الحلية (٤٦/٥) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٥٧/١) رقم ١٩٠ . وانظر السلسلة الصحيحة (٥٦٦/٤) رقم ١٩٣٢ في بسط تخريجه ، وقد صححه كذلك في صحيح الترغيب والترهيب (٢٢١/٢) .

(٥) البخاري مع الفتح كتاب التوحيد ؛ باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة ، مع الأنبياء وغيرهم (٤٧٣/١٣) رقم ٧٥١٠ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب أدنى أهل الجنة منزلة (٥١/٢) رقم ١٩٣ .

وسبيل لنجاته من شدائد الدنيا وكربها ، وهمومها وغمومها ، حتى المشرك إن هو أخلص في دعائه ولجوئه إلى ربه حال شدته .

يقول ابن القيم - رحمه الله - : " التوحيد مفزع أعدائه وأوليائه :

فأما أعداؤه : فينجيهم به من كرب الدنيا وشدائدها ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [العنكبوت:٦٥] .

وأما أولياؤه : فينجيهم من كربات الدنيا والآخرة وشدائدهما، ولذلك فزع إليه يونس[1] فنجّاه الله من تلك الظلمات وفزع إليه أتباع الرسُل[2] فنجّوا به مما عذب به المشركون في الدنيا ، وما أعدّ لهم في الآخرة "[3].

ولما كان الأمر كذلك كان دعاء الكرب أيضاً بالتوحيد ، فإن نبينا ﷺ كان يقول عند الكرب : (لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم)[4].

---

(١) يشير إلى قوله تعالى : ﴿ وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ ﴾ [الأنبياء:٨٧-٨٨] .

(٢) يشير إلى قوله : ﴿ فَهَلْ يَنتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِهِمْ قُلْ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ثُمَّ نُنَجِّى رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كَذَٰلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنجِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [يونس:١٠٢-١٠٣] .

(٣) الفوائد (٨٦) .

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب الدعوات - باب الدعاء عند الكرب (١١/١٤٥) رقم ٦٣٢٥ . مسلم مع شرح النووي - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب دعاء المكروب (٩/٥٥) رقم ٢٧٣٠ .

" فما دفعت شدائد الدنيا بمثل التوحيد [ولذلك] فلا يلقـــي في الكُـــرَب العظام إلا الشرك ، ولا ينجي منها إلا التوحيد فهو مفزع الخليقة وملجؤها ، وحصنها وغياثها " [١] .

* * *

(١) الفوائد (٨٦) .

المطلب الثامن : الأمر بمفارقة الدنيا على التوحيد .

نظراً لما يفيضه التوحيد على العبد من الفضل ، وما يسبغه عليه من الخيرات ، وما يدره من النعيم الذي لا ينقطع حال الحياة وبعد الممات ، فإن الشرع حث على مفارقة الدنيا عليه ، وندب العباد إلى الحرص على ذلك ، ومن هنا استفتي ﷺ عن النطق بالشهادة في ذلك الوقت وتلك الحال .

فعن أنس رضي الله عنه أن رسول ﷺ عاد رجلاً من الأنصار فقال : (يا خال : قل لا إله إلا الله) .

فقال : أخالٌ أم عمّ ؟

فقال : (بل خال) .

فقال : فخيرٌ أن أقول لا إله إلا الله ؟

فقال النبي ﷺ : (نعم)[(١)].

ففي إجابته ﷺ عن هذا الاستفتاء ، تقرير منه على خيرية قول هذه الكلمة للعبد عند احتضاره ، وبيان لاستمرار فضلها عليه إلى حين وفاته ، وانقضاء أجله .

وتأكيداً لهذا التقرير ، وزيادة في بيانه ، جاءت النصوص الأخرى عاضدة لهذه الفتوى ، ومقوية لدلالتها ، ومن خلالها يتبين وجه خيرية التوحيد للعبد في حال احتضاره .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (١٩٤/٣) رقم ١٢٥٤٧ ، قال الألباني : " بإسناد صحيح على شرط مسلم " أحكام الجنائز (٢٠) . وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣٧٣/١) رقم ٧٨٧ وأبو يعلى في مسنده (٢٢٧/٦) رقم ٣٥١٢ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد بعد ذكره تخريج البزار وأبي يعلى : " ورجاله رجال الصحيح " (٦٨/٣) رقم ٣٩٢٢ ، وأخرجه كذلك ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٥/٥) رقم ١٦٤١.

فمن الآيات في هذا الباب قوله - جل وعلا - : ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ۝ أَمۡ كُنتُمۡ شُهَدَآءَ إِذۡ حَضَرَ يَعۡقُوبَ ٱلۡمَوۡتُ إِذۡ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعۡبُدُونَ مِنۢ بَعۡدِي قَالُواْ نَعۡبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ۝ ﴾ [البقرة:١٣٢-١٣٣] .

يقول الطبري - رحمه الله - : " أي : فلا تفارقوا هذا الدين - وهو الإسلام - أيام حياتكم ، وذلك أن أحداً لا يدري متى تأتيه منيته ، فلذلك قالا لهم : ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ لأنكم لا تدرون متى تأتيكم مناياكم من ليل أو نهار ، فلا تفارقوا الإسلام فتأتيكم مناياكم وأنتم على غير الدين الذي اصطفاه لكم ربكم ، فتموتوا وربكم ساخط عليكم فتهلكوا " [١] .

أما السنة فالشواهد لهذه الفتيا متكاثرة ومنها :

قوله ﷺ : (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله) [٢] .

يقول القرطبي - رحمه الله - عند شرحه لهذا الحديث " وتلقين الموتى سنة مأثورة عمل بها المسلمون ، وذلك ليكون آخر كلامه: لا إله إلا الله ، فيختم له بالسعادة ، وليدخل في عموم قوله ﷺ : (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة) [٣] .

---

(١) جامع البيان للطبري (٦١٢/١) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب الجنائز - باب تلقين الموتى لا إله إلا الله (٤٨٩/٣) رقم ٩١٦.

(٣) الحديث أخرجه أحمد (٢٩٦/٥) ، رقم ٢٢٠٢٩ ، وأبو داود - كتاب الجنائز - باب في التلقين (٤٨٦/٣) ، رقم ٣١١٦ ، واللفظ المذكور لأبي داود ، ولفظ أحمد : (وجبت له الجنة) والحديث قال عنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٧٩/٢) "صحيح" .

ولينبِّه المحتضر على ما يدفع به الشيطان ، فإنه يتعرض للمحتضر ليفسد عليه عقيدته ... " [١] .

ويظهر من خلال كلام القرطبي - رحمه الله - أنه ذكر عدة أمور يتبين من خلالها وجه خيرية التوحيد وبهائه ، وحسن عائدته على العبد :

أولها : أن النطق بشهادة التوحيد ، والتلفظ بها علامة على سعادة العبد وحسن خاتمته .

ثانيها : أن ذلك يورث الجنة لقوله ﷺ : (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة) .

ثالثها : السلامة من تلبيس الشيطان ، وتخبطه له والحيلولة بينه وبين النطق بالتوحيد في تلك الساعة ، ولذلك كان ﷺ يقول في دعائه معلماً لأمته : (.. وأعوذ بك أن يتخبطني [٢] الشيطان عند الموت ..) [٣] .

فهذه بعض فضائل التوحيد التي تشمل العبد في هذا الموقف ، وتناله في ذلكم المصرع .

* * *

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٥٦٩-٥٧٠) .

(٢) قال ابن الأثير في بيان معنى الحديث : " أي يصرعني ويلعب بي " النهاية في غريب الحديث (٢/٨) .

(٣) أخرجه أبو داود - كتاب الصلاة - باب الاستعاذة (٢/١٩٤) رقم ١٥٥٢ ، والنسائي - كتاب الاستعاذة - تحت ترجمة الاستعاذة من التردّي والهرم (٨/٦٧٧) ، رقم ٥٥٤٦ .
قال الألباني : "صحيح" . صحيح سنن أبي داود (١/٤٢٥) ، وصحيح سنن النسائي (٣/٤٨٣) .

المطلب التاسع : التوحيد سبب نيل الشفاعة يوم القيامة .

من المقامات العظيمة التي رفع الله قدر نبيه بها ، وأعلى منزلته بين عباده بسببها ، وظهر به شفقته على أمته وحرصُه عليها ، مقام الشفاعة .

ولما كان فضل هذا المقام راسخاً في قلوب المؤمنين ، ونفوسهم تتطلع لنيل هذا الشرف العظيم ، استُفتِي ﷺ عن الوصف الذي يكون به طالبُ شفاعته مستحقاً لها ، وأسعد الناس بها .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : **قيل يا رسول الله : من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟**

قال رسول الله ﷺ : (لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث ، أسعدُ الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه)[١] .

وقد تناول العلماء هذه الفتوى بالشرح والبيان ، وأوضحوا من خلال ذلك فضل التوحيد ، وأثره على العبد في الرقيّ به إلى أعلى المنازل وأرفع الدرجات عند ربه جل وعلا .

ودلت هذه الفتيا على أن حصول شفاعته ﷺ متوقف على توحيد الله ، وتحقيق إخلاص العبادة له فهو سببها ، والسبيل لنيلها ، فإنه كلما كان العبد أقوى إيماناً ، وأعظم إخلاصاً ، وأتم عبادة ، كان بشفاعته ﷺ أحق، وإليها أقرب ، وبها أسعد[٢] .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب العلم - باب الحرص على الحديث (١٩٣/١) ، رقم ٩٩ .

(٢) انظر مجموع الفتاوى (٥٢٨/١١) ، (٣٢٣/١٨) ، واقتضاء الصراط المستقيم (٤٤٥) .

يقول الإمام ابن القيم – رحمه الله – عند شرحه لهذا الحديث : " وتأمل قول النبي ﷺ لأبي هريرة ، وقد سأله : **من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله ؟**

فقال :(أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه) ، كيف جعل أعظم الأسباب التي بها تنال شفاعته تجريد التوحيد ، عكس ما عند المشركين ، أن الشفاعة تنال باتخاذهم أولياءهم شفعاء ، وعبادتهم وموالاتهم من دون الله ، فقلب النبي ﷺ ما في زعمهم الكاذب ، وأخبر أن سبب الشفاعة هو تجريد التوحيد " [١] .

وقد بين ﷺ في هذا الحديث : " أن المخلص لها من قبل نفسه هو أسعدُ الناس بشفاعته ﷺ من غيره ممن يقولها بلسانه ، وتكذبها ، أقواله وأعماله " [٢] .

يقول الشوكاني – رحمه الله – عند هذا الحديث : " فيه دليل على أن قائل هذه الكلمة (لا إله إلا الله) هو أسعدُ الناس بالشفاعة النبويّة ، لكن مقيّد بأن يقول ذلك خالصاً ، لا إذا قالها من دون خلوص " [٣] .

وهذه الفتيا شواهد تدعمها ، وتدل دلالتها ، فإن " الأحاديث الصحيحة الواردة في الشفاعة ،كلها تبين أن الشفاعة إنما تكون في أهل لا إله إلا الله" [٤].

ومن ذلك قوله ﷺ : (لكل نبي دعوة مستجابة ، فتعجّل كل نبي دعوته ، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة ، فهي نائلة – إن شاء الله – من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً) [٥] .

---

(١) مدارج السالكين (٣٤١/١) .

(٢) مجموع الفتاوى (٤١٠/٤) .

(٣) تحفة الذاكرين (٢٩٠) .

(٤) مجموع الفتاوى (٤١٠/١٤) .

(٥) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته (٧٦/٢) رقم ١٩٩.

فتبين مما تقدم فضل التوحيد ، وسببيته في الظفر بشفاعة النبي ﷺ والإسعاد بها إسعاداً لا شقاء بعده أبداً .

وبهذا المطلب ينتهي هذا المبحث ، وفيه تجلت بعض فضائل كلمة التوحيد ، فإن " فضائل هذه الكلمة وحقائقها ، وموقعها من الدين ، فوق ما يصفه الواصفون ، ويعرفه العارفون ، وهي حقيقة الأمر كله ، كما قال تعالى :﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٢٥] . فأخبر سبحانه أنه يوحي إلى كل رسول بنفي الألوهية عما سواه، وإثباتها له وحده "[1] .

ومما ينبغي التفطن له في ختام هذا المبحث أيضاً ، أن حصول هذه الفضائل وتحققها مرهون بالقيام بمقتضيات التوحيد و مستلزماته ، وعليه فلا بدّ أن تكون هذه الفضائل دافعة للمرء على العمل ، ومحفّزة له عليه ، لا أن تكون باب اتكال واسترواح وإخلاد إلى الكسل وترك العمل .

وأيضاً التنبه إلى الحكمة في نشر هذه الفضائل ، ومراعاة أحوال المخاطبين والمدعوّين .

فإن لُمِس منهم الاعتماد على هذه الفضائل ، والاتكال على رحمة الله تعالى المؤديان إلى الأمن من مكر الله ، وترك التنافس في الأعمال فالواجب هنا: كتمانها والإمساك عن ذكرها ، لما فيه من المفاسد آنفة الذكر .

وإن لُمِس من طرحها عليهم الازدياد في الطاعة والمسارعة إليها فالواجب بيانها وتبشيرهم بها[2] ؛ لما ثبت من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال : كنت

(١) مجموع الفتاوى (٢/٢٥٦) .

(٢) كتاب التوحيد (١٤) المسألة الثامنة عشرة ، والقول المفيد (١/٥٠-٥١) .

رِدْفَ النبيّ ﷺ على حمار يقال له : عُفير ، فقال : (يا معاذ ، هل تدري حق الله على عباده وما حق العباد على الله ؟) .

قلت : الله ورسوله أعلم .

قال : (فإنّ حقّ الله على العباد أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً ، وحقّ العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً) .

فقلت : يا رسول الله ، أفلا أُبشّر به الناس ؟

قال : (لا تبشرهم فيتكلوا) [١] .

فهذا الجواب من النبيّ ﷺ صريح في النهي عن هذا الأمر إن كان يؤدي للاتكال وترك العمل ، فالواجب التنبه لهذا الأمر ، ومراعاة جانب المصلحة والمفسدة فيه على نحو ما تقدم .

* * *

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الجهاد - باب اسم الفرس والحمار (٦/٥٨) رقم ٢٨٥٦ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١/٢٥٢) رقم ٣٠ .

المبحث الثاني : حرمة (*) لا إله إلا الله وعظم شأنها .

تقدم في المبحث السابق بعض فضائل التوحيد التي استفتى الصحابة النبي ﷺعنها ، والتي ظهر من خلالها جلالة قدره ، وكبير أثره ، ودوام نفعه ، وهذا المبحث جزء من المبحث المتقدم ، إلا أني آثرت إفراده بالذكر لبيان أهميته ، ولوقوع الزلل في فهمه وإدراكه على حقيقته ، ما بين غلو وجفاء وإفراط وتفريط .

ولعناية الصحابة ﷺ البالغة بشأن التوحيد ، وتعظيمهم له ، فقد تعددت أسئلتهم عنه ، واستشكالاتهم حوله ؛ لمعرفة أحكامه وفقه مسائله ، ومن ذلك ما قد يواجهونه أثناء جهادهم من لياذ بعض الكفار إلى إظهار التوحيد والاعتصام به ، مع وجود القرائن الدالة على أن ظهور ذلك منهم كان عن خوف وتعوذ ، لا عن رغبة وصدق ، فكانت الحاجة بذلك ماسة لمعرفة حكم هذه المسألة ، فجرى هذا الاستفتاء .

فعن المقداد بن الأسود (١) ﷺ أنه قال : يا رسول الله ، **أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني ، فضرب إحدى يديَّ بالسيف فقطعها ، ثم لاذ مني بشجرة فقال : أسلمت لله ، أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها ؟**

(*) قال ابن الأثير: " الحرمة : ما لا يحل انتهاكه وقيل: الحرمة : الحق، أي بالحق المانع من تحليله " .
النهاية في غريب الحديث (٣٧٣/١) ، وتهذيب اللغة للأزهري (١٤٤/٥) .
والمراد بهذا المبحث : أن التلفظ بهذه الكلمة يكسب المرء إجلالاً واحتراماً وهيبة ، ويترتب على ذلك من الأحكام والآثار ما به يتبين شأنها ، فلا يحل معها التعرض له بحال ، فيكون مصون الدم والمال والعرض بما ظهر منه من توحيد الله والاستسلام له ، وأن المنتهك لشيء من ذلك إنما هو في الحقيقة منتهك لحرمة التوحيد ، غير مبال به .

(١) الكندي ، وهو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك البهراني ، أسلم قديماً ، وشهد بدراً والمشاهد بعدها، روى عن النبي ﷺ أحاديث ، مات سنة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان بالاتفاق ، قيل : وهو ابن سبعين سنة .
- انظر الإصابة ، في تميز الصحابة (١٦١/١) .

قال رسول الله ﷺ : (لا تقتله) .

قال : فقلت يا رسول الله ، إنه قطع يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها ، أفأقتله ؟

قال رسول الله ﷺ : (لا تقتله ، فإن قتلتهُ فإنه بمترلتك قبل أن تقتله ، وإنك بمترلته قبل أن يقول كلمته التي قال)[١] .

وبصدور هذه الفتيا منه ﷺ تتجلى حرمة كلمة التوحيد ، ويظهر شأنها ، ويكتمل العقد بضم الحادثة التي وقعت لأسامة بن زيد رضي الله عنه بخصوص هذه المسألة .

فعنه رضي الله عنه قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سريَّة ، فصبحنا الحرقات من جهينة، فأدركت رجلاً فقال : لا إله إلا الله ، فطعنته فوقع في نفسي من ذلك .

فذكرته للنبي ﷺ فقال : (أقال : لا إله إلا الله وقتلته ؟)

قال : قلت يا رسول الله ، إنما قالها خوفاً من السلاح ،

قال : (أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟)[٢]، فمازال يكررها عليّ حتى تمنيت أني أسلمتُ يومئذٍ)[٣].

وحرمة لا إله إلا الله المشار إليها تتبين من النصين من خلال الأوجه التالية :

---

(١) قال النووي - رحمه الله - : " اختلف في معناه : فأحسن ما قيل فيه وأظهره ما قاله الشافعي وابن القصار المالكي وغيرهما : أن معناه : فإنه معصوم الدم ، محرم قتله بعد قوله لا إله إلا الله ، كما كنت أنت قبل أن تقتله ، وإنك بعد قتله غير معصوم الدم ولا محرم القتل ، كما كان هو قبل قوله : لا إله إلا الله ".

- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٨٣/١) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب المغازي - (٣٢١/٧) رقم (٤٠١٩) ، ومسلم مع شرح النووي -كتاب الإيمان - باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله (٣٧٥/١) رقم (٩٥) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب المغازي - باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة (٥١٧/٧) رقم (٤٢٦٩) ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٣٧٦/١) ، رقم (٩٦) .

الوجه الأول : النهي عن قتل قائلها ، وعدم التعرض له ، والكف عنه بمجرد نطقه بها ، وإن كان ظاهر الحال أنه لم يقدم على ذلك عن عزم وإرادة، وإن كان بدر منه ما بدر في حق المسلمين من قتل ونحوه .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " ولا خلاف بين المسلمين أن الحربي إذا أسلم عن رؤية السيف ، وهو مطلق أو مقيّد يصح إسلامه ، وتقبل توبته من الكفر ، وإن كانت دلالة الحال تقتضي أن باطنه بخلاف ظاهره " (١) .

الوجه الثاني : الوعيد المترتب على قتل قائلها – إن قَتَل في تلك الحال – لقوله ﷺ (... فإن قتلته فإنه بمترلتك قبل أن تقتله ، وإنك بمترلته قبل أن يقول كلمته التي قال) . لكونه أصبح معصوم الدم والمال والعرض بمجرد اعتصامه بالتوحيد وإظهاره له .

الوجه الثالث : تعظيم النبي ﷺ لهذا العمل ، وتغليظه في الإنكار على فاعله ، مما يدل على اعتبار قولها في مثل هذا الموطن ، وخطورة الجرأة على سفك دم قائلها وإهداره .

قال ابن التين – رحمه الله – (٢) : " في هذا اللوم تعليم وإبلاغ في الموعظة حتى لا يقدم أحد على من تلفظ بالتوحيد " (٣) .

فوضح بهذا التقرير حرمة هذه الكلمة وعظم شأنها ، ونصوص الكتاب والسنّة المسندة لهذه الفتيا والعاضدة لمدلولها كثيرة .

---

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية (٦١٩/٣) .

(٢) هو الشيخ العلامة المحدث أبو محمد عبد الواحد بن التين الصفاقسي ، له شرح على البخاري مشهور سماه : المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح ، اعتمده الحافظ ابن حجر في شرحه على البخاري ، وله اعتناء زائد في الفقه ممزوجاً بكثير من كلام المدونة وشراحها ، توفي سنة (٦١١) ، بصفاقس .
– انظر شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١٦٨) ، لمحمد بن محمد مخلوف .

(٣) فتح الباري (١٩٥/١٢) .

قال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء:٩٤] .

ففي هذه الآية يأمر الله - جل وعلا - : " بالتثبت والتبين ، وأن لا يقدم الإنسان على قتل من أظهر الإيمان ، وأن لا يسفكوا دماً حراماً بتأويل ضعيف، وكرر ذلك آخر الآية تأكيداً أن لا يقدم عند الشبه والإشكال حتى يتضح له ما يقدم عليه ، ولما كان خفاء ذلك منوطاً بالأسفار والغزوات قال : ﴿ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ وإلا فالتثبت والتبين لازم في قتل من تظاهر بالإسلام في السفر والحضر "(١) .

و " المقصود من هذه الآية المبالغة في تحريم قتل المؤمنين "(٢) بسبب ما تحملته قلوبهم من تعظيم التوحيد ، ورعاية حرمته ، وأنه بمجرد تلفظ المرء به فقد جعل بينه وبين العدوان عليه حجاباً لا يحل خرقه إلا بحقه .

أما نصوص السنة المؤيدة لهذه الفتوى ، فإن الناظر فيها يجد أن النبي ﷺ قد أولاها عناية عظيمة ، واهتماماً خاصاً ، في مناسبات متعددة ، يبدي في هذه المسألة ويعيد ، تأكيداً على حرمة التوحيد ، وترسيخاً له في قلوب المؤمنين ، وتقوية لعظمته في أفئدتهم ، وتحذيراً من انتهاك حرمته أو الاعتداء على أهله .

---

(١) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (٣٤٢/٣) .

(٢) مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي (٢/٦) .

فمن ذلك ما تقدم من قوله ﷺ لعلي رضي الله عنه عندما أرسله لفتح خيبر: (قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)[١] .

" فجعل مجرد الإجابة إلى الشهادتين عاصمة للنفوس والأموال إلا بحقها ...)[٢] مما يدل على فضل التوحيد وعظم أثره .

ومن الأحداث العظيمة التي جرت في عهد النبوّة ، والمتضمنة لوعظ الله عباده ، وتنبيههم على حرمة التوحيد ، وشناعة التعدّي على أهله ، وقبح أثر ذلك ما رواه عمران بن حصين [٣] رضي الله عنه قال : شهدت رسول الله ﷺ وبعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين ، فلما لقوهم قاتلوهم قتالاً شديداً ، فمنحوهم أكتافهم [٤] ، فحمل رجل من لحمتي [٥] على رجل من المشركين بالرمح ، فلما غشيه قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، إني مسلم ، فطعنه فقتله ، فأتى رسول الله ﷺ **فقال : يا رسول الله ، هلكتُ .**

قال : (وما الذي صنعت ؟) مرة أو مرتين ، فأخبره بالذي صنَع .

فقال له رسولُ الله ﷺ : (فهلا شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه ؟) .

قال : يا رسول الله ، لو شققت بطنه لكنت أعلم ما في قلبه .

---

(١) تقدم تخريجه (٧١) .

(٢) جامع العلوم والحكم (١٠٦) .

(٣) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، روى عن النبي ﷺ عدة أحاديث ، أسلم يوم خيبر ، وغزا عدة غزوات ، وكان من فقهاء الصحابة وفضلائهم ، كان الحسن البصري يحلف أنه ما قدم البصرة والسروَ خير لهم من عمران ، وكان ممن اعتزل الفتنة ، توفي سنة اثنتين وخمسين بالبصرة .
- انظر الإصابة في تمييز الصحابة (٥٨٤/٤) ، وتقريب التهذيب (٧٥٠) .

(٤) قال السندي : " أي : أعطوهم أكتافهم ، كأنه كناية عن التولي والإدبار أو المغلوبية ، أي مكنوهم من أكتافهم حتى يضربوا أكتافهم أو يركبوا عليها " حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٣١٧/٤) .

(٥) بالضم ، وقيل : بالفتح ، ومعناها القرابة والنسب ، ومنه حديث (الولاء لحمة كلحمة النسب) .
- انظر النهاية في غريب الحديث (٢٤٠/٤) .

قال : (فلا أنت قبلت ما تكلم به ، ولا أنت تعلم ما في قلبه) .

قال فسكت عنه رسول الله ﷺ فلم يلبث يسيراً حتى مات ، فدفناه ، فأصبح على ظهر الأرض ، فقالوا : لعل عدوّاً نبشه، فدفناه ، ثم أمرنا غلماننا يحرسونه ، فأصبح على ظهر الأرض ، فقلنا : لعل الغلمان نَعِسوا ، فدفناه ثم حرسناه بأنفسنا ، فأصبح على ظهر الأرض فألقيناه في بعض تلك الشعاب [١].

وفي لفظ عنه ﷺ قال : فَنَبَذَتْهُ الأرض ، فأُخبر النبي ﷺ فقال : (إن الأرض لتقبل من هو شر منه ، **ولكن الله أحبَّ أن يريكم تعظيم حرمة لا إله إلا الله**) [٢] .

ولأجل عظم حرمتها ، نَبَّهَ ﷺ على خطورة انتهاكها في أعظم جمع شهدته الأمة في حياته ، وذلك في حجة الوداع ، حيث خطب الناس فقال : (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم ، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلدكم هذا) [٣] .

ومن هنا كان أعظم وصف ذم النبي ﷺ الخوارج [٤] به انتهاكهم لحرمات المسلمين ، وسفكهم لدمائهم ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه - كتاب الفتن - باب الكف عمن قال لا إله إلا الله (٣١٧/٤) رقم ٣٩٣٠ ، وحسن إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٢٢/٣) والألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢٨٦/٣) .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣١٨/٤) ، رقم ٣٩٣٠ ، وحسن إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٢٢/٣) ، والألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢٨٧/٣) .

(٣) مسلم مع شرح النووي - كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ (٤٢٩/٧) رقم ١٢١٨ .

(٤) وهم الذين خرجوا عن جماعة المسلمين وعلى إمامهم ابتداء من عهد علي ﷺ إلى يومنا هذا ، وهم متواجدون في عدد من بلدان المسلمين ، وقد جاءت النصوص بذمهم والتحذير منهم والأمر بقتالهم ، لهم ألقاب عدة منها : الحرورية ، والشراة ، ومن عقائدهم : تكفير صاحب الكبيرة ، والقول بتخليده في النار ، وعدم إمامة أهل الجور .

- انظر مقالات الإسلاميين (٢٠٤/١، ٢٠٦، ٢٠٧) .

واعتداؤهم على أعراضهم [١] وذلك بقوله : (... يقتلون أهـل الإسـلام ، ويدعون أهل الأوثان ...) [٢] . فهذا حالهم ، لا يقيمون لكلمـة التوحيـد حرمة ، ولا لموحد وزناً . غير مبالين بإظهارهم التوحيد ومعرفتهم لمدلوله، أو معتنين بما تقوم به جوارحهم من مستلزماته ومقتضياته .

ومن شواهد ذلك ما وقع لعبادة بن قرص الليثي [٣] ﷺ أنه كان في غـزاة له ، فمكث فيها ما شاء الله ثم رجع ، حتى إذا كان قريباً من الأهواز [٤] سمع صوت الأذان فقال : والله ما لي عهد بصلاة بجماعة من المسلمين منذ ثلاث ، وقصدَ نحو الأذان يريد الصلاة فإذا هو بالأزارقة [٥] فقالوا له : ما جاء بك يا عدوّ الله ؟

فقال : ما أنتم إخواني ؟

قالوا : أنت أخو الشيطان ، لنقتلنك .

---

(١) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٢٨/٢٨ ، ٥٣٠) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الأنبياء - باب قول الله تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ﴾ (٣٧٦/٦) ، رقم ٣٣٤٤. ومسلم مع شرح النووي - كتاب الزكاة - باب ذكر الخوارج وصفاقم (١٧١/٤) رقم ١٠٦٤ .

(٣) هو عبادة بن قرص بن عروة بن بجير الضبي ، وقال ابن حبان : الليثي ، له صحبة ، نزل البصرة، وقتل بها سنة إحدى وأربعين .

- انظر الثقات لابن حبان (٣٠٣/٣) ، والإصابة (٥٠٨/٣) .

(٤) الأهواز : سبع كور بين البصرة وفارس ، لكل كورة منها اسم ويجمعهن الأهواز ، وأصـل هـذه التسمية على سوق بالأهواز ثم غلب ذلك على البلد المعروف بالأهواز .

- انظر معجم البلدان لياقوت الحموي (٢٨٤/١) .

(٥) الأزارقة : فرقة من الخوارج " أتباع نافع بن الأزرق الحنفي المكنى بأبي راشد ، ولم تكن للخـوارج فرقة قط أكثر عدداً ولا أشد منهم شوكة " . ومن مقالاقم الفاسدة : إبطال رجم الزاني المحصن ، قطع يد السارق من المنكب ، إيجاب الصلاة والصيام على الحائض .

- الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي (٨٤) وانظر الفِصَل في الملل والأهواء والنحـل لابـن حـزم الظاهري (١٨٩/٤) .

قال : أما ترضون مني بما رضي به رسول الله ﷺ ؟

قالوا : أي شيء رضي به منك ؟

قال : أتيته وأنا كافر ، فشهدت أن لا إله إلا الله وأنه رسول الله ، فخلّى عنّي ، فأخذوه فقتلوه)[١] .

فإذا كان هذا موقفهم من صحابة النبي ﷺ الذين بلغوا الذروة في تحقيق التوحيد ، فضلاً عن إتيانهم بما يعصم دماءهم ويحفظ حرماتهم من النطق بالشهادتين ، فما عسى أن يكون حالهم مع من دونهم بمراحل .

فهذا هو منهج القوم ، وموقفهم من حرمة هذه الكلمة وأهلها ، وهو ينحى جانب الجفاء كما هو ظاهر .

شبهة وجوابها :

وفي المقابل لهؤلاء ، فقد ظهر في الأمة من غلا في حرمة هذه الكلمة ، وتجاوز الحد في مفهومها ، وأطلقوا العنان لأنفسهم بفعل ما يهوونه من غير نظر إلى حقها ، مستندين في ذلك إلى حديث المقداد المتقدم وغيره مما في معناه ، من الأحاديث المشتملة على الكف عمن قالها .

" ومراد هؤلاء الجهلة أن من قالها لا يكفر ولا يقتل - ولو فعل ما فعل - "[٢] ؛ لأن النبي ﷺ نهى عن قتل من قالها ، بل وأغلظ القول في الإنكار على من صدر منه ذلك ، وعليه - فعندهم - لا يسوغ التعرض له ، وإن ترك الواجبات ، وركب الموبقات وفعل الشرك الصراح .

---

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير كما في مجمع الزوائد (١/١٧٤) ، ولم أجده في المطبوع ، والأوسط (٨/٢٥٦) ، رقم ٨٥٥٩ ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد : " ورجاله رجال الصحيح " .

وقال الحافظ في الإصابة في تمييز الصحابة (٣/٥٠٨) : " وأخرجه البغوي مطوّلاً " .

(٢) كشف الشبهات للشيخ محمد بن عبد الوهاب (٩١) .

وقد هيأ الله تعالى من يتولى رد هذه الشبهة ، وبيان زيفها ، والكشف عما حوته من الباطل ، والمخالفة للكتاب والسنة والإجماع [١] ، ومنهم الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في كتابه الصغير حجماً الكبير معنىً " كشف الشبهات " ، وكذلك أحفاده من بعده في رسائلهم ومصنفاتهم وفتاويهم .

وأما بطلان الشبهة فيظهر من خلال الأوجه التالية :

الأول : نعم ، مجرد النطق بالشهادتين والإتيان بهما كافٍ لدخول المرء في الإسلام ، وعاصم لدمه وماله وعرضه ، إلا أن للإسلام شرائع وأركاناً هي من مقتضياته لابد من العمل بها ، وعدم الإخلال بشيء منها ، يدل لهذا نصوصٌ عديدة منها :

قوله ﷺ : (أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها ، وصلوا صلاتنا ، واستقبلوا قبلتنا ، وذبحوا ذبيحتنا ، فقد حرمت دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله) [٢] .

وتقدم قوله ﷺ : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) .

وبهذا يظهر الجمع بين ما تقدم من حديث المقداد وغيره مما في معناه، وبين هذين الحديثين " ويتبين أن كلها حق ، فإن كلمتي الشهادتين بمجردهما تعصم من أتى بهما ، ويصير بذلك مسلماً ، فإذا دخل في الإسلام ، فإن أقام الصلاة

---

(١) انظر دحض شبهات على التوحيد من سوء الفهم لثلاثة أحاديث للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين (٤٦) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الصلاة - باب فضل استقبال القبلة (٢/٤٩٧) ، رقم ٣٩٢ .

وآتى الزكاة ، وقام بشرائع الإسلام فله ما للمسلمين ، وعليه ما عليهم ، وإن أخل بشيءٍ من هذه الأركان ، فإن كانوا جماعة لهم مَنَعَة قوتلوا "[١] .

والحديثان الأخيران هما كقوله تعالى : ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة:٥] . وقوله : ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [التوبة:١١] .

حيث بين فيهما النبي ﷺ " ما يقاتل عليه الناس ابتداءً ، فإذا فعلوه وجب الكفّ عنهم إلا بحقه ، فإن فعلوا بعد ذلك ما يناقض هذا الإقرار والدخول في الإسلام ، وجب القتال حتى يكون الدين كله لله ... "[٢] .

الثاني : أن الذي كان عليه رسول الله ﷺ وعُلِم من حاله ودعوته وسيرته ، هو قتال اليهود وسبيهم، مع كونهم يقولون لا إله إلا الله[٣] ، فلو كان هذا نافعاً لهم ومنجياً من عذاب الله تعالى ، مع ما هم عليه من الكفر والضلال ، لم يكن لقتال رسول الله ﷺ لهم معنى وعليه " فلابد مع النطق بها من أشياء أخر ، أكبرها معرفة معناها والعمل به "[٤] .

الثالث : إرساله ﷺ البعوث لتبليغ الناس التوحيد ، ثم أمرهم بإتْباعه العملَ بعد الاستجابة للتوحيد ، فلو كان لا اعتبار للعمل لما كان لتنصيصه عليه فائدة، ولذكره أهمية .

يدل لذلك قوله ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن : (إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله) ، - وفي رواية (إلى أن يوحدوا الله) - (فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض

---

(١) جامع العلوم والحكم (١٠٦) .

(٢) تيسير العزيز الحميد (١٢٠) .

(٣) انظر كشف الشبهات (٩٣) .

(٤) شرح كشف الشبهات من تقريرات الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - (١١١) .

عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ...) [(١)] الحديث .

الرابع : أن قوله ﷺ (إلا بحقه) ظاهر الدلالة في عدم الاكتفاء بالشهادتين دون العمل بما تقتضيان ؛ لأن من حق التوحيد أداء ما أوجب الله تعالى ، والانتهاء عما حرمه ، وهذا هو فهم السلف الصالح وعلى رأسهم الصديق - رضي الله عنهم أجمعين - لهذا الأمر ؛ ولذلك قاتلوا مانعي الزكاة وغيرهم ممن كفر من العرب .

يقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب [(٢)] " فانظر كيف فهم صديق الأمة أن النبي ﷺ لم يرد مجرد اللفظ بها من غير إلزام لمعناها وأحكامها ، فكان ذلك هو الصواب ... وكان فهم الصديق هو الموافق لنصوص القرآن والسنة " [(٣)] .

الخامس : اتفاق الصحابة ﷺ وإجماعهم على قتال أولئك الذين امتنعوا من بعض أركان الإسلام ومبانيه العظام ، ألا وهو الزكاة [(٤)] ، فلو كان ما يقوله مدعو هذه الشبهة حقاً لما تكلفوا قتالهم ، وسعوا في محاربتهم .

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (٢٢٨/١) رقم ٣١ .

(٢) هو الشيخ الفقيه المحدث سليمان بن عبد الله بن محمد آل الشيخ ، ولد في مدينة الدرعية عام ١٢٠٠هـ وتربى في بيت علم وصلاح ، وأقبل على العلم من صغره ، وانقطع إليه بكليته ، وشغل به جميع أوقاته ، وتتلمذ على علماء بلده ، وبَرَّز في العلم حتى عين قاضياً على مكة ثم الدرعية ، وقد نفع الله به خلقاً كثيراً ، له مؤلفات ، منها : تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد ، وحاشية على المقنع في الفقه ، توفي عام ١٢٣٣هـ .

- انظر علماء نجد خلال ثمانية قرون (٣٤١/٢) .

(٣) تيسير العزيز الحميد (١٢٠) .

(٤) انظر منهاج السنة لابن تيمية (٣٤٧/٦) ، وتيسير العزيز الحميد (١٢٠) ، والفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب لحمد بن ناصر آل معمر (٦٨) .

السادس : أن لازم هذه المقالة الفاسدة تخطئة الصحابة ﷺ في قتالهم مانعي الزكاة وغيرهم ، بل يلزم منها عدم جواز قتال اليهود ؛ لأنهم يقولون لا إله إلا الله ، بل لازمها رد جميع نصوص الكتاب والسنة [١] نسأل الله السلامة والعافية .

السابع : أن الذي نهى المقداد رضي الله عنه وغيره عن قتل من قال : لا إله إلا الله ، وأنكر عليه ذلك ، والذي " قال : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله) هو الذي قال في الخوارج : (فأينما لقيتموهم فاقتلوهم) [٢] (لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد) [٣] مع كونهم من أكثر الناس عبادة ، وتهليلاً ، حتى إن الصحابة يحقرون أنفسهم عندهم .. [ومع ذلك] فلم تنفعهم لا إله إلا الله ، ولا كثرة العبادة ، ولا ادعاء الإسلام ؛ لما ظهر منهم من مخالفة الشريعة " [٤] .

" فعلم أن مجرد الاعتصام بالإسلام مع عدم التزام شرائعه ليس بمسقط للقتال " [٥] .

الثامن : " أن هؤلاء الجهلة مقرّون أن من أنكر البعث كفر وقتل ، ولو قال : لا إله إلا الله ، وأن من أنكر شيئاً من أركان الإسلام كفر وقتل – ولو

---

(١) انظر دحض شبهات على التوحيد (٥٠-٥١) ، والفواكه العذاب (٧٤) .

(٢) قطعة من حديث وهو عند البخاري مع الفتح – كتاب المناقب – باب علامات النبوّة في الإسلام (٦١٨/٦) ، رقم ٣٦١١ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الزكاة – باب التحريض على قتل الخوارج (١٨١/٤) رقم ١٠٦٦ .

(٣) قطعة من حديث عند البخاري مع الفتح – كتاب الأنبياء – باب قول الله تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ﴾ (٣٧٦/٦) ، رقم ٣٣٤٤ . ومسلم مع شرح النووي – كتاب الزكاة – باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٧٠/٤) رقم ١٠٦٣ .

(٤) كشف الشبهات (٩٢-٩٣) .

(٥) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٠٢/٢٨) .

قالها – فكيف لا تنفعه إذا جحد شيئاً من الفروع ، وتنفعه إذا جحد التوحيد الذي هو أساس دين الرسل ورأسه "[١] .

التاسع : مما يرد كيدهم، ويبطل شبهتهم قوله ﷺ : (من قال : لا إله إلا الله ، وكفر بما يعبد من دون الله ، حرم ماله ودمه وحسابُه على الله)[٢] فـ " علق ﷺ عصمة المال والدم في هذا الحديث بأمرين :

الأول : قول لا إله إلا الله عن علم ويقين كما هو مقيد في قولها في غير ما حديث . . .

الثاني : الكفر بما يعبد من دون الله ، فلم يكتف باللفظ المجرد عن المعنى ، بل لابد من قولها والعمل بها "[٣] .

قال الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – مجلياً هذا المعنى ومبيناً له : " وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله ، فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال ، بل ولا معرفة معناها مع لفظها ، بل ولا الإقرار بذلك ، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله ، فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ولا دمه ، فيالها من مسألة ما أعظمها وأجلها ، وياله من بيان ما أوضحه ، وحجة ما أقطعها للمنازع "[٤] .

وبهذا الذي ذكره الشيخ – رحمه الله – يُعلم بُطلان قول هؤلاء الغلاة في حرمة هذه الكلمة ، وادعاؤهم أن من قال لا إله إلا الله فإنه لا يكفر ولا يقتل ولو فعل ما فَعَل .

---

(١) كشف الشبهات (٩١) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله (٢٣٤/١) ، رقم ٢٣ .

(٣) فتح المجيد (٢٢٠/١) .

(٤) كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب (٣٣) .

العاشر : ما جرى عليه العلماء ، وتتابعوا على ذكره في كل مذهب من إفراد باب في مصنفاتهم لـ(حكم المرتد) ويَعْنُون به الأوصاف التي يكفر بها الشخص ، والنعوت التي إذا انطبقت عليه خرج من الملة ، فلو كانت دعوى هؤلاء القبوريين صحيحة فما تفسير عمل علمائنا هذا إذاً ؟!

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب : " ويكفي العاقل المنصف ما ذكره العلماء من كل مذهب في باب حكم المرتد ، فإنهم ذكروا فيه أشياء كثيرة يكفر بها الإنسان ، ولو أتى بجميع الدين ، وهو صريح في كفر عباد القبور ووجوب قتالهم إن لم ينتهوا حتى يكون الدين لله وحده "[(١)] .

وبعد هذا العرض لحرمة لا إله إلا الله وعظم شأنها ، وبيان سبيل أولئك الجفاة من الخوارج وأشباههم ، وهؤلاء الغلاة من القبوريين ومن على شاكلتهم ، اتضحت وسطية أهل السنة في هذا الباب ، وموافقتهم للنصوص ، وعرفت مدلولات الأحاديث الواردة في الكف عمن قالها ، وأن حاصل مذهبهم في هذه المسألة " أن من كان قبلُ على الكفر ثم أسلم، فإنه يكفّ عنه كفّ انتظار ، ولو أنه يختمل ، فالحكم الشرعي أنه يكفّ عنه وينتظر ، إن استقام على الإسلام استمر به ، وإلا قتل قتلاً أشد من الأول وأسوأ حالاً من الأصلي كما عليه الكتاب والسنة وإجماع الأمة "[(٢)] .

* * *

(١) تسير العزيز الحميد (١٢٢) .

(٢) شرح كشف الشبهات من تقريرات الشيخ محمد بن إبراهيم (١١٧) .

المبحث الثالث : في أفراد هذا التوحيد وتوضيح مسائله.

المطلب الأول : الإخلاص.

لما كانت المقاصد لأداء الأعمال تتفاوت ، والنيات تختلف ، ولا سبيل للعلم بالمحبوب منها لله تعالى من غيره إلا عن طريق أنبيائه ورسله ، رُفِعَ استفتاء من أحد الصحابة في هذه المسألة ؛ ليتبين المشروع منها فيقصده ، وما سواه فيجتنبه .

فعن أبي موسى الأشعري [(١)] رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ **فقال : يا رسول الله ، ما القتال في سبيل الله ؟ فإنّ أحدنا يقاتل غضباً ، ويقاتل حمّية ،** فرفع إليه رأسه - قال : وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائماً - فقال : (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل) [(٢)] .

فالإخلاص لله تعالى أصل الدين ، وقاعدته التي عليها المعوّل ، وأساس الطريق إلى المولى - عز وجل - ، وكيف لا يكون كذلك وهو الميزان للأعمال الباطنة ، وعليه مدار صحة الأعمال ، فمنزلته من الدين بمنزلة الروح من الجسد ، فكما لا حراك للجسد بلا روح ، كذلك لا صحة للعبادة ولا قبول لها بلا إخلاص .

يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - في معرض حديثه عن أعمال القلوب : " وهي من أصول الإيمان وقواعد الدين مثل محبة الله ورسوله ، والتوكل على الله ، وإخلاص الدين له ، والشكر له والصبر على حكمه ، والخوف منه

---

(١) هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضّار بن حرب ، مشهور باسمه وكنيته ، وكان حسن الصوت بالقرآن ، وأثنى عليه النبي ﷺ بذلك ، استعمله عمر ثم عثمان ، مات سنة خمسين وقيل بعدها .
- الإصابة (١٨١/٤) ، تقريب التهذيب (٥٣٦) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب العلم - باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً (٢٢٢/١) رقم ١٢٣ .
ومسلم مع شرح النووي - كتاب الصلاة - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٥٦/٧) رقم ١٩٠٤ .

والرجاء له وما يتبع ذلك .. هذه الأعمال جميعها واجبة على جميع الخلق المأمورين في الأصل باتفاق أئمة الدين " [١] .

ومن هنا - والله أعلم - فسر ﷺ الإيمان بالإخلاص كما ثبت ذلك من حديث أبي فراس الأسلمي [٢] رضي الله عنه قال : نادى رجل فقال **يا رسول الله ، ما الإيمان ؟**

قال : (الإخلاص) [٣] .

وحديث أبي موسى المذكور آنفا روايات متعددة أفادت " أن القتال يقع بسبب خمسة أشياء : طلب المغنم ، وإظهار الشجاعة والرياء والحميّة ، والغضب " [٤] .

فجاءت فتياه ﷺ جامعة وقاطعة لكل إرادة سيئة ومقصد دنيء (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله) .

قال الحافظ - رحمه الله - : " وفي إجابة النبي ﷺ بما ذكر غاية البلاغة والإيجاز ، وهو من جوامع كلمه ﷺ ؛ لأنه لو أجابه بأن جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله ، وليس كذلك ، فعدل إلى لفظ جامع عدل به عن الجواب عن ماهية القتال إلى حال القتال ، فتضمن الجواب وزيادة " [٥] .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٥-٦) .

(٢) هو ربيعة بن كعب بن مالك بن يعمر أبو فراس الأسلمي المدني ، صحابي ، من أصحاب الصفة ، بقي إلى أيام الحرة ، ومات بالحرة ، سنة ثلاث وستين في ذي الحجة .
- الإصابة (٢/٣٩٤) تقريب التهذيب (٣٢٣) .

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٢/٢٢٧) ، رقم ٦٤٤١ ، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١/١٠٤) رقم (٣) .

(٤) فتح الباري (٦/٢٨) .

(٥) المصدر السابق (٦/٢٩) .

وتأكيداً على أهمية هذا الأصل ، وزيادة في تقريره ، جاءت نصوص الكتاب والسنة متضافرة على بيانه . قال تعالى : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة:٥] . وقال تعالى : ﴿ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗاۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡغَفُورُ ﴾ [الملك:٢] .

وقد اشتهر عن الفضيل بن عياض [١] - رحمه الله - تفسيرها بقوله : " أخلصه وأصوبُه ، قال : إن العمل إذا كان خالصاً و لم يكن صواباً لم يقبل ، وإذا كان صواباً و لم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص إذا كان لله ، والصواب إذا كان على السنة " [٢] .

ومن نصوص السنة الدالة على ما تضمنه حديث أبي موسى قوله ﷺ : (تكفل الله لمن جاهَدَ في سبيله لا يخرجه إلا الجهاد في سبيله ، وتصديق كلماته ، بأن يدخله الجنة ، أو يُرجعَهُ إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجرٍ أو غنيمة) [٣] .

---

(١) هو فضيل بن عياض بن مسعود ، أبو علي ، ولد بخراسان ، وسكن مكة وتوفي بها ، قال عنه سفيان بن عيينة : ثقة ، وقال الحافظ ابن حجر : " ثقة عابد إمام ، مات سنة سبع وثمانين ومائة ، وقيل قبلها " .
- الجرح والتعديل (٧٣/٧) ، وتقريب التهذيب (٧٨٦) .

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخلاص والنيّة رقم (٢٢) ، ص٥٠ ، ورجال الإسناد ثقات إلا إبراهيم بن الأشعث فمختلف فيه ، ووثقه علي بن الحسن الهلالي كما ذكر ذلك الحاكم .
وقال ابن حبان : " يغرب ويتفرد ويخطئ ويخالف ... " .
- انظر الثقات لابن حبان (٦٦/٨) ، ولسان الميزان (٣٦/١) ، وتعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان (٩٥) .
والأثر تلقاه العلماء بالقبول واشتهر بينهم تداوله ، ومعناه موافق للأصول الشرعيّة . وقد ذكره ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٣٣/١) ، وابن القيم في مدارج السالكين (٨٩/٢) وابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢٠) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى:﴿ وَلَقَدۡ سَبَقَتۡ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴾ (٤٤١/١٣) رقم ٧٤٥٨ .

وجاء إليه رجل مستفتياً : **أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر، ماله ؟** فقال رسول الله ﷺ (لا شيء له) فأعادها ثلاث مرار ، ويقول رسول الله ﷺ : (لا شيء له) ثم قال : (إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وابتغي به وجهه)(١) .

فأكد ﷺ قوله : (لا شيء له) بقوله : (إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً ...) ولم يكن له شيء ؛ لأنه قد نال أجره بما نواه وحصله من حطام الدنيا الفاني .

ومن النصوص المبينة لهذا قوله ﷺ : (إن أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأُتيَ به ، فعرفه نعمه فعرفها، قال : فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت ، قال : كذبت ، ولكنك قاتلت لأن يُقال : جريء ، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ...)(٢) .

فمن خلال النصوص السابقة تدرك أهمية الإخلاص ومترلته ، ومسيس حاجة العبد إليه، وخطورة خلو العمل منه ، والآثار الحسنة الناتجة عن الإخلاص والمترتبة عليه .

يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : " وإذا كان العبد مخلصاً لله اجتباه ربّه، فأحيا قلبه واجتذَبَهُ إليه ، فينصرف عنه ما يضادّ ذلك من السوء والفحشاء ،

---

(١) أخرجه النسائي من حديث أبي أمامة –كتاب الجهاد– باب من غزا يلتمس الأجر والذكر (٣٣٢/٦)، وجود إسناده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب (٥٥/١) ، وابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢٥) ، والحافظ في الفتح (٢٨/٦) وحسنه العراقي والألباني ، انظر المغني عن حمل الأسفار (١١٧٧/٢) . وصحيح سنن النسائي (٣٨٣/٣) ، وصحيح الترغيب والترهيب (١٠٦/١) ، والسلسلة الصحيحة (١١٨/١) رقم ٥٢ .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (٥٨/٧) رقم ١٩٠٥ .

ويخاف من حصول ضد ذلك ، بخلاف القلب الذي لم يخلص لله ، فإن فيه طلباً وإرادة وحباً مطلقاً ، فيهوى ما يسنح له ، ويتشبث بما يهواه كالغصن أي نسيم مرَّ به عطفهُ وأمالهُ " [١] .

ويقول تلميذه ابن القيم – رحمه الله – : " فالمخلص يصونه الله بعبادته وحده ، وإرادته وجهَهُ وخشيته وحده ، ورجائه وحده ، والطلب منه والذل له ، والافتقار إليه وحده " [٢].

ثم إن هاهنا مسألتين متصلتين بهذا المطلب ، وذات ارتباط وثيق به وهما :

المسألة الأولى : ثناء الناس على المرء وحمدهم إياه دون تعرض منه لذلك لا ينافي الإخلاص .

قد يعرض للإنسان في سيره إلى الرب تعالى أمور يتوهم أنها تخدش طاعته ، أو تبطل عبادته ، ومن ذلك ما يلقيه الله تعالى للمخلص بين العباد من الثناء العاطر والسمعة الحسنة ، فيظن أن ذلك من باب الرياء وطلب الوجاهة عند الخلق .

ولحرص الصحابة ﷺ على صلاح أعمالهم وسلامتها مما يضادّها ، ورد هذا الاستفتاء منهم للرسول ﷺ في هذه المسألة .

فعن أبي ذر ﷺ قال : قيل لرسول الله ﷺ : **أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناسُ عليه ؟**

قال : (تلك عاجل بشرى المؤمن) [٣] .

وفي لفظ : **أرأيت الرجُل يعمل العمل لله ، فيحبه الناسُ عليه ؟**

---

(١) العبودية (١٥١) .

(٢) مدارج السالكين (٢/٢٧) .

(٣) مسلم مع شرح النووي – كتاب البر والصلة والآداب – باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى لا تضره (٨/٤٣٨) رقم ٢٦٤٢ .

فقال : (ذلك عاجل بُشرى المؤمن)[1] .

فجلى ﷺ بفتياه هذا الإشكال ، ورفع ذلك الوهم ، وبين أن حمد الناس للمخلص ، ومحبتهم له ، من البشائر المعجلة له في هذه الدنيا ، وأن ما حصل له إنما هو بفضل من الله وإحسان ولا علاقة له بالرياء .

قال ابن رجب - رحمه الله - : " فأما إذا عمل العمل لله خالصاً ، ثم ألقى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك ، ففرح بفضل الله ورحمته، واستبشر بذلك ، لم يضره ذلك "[2] .

وهذا من لطف الله تعالى بعباده المخلصين ورحمته ، وكرمه إذ " يُعامل المخلصين في الأعمال ، الصادقين في الأقوال والأحوال بأنواع من اللطف ، فيقذف في القلوب محبتهم ، ويطلق الألسنة بالثناء عليهم ؛ لينوّه بذكرهم في الملأ الأعلى ليستغفروا لهم ، وينشر طيب ذكرهم في الدنيا لِيُقْتدى بهم، فيعظم أجرهم ، وترتفع منازلهم ، وليجعل ذلك علامة على استقامة أحوالهم ، وبشرى بحسن مآلهم ، وكثير ثوابهم ، ولذلك قال : (تلك عاجل بشرى المؤمن) "[3] .

ومما يدل على هذا المعنى من كتاب الله - جل وعلا - قوله سبحانه : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران:١٨٨] .

يقول العلامة السعدي - رحمه الله - " ودلت الآية بمفهومها على أن من أحب أن يحمد ويثنى عليه بما فعله من الخير واتباع الحق ، إذا لم يكن قصده

---

(١) وهو لفظ ابن ماجه في سننه - كتاب الزهد - باب الثناء الحسن (٤٨٠/٤) رقم ٤٢٢٥ ، وصححه الألباني ، انظر صحيح سنن ابن ماجه (٣٧٥/٣) .

(٢) جامع العلوم والحكم (٢٧) .

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٦٤٨/٦) .

بذلك الرياء والسمعة ، أنه غير مذموم ، بل هذا من الأمور المطلوبة، التي أخبر الله أنه يجزي بها المحسنين له الأعمال والأقوال، وأنه جازى بها خواصّ خلقه ، وسألوها منه ، كما قال إبراهيم – عليه السلام – : ﴿ وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْآخِرِينَ ﴾ . وقال : ﴿ سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِى ٱلْعَٰلَمِينَ . إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ . وقد قال عباد الرحمن : ﴿ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ ، وهي من نعم الباري على عبده ، ومننه التي تحتاج إلى الشكر " [١].

المسألة الثانية : أن المرء يبلغ بنيته أجرَ العامل إذا منعه العذر من العمل[*].

" الأعمال إنما تتفاضل ويعظم ثوابُها بحسب ما يقوم بقلب العامل من الإيمان والإخلاص" [٢] ولذلك فإن " الناويَ لأعمال البر ، الصادق النية فيها ، إذا منعه من ذلك عذر كان له مثل أجر المباشر مضاعفاً " [٣] ولذلك لما أخبر ﷺ أصحابه عمن هذا نعتهم أبدوا استغرابهم ، فاستفتوه عن كيفية ذلك ، فأفتاهم بما يزيل إشكالهم .

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ رجعَ من غزوة تبوك ، فدنا من المدينة فقال : (إن بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ، ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم) .

قالوا : يا رسول الله ، وهم بالمدينة ؟

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (١٦١) .

(*) فتح الباري (٤٧/٦) .

(٢) بهجة قلوب الأبرار للسعدي (١١) .

(٣) المفهم (٤٥/٣) .

قال : (وهم بالمدينة ، حبسهم العذر[١])[٢] .

وفي لفظ قال : (لقد تركتم بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ، ولا أنفقتم من نفقة ، ولا قطعتم من وادٍ إلا وهم معكم فيه) .

قالوا : يا رسول الله ، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة ؟

قال : (حبسهم العذر)[٣] .

فظهر بهذه الفتوى الكريمة أن التحاق المعذورين بالعاملين إنما هو في صدق النية ، وطلب الأجر ، ونيل الثواب .

يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : " ومعلوم أن الحبَّ يحرك إرادة القلب، فكلما قويت المحبّة في القلب ، طلبَ القلبُ فعل المحبوبات ، فإذا كانت المحبّة تامّة ، استلزمت إرادة جازمة في حصول المحبوبات ، فإذا كان العبدُ قادراً عليها ، حَصَّلَها ، وإن كان عاجزاً عنها ففعل ما يقدر عليه من ذلك كان له أجر كأجر الفاعل "[٤]. ثم ذكر حديث أنس السابق .

وشواهد هذا ونظائره في النصوص كثير ، يقول تعالى : ﴿ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾ ﴾ [النساء: ١٠٠] .

---

(١) العذر : " الوصف الطارئ على المكلف المناسب للتسهيل عليه " ، فتح الباري (٦/٤٧) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب المغازي - باب نزول النبي ﷺ الحجر (٨/١٢٦) رقم ٤٤٢٣ .

(٣) لفظ أبي داود ، كتاب الجهاد باب الرخصة في القعود من العذر (٣/٢٥) ، رقم ٢٥٠٨ .
قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٩٨): " صحيح " .

(٤) العبودية (١٠٧-١٠٨) .

فتضمنت الآية الإخبار عن حال من خرج مهاجراً إلى الله ورسوله ، وأدركته المنيّة أثناء هجرته ، وكيف أن الله تعالى أعطاه ثواب من تمت هجرته، وذلك لصدق نيته ، وتمام امتثال أمر ربّه .

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾ ﴾ [التوبة:٩١-٩٢] .

قال العلامة السعدي - رحمه الله - : " فهؤلاء لا حرج عليهم ، وإذا سقط الحرج عنهم عاد الأمر إلى أصله وهو : أن من نوى الخير ، واقترن بنيته الجازمة سَعْيٌ فيما يقدر عليه ثم لم يقدر ، فإنه يترل مترلة الفاعل التام " [١] .

ومن شواهد السنة الصحيحة قوله ﷺ : (إذا مرض العبدُ أو سافر كتب له من الأجر مثل ما كان يعمل صحيحاً مقيماً) [٢] .

وقال ﷺ : (من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى أصبح ، كتب له ما نوى ، وكان نومه صدقة عليه من ربه) [٣] .

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٣٤٨) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الجهاد - باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة (١٣٦/٦) ، رقم ٢٩٩٦ .

(٣) أخرجه النسائي - كتاب الصلاة ، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنـام (٢٨٧/٣) ، رقـم ١٧٨٦، وابن ماجه في سننه - كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل (١٣٣/٢) رقم ١٣٤٤. والحديث صحيح .

- انظر صحيح سنن النسائي (٣٨٦/١) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٢٢٤/١) .

فمن خلال هذه الشواهد وغيرها مما لم يتطرق لـه تتجلـى : " قاعـدة الشريعة : أن من كان عازماً على الفعل عزماً جازماً وفعل ما يقدر عليه منـه كان بمنزلة الفاعل "(١) .

وهذا كله يبين أن المعَول في أعمال العبد وأقواله وأحواله : " على السرائر والمقاصد والنيات والهمم ، فهي الإكسير(٢) الذي يقلب نحاس الأعمال ذهباً ، أو يردها خبثاً ، وبالله التوفيق "(٣) .

* * *

(١) مجموع الفتاوى (٢٣/٢٣٦) .

(٢) " الإكسير : مادة مركبة ، كان الأقدمون يزعمون أنها تحوّل المعدن الرخيص إلى ذهب " . المعجم الوجيز (٢١) .

(٣) زاد المعاد (٣/٤٢٧) .

المطلب الثاني : التوكل .

وهو من أجل العبادات القلبية وأعظمها ، وأرفعها مترلة وأعلاها قدراً ؛ وذلك لأنها من أصول الإيمان وقواعد الدين ، فمتى أتى بها العبد على وجهها ، وحققها كما أمر ، فإن الله يقضي عنه حاجاته ، وييسر عليه ما كان عسيراً ، ويقرب إليه ما كان بعيداً .

وشأن هذه العبادة متقرر عند أهل الإيمان إلا أنه قد يعرض لبعضهم عند قيامه بشؤونه مع توكله على ربه جل وعلا مسائل يظن أنها مناقضة لتحقيق توكله ، ومضادّة له ، وحقيقة الأمر بخلاف ذلك ، فإن مباشرته لها ، وقيامه بها ، من دلائل تحقيقه التوكل على الله تعالى ، والاعتماد عليه .

ومن هنا استفتى بعض الصحابة النبي ﷺ في هذا طلباً منهم لرفع ذلك الإشكال ، وإزالة لذلك التساؤل ، وهذه المسائل هي :

المسألة الأولى : لا منافاة بين التوكل وبين التحرز والاحتياط والأخذ بالحزم .

عن أنس بن مالك ﷺ قال : قال رجلٌ : **يا رسول الله أعقلها وأتوكل أو أطلقها وأتوكل ؟**

قال : (اعقلها [١] وتوكل) [٢].

(١) " أي شد ركبة ناقتك مع ذراعها بحبل" فيض القدير (٧/٢) .

(٢) أخرجه الترمذي – كتاب صفة القيامة والرقائق والورع (٥٧٦/٤) ، رقم ٢٥١٧ ، وقال : "وهذا حديث غريب من حديث أنس ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه" وابن أبي الدنيا في كتاب التوكل (٢٧) ، رقم ١٢ ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢١٦/٧) رقم ٢٦٥٨ .

وللحديث شاهدٌ من حديث عمرو بن أمية الضمري أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢١٥/٢) رقم ٩٧٠، ٩٧١ ، وابن حبان في صحيحه (٥١٠/٢) ، رقم ٧٣١ ، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٦٨/١) رقم ٦٣٣ ، والحاكم في المستدرك (٧٢٢/٣) رقم ٦٦١٦ ، قال الذهبي : "سنده جيد " ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٣/٣) رقم ١١٥٨ .

فظهر بفتياه ﷺ الجواب السديد ، والمنهج الرشيد في هذه المسألة ، وأنه لا تنافي في الحقيقة بين التوكل على الله تعالى ، وبين مباشرة الأسباب والقيام بها ، ولذلك جمع ﷺ بينهما في هذه الفتوى لهذا المستفتي ، فأمره بالتوكل على الله تعالى ، وصدق الاعتماد عليه ، والثقة به وأضاف إلى ذلك أمره بالتحرز والاحتياط والأخذ بالأسباب في الأمر الذي يقصده وينشده ، ومن هنا يمكن القول بأن هذه الفتوى العظيمة أصل في مشروعية العمل بالأسباب واتخاذها ، والقيام بها ومباشرتها ، مع التوكل التام على الله - جل وعلا - .

والمتأمل في أقوال الناس ومذاهبهم في هذه المسألة يجد أن هذا القول - أعني الجمع بين التوكل على الله والعمل بالأسباب - هو المنهج السليم ، والمذهب الوسط ، الذي وفق الله أهل السنة له ، وجمعهم عليه ؛ إذ به تفهم النصوص على وجهها ، وتتآلف فيما بينها ، وتتفق دلالة العقل مع دلالة النقل على القول بموجبه وعدم معارضته ، حيث إن القيام بالأسباب والسعي فيها عبودية، يتقرب بها إلى الله تعالى ، لورود النصوص بالأمر بها ، والعمل بموجبها .

وقد تقدم قوله ﷺ : (اعقلها وتوكل) فقوله : (اعقلها) صريح في الأمر بالتحرز والاحتياط والعمل بالأسباب ، وقوله : (وتوكل) صريح في وجوب انعقاد القلب على لزوم التوكل على الله تعالى، ذلك أنه لا قيام لـ " عبودية

= قال الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١١٣١/٢) ، رقم ٤٠٩٧ " رواه ابن خزيمة في التوكل، والطبراني من حديث عمرو بن أمية الضمري بإسناد جيد بلفظ (قيدها) " .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢٠/١٠) : " رواه الطبراني بإسنادين ، وفي أحدهما عمرو بن أميّة الضمري، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات " .

وقال أيضاً (٥٤٦/١٠) : " رواه الطبراني من طرق ، ورجال أحدها رجال الصحيح غير يعقوب بن عبد الله بن عمرو بن أمية - وهو ثقة " ، وإلى تقوية الحديث بهذا الشاهد أشار المناوي في فيض القدير (٨/٢) بقوله : " وبه يتقوى " وحسنه الألباني - رحمه الله - .

- انظر صحيح سنن الترمذي (٦١٠/٢) ، وتخريج أحاديث مشكلة الفقر (٢٣) وصحيح الجامع (٢٤٢/١) رقم ١٠٦٨ .

الأسباب إلا على ساق التوكل ، ولا يقوم ساق التوكل إلا على قدم العبودية " [١] ، وعليه فمن قام بالأسباب المأمور بها ، مع إثباته لها تأثيرها فقد حقق التوكل ، ومن عطلها لم يصح توكله بحال .

والمقصود بإثبات التأثير للأسباب : أن لها " تأثيراً في مسبباتها لكن لا بذاتها، بل بما أودعه الله تعالى فيها من القوى الموجبة " [٢].

قال الإمام ابن القيم – رحمه الله – : " وحقيقة التوكل : القيام بالأسباب، والاعتماد بالقلب على المسبِّب ، واعتقاد أنها بيده ، فإن شاء منعها اقتضاءها ، وإن شاء جعلها مقتضية لضد أحكامها ، وإن شاء أقام لها موانع وصوارف تعارض اقتضاءها وتدفعه " [٣] .

وهذا التقرير له ما يسنده من دلائل الكتاب والسنة والآثار عن سلف الأمة وأقوال علمائها المعتبرين .

أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُوا۟ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا ﴾ [النساء:٧١] . وقوله : ﴿ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ [الأنفال:٦٠] . وقوله : ﴿ فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴾ [الملك:١٥] .

فجميع هذه النصوص متحدة الدلالة على الأمر باتخاذ الأسباب والسعي فيها ومباشرتها .

---

(١) مدارج السالكين (١٢٠/٢) .

(٢) تقريب التدمرية لعلامة ابن عثيمين – رحمه الله – (١١١) .

(٣) مدارج السالكين (٤٩٩/٣) .

ومن السنة ما تقدم من حديث أنس ، ومن ذلك أيضاً قوله ﷺ : (ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده)[١] وفي لفظ : (إن داود عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل يده)[٢] .

قال الحافظ ابن حجر عند شرحه لهذا الحديث : " وفي الحديث أن التكسب لا يقدح في التوكل "[٣] .

فكل هذه الأدلة تدل على : " أن تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الأسباب التي قدر الله سبحانه المقدورات بها ، وجرت سنته في خلقه بذلك ، فإن الله تعالى أمر بتعاطي الأسباب مع أمره بالتوكل ، فالسعي في الأسباب بالجوارح طاعة ، والتوكل بالقلب عليه إيمان به "[٤] ، وهذا هو فهم السلف الصالح للنصوص ، فإنهم لم يفهموا من الأمر بالتوكل التقاعس والكسل ، أو لزوم البيوت وترك العمل ، بل فهموا أن تحقيقه لا يتأتى إلا بالسعي في الأسباب ولزوم الأعمال .

قال قتادة[٥] - رحمه الله - واصفاً حالهم في هذا الباب : " كان القوم يتبايعون ويتجرون .. "[٦] .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب البيوع - باب كسب الرجل وعمله بيده (٣٠٣/٥) رقم ٢٠٧٢ .

(٢) نفس المصدر برقم ٢٠٧٣ .

(٣) فتح الباري (٣٠٦/٥) .

(٤) جامع العلوم والحكم (٥١٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (٣١) .

(٦) البخاري تعليقاً مع الفتح - كتاب البيوع - باب التجارة في البز وغيره (٢٩٧/٥) .

و " لما قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة آخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع [١] ، وكان سعد ذا غنى ، فقال لعبد الرحمن أقاسمك مالي نصفين وأزوجك، فقال: بارك الله لك في أهلك ومالك، دُلّوني على السوق ..." [٢].

وقال أيوب [٣] : بعث إليّ أبو قلابة [٤] بكتاب فيه : " الزم سوقك واعلم أن الغنى معافاة " [٥].

والآثار عنهم في هذا الباب أكثر من أن تحصى ، وقد ذكرها عنهم من صنف في التوكل ، ووجوب التكسب بالأسباب المشروعة [٦].

ومن هنا تضافرت أقوال العلماء في تقرير هذا الأصل وذم مخالفه ، ورميه بالعجز والتفريط ، بل والضلال .

---

(١) هو سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك الأنصاري الخزرجي ، وكان من أكثر الأنصار مالاً ، آخى النبي ﷺ بينه وبين عبد الرحمن بن عوف عندما قدم المهاجرون المدينة ، اتفقوا على استشهاده بأحد .
- انظر الإصابة (٣/٤٩) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب البيوع ، باب ما جاء في قول الله عز وجل (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض ..) (٥/٢٨٨) ، رقم ٢٠٤٩ .

(٣) هو أيوب بن أبي تميمة السختياني ، أبو بكر البصري ، كان من الحفاظ الأثبات ، والفقهاء العباد في زمانه ، توفي سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون عاماً .
- انظر الجرح والتعديل (٢/٢٥٥) ، وتقريب التهذيب (١٥٨) .

(٤) هو عبد الله بن زيد بن عمرو ، وقيل عامر بن نابل الجرمي ، أبو قلابة البصري ، أحد أعلام التابعين وثقاتهم ، طلب للقضاء فهرب إلى الشام ، مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعدها .
- انظر الجرح والتعديل (٥/٥٧) تهذيب التهذيب (٥/٢٠٠) .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/٤٦٥) رقم ٢١٠٢١ ، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٣/٤٥٣) رقم ١٢٠٣ ، ورجال إسناده ثقات .

(٦) وذلك كالضرّاب في ذم الرياء ، والبيهقي في شعب الإيمان، وابن أبي الدنيا في التوكل.

قال ابن عقيل [١] – رحمه الله – : " يظن قوم أن الاحتياط والاحتراز ينافي التوكل ، وأن التوكل هو إهمال العواقب ، واطّراحُ التحفظ ، وذلك عند العلماء هو العجز والتفريط الذي يقتضي من العقلاء التوبيخ والتهجين ، ولم يأمر الله بالتوكل إلا بعد التحرز واستفراغ الوسع في التحفظ ، قال تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] . والمشاورة : الاستفادة بالرأي الذي يؤخذ منه التحفظ والتحرز من العدو" [٢].

وقال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " من ظن أن التوكل يغني عن الأسباب المأمور بها فهو ضالّ " [٣] .

وقال أيضاً : " من ترك الأسباب المأمور بها فهو عاجز مفرط مذموم " [٤] .

وقال الإمام ابن القيم – رحمه الله – في أثناء تقريره لقاعدة العمل بالأسباب وخطورة نفيها : " فإن من نفاها فتوكله مدخول " إلى أن قال : " فاعلم أن نفاة الأسباب لا يستقيم لهم توكل البتّة " [٥] .

إذا تقرر هذا ، فلابد من العلم أن للعمل بالأسباب ضوابط لابد من مراعاتها ، وأموراً لابد من العناية بها وهي :

---

(١) هو علي بن محمد بن عقيل بن أحمد ، أبو الوفاء البغدادي ، الفقيه الأصولي ، ولد سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة ، كان دائم الاشتغال بالعلم ، وذا همة عالية في طلبه ، حتى أصبح ممن يفتي ويدرس ويناظر ، وله اليد الطولى في كثير من العلوم ، نقم عليه علماء عصره من الحنابلة تردده إلى المعتزلة ووقوعه في حبائلهم ، إلا أنه رجع عن ذلك كما ذكر ذلك عن نفسه ، توفي سنة ثلاث عشرة وخمسمائة .
– انظر الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (١/١٤٢) ، وسير أعلام النبلاء (١٩/٤٤٣) .

(٢) تلبيس إبليس لابن الجوزي (٢٧٩) .

(٣) قاعدة في التوكل لابن تيمية (١٥٠) .

(٤) نفس المصدر السابق (١٥٢) .

(٥) مدارج السالكين (٢/١١٨) .

الأول : عدم الاعتماد عليها ، أو الركون إليها ، أو الثقة بها ؛ فإن مقابل هذا " شرك يرق ويغلظ ، وبين ذلك " [١] وعلى هذا يحمل قول من قال : إن الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد .

الثاني : العلم بأن نفوذ الأسباب في مسبباتها ، وتأثيرها في غيرها متوقف على مشيئة الله تعالى " ومرتبطة بقضاء الله وقدره ، لا خروج لها عنه ، والله تعالى يتصرف فيها كيف يشاء ، إن شاء أبقى سببيتها جارية على مقتضى حكمته ليقوم بها العباد ويعرفوا بذلك تمام حكمته ، حيث ربط المسببات بأسبابها والمعلولات بعللها ، وإن شاء غيرها كيف يشاء لئلا يعتمد عليها العباد ، وليعلموا كمال قدرته ، وأن التصرف المطلق ، والإرادة المطلقة لله وحده " [٢] .

الثالث : أنه لا إثبات لسبب من الأسباب إلا بثبوته شرعاً أو قدراً [٣] .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في أثناء تقريره فيما ينبغي معرفته في الأسباب : " أنه لا يجوز أن يعتقد أن الشيء سبب إلا بعلم ، فمن أثبت شيئاً سبباً بلا علم أو يخالف الشرع كان مبطلاً ، مثل من يظن أن النذر سبب في دفع البلاء وحصول النعماء " [٤] .

وقال أيضاً : " ليس كل ما يظنه الإنسان سبباً يكون سبباً ، وليس كل سبب مباحاً في الشريعة ، بل قد تكون مضرته أعظم من منفعته فينتهى عنه ،

---

(١) مدارج السالكين (٣/٥٠١) .

(٢) القول السديد في مقاصد التوحيد لابن سعدي (٣٥) .

(٣) انظر المصدر السابق (٣٤) .

(٤) مجموع الفتاوى (١/١٣٧) .

وليس كل سبب مقدوراً للعبد ، فالعبد يؤمر بالسبب الذي أحبه الله ، ويؤذن له فيما أذن الله فيه ، مع أمره بالتوكل على الله تعالى ... وما كان من الأسباب محرماً لرجحان فساده على صلاحه أو غير نافع لا يفيد، بل يظن أنه نافع ، فإنه لا يؤمر به أيضاً ، فلا يؤمر بما لا فائدة فيه ، وما كان فساده راجحاً نهي عنه " [١] .

الرابع : أن من قواعد الشريعة المستقرة : أن العبادات مبناها على التوقيف، وعليه فما كان من هذا الباب فإنه لا يجوز للعبد مباشرته وإتيانه إلا أن يكون مشروعاً ، فإن لم يكن كذلك فلا يصح تعاطيه ، وإن كان سبباً في حصول بعض أغراضه [٢]، وذلك كتعليق التمائم والحروز ونحوها .

المسألة الثانية : التداوي وتعاطي العلاج .

عن أسامة بن شريك [٣] رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير، فسلمت ثم قعدت ، فجاء الأعرابُ من ههنا وههنا ، **فقالوا : يا رسول الله ، أنتداوى ؟**

فقال : (تداووا ، فإن الله – عز وجل – لم يضع داءً إلا وضع له دواءً ، غير داء واحد ، الهرم) [٤] .

---

(١) الاستقامة لابن تيمية (١/١٥٣) .

(٢) انظر مجموع الفتاوى (١/١٣٧) .

(٣) هو الثعلبي ، من بني ثعلبة بن يربوع ، صحابي حج مع النبي ﷺ حجة الوداع كما ذكر ذلك عن نفسه ، وتفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة كما رجح ذلك الحافظ .

– انظر الإصابة (١/٢٠٣) ، تقريب التهذيب (١٢٤) .

(٤) أخرجه أبو داود – كتاب الطب – باب في الرجل يتداوى (٤/١٩٢) ، رقم ٣٨٥٥ ، والترمذي – كتاب الطب – باب ما جاء في الدواء والحث عليه (٤/٣٣٥) رقم ٢٠٣٨ ، وابن ماجه – كتاب الطب – باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٤/٨٧)، رقم ٣٤٣٦ ، والنسائي في السنن الكبرى =

ففي هذه الفتوى الجواب الكافي عن هذه المسألة ، فقد أذن ﷺ بالتداوي ، وأمر به أصحابَهُ ، بل هذا هو هديه وحاله الذي كان يداوم عليه ، فتبين أنه لا منافاة بينه وبين التوكل على الله تعالى .

يقول ابن الجوزي – رحمه الله – : " إذا ثبت أن التداوي مباح بالإجماع ، مندوب إليه عند بعض العلماء ، فلا يلتفت إلى قوم قد رأوا أن التداوي خارج من التوكل ؛ لأن الإجماع على أنه لا يخرج من التوكل ، وقد صحّ عن النبي ﷺ أنه تداوى ، وأمر بالتداوي ، ولم يخرج بذلك من التوكل ، ولا أخرج من أمره بالتداوي من التوكل " (١) .

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ – رحمه الله – : " وأما مباشرة الأسباب ، والتداوي على وجهٍ لا كراهية فيه ، فغير قادح في التوكل ، فلا يكون تركُهُ مشروعاً " (٢) .

ويشهد لهذه الفتيا ويؤكد ما تضمنته واشتملت عليه نصوص في معناها متعددة ، منها :

قوله ﷺ : (لكل داءٍ دواءٌ ، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله – عز وجل –) (٣) .

= (٣٦٨/٤) ، رقم ٧٥٥٣ ، وأحمد في المسند (٣٧٨/٤) رقم ١٨٤١٣ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (١٠٩/١) رقم ٢٩١ ، والحاكم في المستدرك (٢٠٨/١) وقال : " حديث صحيح ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي ، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١٤/٣) : " هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات " ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٦١/٢) ، وصحيح سنن الترمذي (٣٩٦/٢) ، وصحيح سنن ابن ماجه (١٥٨/٣) ، وغيرها من كتبه – رحمه الله – .

(١) تلبيس إبليس لابن الجوزي (٢٨٧) .

(٢) فتح المجيد (١٦٨/١) .

(٣) مسلم مع شرح النووي – كتاب السلام – باب لكل داء دواء واستحباب التداوي (٤٤٧/٧) ، رقم ٢٢٠٤ .

وقال أيضاً : (ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء) [١] .

فدلت هذه الشواهد السابقة على إثبات الأسباب ، والأمر بالتداوي " وأن ذلك لا ينافي التوكل على الله ، لمن اعتقد أنها بإذن الله وبتقديره ، وأنها لا تنجع بذاتها ، بل بما قدره الله تعالى فيها " [٢] .

وبعد هذا التقرير لهذه المسألة ، لقائل أن يقول : ألا يشكل على ما تقدم تقريره قوله ﷺ : (من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل) [٣] .

وقوله ﷺ عندما سئل عن صفات السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب (هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون) [٤] فإن هذين النصين ظاهرهما التعارض مع ما تقدم ، لاشتمال الأول على الوعيد للمتداوي ، وتضمن الثاني مدح تارك التداوي ، فما الجواب عن ذلك ؟

الجواب عن ذلك أن يقال : أما النص الأول فتُوجَّه البراءة من التوكل فيه بما قاله الإمام أحمد رحمه الله وهو : " لأنه ركب ما يستحب التنزيه عنه من الاكتواء والاسترقاء لما فيه من الخطر ، ومن الاسترقاء بما لا يعرف من كتاب

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الطب - باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء (١٠/١٣٤) رقم ٥٦٧٨ .

(٢) فتح الباري (١٠/١٣٥) .

(٣) أخرجه الترمذي - كتاب الطب - باب ما جاء في كراهية الرقية (٤/٣٤٤) ، رقم ٢٠٥٥ ، وابن ماجه - كتاب الطب ، باب : الكيّ (٤/١١٢) رقم ٣٤٨٩ ، وأحمد في المسند (٤/٣٤٠) رقم ١٨١٤١ ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٥٣) رقم ٢٣٦١٨ ، وابن حبان (١٣/٤٥٢) رقم ٦٠٨٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/٣٦٤) ، والحاكم في المستدرك (٤/٤٦) رقم ٧٢٧٩ ، وقال : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي ، وقال البغوي في شرح السنة (١٢/١٦٠) : " وهذا حديث حسن " ، وقال فيه الترمذي : " حسن صحيح " ، وصححه كذلك الألباني ، انظر صحيح سنن الترمذي (٢/٤٠٣) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/١٧١) ، والسلسلة الصحيحة (١/٤٨٩) رقم ٢٤٤ .

(٤) تقدم تخريجه (٨٩) .

الله – عز وجل – ، أو ذكره ؛ لجواز أن يكون شركاً ، أو استعملها معتمداً عليها لا على الله تعالى فيما وضع فيهما من الشفاء ، فصار بهذا أو بارتكابه المكروه بريئاً من التوكل ... " (١) .

وحمل بعض العلماء هذا الحديث على الكمال ، والمراد : " أن كمال التوكل يقتضي ترك الأدوية " (٢) فمن باشر التداوي فإنه لم يتوكل على الله حق توكله (٣) فيكون بهذا الاعتبار قد برئ من بلوغ تلك المرتبة العظيمة من التوكل (٤) .

ولكن حمل الحديث على هذا الوجه فيه نظر ؛ لأن اللفظ الوارد فيه وهو البراءة من التوكل شديد ؛ إذ هذا اللفظ وما شابَهَهُ لا يطلق إلا في حق من ترك واجباً أو فعل محرماً وبناءً عليه فيبعد حمله على الكمال ، فالمعتمد في توجيهه ما ذكره الإمام أحمد رحمه الله ورضي عنه .

وأما النص الثاني : فالجواب عنه بما قاله الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ – رحمه الله – في شرحه له وبيانه للمراد منه حيث قال : " واعلم أن الحديث لا يدل على أنهم لا يباشرون الأسباب أصلاً ، فإن مباشرة الأسباب – في الجملة أمر فطري ضروري – لا انفكاك لأحد عنه ... وإنما المراد أنهم يتركون الأمور المكروهة مع حاجتهم إليها ، توكلاً على الله تعالى ، كالاكتواء والاسترقاء ، فتركهم له لكونه سبباً مكروهاً " (٥) ، وبهذا البيان الشافي من علمائنا – رحمهم الله – تفهم النصوص على وجهها ، وتأتلف دلالتها ، وتنتفي المعارضة الظاهرة فيما بينها .

---

(١) الجامع لشعب الإيمان للبيهقي (٣/٣٦٥) .

(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٤/١١٢) .

(٣) انظر التمهيد لابن عبد البر (٢٤/٦٦) .

(٤) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٤/١١٢) .

(٥) فتح المجيد (١/١٦٨) .

المطلب الثالث : الخوف .

من أجمع أنواع العبادة وأنفعها لقلب ، وأحد أركانها التي لا تتم ولا تتحقق إلا بها ، ومن لوازم الإيمان ، وسبيل الوصول لمقام الإحسان ، قال تعالى : ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران:١٧٥] . " فجعل الخوف منه شرطاً في تحقيق الإيمان "[١] .

وقد امتدح الله تعالى به أعلم خلقه به ، وأخشاهم له ، من الملائكة والأنبياء والعلماء ، فقال تعالى : ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [النحل:٥٠] ... ﴿ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء:٢٨] وقال : ﴿ ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ﴾ [الأحزاب:٣٩] .

وقال في وصف العلماء : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ﴾ [فاطر:٢٨] وهذا يدل على أن من كان بالله أعلم ، وله أعرف ، كان منه أخوف ، وأن ما يصيب العبد من ضعف في الإيمان ، ونقصان في الخوف من الله ، إنما هو من قِبَلِ نفسه ، وقلة بصيرته ، وضعف معرفته بربه .

فالخوف من الله أصل كل خير في الدنيا والآخرة ، وكل قلب ليس فيه خوف الله فهو قلب خرب[٢] ، ولذلك اعتنى السلف بهذا المقام العظيم غاية العناية ، وأولوه اهتماماً كبيراً ؛ ليقينهم الراسخ بالآثار الحميدة التي تعود على

---

(١) طريق الهجرتين (٢٦٤-٢٦٥) .

(٢) انظر التخويف من النار لابن رجب الحنبلي (٧) ، وأصل هذه الجملة أثر لأبي سليمان الداراني - رحمه الله - نقلها عنه ابن رجب ، ولم أجدْهُ في شيءٍ من كتب الحديث المسندة التي بين يَدي بعد البحث عنه .

العبد من صلاح الحال ، وطيب المآل ، ومن هنا تعددت استفتاءاتهم ، وتنوعت أسئلتهم فيما يتصل بهذه العبادة الجليلة .

فعن عائشة – رضي الله عنها – قالت : **سألت رسول ﷺ عن هذه الآية : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾ هم الذين يشربون الخمر ويسرقون ؟**

قال : (لا يا بنت الصديق ، ولكنهم الذين يصومون ويتصدقون ، وهم يخافون أن لا يقبل منهم ، أولئك يسارعون في الخيرات)[1] .

فبهذه الإجابة الكريمة ، أزال ﷺ ما كان قد انقدح في نفس عائشة – رضي الله عنها – من أن المراد بأصحاب الصفات في الآية العصاة ؛ إذ مقارفة الأعمال القبيحة هو الذي يتناسب معه الخوف دون الأعمال الصالحة[2] ، ولذلك استفتت النبي ﷺ عن هؤلاء الموصوفين بهذه الصفات ، لكن الفتيا جاءت على خلاف ما كان مظنوناً ، بدلالتها على أن من عباد الله من هو في أعلى مراتب الكمال من القيام بالطاعة على وجهها ، بالإتيان بما

---

(١) أخرجه الترمذي – كتاب تفسير القرآن – باب ومن سورة المؤمنون (٣٠٦/٥) رقم ٣١٧٥ ، وابن ماجه – كتاب الزهد – باب التوقيّ على العمل (٤٦٧/٤) رقم ٤١٩٨ ، والإمام أحمد (١٨١/٦) رقم ٢٥٢٥٠ ، وابن جرير الطبري في جامع البيان (٢٢٥/٩) رقم ٢٥٥٦٢ ، والحاكم في المستدرك (٤٢٧/٢) ، رقم ٣٤٨٦ ، كلهم من طريق عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني عن عائشة ، وصحح الحديث الحاكم ووافقه الذهبي ، إلا أن الحديث معلول بالانقطاع ، لكن له شاهد عند ابن جرير الطبري أخرجه في تفسيره (جامع البيان) (٢٢٥/٩) رقم ٢٥٥٥٩ عن أبي حازم عن أبي هريرة عن عائشة ، قالت ... الحديث بنحوه ، وهذه الطريق أشار إليها الترمذي في جامعه (٣٠٧/٥) والحديث بمجموع طرقه حسن إن شاء الله ، كما بين الألباني – رحمه الله – .

– انظر السلسلة الصحيحة (٣٠٤/١) رقم ١٦٢، وصحيح سنن الترمذي (٢٨٧/٣) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣٧٠/٣) .

(٢) انظر حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٤٦٧/٤) .

يكملها مع الاجتهاد في دفع ما يشوبها أو يبطلها ، يُصاحب ذلك شدة الخوف من الله ، والوجل من رد ما يقومون به ويأتونه من الطاعات .

والسر في خوفهم من عدم قبول عملهم مع ما هم عليه من الخير ، خشيتهم أن لا يكونوا قد قاموا بالعبادة كما أمروا ، ومن ثَمَّ دخول النقص عليهم فيها بما وقع منهم من التقصير أو التفريط [(١)] ؛ لأن الله - جل وعلا - يقول : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [المائدة:٢٧] .

يقول الحسن البصري - رحمه الله - : " كانوا يعملون ما عملوا من أعمال البر ، وهم يخافون أن لا ينجيهم ذلك من عذاب الله " [(٢)] .

وقال أبو عثمان الحيري [(٣)] - رحمه الله - وقد سئل : ما علامة السعادة والشقاوة ؟ فقال : " علامة السعادة أن تطيع الله وتخاف أن تكون مردوداً ، وعلامة الشقاوة أن تعصي الله ، وترجو أن تكون مقبولاً " [(٤)] .

واتصاف هؤلاء بهذه الصفة يدل على تمثل الخوف الصحيح فيهم ، وقيامه في قلوبهم ، وأعني بذلك خوف الوعيد [(٥)] المثمر للعمل الصالح ، والباعث عليه، والداعي للتعرض لسبل مغفرة الله تعالى وتجنب ما يسخطه ويغضبه .

---

(١) انظر السلسلة الصحيحة للألباني (٣٠٦/١) .

(٢) أخرجه وكيع بن الجرّاح في كتاب الزهد (٣٩٠/١) رقم ١٥٣ ، وعبد الله بن المبارك في كتاب الزهد والرقائق (١١٤/١) رقم ١٣ ، كلاهما عن أبي الأشهب جعفر بن حيان عن الحسن البصري فذكره ، ومن طريقهما البيهقي في شعب الأيمان (٥٢/٣) رقم ٧٤٨ ، وإسناد الأثر صحيح .

(٣) هو سعيد بن إسماعيل بن سعيد الحيري ، رازي المولد ، وسمع ممن كان بها من العلماء ، قال الذهبي : " ولم يزل يطلب الحديث إلى آخر شيء " ، وكان إماماً محدثاً واعظاً ، توفي بنيسابور سنة ثمان وتسعين ومائتين .

- انظر حلية الأولياء (٢٤٤/١٠) ، وسير أعلام النبلاء (٦٢/١٤) .

(٤) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني (٢٤٦/١٠) ، وذكره الحافظ في فتح الباري (٣٠١/١١) بنحوه وصدره بقوله : " وما أحسن قول أبي عثمان .. " .

(٥) انظر أقسام الخوف وشرحها تيسير العزيز الحميد (٤٢٧-٤٢٨) .

وقد تتابع العلماء على تقرير هذا القسم من أقسام الخوف في مصنفاتهم بما يشفي ويكفي ، وأسوق هنا جملة من أقوالهم في هذا ، ثم أردف ذلك بما يشهد لها من نصوص الكتاب والسنة .

- قال ابن قدامة - رحمه الله - " فالخوف المحمود هو الذي يبعث على العمل ، ويزعج القلب عن الركون إلى الدنيا "[(١)].

- وقال أيضاً : " وأقل درجات الخوف مما يظهر أثره في الأعمال أن يمنع من المحظورات "[(٢)].

- وقال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " الخوف المحمود : ما حجزك عن محارم الله "[(٣)].

- وقال ابن رجب - رحمه الله - : " والقدر الواجب من الخوف ما حمل على أداء الفرائض ، واجتناب المحارم ، فإن زاد على ذلك بحيث صار باعثاً للنفوس على التشمير في نوافل الطاعات ، والانكفاف عن دقائق المكروهات ، والتبسط في فضول المباحات ، كان ذلك فضلاً محموداً ، فإن تزايد على ذلك أورث مرضاً أو موتاً أو هماً لازماً بحيث يقطع عن السعي في اكتساب الفضائل المطلوبة المحبوبة لله عز وجل لم يكن محموداً "[(٤)] .

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ - رحمه الله - مبيناً منزلة هذا الخوف وحكمه : " وهذا الخوف من أعلى مراتب الإيمان ، ونسبة الأول[(٥)]

---

(١) مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة (٣٨٨) .

(٢) المصدر السابق (٣٨٤) .

(٣) ذكره عنه ابن القيم في مدارج السالكين (١/٥١٤) .

(٤) التخويف من النار (٢١) .

(٥) يعني بذلك النوع الأول من أنواع الخوف ، وهو خوف السر الذي تكلم عليه قبل خوف الوعيد .

إليه كنسبة الإسلام إلى الإحسان ، وإنما يكون محموداً إذا لم يوقع في القنوط واليأس من روح الله "[١] .

وهذا التأصيل العلمي ، والتقعيد المتين ، له شواهده من نصوص الوحي وأدلة الشرع .

قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ ﴾ [إبراهيم:١٤] وقال : ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾ [الرحمن:٤٦] .

ومما ورد في هذا المعنى من السنة قوله ﷺ : (من خاف أدلج[٢] ، ومن أدلج بلغ المنزل ، ألا إن سلعة الله غالية ، ألا إن سلعة الله الجنة)[٣] .

وقوله ﷺ : (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه) وذكر منهم (ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال : إني أخاف الله ... ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه)[٤] .

فتضمنت هذه النصوص المعنى الذي تقدم ذكره عن أهل العلم في بيانهم لهذا النوع من الخوف وتقريرهم له .

---

(١) تيسير العزيز الحميد (٤٢٠) .

(٢) أدلج : " بالتخفيف : إذا سار من أول الليل ، وادّلج بالتشديد ، إذا سار من آخره ... " .
- النهاية في غريب الحديث (١٢٩/٢) .

(٣) أخرجه الترمذي - كتاب صفة القيامة والرقائق والورع - (٥٤٦/٤) رقم ٢٤٥٠ ، وقال : " هذا حديث حسن غريب .. " ، ومن طريقه الحاكم في المستدرك (٣٤٣/٤) رقم ٧٨٥١ ، وقال : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (١٤٢/٣) رقم ٨٥٥ ، وغيرهم ، وصححه الألباني - رحمه الله - بمجموع طرقه .
- انظر السلسلة الصحيحة (٤٤٢/٥) رقم ٢٣٣٥ ، وصحيح سنن الترمذي (٥٨٧/٢) ، وصحيح الترغيب والترهيب (٣١٩/٣) .

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب الأذان - باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد (١٤٣/٢) رقم ٦٦٠ ؛ ومسلم مع شرح النووي - كتاب الزكاة - باب فضل إخفاء الصدقة (١٣٠/٤) رقم ١٠٣١ .

ومن جنس حديث عائشة المتقدم ، حديث أبي هريرة ﷺ حيث قال : قال رسول الله ﷺ : (لن ينجيَ أحداً منكم عملُهُ) .

قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟

قال : (ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمة ، سدِّدوا ، وقاربوا ، واغدوا ، وروحوا ، وشيء من الدلجة ، والقصد القصد تبلغوا) [١] .

يقول الحافظ ابن رجب بعد أن ساق روايات هذا الحديث وألفاظه : " اشتملت هذه الأحاديث الشريفة على أصل عظيم ، وقاعدة مهمّة ، وتتفرع عليها مسائل شتَّىَ من مسائل السير والسلوك إلى الله في طريقه الموصل إليه ، أما الأصل فهو أن عمل الإنسان لا ينجيه من النار ، ولا يدخله الجنة ، وإن ذلك كله إنما يحصل بمغفرة الله ورحمته " [٢] .

فهذه الفتوى الجليلة توجب للعبد دوام الخوف من الله تعالى ، واستمرارية وجل القلب من أن لا يشمله عفو الله أو تناله مغفرته .

ونصوص الكتاب والسنة دالة على هذا الأصل ، وشاهدة لهذه الفتيا .

يقول الله تعالى : ﴿ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴾ [آل عمران : ١٩٥] ، وقال : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴾ [التوبة:٢١] ، وقال : ﴿ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ [الصف:١٢] .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الرقاق – باب القصد والمداومة على العمل (٢٩٤/١١) رقم ٦٤٦٣، ومسلم مع شرح النووي – كتاب صفات المنافقين وأحكامهم – باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله (١٧٦/٩) رقم ٢٨١٨ .

(٢) المحجَّة في سير الدلجة لابن رجب الحنبلي (٢٤-٢٥) .

وبالربط بين مجموع هذه الآيات تتضح دلالتها على هذا الأصل ، وذلك أن الله جل وعلا قد قرن في بعض هذه الآيات إدخاله عباده الجنة بتكفيره سيئاتهم ومغفرته ذنوبهم ، وفي بعضها بين إدخالهم الجنة وشمولهم برحمته : "فدل على أنه لا يُنال شيءٌ من ذلك بدون مغفرة الله ورحمته " [(١)] .

ومن السنة حديث أبي بكر الصديق ﷺ أنه قال لرسول ﷺ : علمني دعاءً أدعو به في صلاتي .

قال : (قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني ، إنك أنت الغفور الرحيم)[(٢)] .

والشاهد في قوله : (فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني)، فقوله : (فاغفر لي مغفرة من عندك) " أي : لا ينالها عملي ولا سعيي ، بل عملي يقصر عنها ، وإنما هي من فضلك وإحسانك ... (وارحمني) : أي ليس معوَّلي إلا على مجرّد رحمتك ، فإن رحمتني وإلا فالهلاك لازم لي " [(٣)] .

" فإذا تقرر هذا الأصل الشريف العظيم ، وعُلِم أن العمل بنفسه لا يوجب النجاة من النار ، ولا دخول الجنّة ، فضلاً عن أن يوجب بنفسه الوصول إلى أعلى ما في الجنة من منازل المقربين ، والنظر إلى وجه رب العالمين ، وإنما ذلك كله برحمة الله وفضله ومغفرته ، فذلك يوجب على المؤمن أن يقطع نظره عن عمله بالكلية ، وأن لا ينظر إلا إلى فضل الله ومنته عليه " [(٤)] .

---

(١) المحجة في سير الدلجة (٢٥-٢٦) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الأذان - باب الدعاء قبل السلام (٣١٧/٢) رقم ٨٣٤ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب استحباب خفض الصوت بالذكر (٣٢/٩) رقم ٢٧٠٥

(٣) طريق الهجرتين (٤٧٢) .

(٤) المحجة في سير الدلجة (٤٣-٤٤) .

ولا ينافي هذا التقرير بعض الآيات التي ظاهرها التعارض مع ما تقدم كقوله تعالى: ﴿ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل:٣٢] ، وقوله : ﴿ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الزخرف:٧٢] ، وقوله : ﴿ وَحُورٌ عِينٌ ۝ كَأَمْثَـٰلِ ٱللُّؤْلُؤِ ٱلْمَكْنُونِ ۝ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [الواقعة:٢٢-٢٤] ، وغيرها من الآيات التي فيها إثبات دخول الجنة بالأعمال ، والسؤال هو : ما سبيل الجمع بين هذه النصوص ؟ .

والجواب أن يُقال : إن الجمع بين هذه النصوص كما بين العلماء يكون من وجهين :

الأول : أن دخول الجنة بمحض فضل الله ورحمته ، ولكن انقسام المنازل فيها ، وتفاوتها بحسب الأعمال (١) .

قال سفيان بن عيينة (٢) – رحمه الله – : " كانوا يرون النجاة من النار بعفو الله ، ودخول الجنة بفضله ، واقتسام المنازل بالأعمال " (٣) .

الثاني : أن الباء المثبتة في الآيات " باءُ السببية ، وقد جعل الله العمل سبباً لدخول الجنة ، والباء في قوله ﷺ : (لن يدخل أحد الجنة بعمله) باءُ المقابلة

(١) انظر المحجّة (٢٦) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٣٧/٤) .

(٢) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ، واسمه : ميمون الهلالي ، أبو محمد الكوفي ، قال علي بن المديني : وُلد سفيان بن عيينة سنة سبع ومائة ، قال الحافظ ابن حجر : " ثقة حافظ فقيه ، إمام حُجَّة .. من رؤوس الطبقة الثامنة ... مات في رجب سنة ثمان وتسعين ، وله إحدى وتسعون سنة " .
– تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٧٧/١١) ، وتقريب التهذيب (٣٩٥) .

(٣) أورد هذا الأثر عن سفيان ، ابن تيمية في جامع الرسائل (١٥١/١) ، وابن رجب في المحجّة (٢٦) ، ولم أعثر عليه في شيء من كتب الحديث المسندة نسبته إلى سفيان ، إلا أني وقفت عليه منسوباً إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أخرجه هناد بن السري في الزهد (٣٢٣/١) وفي إسناده قتادة بن دعامة السدوسي وقد أرسله ، ووقفت عليه من قول عون بن عبد الله بن عتبة الهذلي ، أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤٦/٤) ، وذكره عنه المزي في تهذيب الكمال (٤٥٩/٢٢) بصيغة الجزم ، وما كان على هذه الصيغة فهو مما لا بأس بإسناده عند المزي .
– انظر تهذيب الكمال (١٥٣/١) .

والمعاوضة ، والتقدير : لن يستحق أحد دخول الجنة بعمل يعمله ، فأزال بذلك توهم من يتوهم أن الجنة ثمن الأعمال ، وأن صاحب العمل يستحق على الله دخول الجنة كما يستحق من دفع ثمن سلعة إلى صاحبها تسليم سلعته ، فنفى بذلك هذا التوهم ، وبين أن العمل وإن كان سبباً لدخول الجنة، إنما هو من فضل الله ورحمته ، فصار الدخول مضافاً إلى فضل الله ورحمته ومغفرته ؛ لأنه هو المتفضل بالسبب والمسبّب المرتب عليه ، ولم يبق الدخول مرتباً على العمل نفسه [١] .

نماذج من خوف النبي ﷺ .

ورد في السنة عن النبي ﷺ من الأحوال الدالة على شدة خوفه من ربه ، ووجله منه ، وعلى عنايته بهذا المقام العظيم وتحقيقه له ، مع ما غفر الله له من ذنبه ، ما تقدم منه وما تأخر ، ما يدعو الإنسان للعجب وخوفه على نفسه .

فقد نقل مُدوِّنو السنة العديد من النصوص المشتملة على ذلك ، وأقتصر هنا على ما سئل عنه من تلك الأحوال، مما رآه الصحابة ﷺ عليه، أو سمعوه منه .

فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان إذا رأى غيماً أو ريحاً عرف في وجهه ، قالت : **يا رسول الله ، إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأيته عرف في وجهك الكراهية ؟**

فقال : (يا عائشة ، ما يؤمني أن يكون فيه عذاب ؟ عُذب قوم بالريح ، وقد رأى قوم العذاب فقالوا : هذا عارض ممطرنا) [٢] .

---

(١) المحجّة في سير الدلجة (٢٦-٢٨) ، وقد ذكر هذا الوجه من الجمع غير واحد من أهل العلم كالنووي في شرح صحيح مسلم (١٧٧/٩) ، وابن تيمية في الفتاوى (٧٠/٨-٧١) ، وجامع الرسائل (٤٥/١-٤٦) ، وابن القيم في مفتاح دار السعادة (١١٩/١-١٢٠) ، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٨/٦) ، وغيرهم .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - باب (فلما رأوه عارضاً مستقبل أوديتهم) ، (٥٧٨/٨) رقم ٤٨٢٩، ومسلم مع شرح النووي - كتاب صلاة الاستسقاء - باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر (٤٦٥/٣) رقم ٨٩٩ .

فظاهر من جوابه ﷺ شدة خوفه من ربه ، وتفاعله مع الآيات الكونيّة التي يرسلها الله جل وعلا لتخويف عباده ، وتهيبه ﷺ منها ، وعدم أمنه من حدوث العذاب بسببها .

وهذا هو مقصود إرسال الآيات كما قال تعالى : ﴿ وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْءَايَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴾ [الإسراء:٥٩] ، ولقد كان يشتد خوفه ﷺ حتى أنه (إذا رأى مخيلة [(١)] في السماء أقبل وأدبر ، ودخل وخرج ، وتغيّر وجْهُه ، فإذا أمطرت سُرّي عنه ...) [(٢)] . فإذا كان هذا حاله ﷺ مع ماله من المترلة العالية ، والمقام الرفيع عند ربه ، فما عسى أن يفعل غيره ممن لا يُدرى مصيره ، ولا يُعرف مآله ؟ .

ومن مظاهر شدة خوفه ﷺ أيضاً ما جاء عن عائشة – رضي الله عنها – أن رسول الله ﷺ كان يكثر أن يقول : (يا مثبت القلوب ، ثبت قلبي على دينك) .

قلت : يا رسول الله ، إنك تكثر أن تدعو بهذا الدعاء ، فهل تخاف ؟

قال : (نعم ، وما يؤمنني يا عائشة ؟ وقلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن) [(٣)] .

---

(١) قال ابن الأثير : المخيلة : " موضع الخيل ، وهو الظن ، كالمظنة ، وهي السحابة الخليقة بالمطر .. " .
– النهاية في غريب الحديث (٩٣/٢) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب بدء الخلق – باب ما جاء في قوله : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ﴾ (٣٠٠/٦) رقم ٣٢٠٦ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب صلاة الاستسقاء – باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر (٤٦٤/٣) رقم ٨٩٩ .

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٨١/١) رقم ٢٤٠ ، وفي إسناده مقال ، لكن له شاهد من حديث أنس ، أخرجه الترمذي (٢٩٠/٤) رقم ٢١٤٠ – كتاب القدر – باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن، وقال: " وهذا حديث حسن " ، وابن ماجه ، كتاب الدعاء ، باب دعاء رسول الله ﷺ (٢٦٥/٤) رقم ٣٨٣٤ ، والآجري في الشريعة (١١٦/٢) رقم ٤٠١، ٤٠٢ ، وابن أبي شيبة في الإيمان (٢٨) رقم ٥٥ ، قال الألباني في تحقيقه للمصدر الأخير : " هذا إسناد صحيح على شرط مسلم " ، وانظر صحيح سنن ابن ماجه (٢٥٤/٣) .

وهذا الجواب يُعطي منهجاً لما ينبغي أن يكون عليه المسلِم ، من دوام المراقبة لله تعالى ، فإن الروح مادامت في الجسد ، فإن العبد لا يأمن على نفسه من الانقلاب على عقبيه – والعياذ بالله – ولذلك كان من دعاء المؤمنين ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران:٨] ، ويؤكد ما تضمنه هذا الحديث ما ورد من الأوصاف للقلب ، الأمر الذي يحتم على المسلم رعاية قلبه ، والعناية به ، ومن ذلك قوله ﷺ : (لقلب ابن آدم أشد انقلاباً من القدر إذا استجمعت غلياناً)[١] ، ولذلك كان ﷺ يدعو بهذا الدعاء (يا مثبت القلوب ، ثبت قلبي على دينك) ، وكان يقول أيضاً: (اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني ، أنت الحيّ الذي لا يموت ، والجن والإنس يموتون)[٢] .

ويتفرع عن هذه الأسئلة التي وجهت له ﷺ في خشيته من ربه وخوفه منه ، سؤال يطرح نفسه وهو : ما أسباب خوفه ﷺ هذا الخوف الشديد ، مع قربه من ربّه ، وعلو قدره عنده ، وغفرانه لما تقدم من ذنبه وما تأخّر ؟ .

الجواب : قد طرق هذه المسألة وأجاب عنها العلامة ابن القيم – رحمه الله – بأجوبة عدّة منها :

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٥/٦) رقم ٢٣٨١٣ ، وابن أبي عاصم في السنة (١٧٨/١) رقم ٢٣٣ ، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٧/٢) رقم ١٣٣٢ ، والحاكم في المستدرك (٣١٧/٢) رقم ٣١٤٢، وقال : "هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه" ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني – رحمه الله – .

– انظر السلسلة الصحيحة (٣٧٤/٥) رقم ١٧٧٢ ، وصحيح الجامع (٩١٥/٢) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الذكر والتوبة والاستغفار – (٤٦/٩) رقم ٢٧١٧ .

"**الجواب الأول** : أن هذا الخوف على حسب القرب من الله والمنزلة عنده ، وكلما كان العبد أقرب إلى الله كان خوفُه منه أشد ؛ لأنه يُطالب بما لا يُطالب به غيرُه ، ويجب عليه من رعاية تلك المنزلة ، وحقوقها ما لا يجب على غيره .

الجواب الثاني : أن العبد إذا علم أن الله سبحانه وتعالى هو مقلب القلوب ، وأنه يحول بين المرء وقلبه ، وأنه تعالى كل يوم هو في شأن ، يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، وأنه يهدي من يشاء ، ويضل من يشاء ، ويخفض من يشاء ، فما يؤمنه أن يقلب الله قلبه ، ويحول بينه وبينه ، ويزيغه بعد إقامته ..

الجواب الثالث : أن الله سبحانه هو الذي خلق أفعال العبد الظاهرة والباطنة ، فهو الذي يجعل الإيمان والهُدى في القلب ، ويجعل التوبة ، والإنابة ، والإقبال ، والتفويض ، وأضدادها ، والعبد في كل لحظة مفتقر إلى هداية يجعلها الله في قلبه ... وهذا إلى الله سبحانه وتعالى ، فهو خلقه وقدره .. فَمَنْ هداهُ وصلاحُه وأسباب نجاته بيد غيره ، وهو المالك له ولها ، المتصرف فيه بما يشاء ، ليس له من أمره شيء من أحق بالخوف منه .. ؟ " [١] .

* * *

(١) طريق الهجرتين ، لابن القيم (٤٧٠، ٤٧٤، ٤٧٦) .

المطلب الرابع : الدعاء .

أعظمُ الأوامر ، وأفضل العبادات ، بل هو العبادة ، فهو سمة تحقيقها ، وعنوان تجريدها ، وعلامة الخضوع والذل لمشرِّعها . قال تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ۝ ﴾ [غافر: ٦٠] .

فوعد من دعاه بالاستجابة ، وتوعد من استكبر وأعرض بالخيبة والخسارة ، كيف لا ؟ والدعاء أكرم الأشياء وأحبها إلى الله تعالى ، قال ﷺ : (ليس شيء أكرم على الله عز وجل من الدعاء) [١] .

فهذه الفضائل وتلك الأوامر ، تحمل في طياتها الحث على تعلم مسائله، وفقه أحكامه ؛ إذ هو أعظم الواجبات ، " وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب " ومن حرص الصحابة ﷺ على تحقيق هذه العبادة ، تعددت استفتاءاتهم بشأنها ، رجاء القيام بها على وجهها .

وهذه بعض المسائل التي يسر الله تعالى الوقوف عليها :

---

(١) أخرجه الترمذي – كتاب الدعوات – باب ما جاء في فضل الدعاء (٤٢٥/٥) رقم ٣٣٧٠ ، وابن ماجه – كتاب الدعاء – باب فضل الدعاء (٢٦٢/٤) رقم ٣٨٢٩ ، وأحمد في المسند (٤٧٨/٢) رقم ٨٧٢٢ ، والحاكم في المستدرك (٦٦٦/١) رقم ١٨٠١ ، وابن حبان في صحيحه (١٥١/٣) ، رقم ٨٧٠ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (١٧٦/٢) رقم ٧١٢ ، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٣٠٨/٣) رقم ١٠٧١ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٣/٣) رقم ٢٥٢٣ ، وغيرهم ، والحديث قال فيه الإمام الترمذي : " حسن غريب " ، وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الألباني .

– انظر صحيح سنن الترمذي (٣٨٣/٣) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٢٥٢/٣) وصحيح الأدب المفرد (٢٦٥) .

المسألة الأولى : الاستعجال مانع من إجابة الدعاء .

من حرص الشارع الكريم على قبول عبادات العباد تنبيههم على الآفات التي تمنع قبولها ، وتحذيرهم من الخلل الذي يبطلها ، ومن ذلك عبادة الدعاء ، فإن لها موانع كثيرة تحول بينها وبين قبولها ، يجدر بالعاقل التفطن لها للحذر منها .

ومن هذه الموانع : ترك الدعاء المترتب على استبطاء الإجابة ، فقد حذر النبي ﷺ أصحابه من هذا المانع ، فاستفتوه عنه ، بغية اجتنابه والابتعاد عنه .

فعن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : (لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعُ بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل) .

قيل : يا رسول الله ، كيف يستعجل ؟

قال : (يقول : قد دعوت فلم يستجب لي ، فينحسر [1] عند ذلك فيترك الدعاء) [2] .

فانكشف بفتياه ﷺ صورة هذا المانع وحقيقته ، وفي ضمن هذا التحذير الحث على ملازمة الدعاء ، وإدامة السؤال ، من غير تضجر ولا يأس من الإجابة ، فإن ذلك من آداب الدعاء العظيمة التي ينبغي رعايتها ، والعناية بها .

يقول الطرطوشي [3] – رحمه الله – " ومن آدابه : أن يقوي رجاءه في مولاه ، ولا يقنط من رحمة الله ، وإن تأخرت الإجابة ، فلا تستبطئ ما

---

(١) أي يمل ويتعب ، انظر النهاية لابن الأثير (٣٨٤/١) .

قال النووي : " والمراد هنا أنه ينقطع عن الدعاء .." المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٦١/٩) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار – باب أنه يستجاب للعبد ما لم يعجل (٦٠/٩) رقم ٢٧٣٥ .

(٣) هو أبو بكر محمد بن الوليد القرشي الفهري المعروف بابن رندقة الطرطوشي الإسكندري ، إمام فقيه فاضل ، ولد سنة (٤٥١)هـ رحل للمشرق ، ودخل بغداد ، وأخذ عن أهل العلم فيها، من مؤلفاته : بر الوالدين ، وكتاب الحوادث والبدع ، وكلاهما مطبوع ، توفي سنة (٥٢٠)هـ بالإسكندرية .

– انظر شجرة النور الزكية (١٢٤) ، وسير أعلام النبلاء (٤٩٠/١٩) .

سألت ، فإن لكل شيء أجلاً ، والدعاء لا يغلب ما سبق في المعلوم "[(١)] .

بل إن هذا الأمر – أعني تجنب استعجال الإجابة – عُدَّ شرطاً من شروط الدعاء ، وهذا ظاهر لتعليق النبي ﷺ الإجابة على عدم العجلة (لا يزال يستجاب للعبد ... ما لم يستعجل) .

فعلى الداعي ملاحظة هذا الأمر ، والعلم بأنه على خير ما دام مفتقراً إلى ربه ، وملتجئاً إليه ، وأن حظّه من الدعاء حاصلٌ لا محالة ، شعر أم لم يشعر ، يقول ﷺ : (ما من مسلم يدعو ليس بإثم ولا بقطيعة رحم – إلا أعطاه الله إحدى ثلاث : إما أن يعجل له دعوته ، وإما أن يدخرها له في الآخرة ، وإما أن يدفع عنه من السوء مثلها)[(٢)] .

يقول ابن الجوزي – رحمه الله – مؤكداً هذه الجزئية وموضحاً لها : " اعلم أن دعاء المؤمن لا يُرد ، غير أنه قد يكون الأوْلى تأخير الإجابة ، أو يعوض بما هو أولى له عاجلاً أو آجلاً ، فينبغي للمؤمن أن لا يترك الطلب من ربه ، فإنه متعبد بالدعاء كما هو متعبد بالتسليم والتفويض "[(٣)] .

المسألة الثانية : من أوقات إجابة الدعاء .

جَبَل الله تعالى النفوس على الرغبة في تحقيق غاياتها ، وحصول أهدافها ، وذلك لا يتم بعد بذل الأسباب المشروعة أو المباحة إلا بالتوجه إلى الله تعالى

---

(١) الدعاء بالمأثور وآدابه ، وما يجب على الداعي اتباعه واجتنابه للطرطوشي المالكي (٤٩) .

(٢) أخرجه أحمد (٢٣/٣) رقم ١١١١٧ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٢/٦) رقم ٢٩١٦١ ، والبخاري في الأدب المفرد " مع فضل الله الصمد " (١٧٤/٢) رقم ٧١٠ ، والحاكم في المستدرك (٦٧٤/١) ، رقم ١٨٢٩ ، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٣٣٢/٣) رقم ١٠٨٩ ، كلهم من طريق أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً ، قال الحاكم : " صحيح الإسناد و لم يخرجاه "، ووافقه الذهبي ، وجَوَّد إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٤٧٥/٢) ، وصححه الألباني .

– انظر صحيح الأدب المفرد (٢٦٤) ، وصحيح الترغيب والترهيب (٢٧٨/٢).

(٣) ذكره عنه الحافظ في الفتح (١٤١/١١) .

وسؤاله من فضله ، وهذا يستلزم تحريّ أرجى الأوقات للإجابة ، ولا يعرف ذلك إلا من قبل الشارع .

ومن حرص الصحابة ﷺ على قبول دعائهم ، فقد استفتوا النبي ﷺ عن ذلك ؛ لتحري تلك الأوقات ، وطلب التماسها .

فعن أبي أمامة ﷺ قال : قيل لرسول ﷺ : **أيّ الدعاء أسمع ؟**

قال : (جوف الليل الآخِر [١] ، ودبر الصلوات المكتوبات) [٢] .

فدلت هذه الفتيا على وقتين شريفين من أوقات الإجابة :

الأول : ثلث الليل الآخِر ، **والثاني** : أدبار الصلوات المكتوبة .

والنصوص في الحث على تحرّيهما ، والندب إلى الدعاء فيهما متعددة :

فمن الأول : قوله ﷺ : (ينزل ربنا - تبارك وتعالى - كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخِر ، يقول : من يدعوني فأستجيبَ له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له) [٣] .

---

(١) " أي : ثلثه الآخر ، وهو الجزء الخامس من أسداس الليل " النهاية لابن الأثير (٣١٦/١) .

(٢) أخرجه الترمذي - كتاب الدعوات ، باب (٧٩) (٤٩٢/٥) رقم ٣٤٩٩ ، والنسائي في السنن الكبرى (٣٢/٦) رقم ٩٩٣٦ ، وعبد الرزاق في المصنف (٤٢٤/٢) رقم ٣٩٤٨ ، ولطرفه الأول شاهدان :

الأول : من حديث كعب بن مُرة البهزيّ ، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٤/٤) رقم ١٨٨٤٩.

الثاني : من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه ، أخرجه ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (١٣٣/٣) رقم ٩٣٥ .

وحسن الحديث الإمام الترمذي في جامعه (٤٩٢/٥) وتبعه على ذلك الألباني .

- انظر صحيح سنن الترمذي (٤٤١/٣) وصحيح الترغيب والترهيب (٢٨٤/٢) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب التهجد - باب الدعاء والصلاة من آخر الليل (٢٩/٣) رقم ١١٤٥، ومسلم مع شرح النووي - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه (٢٩٢/٣) رقم ٧٥٨ .

ومن الثاني : قوله ﷺ لمعاذ رضي الله عنه حاثاً له ومرغباً (يا معاذ ، والله إني لأحبك ، أوصيك يا معاذ ، لا تدعن في دُبُر كل صلاة تقول : اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك)[١] .

والدعاء دبر الصلوات الوارد في حديث أبي أمامة المراد به : الدعاءُ قبل السلام ، وعلى هذا دلت النصوص ، وجاء ترجيح العلماء المحققين كشيخ الإسلام – رحمه الله تعالى – .

يقول ابن القيم – رحمه الله – : " ودُبُر الصلاة يحتمل قبل السلام ، وبعدهُ ، وكان شيخنا يرجح أن يكون قبل السلام ، فراجعته فيه فقال : دبر كل شيء منه ، كدُبر الحيوان "[٢] .

وفي تقرير معنى الدبر الوارد في هذه النصوص يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : " وأما لفظ دبر الصلاة فقد يُراد به آخر جزء منه ، وقد يُراد به ما يلي آخر جزء منه ،كما في دبر الإنسان؛ فإنه آخر جزء منه، ومثله لفظ العقب ، قد يراد به الجزء المؤخر من الشيء ، كعقب الإنسان ، وقد يراد به ما يلي ذلك ، فالدعاء المذكور في دبر الصلاة ، إما أن يراد به آخر جزء منها ليوافق بقية الأحاديث ، أو يراد به ما يلي آخرها، ويكون ذلك ما بعد التشهد ... " – إلى أن قال – : " وبكل حال : فلا يجوز أن يُخصّ به ما بعد السلام ؛ لأن عامة الأدعية المأثورة كانت قبل ذلك ، ولا يجوز أن يشرع سنة بلفظ مجمل يخالف السنة المتواترة بالألفاظ الصريحة "[٣].

---

(١) أخرجه النسائي في سننه – كتاب السهو – تحت ترجمة نوع آخر من الدعاء (٦١/٣) رقم ١٣٠٢، وأبو داود – كتاب الصلاة – باب في الاستغفار (١٨٠/٢) رقم ١٥٢٢، وأحمد في المسند (٣١١/٥) رقم ٢٢١٢٢ ، وابن خزيمة في صحيحه (٣٦٩/١) رقم ٧٥١ ، وابن حبان في صحيحه (٣٦٤/٥) رقم ٢٠٢٠ ، والحاكم في المستدرك (٤٠٧/١) رقم ١٠١٠ ، وقال : "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٤١٧/١) ، وصحيح سنن أبي داود (٤١٧/١) .

(٢) زاد المعاد (٣٠٥/١) .

(٣) مجموع الفتاوى (٤٩٩/٢٢) .

وقال معللاً لذلك : " ... وذلك لأن المصلي يناجي ربه ، فإذا سلم انصرف عن مناجاته ، ومعلوم أن سؤال السائل لربه حال مناجاته هو الذي يناسب ، دون سؤاله بعد انصرافه ، كما أن من كان يخاطب ملكاً أو غيره فإن سؤاله وهو مقبل على مخاطبته أولى من سؤاله له بعد انصرافه "[١] .

وبناءً على هذا التقرير المتقدم قال – رحمه الله – : " السنة التي كان النبي ﷺ يفعلها ويأمر بها ، أن يدعو في التشهد قبل السلام "[٢] .

وقال – رحمه الله – مؤكداً على ذلك : " وأكثر الأدعية المنقولة عن النبي ﷺ كانت في آخر الصلاة ... فعلم أن الدعاء دُبر الصلاة – لا سيما قبل السلام – كما كان النبي ﷺ يدعو في الغالب ، فهو أجوب سائر أحوال الصلاة ؛ لأنه دعاء بعد إكمال العبادة "[٣] .

ويقول – رحمه الله – في خصوص حديث أبي أمامة الذي هو أصل هذه المسألة : " وأما حديث أبي أمامة : قيل : **يا رسول الله أيُّ الدعاء أسمع ؟**

قال : (جوف الليل الآخر ، ودبر الصلوات المكتوبة) فهذا يجب أن لا يخص ما بعد السلام ، بل لابد أن يتناول ما قبل السلام "[٤] .

فتحصل مما تقدم وجاهة ما ذكره شيخ الإسلام لدليلين : أثري ونظري .

أما الأثري : فهو دلالة النصوص على أن الدعاء دبر الصلوات المراد به الدعاء قبل السلام .

وأما النظري : فهو مناسبة الدعاء عقب التشهد وقبل السلام إذ " هو اللائق بحال المصلي ، فإنه مقبل على ربه ، يناجيه مادام في الصلاة ، فإذا سلم منها ،

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٢/٥١٣-٥١٤) .

(٢) المصدر السابق (٢٢/٤٨٠) .

(٣) المصدر السابق (٢٢/٣٧٩) .

(٤) المصدر السابق (٢٢/٥٠٠) .

انقطعت تلك المناجاة ، وزال ذلك الموقف بين يديه والقرب منه ، فكيف يترك سؤاله في حال مناجاته والقرب منه ، والإقبال عليه ، ثم يسأله إذا انصرف عنه ؟ ! ولا ريب أن عكس هذا الحال هو الأولى بالمصلي "[١] .

وأختم هذه المسألة بضابط ذكره العلامة ابن عثيمين – رحمه الله – للنصوص التي يَرِدُ فيها لفظ الدبر ، في أيّ موضع يُشرع الإتيان بها من الصلاة ، قبل السلام أم بعده ؟ .

يقول – رحمه الله – : " ما ورد من **الدعاء** مقيداً بدبر فهو قبل السلام ، وما ورد من **الذكر** مقيداً بدبر فهو بعد الصلاة ، لقوله تعالى : ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء:١٠٣] "[٢] .

المسألة الثالثة : أفضل الدعاء .

تقدم بإيجاز أهمية الدعاء وفضله ، ولما كان كذلك كان من حرص الصحابة ﷺ وكمال نصحهم لأنفسهم ، السؤال عن أفضله ، وتحرّي أحسنه ، ومن هنا جاء هذا الاستفتاء في هذه المسألة ، لتحصيل هذا الأمر ، والوقوف على هذا الخير .

فعن أنس بن مالك ﷺ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال : **يا رسول الله ، أيُّ الدعاء أفضل ؟**

---

(١) زاد المعاد (٢٥٨/١) .

(٢) من إملاءات الشيخ – رحمه الله – على زاد المعاد ، انظر كتاب الدعاء : مفهومه ، أحكامه ، أخطاء تقع فيه لمحمد إبراهيم الحمد (٥٤) .

قال : (سل ربك العافية والمعافاة [1] في الدنيا والآخرة) .

ثم أتاه في اليوم الثاني ، فقال : **يا رسول الله ، أي الدعاء أفضل** ؟ فقال له مثل ذلك .

ثم أتاه اليوم الثالث ، فقال له مثل ذلك .

قال : (فإذا أعطيت العافية في الدنيا ، وأعطيتها في الآخرة فقد أفلحت) [2] .

وبتأمل هذه الفتيا في هذه المسألة ، تتجلى أفضلية هذا الدعاء من جهات عديدة :

الأولى : " التصريح بأن الدعاء بالعافية أفضل الدعاء " [3] .

الثانية : تكرر عين الجواب بتكرر السؤال عن أفضل الدعاء [4] .

والثالثة : حصول الفوز والفلاح المترتب على سؤال الله بهذا الدعاء في الدنيا والآخرة .

---

(١) قال ابن الأثير : " العافية : أن تسلم من الأسقام والبلايا ، وهي الصِّحةُ وضدّ المرض ... والمعافاة : هي أن يعافيك الله من الناس ، ويعافيهم منك ، أي يغنيك عنهم ، ويغنيهم عنك ، ويصرف أذاهم عنك ، وأذاك عنهم ... " النهاية في غريب الحديث (٣/٢٦٥) .

(٢) أخرجه الترمذي - كتاب الدعوات - باب (٨٥) ، (٥/٤٩٩) رقم ٣٥١٢، وابن ماجه - كتاب الدعاء - باب الدعاء بالعفو والعافية (٤/٢٧٢) رقم ٣٨٤٨ ، وأحمد (٣/١٦١) رقم ١٢٢٧٦ ، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٢/٩٣) رقم ٦٣٧ ، من طريق سلمة بن وردان عن أنس ، وسلمة ضعيف كما في تقريب التهذيب (٤٠٢) ، إلا أن للحديث شواهد :

الأول : حديث العباس بن عبد المطلب ، وسيأتي تخريجه في الهامش رقم (٢) من الصفحة التالية .

الثاني : حديث عبد الله بن عباس أنه قال : يا رسول الله ، ما أسأل الله ؟ قال : (سلِ الله العفو والعافية ...". أخرجه ابن حبان (٣/١٣١) رقم ٩٥١ ، وفيه أبو جهضم موسى بن سالم ، قال الترمذي في جامعه (٥/٦٣٧) : "لا نعرف لأبي جهضم سماعاً من ابن عباس" . والحديث قال فيه الترمذي : "حسن غريب ..." وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٢٣٧) .

(٣) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (٩/٣٤٧) .

(٤) انظر نفس المصدر .

وقد جاء في السنة المطهرة ما يَسنُد هذه الفتيا ، ويؤكد ما اشتملت عليه ، ومن الشواهد الصريحة في هذا حديث العباس ابن عبد المطلب [(١)] رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، علمني شيئاً أسأله الله - عز وجل - .

قال : (سل الله العافية) .

فمكثت أياماً ، ثم جئت فقلت : يا رسول الله ، علمني شيئاً أسأله الله .

فقال لي : (يا عباس ، يا عم رسول الله ، سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة) [(٢)] .

ومن ذلك قوله ﷺ : (ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة) [(٣)] .

وغير ذلك من النصوص التي تؤكد أن " العافية المطلقة أجل النعم على الإطلاق " [(٤)] ؛ لأن بها دفع شرور الدنيا وعللها ، وعقوبات الآخرة وخزيها ،

---

(١) هو العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي ، عمّ رسول الله ﷺ كان إليه السقاية والعمارة في الجاهلية ، وحضر بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يُسلم ، شهد الفتح ، وثبت يوم حنين ، توفي بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين ، وهو ابن ثمان وثمانين .
- انظر الإصابة (٥١١/٣) ، وتقريب التهذيب (٤٨٧) .

(٢) أخرجه الترمذي - كتاب الدعوات - (٤٩٩/٥) رقم ٣٥١٤ ، وأحمد (٢٥٨/١) رقم ١٧٨٢، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (١٨٨/٢) رقم ٧٢٦ .
قال الترمذي : " حديث صحيح " ، وقد بسط تخريجه الألباني - رحمه الله - في السلسلة الصحيحة (٢٨/٤) رقم ١٥٢٣ .
- وانظر صحيح سنن الترمذي (٤٤٦/٣) ، وصحيح الأدب المفرد (٢٦٩) .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٧٣/٤) رقم ٣٨٥١ ، قال المنذري في الترغيب والترهيب (١٦٧/٤) : " بإسناد جيد " وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٣٢/٢) : " هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، العلاء بن زياد ذكره ابن حبان في الثقات ولم أر من تكلم فيه ، وباقي رجال الإسناد ثقات " ، وصححه الألباني .
- انظر صحيح سنن ابن ماجه (٢٥٩/٣) ، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٢٤/٣) ، والسلسلة الصحيحة (١٣٠/٣) رقم ١١٣٨ .

(٤) زاد المعاد (٢١٤/٤) .

وكل هذا يدل على أفضلية هذا الدعاء ، وأنه أجدر الأدعية بالمحافظة ، وأولاها بالمواظبة .

المسألة الرابعة : تخيّر الجوامع من الدعاء (*) .

وهو من آداب الدعاء العظيمة التي كان النبي ﷺ يحرص عليها ، ويدعو بها، كما قالت عائشة – رضي الله عنها – : " كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع [1] من الدعاء ، ويدعُ ما سوى ذلك " [2] ، ومن كمال نصحه ﷺ لأمته ، فإنه أرشدها إلى هذا الأمر الجليل لتقع هذه العبادة منهم – أعني الدعاء – على أكمل الوجوه وأحسنها . ولما كان المراد بجوامع الدعاء خافياً على بعض الصحابة ﷺ جاء الاستفتاء عنه لمعرفة المقصود منه .

فعن عائشة – رضي الله عنها – قالت : دخل عليّ النبي ﷺ وأنا أصلّي وله حاجة ، فأبطأت عليه ، قال : (يا عائشة ، عليك بجمل الدعاء وجوامعه) **فلما انصرفت قلت : يا رسول الله ، وما جمل الدعاء وجَوامعه ؟**

قال قولي : (اللهم إني أسألك من الخير كله ، عاجله وآجله ، ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله ، عاجله وآجله ، ما علمت منه

(*) سلاح المؤمن في الدعاء والذكر لأبي الفتح محمد بن محمد بن علي بن همام المعروف بابن الإمام (١٣٢) .

(١) قال ابن الأثير : " هي التي تجمع الأغراض الصالحة ، والمقاصد الصحيحة ، أو تجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسألة " النهاية في غريب الحديث (١/٢٩٥) ، وهناك تعريفات أخرى ، وكلها وإن اختلفت عبارتها ، فإنها متحدة الدلالة .

– انظرها في عون المعبود شرح سنن أبي داود (٤/٢٤٩) ، وفيض القدير للمناوي (٥/٢١٧) .

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الصلاة – باب الدعاء (٢/١٦٢) رقم ١٤٨٢ ، وأحمد في المسند (٦/١٦٩) رقم ٢٥١٤١ ، والطيالسي في مسنده (٢٠٩) رقم ١٤٩١ ، وابن حبان في صحيحه (٣/١٤٩) رقم ٨٦٧ ، والحاكم في المستدرك (١/٧٢٣) رقم ١٩٧٨ ، والطبراني في الأوسط (٥/١٦١) رقم ٤٩٤٦، والحديث قال فيه الحاكم : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي ، وجود إسناده النووي في كتابيه رياض الصالحين (٤٦٨) والأذكار (٥٥٣) ، وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٤٠٨): " صحيح " ، وانظر صحيح الجامع (٢/٨٨٧) رقم ٤٩٤٩ .

وما لم أعلم ، وأسألك الجنة وما قَرَّب إليها من قول أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل ، وأسألك مما سألك به محمد ، وأعوذ بك مما تعوذ منه محمد ، وما قضيت لي من قضاء فاجعل عاقبته رُشداً)[١].

فكانت فتياه هذه بياناً لما أجمل من أمره ﷺ بجمل الدعاء وجوامعه ، وتفسيراً لذلك .

وكون هذا الدعاء من جوامع الدعاء ظاهر إذ فيه سؤال الله من كل خير ، والاستعاذة به من كل شر ، العاجل منهما والآجل ، ولاشتماله على سؤال الله الجنة ، والاستعاذة به من النار ، وكل ما يؤدي إليهما من قول أو عمل ، ولما فيه من سؤال الله الرشد فيما قدره وقضاه .

والأدعية الجامعة التي في معنى هذه الفتيا عديدة ، ومنها على سبيل المثال :

عن أنس رضي الله عنه قال : كان أكثر دعاء النبي ﷺ (اللهم آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار)[٢].

يقول الحافظ ابن كثير – رحمه الله تعالى : " فجمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا ، وصرفت كل شر ، فإن كل حسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي ، من عافية ، ودار رحبة ، وزوجة حسنة ، ورزق واسع، وعلم نافع ،

---

(١) البخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٩٥/٢) رقم ٦٣٩، والطيالسي في مسنده (٢١٩) رقم ١٥٦٩ ، هكذا بورود السؤال فيه ، قال الألباني : " صحيح " ، صحيح الأدب المفرد (٢٣٨) . وأخرجه بدون ورود السؤال ابن ماجه في سننه – كتاب الدعاء – باب الجوامع من الدعاء (٢٧٠/٤) رقم ٣٨٤٥ ، وأحمد في المسند (١٥٣/٦) رقم ٢٥٠١٠ ، والحاكم في المستدرك (٧٠٢/١) رقم ١٩١٤ ، وقال : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني . – انظر السلسلة الصحيحة (٥٦/٤) رقم ١٥٤٢ .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب التفسير – باب ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ (١٨٧/٨) رقم ٤٥٢٢ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار – باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار (٢٠/٩) رقم ٢٦٩٠ .

وعمل صالح ، ومركب هين ، وثناء جميل إلى غير ذلك ... وأما الحسنة في الآخرة : فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات وتيسير الحساب ، وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة ، وأما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم والآثام ، وترك الشبهات والحرام " [١].

وأتى النبي ﷺ رجل فقال : **يا رسول الله ، كيف أقول حين أسأل ربي ؟**

قال : (قل : اللهم اغفر لي وارحمني ، وعافني ، وارزقني) ويجمع ﷺ أصابعه إلا الإبهام ، (**فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك**) [٢] إلى غير ذلك من جوامع الدعاء الشاملة لخيري الدنيا والآخرة .

وينبغي التنبّه هنا إلى أن جوامع الدعاء ، إنما تكون في المأثور عن النبي ﷺ ؛ لما أعطيه ﷺ من جوامع الكلم ، ولما في العناية بالمأثور والاقتصار عليه من المصالح المتعددة ، والمنافع المتنوّعة ، والتي منها :

١ - أن الأدعية المأثورة تتضمن ما ينشده العبد وتتطلع إليه نفسه وزيادة ، فإنها جامعة لكل مطلوب ، ومشتملة على كل مرغوب .

٢ - أن الأدعية المأثورة هي الأفضل والأكمل باتفاق المسلمين ؛ لأنها مما أمر الله بها ، وحث نبيه ﷺ عليها [٣] .

٣ - أن الدعاء لما كان من أجل العبادات ، كان حتماً على المرء أن يلزم الأدعية المشروعة ؛ لأنها معصومة [٤] ، فهي نابعة من مشكاة النبوة ، ونور الوحي .

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢٣١/١) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٤/٩) رقم ٢٦٩٧

(٣) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩/١٤) و (٥٢٥/٢٢) .

(٤) انظر الرد على البكري لابن تيمية (١٧٠/١) .

٤ - أن الأدعية المأثورة بناءً على ما تقدم " لا تخرج عن أن تكون واجبة أو مستحبة ، وكل من الواجب والمستحب يحبه الله ويرضاه ، ومن فَعَلَه رضي الله عنه وأرضاه ، فهل يكون من الرضا ترك ما يحبه الله ويرضاه " [(١)] .

٥ - أن في الأدعية المأثورة غنىً عن الأدعية القاصرة المعنى ، وعوضا عن الأدعية المبتدعة .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " ومن اعتاد الدعاء المشروع ... أغناه الله عن كل دعاء مبتدع في ذاته أو في بعض صفاته " [(٢)] .

٦ - أن العناية بها من سنن خيار هذه الأمة وفضلائها .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " والأدعية الثابتة عن رسول الله ﷺ هي أفضل ما دعا به أحد ، وبها يدعو خيار هذه الأمة من الأولين والآخرين " [(٣)] .

وبالجملة " فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحراه المتحري من الذكر والدعاء ، وسالكها على سبيل أمان وسلامة ، والفوائد والنتائج التي تحصل لا يعبر عنه لسان ، ولا يحيط به إنسان " [(٤)] فإن فيها " غاية المطالب الصحيحة ، ونهاية المقاصد العليّة ، ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المحدثة إلا جاهل أو مفرط أو متعدّ " [(٥)].

ولذلك تعجب الطرطوشي - رحمه الله - ممن هذا وصفُهُ فقال : " ومن العجب العُجاب أن تعرض عن الدعواتِ التي حكاها الله في كتابه عن الأنبياء

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٠/٧١٣) .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٣٨٤) .

(٣) منهاج السنة (٧/٤٩٨) .

(٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٢/٥١١) .

(٥) نفس المصدر .

والأصفياء مقرونة بالإجابة ، ثم تنتقي ألفاظ الكُتّاب والشعراء ، كأنك قد دعوت في زعمك بجميع دعواتهم ، ثم استعنت بدعوات من سواهم" [(١)] .

ولما أدرك الصحابة ﷺ هذه الحقيقة ، سعوا في تعلمها ، وتسابقوا في معرفتها والشواهد على ذلك كثيرة :

فهذا الصديق ﷺ يقول للنبيّ ﷺ علمني يا رسول الله دعاءً أدعو به في صلاتي وفي بيتي .

قال : (قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني ، إنك أنت الغفور الرحيم) [(٢)] .

ولما أرشدهم ﷺ لدعاء الهم والحزن بقوله : (ما أصاب أحداً قط همٌّ ولا حزن فقال : اللهم إني عبدك ، ابن عبدك ابن أمتك ، ناصيتي بيدك ، ماض في حكمك ، عدل في قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ، أو علمته أحداً من خلقك أو أنزلته في كتابك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك ، أن تجعل القرآن ربيع قلبي ، ونور صدري ، وجلاء حزني ، وذهاب همّي ، إلا أذهب الله همّهُ وحزنه ، وأبدله مكانه فرحاً) .

قال : فقيل : **يا رسول الله ، ألا نتعلمها ؟**

قال : (بلى ، ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها) [(٣)] .

---

(١) الدعاء بالمأثور وآدابه (١٤٧) .

(٢) سبق تخريجه (١٤٩) .

(٣) أخرجه محمد بن فضيل بن غزوان في كتاب الدعاء (١٦٣) رقم ٦ ، وأحمد في المسند (٤٨٩/١) رقم ٣٧١١ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٤١/٦) رقم ٢٩٣٠٩ ، والبزار في مسنده (٣٦٣/٥) رقم ١٩٩٤، وأبو يعلى في مسنده (١٩٩/٩) رقم ٥٢٩٧ ، وابن حبان في صحيحه (٢٥٣/٣) رقم ٩٧٢، وغيرهم ، والحديث صححه الإمام ابن القيم في كتابه جلاء الأفهام (٢٤٨) وشفاء العليل (٢٧١/٢) والصواعق المرسلة (٩١٣/٣) ، وأطال النفس في تخريجه وصححه الألباني – رحمه الله – في السلسلة الصحيحة (٣٨٣/١) رقم ١٩٩ .

من هنا أيضاً : جَهد العلماء في جمع الأدعية الجوامع ، وتصنيفها ، وتبويبها، تقريباً لطالبها ، كالإمام النووي في كتابه الأذكار [١] ، والإمام ابن القيم في كتابه الماتع : الوابل الصيب من الكلِم الطيّب [٢] .

فحريٌّ بالعاقل الناصح لنفسه بعد معرفته لها أن يبادر إلى تعلمها ، وأن يجتهد في تفهمها ، تأسياً بالصحابة الكرام ، واقتفاءً لآثارهم في هذا الباب وغيره من أبواب الدين الأخرى ، لعله أن يلحق بزمرتهم ، وأن يحشر معهم ، ويكون ممن قال الله فيهم : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝ ﴾ [البقرة:٥] .

* * *

(١) ص ٥٥٣ ، تحت عنوان : كتاب جامع الدعوات .

(٢) ص ٢٥٢ ، تحت عنوان : في جوامع من أدعية النبي ﷺ وتعوذاته لا غنى للمرء عنها .

المطلب الخامس : السجود .

وهو أشرف أعمال الصلاة، " وأقصى مراتب العبادة " [١] ، وأعلى درجات الذل والخضوع لله تعالى ، وأرفع منازل التواضع له - جل وعلا - ، فمن هنا كان أحب الأعمال الظاهرة إليه - عز وجل - [٢] ، وأسهلها في رفع الدرجات ومحو الخطيئات .

عن معدان بن أبي طلحة اليعمري [٣] قال : لقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ فقلت : أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة، أو قال : قلت : بأحب الأعمال إلى الله .

فسكت، ثم سألته فسكت ، ثم سألته الثالثة فقال : سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: (عليك بكثرة السجود لله ، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحَطَّ عنك بها خطيئة) [٤] .

وأقرب أحوال العبد من الله تعالى وأجدرها بالإجابة [٥].

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (أقرب ما يكون العبد من ربِّه وهو ساجد فأكثروا الدعاء) [٦] .

وأحرى الأسباب لمرافقة النبي ﷺ في الجنة .

---

(١) فتح القدير للشوكاني (٤/ ٥١٨) ، وروح المعاني للآلوسي (٢٤/ ١٢٥) .

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣/ ٧٧).

(٣) الشامي ، تابعي ثقة ، يروي عن أبي الدرداء وثوبان –رضي الله عنهما-
- انظر الثقات لابن حبان (٥/٤٥٧) ، وتقريب التهذيب (٩٥٨).

(٤) مسلم مع شرح النووي - كتاب الصلاة - باب فضل السجود والحث عليه (٢/ ٤٤٣) رقم : ٤٨٨ .

(٥) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣/ ٧٦).

(٦) مسلم مع شرح النووي - كتاب الصلاة - باب ما يقال في الركوع والسجود (٢/ ٤٣٨) رقم : ٤٨٢.

عن ربيعة بن كعب الأسلميّ [١] قال : كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته ، فقال لي: (سل) .

فقلت : أسألك مرافقتك في الجنة .

قال : (أو غير ذلك ؟) .

قلت : هو ذاك .

قال : (فأعني على نفسك بكثرة السجود) [٢] .

وإلى هذه الفضائل فقد أمر الله به أيضاً في مواضع من كتابه فقال : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾ ﴾ [الحج: ٧٧].

وقال: ﴿ وَٱسۡجُدۡ وَٱقۡتَرِب ۩ ﴿١٩﴾ ﴾ [العلق: ١٩].

فمما تقدم من الفضائل للسجود ، وما تبعها من صريح الأوامر الإلهيَّة يُعلم أنه عبادة جليلة ، وطاعة عظيمة ، وقد وردت بشأنه فتاوى عن النبي ﷺ تدل على اختصاص الله – جل وعلا – بهذه العبادة ، وحُرمة صرفها لغيره مهما علت رتبته ، أو بلغت منزلته ، وبيان هذا في النصوص التالية :

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – أن رجلاً من الأنصار كان له فحلان ، فاغتلما [٣] ، فأدخلهما حائطاً فسد عليهما الباب ، ثم جاء إلى النبي ﷺ فأراد

---

(١) أبو فراس المدني ، كان من أهل الصفة ، خرج من المدينة بعد وفاة النبي ﷺ ونزل في بلاد أسلم ، مات أيام الحرة سنة ثلاث وستين في ذي الحجة .

انظر الإصابة (٢/ ٣٩٤).

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الصلاة – باب فضل السجود والحث عليه (٢/ ٤٤٤) رقم : ٤٨٩.

(٣) " الإغتلام : مجاوزة الحد " النهاية في غريب الحديث (٣/ ٣٨٢) .

والمعنى – والله أعلم – : مجاوزة الفحلين حدهما في الهيجان والعصيان ، وعدم الانقياد لصاحبهما .

أن يدعو له ، والنبي ﷺ قاعد ومعه نفر من الأنصار فقال : يا نـبي الله ، إني جئت في حاجة وإن فحلين لي اغتلما فأدخلتهما حائطاً ، وسـددت البـاب عليهما، فأحب أن تدعو لي أن يسخرهما الله لي .

فقال لأصحابه : (قوموا معنا) .

فذهب حتى أتى الباب فقال : (افتح) ، ففتح الباب ، فإذا أحد الفحلـين قريب من الباب ، فلما رأى النبي ﷺ سجد له ، فقال الـنبي ﷺ : (ائـتني بشيء أشد به رأسه وأمكنك منه) ، فجاء بخطام فشد به رأسه وأمكنه منه ثم مشيا إلى أقصى الحائط إلى الفحل الآخر ، فلما رآه وقع له سـاجداً ، فقـال للرجل : (ائتني بشيء أشد به رأسه) ، فشد رأسه وأمكنه منـه ، فقـال : (اذهب فإنهما لا يعصيانك) .

فلما رأى أصحاب النبي ﷺ ذلك قالوا : **يا رسول الله ، هذين فحلـين لا يعقلان سجدا لك ، أفلا نسجد لك ؟**

قال : (لا آمر أحداً أن يسجد لأحد ، ولو أمرتُ أحداً أن يسجد لأحـد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) [١].

وعن زيد بن أرقم أن معاذاً قال : **يا رسول الله ، أرأيت أهـل الكتـاب يسجدون لأساقفتهم ، وبطارقتهم ، أفلا نسجد لك ؟**

قال : (لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت المـرأة أن تسـجد لزوجها، ولا تؤدي المرأة حق زوجهـا حـتى لـو سـألها نفسـها علـى

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٣٥٦) رقم: ١٢٠٠٣،
قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧/ ١٤٣٦): " وهذا إسناد جيد ، رجاله كلـهم ثقـات معروفون " ، ثم دلل على ذلك بدراسة وافية لرواة إسناده، ثم بما له من شواهد .

قتب [١] لأعطته) [٢] .

فاشتمل جوابه ﷺ على النهي الصريح عن السجود لغير الله تعالى ، وأنه لو خوطب به أحد من المكلفين لخوطبت به المرأة وأُمِرت بالقيام به لزوجها لعظم حقه عليها .

وذلك لما تقدم من أن في " السجود غاية التواضع والعبودية لله تعالى ، وفيه تمكين أعز أعضاء الإنسان وأعلاها وهو وجهُهُ من التراب الذي يُداس ويمتهن " [٣] ، فدل هذا كله على أن السجود من خصائص الألوهية التي لا تصلح إلا لله تعالى .

ومما يدل لهذا المعنى من النصوص الأخرى :

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [فصلت: ٣٧] .

وعن قيس بن سعد [٤] ﷺ قال : أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان [٥] لهم .

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (٤/ ١١) : " القتب للجمل كالإكاف لغيره ، ومعناه : الحث لهن على مطاوعة أزواجهن ، وأنه لا يسعهن الامتناع في هذه الحال ، فكيف في غيرها " .
- وانظر القاموس المحيط (١٢٢) .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٢٠٨) رقم : ٥١١٦ .
قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧/ ١٠٩٧) : " وهذا إسناد صحيح كلهم ثقات رجال البخاري غير القاسم الشيباني ، وهو صدوق يغرب ، كما قال الحافظ في التقريب ، وهو من رجال مسلم ، واسم أبيه عوف ".

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم (٢/ ٤٤٤) ، وانظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٥/ ٢٣٧) .

(٤) الأنصاري الخزرجي ، شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد ، ودفع ﷺ الراية إليه يوم الفتح ، وكان أميراً لعلي ﷺ على مصر،وكان سخياً كريماً، مات في آخر خلافة معاوية سنة خمس وثمانين، انظر الإصابة (٥/ ٣٥٩).

(٥) هو الرئيس عندهم ، والقائد لهم ، قال في القاموس (٨٩) : " والمرزَبةُ ، كمرحلة : رياسة الفرس ، وهو مرزُبانهم - بضم الزاي - " .

فقلت : رسول الله أحق أن يُسجَد له .

قال : فأتيت النبي ﷺ فقلت : إنّي أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فأنت يا رسول الله أحق أن نسجدَ له .

قال : (أرأيت لو مررتَ بقبري أكنت تسجد له ؟) .

قال: قلت : لا .

قال : (فلا تفعلوا ، لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد ، لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق) (١) .

فهذه النصوص متفقة مع ما سبق من وجوب إفراد الله تعالى بهذه العبادة ، وحرمة صرفها لغيره .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " أما السجود لغير الله وعبادته : فهو محرم في الدين الذي اتفقت عليه رسل الله ، كما قال سبحانه : ﴿ وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٤٥] " (٢) .

وبهذه الفتاوى النبويّة الجليلة يُعلم ضلال ما عليه بعض الناس من القيام ببعض الأعمال الشنيعة كالسجود لغير الله (٣) ، وإلقاء الجباه بين أيدي المشايخ – زعموا – عند الدخول عليهم ، وما يتبعه من تقبيل الأقدام ونحو ذلك مما

(١) أخرجه أبو داود – كتاب النكاح – باب في حق الزوج على المرأة (٢/ ٦٠٤) رقم : ٢١٤٠ ، والدارمي في سننه (١/ ٣٦٤) رقم : ١٤٣٥، والطبراني في المعجم الكبير (١٨/ ٣٥١) رقم : ٨٩٥، والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٠٤) رقم : ٢٧٦٣ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٢٩١) .
قال الحاكم : " صحيح الإسناد " ووافقه الذهبي .
وقال الألباني – رحمه الله – : " صحيح دون جملة القبر " صحيح سنن أبي داود (١/ ٥٩٥) .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٦٥) .

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن (١/ ٢٠٢) ، ومجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ٣٧٢) ، ومدارج السالكين (١/ ٣٤٤) .

تنفر عنه النفوس السليمة ، والفطر المستقيمة ، فضلاً عن وجود نهي صريح في المسألة يحرم هذا الفعل .

وهم بهذا يعلنون صراحةَ مخالفةِ الفتاوى النبويّة في هذا الباب ، ويُعرِضون عنها بعادات وتقاليد لا برهان يؤيدها ، ولا دليل يدعمها والله المستعان .

ولا يشكل على التقرير السابق للمسألة قول الله تعالى عن إخوة يوسف - عليه السلام - : ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًا...﴾ [يوسف: ١٠٠] .

لأن مما كان سائغاً في شريعتهم السجود لبعضهم البعض على وجه التحية والتقدير، أما في شريعتنا فلا [١] .

يقول الحافظ ابن كثير - رحمه الله - : " وقد كان سائغاً في شرائعهم إذا سلموا على الكبير يسجدون له ... فحرم هذا في هذه الملة ، وجعل السجود مختصاً بجناب الرب سبحانه وتعالى .... " [٢] .

وبهذا يزول الإشكال ويُعلم سلامة الفتيا من المعارضة .

* * *

(١) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ٣٧٧) .

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٤٧٢) .

الفصل الثالث : فتاوى النبي ﷺ في التحذير من الشرك ونهيه عن وسائله .

المبحث الأول : في بيان خطورة الشرك وسوء عاقبته .

المطلب الأول : الشرك أعظم الذنوب .

لما كانت الذنوب تتفاوت مراتبها ، ويتباين عظم الإثم فيها بحسب ذلك الجُرْم ، كان هذا من دواعي استفتاء الصحابة ﷺ النبي ﷺ في هذه المسألة ؛ لاجتناب تلك الذنوب ، والوقوف على خطرها ، وسوء أثرها .

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه **قال : سألت – أو سُئِل – رسول الله ﷺ أيّ الذنب عند الله أكبر ؟**

قال : (أن تجعل لله نداً [١] وهو خلقك) .

قلت : ثم أيّ ؟

قال : (ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك) .

قلت : ثم أيّ ؟

قال : (أن تُزاني حليلة جارك) ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ ﴾ [الفرقان:٦٨] [٢].

---

(١) النّد : بالكسر هو الضدّ والشّبه والمِثل ، والمراد اتخاذ آلهة من دون الله . انظر تهذيب اللغة (٧١/١٤) وغريب الحديث للهروي (١٩٩/٣) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب التفسير – بـاب ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ ﴾ (٤٩٢/٨) رقم ٤٧٦١ . ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب بيان كون الشرك أقبح الـذنوب ، وبيان أعظمها بعده (٣٥٧/١) رقم ٨٦ .

فكشف ﷺ بهذه الفتيا الجامعة عن هذه المسألة ، وبيّن فيها أيّ تلك الذنوب أشدّ خطراً على العبد ، وأعظم أثراً عليه ، ألا وهو الشرك بالله تعالى ، واتخاذ ندّ معه في العبادة ، وذلك من جهتين :

الأولى : تقديمه له على غيره من الذنوب ، وتصديره الجواب به .

الثانية : ورود الجواب على السائل بناءً على الوصف الذي ذكره في استفتائه وهو كبر الذنب .

يُضاف إلى هذا أمورٌ أخرى يزداد بها هذا الوصف للشرك جلاءً ، ومنها تعرف حقيقة الشرك وقبحه ، وبها تدرك شناعته وخبثه .

وذلك أن الشرك افتراء على الله تعالى ، وتعدٍّ على جناب الألوهيّة ، قال تعالى : ﴿ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء:٤٨] .

وسوء ظن برب العالمين - تعالى وتقدس [(١)] - ، قال تعالى : ﴿ وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [الفتح:٦] .

وعدلُ رب العالمين بغيره [(٢)] ، قال تعالى : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ [الأنعام:١] .

---

(١) انظر إغاثة اللهفان لابن القيم (٦٠/١) .

(٢) انظر الجواب الكافي (٢٣٦) .

وتسوية للخالق بالمخلوق ، قال تعالى عن أصحاب الشرك وقد جمعهم الجحيم [١] ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٨﴾ ﴾ [الشعراء:٩٧-٩٨] .

وتشبيه للمخلوق بالخالق في خصائص الإلهية [٢] ومنافاة للغاية التي خلق لأجلها الخلق [٣] " وجناية على حق الله الخاص وهو التوحيد " [٤] إلى غير ذلك مما فيه " هضم لحق الربوبيّة ، وتنقيص لعظمة الإلهية " [٥] وإفساد في الأرض عريض .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : " فإن عبادة غير الله ، والدعوة إلى غيره ، والشرك به ، هو أعظم الفساد في الأرض بل فساد الأرض في الحقيقة إنما هو الشرك بالله ، ومخالفة أمره " [٦] .

فاشتمال الشرك على هذه المفاسد ، واجتماعها فيه يؤكدان انطباق الوصف الذي ورد في حديث ابن مسعود للشرك ، وهو أنه أعظم الذنوب وأكبرها ، " وأنه أصل كل شر وجِماعُهُ " [٧] .

وقد جاءت نصوص القرآن والسنة دالة على المعنى الذي اشتمل عليه الحديث ، ومؤكدة له .

قال تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [البقرة:٢٢] .

---

(١) انظر: الجواب الكافي (٢٣٥) .

(٢) انظر: المرجع السابق (٢٤١) .

(٣) انظر المرجع السابق (٢٥٣) .

(٤) القول المفيد على كتاب التوحيد (١/١١٠) .

(٥) إغاثة اللهفان (١/٦٠) .

(٦) مجموع الفتاوى (١٥/٢٤) .

(٧) تلخيص كتاب الاستغاثة ، المعروف بالرد على البكري (١/٢٧٦) .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان:١٣] .

قال العلامة السعدي - رحمه الله - : " وأي ظلم أعظم ممن سوّى المخلوق من تراب ، الناقص من جميع الوجوه ، الفقير بذاته من كل وجه ، الذي لا يملك لنفسه - فضلاً عمّن عبده - نفعاً ولا ضرّاً ، ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ، بالخالق لكل شيء ، الكامل من جميع الوجوه ، الغني بذاته عن جميع مخلوقاته ، الذي بيده النفع والضر ، والعطاء والمنع ، الذي ما من نعمة بالمخلوقين إلا فمنه تعالى ، فهل أعظم من هذا الظلم شيء ؟ " [(١)] .

وعن أنس رضي الله عنه قال : سُئل النبي ﷺ عن الكبائر ؟

قال : (الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور) [(٢)] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (اجتنبوا السبع الموبقات) .

قالوا : يا رسول الله ، وما هُن ؟

قال : (الشرك بالله ، والسحر..) [(٣)] الحديث .

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (١٨٢) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الشهادات - باب ما قيل في شهادة الزور (٥/٢٦١) رقم ٢٦٥٣، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان الكبائر وأكبرها (١/٣٥٩) رقم ٨٨ .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الوصايا ، باب قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا ﴾ (٥/٣٩٣) ، رقم ٢٧٦٦ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان الكبائر وأكبرها (١/٣٥٩) رقم ٨٩ .

يقول الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطـين [١] : " وفي السـنة الثابتة عن النبيّ ﷺ من التحذير عن الشرك ، والتشديد فيه ما لا يُحصى ، وغالب الأحاديث التي يذكر فيها ﷺ الكبائر يبدأها بالشرك " [٢] .

وهذا واضح جلي في النصين السابقين اللّذين استفتي فيهما ﷺ عن الكبائر ، ويؤكد المعنى الذي تقدم وهو أن الشرك أكبر الذنوب ، وأعظمها ضرراً ، فإنه لم يكن من الموبقات ، إلا لأنه أكبر الذنوب ، ولم يكن كذلك إلا لما فيه من المفاسد التي تقدم ذكرها ، ولذلك لم يرتب الله وعيداً شديداً ، وعقوبة قاسية ، وعذاباً دائماً على عمل من الأعمال سوى الشرك ، وهذا يتبين بـ :

* * *

(١) هو الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز السلفيّ الملقب (أبا بُطين) بضم الباء الموحدة ، تصغير بطن ، ولد في روضة سدير لعام ١١٩٤هـ ونشأ بها نشأة حسنة ، وطلب العلم ، ومهر في الفقه ، تولى القضاء مراراً ، وألف مؤلفات كثيرة منها : تأسيس التقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس ، وغيره ، توفي عام ١٢٨٢هـ بعد أن أمضى عمره في خدمة العلم ، ونفع المسلمين قرابة تسعين سنة ، رحمه الله رحمة واسعة .

- انظر علماء نجد خلال ثمانية قرون (٤/٢٢٥) وما بعدها .

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٤/القسم الثاني/٤٦٦) .

المطلب الثاني : الشرك موجب لدخول النار ، والخلود فيها .

لما كان الشرك " أظلم الظلم ، وأقبح القبائح ، وأنكر المنكرات ، كان أبغض الأشياء إلى الله تعالى ، وأكرهها له ، وأشدها مقتاً لديه " [١] ، ولذلك استوجب صاحبه النار ، وكان حقه الخلود الدائم ، والعذاب المستمر ، ويكون بذلك داخلاً تحت إحدى الموجبتين اللتين سُئل عنهما النبي ﷺ ، إلا أن المراد من الموجبتين لما كان غامضاً على بعض الصحابة ﷺ استفتى فيهما النبي ﷺ ، فأفتاه بأنهما الإيمان والشرك [٢] .

فعن جابر قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال : **يا رسول الله ، ما الموجبتان ؟** قال : (من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار) [٣] .

يبين ﷺ في هذه الفتيا ، أسوأ عواقب الشرك وأشنعها ، ألا وهو ولوج النار ، والخلود فيها ، وهذا أمر مجمع عليه عند أهل السنة " أن من مات على الشرك لا يدخُل الجنة ، ولا يناله من الله رحمة ، ويخلَّد في النار أبد الآباد ، من غير انقطاع عذاب ، ولا تصرّم آباد ، وهذا معلوم ضروري من الدين" [٤] .

وشواهد القرآن والسنة على تقرير هذه المسألة متلاقية :

قال تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [المائدة:٧٢] .

---

(١) إغاثة اللهفان (١/٦٠) .

(٢) انظر المفهم للقرطبي (١/٢٩٠) .

(٣) تقدم تخريجه (٦٩) .

(٤) المفهم للقرطبي (١/٢٩٠) .

وقال سبحانه عن الكفـــار : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ ﴾ [المائدة:٣٧] .

وأما من السنة فقد قال ﷺ : (من مات يجعل لله نداً أدخل النار) [١] .

وقال ﷺ : (يقول الله تعالى لأهون أهل النار عذاباً، لو كانت لك الـــدنيا وما فيها ، أكنت مفتدياً بها ؟

فيقول : نعم .

فيقول : قد أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم ، أن لا تشرك – أحسبه قال : ولا أدخلك النار – فأبيت إلا الشرك) [٢].

يقول العلامة محمد الأمين الشنقيطي – رحمه الله – : " إن من أشرك بـــالله غيره .. ومات ولم يتب من ذلك ، فقد وقع في هلاك لا خلاص معه بوجه ، ولا نجاة معه بحال " [٣] ، وإن بلغ الإنسان الذروة في العبادة والإحســـان إلى الخلق ، يدل لهذا استفتاء عائشة – رضي الله عنها – النبي ﷺ في ابن جدعان حيث قالت : يا رسول الله ، ابن جدعان ، كان في الجاهليّة يصل الـــرحم ، ويُطعم المسكين ، فهل ذاك نافعه ؟

---

(١) تقدم تخريجه (٧٠).

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب أحاديث الأنبياء – باب خلق آدم وذريتـــه (٦/٣٦٣) رقـــم ٣٣٣٤ . ومسلم مع شرح النووي – كتاب صفات المنافقين وأحكامهم – باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبا (٩/١٦١) ، رقم ٢٨٠٥ .

(٣) أضواء البيان (٥/٦٩٠) .

قال : (لا ينفعه ، إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين) [١]

وبمعرفة هذه الآثار السيئة ، والعواقب الوخيمة للشرك ، يتحتّم على العاقل الخوف على نفسه منه ، والحذر من الوقوع فيه ، رجاء السلامة عند ربه تبارك وتعالى ، بالفوز بالجنة والنجاة من النار .

* * *

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل (٨٩/٢) رقم ٢١٤ .

المبحث الثاني : في بيان أنواع الشرك .

تقدم في المبحث الماضي طرف من خطورة الشرك ومفاسده ، والأضرار العظيمة الناتجة عنه ، وكان ذلك كالتمهيد لما يعقبه من ذكر أنواعه على اختلاف صوره وتعدد أشكاله ، فإن الشيء إذا تبين ضرره وعلم خطره ، كان ذلك أدعى للحذر منه ، والنأيِ عنه .

ولهذا كان هدي المرسلين في دعوتهم ، الجمع بين الدعوة إلى التوحيد والنهي عن الشرك كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل:٣٦] .

فكان هذا هو الطريق الأقوم لما فيه من كمال البيان للتوحيد ، وتجلية محاسنه ، ولهذا كان من أولى مقاصد البعثة النبوية إلى جانب العناية بالتوحيد ، محاربة الشرك بشتى أنواعه ، حيث بدأ ﷺ بالدعوة إلى هذا الأصل، والدندنة على هذه القاعدة التي بصلاحها صلاح المرء ونجاته ، وبفسادها فساده وهلاكه ، حتى انقضاء أجله ومفارقته الدنيا.

والنهي عن الشرك ووسائله حقيقته طلب الاستمرارية على التوحيد [١] والثبات عليه ، وهذا يعني أن من تمام تحقيق التوحيد معرفة ما يضادّه من الشرك وأنواعه ، وحد كل نوع وحكمهُ والوقوف على مسائله التي تنافي التوحيد من أصله ، أو تنافي كماله الواجب ، أو كماله المستحب ، وهذا لا سبيل إليه إلا بالرجوع إلى الكتاب والسنة فنصوص الكتاب والسنة هي المصدر لبيان الشرك [٢] ، وفقه أحكامه إجمالاً وتفصيلاً .

---

(١) انظر الشرك ومظاهره لمبارك الميلي (٥١) .

(٢) انظر المصدر السابق (٦٣) .

يقول الشيخ مبارك بن محمد الميلي [١] رحمه الله : " إذا كان الاحتياج إلى معرفة الشرك شديداً ، كان تعريف الناس به أمراً لازماً أكيداً ، وإذا كان الباعث على هذا التعريف إقامة العقيدة ، فهو من النصيحة المفيدة الحميدة ، وليس الإرشاد إلى الخير النافع بأولى من التنبيه على الباطل الضار ، بل كلاهما غرض حسن ... لا يعدل عنه الساعون في خير سُنن ، وهذا ما حمل المصلحين المجددين على الاهتمام بدعوة المسلمين إلى إقامة التوحيد وتخليصه من خيالات المشركين " [٢] .

وهذا هو أوان الشروع في بيان مفردات هذا المبحث وجُزئياته ، إذ هي المقصود أصالة مما تقدم آنفاً .

المطلب الأول : تعريف الشرك الأصغر .

من رأفة النبي ﷺ بأمته ، وحرصه عليها ، تنبيهها على أنواع الشرك ، وبيانه لخطرها ، لأجل اتقائه واجتنابه ، ولما كان الشرك الأصغر أعسر تلك الأنواع ، وأخفاها ، وأكثرها ؛ لقوة الداعي إليه وتزيين الشيطان والنفس الميل نحوه [٣] ، استفتى الصحابة النبيّ ﷺ عنه ، عندما أشعرهم بخوفه عليهم منه .

---

(١) هو الشيخ مبارك بن محمد إبراهيمي الميلي الجزائري ، ولد عام ١٣١٦هـ ، ونشأ يتيماً ، ثم توفيت والدته ، فكفله جده ، ثم بعض أعمامه ، التحق بجامع الزيتونة بتونس لطلب العلم على العلماء هناك ، وانتخب عام ١٩٣١م لمجلس إدارة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ، وأميناً لماليتها ، وقد انتفع به الناس في وقته كثيراً ، توفي سنة ١٣٦٤هـ . من مؤلفاته : رسالة الشرك ومظاهره .

- انظر مقدمة محقق الكتاب المذكور (١٣) وما بعدها .

(٢) الشرك ومظاهره (٥١) .

(٣) انظر : تيسير العزيز ا لحميد (٩٤، ٤٧١) .

فعن محمود بن لبيد [1] أن رسول الله ﷺ قال : (إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر) .

قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟

قال : (الرياء ، يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم : اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا ، فانظروا هل تجدون عندهم شيئاً) [2].

فاشتملت فتياه ﷺ على أمرين :

الأول : تفسيره الشرك الأصغر بالرياء الذي هو أعظم أنواعه ، وأخطرها على قلب العبد وعمله .

الثاني : حكم الرياء ، وذلك بإخباره عن الوعيد المترتب على فعل الرياء ، والعاقبة الوخيمة التي يلقاها صاحبُه يوم القيامة .

ولعل وجه خوف النبي ﷺ على أمته الشرك الأصغر ، وأخصها الرياء ؛ لما يتضمنه من الخصال الذميمة التي يستحق بها المرائي الرد وعدم القبول ، من انصراف القلب إلى غير الله تعالى ، وعدم تحقيق العبودية له جل وعلا ، فهو

---

(١) هو محمود بن لبيد بن رافع الأنصاري الأوسي الأشهلي ، صحابي صغير ، وجُلّ روايته عن الصحابة ، مات سنة ست وتسعين ، وقيل : سبع ، وله تسع وتسعون سنة .

- انظر الإصابة في تمييز الصحابة (٣٥/٦) ، وتهذيب التهذيب (٥٨/١٠) ، وتقريب التهذيب (٩٢٥) .

(٢) أخرجه أحمد (٥٣١/٥) ، رقم ٢٣٦٢٥ ، والضرّاب في ذمّ الرياء (١٠٧) ، رقم ١٢ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٣/٤) ، رقم ٤٣٠١ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠١/١٢) ، رقم ٦٤١٢ ، والبغوي في شرح السنة (٣٢٣/١٤) رقم ٤١٣٥ ، وجَوَّدَ إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٨٢/١) ، ووافقه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٧١/٢) رقم ٩٥١ ، وقال الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٩٢٩/٢) : " رجاله ثقات " وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام (٢١٢) رقم ١٤٨٤ .

" من جنس الشرك أو مبدأ الشرك " [١] كما قال شيخ الإسلام – رحمه الله – إضافة إلى ما قد قام في قلب المرائي من التعظيم للمخلوق ، وطلب المنزلة والجاه عنده ، الأمر الذي حمله على أن يزين عمله لأجله ، فكان بفعله هذا غير قنوع باطلاع الله عليه ، وعلمه بطاعته ، موهماً الخلق إيقاع العبادة على وجهها ، وهو أبعد ما يكون عن تحقيقها ، وهذا نوع تلبيس ، وتزين بما ليس فيه ، وبهذا يعلم وجه استحقاق المرائي للذم والمقت والعقاب ، وأنه أهل لبطلان عمله وحبوطه [٢] .

يقول الشوكاني – رحمه الله – : "... والرياء هو أضرّ المعاصي الباطنة وأشرها ، مع كونه لا فائدة فيه إلا ذهاب أجرِ العمل ، والعقوبة على وقوعه في الطاعة ، فلم يذهب به مجرّد العمل ، بل لزم صاحبه مع ذهاب عمله الإثم البالغ " [٣] .

والنصوص على ما دلت عليه الفتوى متعددة :

قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [الكهف:١١٠] .

قال ابن تيمية عند هذه الآية : " يُريد بذلك المراءاة بالأعمال الصالحة " [٤] .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٦٢/١٨) .

(٢) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦١٧/١١) ، والجواب الكافي لابن القيم (٢٣٤) والزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي (٨٧/١-٨٨) والكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٣٣٧٤/١١) ، والرد على البكري لابن تيمية (٣٠٠/١-٣٠١) وتيسير العزيز الحميد (٤٦٧) .

(٣) قطر الوليّ على حديث الوليّ للشوكاني (٤٥٩) .

(٤) مجموع الفتاوى (٣٢٩/٧) .

وقال تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ۝٦ ﴾ [الماعون:٤-٦] .

وقال ﷺ : (إذا جمع الله الأولين والآخرين ليوم القيامة ، ليوم لا ريب فيه، نادى منادٍ : من كان أشرك في عمل عمله لله - عز وجل - ، فليطلب ثوابه من عند غير الله تعالى ، فإن الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك)[1] .

وقال أيضاً : (يا أيها الناس ، إياكم وشرك السرائر) .

قالوا : يا رسول الله ، **وما شرك السرائر** ؟

قال : (يقوم الرجل ، فيصلّي ، فيزين صلاته جاهداً لما يرى من نظر الناس إليه ، فذلك شرك السرائر)[2] .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر المسيح الدجّال فقال : (ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجّال) .

قال : فقلنا : بلى يا رسول الله .

---

(١) أخرجه الترمذي - كتاب التفسير - باب (١٩) ومن سورة الكهف (٢٩٤/٥) رقم ٣١٥٤ ، وابن ماجه - كتاب الزهد - باب الرياء والسمعة (٤٧٠/٤) رقم ٤٢٠٣ ، وابن حبان في صحيحه (١٣٠/٢) رقم ٤٠٤، والبيهقي في شعب الإيمان (١٨٩/١٢) رقم ٦٣٩٨، والطبراني في المعجم الكبير (٣٠٧/٢٢) رقم ٧٧٨ .

والحديث قال فيه الترمذي : " حسن غريب " وصححه ابن حبان ، وقال الألباني : " حسن " .

صحيح سنن الترمذي (٢٧٨/٣) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣٧١/٣)، وصحيح الترغيب والترهيب (١٢٠/١) .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٧/٢) رقم ٨٤٠٣ ، وابن خزيمة في صحيحه (٦٧/٢) رقم ٩٣٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٩/٦) رقم ٢٨٧٢ ، قال الألباني : " حسن " .

صحيح الترغيب والترهيب (١١٩/١) .

قال : (الشرك الخفّي ، أن يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل) [(١)] .

فهذه النصوص ظاهرة الدلالة في الزجر عن الرياء ، يوضح هذا ويؤكده : تنوع الأسماء وتعددها لهذا المسمّى الواحد .

ففي بعضها جاءت تسميتُهُ بـ (شرك السرائر) ، وفي أخرى بـ (الشرك الخفيّ) ، فتعدّد الأسماء هو من تنوع الدلالات على التحذير منه ، وسُمِّي بذلك لتعلقه بسريرة الإنسان وطويته ، ولخفائه عن أعين الخلق وغيابه عنهم ، فإن " صاحبه يظهر أن عمله لله ، ويُخفي في قلبه أنه لغيره ، وإنما تزين بإظهار أنه لله بخلاف الشرك الجلي " [(٢)] ؛ ولذلك قال شداد بن أوس [(٣)] ﷺ : " كنا نعد الشرك الأصغر على عهد رسول الله ﷺ الرياء " [(٤)] ، وهذا بمعنى حديث محمود بن لبيد المتقدم .

---

(١) أخرجه ابن ماجه - كتاب الزهد - باب الرياء والسمعة (٤٧٠/٤) ، رقم ٤٢٠٤ ، وأحمد في المسند (٣٨/٣) رقم ١١٢٣٨ ، وحسن إسناده البوصيري ووافقه الألباني .
- انظر مصباح الزجاجة (٢٩٦/٣) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣٧١/٣) ، وصحيح الترغيب والترهيب (١١٩/١) .

(٢) تيسير العزيز الحميد (٤٧١) .

(٣) هو شداد بن أوس بن ثابت الخزرجي ، أبو يعلى الأنصاري ، روى عن النبي ﷺ ، وعن كعب الأحبار ، كان ذا عبادة واجتهاد في العمل ، مات بالشام قبل الستين أو بعدها .
- انظر الإصابة (٢٥٨/٣) ، وتقريب التهذيب (٤٣٢) .

(٤) أخرجه البزار في مسنده (٤٠٦/٨) رقم ٣٤٨١ ، والطبري في تهذيب الآثار (٧٩٦/٢) رقم ١١١٩ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٨٩/٧) رقم ٧١٦٠ ، والحاكم في المستدرك (٣٦٥/٤) رقم ٧٩٣٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢١٥/١٢) رقم ٦٤٢٥ ، وقوّام السنة في الترغيب والترهيب (١٢٤/١) رقم ١١٩ ، والأثر قال فيه الحاكم : "صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، ووافقه الذهبي ، وصححه العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٩٣٢/٢) ، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٢١/١) .

وبما أن الرياء فرد من أفراد الشرك الأصغر - كما تقدم - فهذا يعني أن أنواعه كثيرة ، وتفسير النبي ﷺ الشرك الأصغر بالرياء تفسير للشيء ببعض أفراده ، وعليه فيدخل فيه السمعة [١] وغير ذلك مما يخدش توحيد العبد ، وينافي كماله الواجب ، ولذلك اتجهت همّة العلماء إلى وضع ضابط يُحدّد ماهية الشرك الأصغر ويجمع أفراده ، ويكون كالقاعدة الكلية التي تندرج تحتها الجزئيات الكثيرة .

وأجمعُ ما وقفت عليه من تلك الضوابط ، وأقربها ضابطان :

الأول : أن الشرك الأصغر هو : " كل وسيلة يتوسَّل بها ، ويتطرّق إلى الشرك الأكبر ، بشرط أن لا يبلغ مرتبة العبادة ، كالحلف بغير الله ، وكالرياء، والتصنع للمخلوقين ، ونحو ذلك من الأقوال والأفعال المؤدية إلى الشرك " [٢].

الثاني : أن الشرك الأصغر هو : " كل ما نهى عنه الشرع مما هو ذريعة إلى الشرك الأكبر ، ووسيلة للوقوع فيه ، وجاء في النصوص تسميته شركاً " [٣] .

وبتأمل التعريفين يظهر أنهما يتفقان في موطن ، ويفترقان في آخر :

أما الموطن الذي يتفقان فيه فهو : كون الشرك الأصغر وسيلة وذريعة يتطرق بها للأكبر .

وأما موطن الافتراق من التعريفين فهو : أن التعريف الثاني فيه قيد زائد ليس في الأول وهو اشتراط إطلاق الشرك على هذا القول أو الفعل ، لكن دلت النصوص الأخرى على أن المراد به الأصغر دون الأكبر [٤] .

---

(١) انظر القول المفيد (١/١١٤) .

(٢) الحق الواضح المبين في توحيد الأنبياء والمرسلين للسعدي (١١٦) ، وانظر سؤال وجواب في أهم المهمات (١٨) ، والقول السديد في مقاصد التوحيد (٢٤) كلاهما له أيضاً .

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٧٤٨) ، وانظر حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٥٠) ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز (١/٤٤) .

(٤) انظر القول المفيد (١/٢٠٦) .

وبالنظر فيهما أيضاً يتبين أن التعريف الأول أوسع من الثاني ، إذ الأول يجعل كل ما كان وسيلة للشرك شركاً ، وبناءً عليه فالمعاصي تدخل ضمن هذا التعريف [١] ؛ لأنها بريد الكفر ، ولذلك قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " ظلم العبد نفسه ، كبخله لحب المال ببغض بعض الواجب هو شرك أصغر ، وحبه ما يبغضه الله حتى يكون يقدم هواه على محبة الله شرك أصغر ، ونحو ذلك " [٢] بخلاف الضابط الثاني فإنه يمنع إطلاق الشرك على شيء إلا بدليل [٣] ، إلا أنه على كلا التعريفين ، فإن الشرك الأصغر قد يكون شركاً أكبر بحسب حال المرء ومقصده ، وبحسب ما يقوم في قلبه ، وتنطوي عليه سريرته ، فهنا الحكم يفترق كما نبّه على ذلك الإمام ابن القيم رحمه الله [٤] .

ويتفرع عن بيان الشرك الأصغر وذكر ضابطه فروع ، جاء السؤال عنها ، وتعتبر هذه الفروع صُوراً ونماذج للشرك الأصغر .

المسألة الأولى : أحوال اشتراك الرياء مع العمل .

من أقبح الصفات ، وأسوأ المقاصد ، انصراف القلب لغير الله تعالى ، والعمل لسواه - كما تقدم - وهذا من حيث الأصل ، إلا أن أحكام الرياء مع العمل ، وأحواله معه ، ليست على درجة واحدة ، بل الأحوال متفاوتة ، والأحكام مختلفة ، فَمِن ثَمَّ جاء الاستفتاء عن إحدى تلك الحالات ، وهي اشتراك إرادة الله والناس في العبادة ، فيكون العمل لله ولغيره ، فلا يكون لله محضاً ، ولا للناس محضاً ، فما حكم هذه الحالة ؟ هذه هي صورة المسألة [٥] ،

---

(١) القول المفيد (٢٠٧/١)

(٢) مجموع الفتاوى (٨٢/٧) .

(٣) انظر القول المفيد (٢٠٧/١) .

(٤) انظر مدارج السالكين (٣٤٤/١) .

(٥) انظر إعلام الموقعين لابن القيم (١٨١/٢) .

وحتى تكون متصوّرة على وجهها فمن المناسب عرض تلك الحالات مع بيان حكمها بإيجاز ، ومنه تتبين دلالة النصوص ومواضعها ، وتتريلها على الحال الموافق لها .

فالعمل لغير الله تعالى إذا خالطه الرياء على قسمين :

الأول : أن يكون رياء محضاً لا إخلاص فيه ، فهذا العمل حابط ، مردود على صاحبه غير مقبول .

الثاني : أن يكون العمل لله ويشاركه الرياء، وهذا القسم على ضربين :

الضرب الأول : أن يشارك الرياء العمل من أصله ، وعلى هذا الضرب نزلت المسألة المستفتى عنها [(١)].

فعن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ، مالَهُ ؟

فقال رسول الله ﷺ : (لا شيء له) .

فأعادها ثلاث مرات ، يقول له رسول الله ﷺ (لا شيء له) ثم قال : (إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً ، وابتغي به وجهُهُ) [(٢)] .

فبان بهذا الجواب حكم هذه المسألة وهو ذهاب الأجر وحبوط العمل ، بل أكد ﷺ قوله : (لا شيء له) بقوله (إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً ..) .

وشواهد الحكم الذي تضمنته هذه الفتيا كثيرة منها :

قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه – عز وجل – : (أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه) [(٣)].

---

(١) قال ابن حجر الهيتمي : " وأما ما ورد في الشركة ، فهو محمول على ما إذا كان قصد الرياء مساوياً لقصد الثواب أو أغلب منه " الزواجر عن اقترف الكبائر (١/٩٠) .

(٢) سبق تخريجه (١٢٦) .

(٣) مسلم مع شرح النووي – كتاب الزهد والرقائق – باب من أشرك في عمله غير الله (٩/٣٤٢) رقم ٢٩٨٥ .

واستناداً إلى نصوص الوعيد الدالة على بُطلان العمل في هـذه الصـورة ، جاءت فتاوى السلف في القول بذلك .

فعن أبي السليل [(١)] قال : قلت لسعيد بن المسيب : الرجـل منـا يفعـل المعروف يريد به الله وما عنده ، وهو مع ذلك يُحب أن يُذكر معروفه ذلك ؟

فقال : أتحبُّ أن تُمقَت ؟

قلت : لا .

قال : إذا فعلت شيئاً لله فأخلصْهُ لله ، ولا تشركن به أحداً من الناس [(٢)] .

قال ابن رجب - رحمه الله - " ولا نعرف عن السلف في هذا خلافاً " [(٣)] أي في بطلان العمل على الصورة المذكورة .

الضرب الثاني : أن يشارك الرياء العمل في أثنائه فهذا على حالين :

الحال الأول : أن تطرأ على العامِل نيّة الرياء ، فيدفعها ، ولا يلتفت إليها ، فالحكم أنها لا تضره بلا خلاف .

الحال الثاني : أن يسترسل العامِل مع خاطر الرياء ، ويأنس به ، فهذا على وجهين :

الوجه الأول : أن يتصل آخر العمل بأوله ، ولا ينفصل عنـه ، فالعمـل حينئذٍ باطل برمّته ، لبناءِ آخره على أوله .

---

(١) واسمهُ ضُريب - بالتصغير - ابن نُقير بن سمير ، أبو السليل القيسي البصري ، قال يحيى بن معـين : " أبو السليل ثقة " انظر الجرح والتعديل (٤/٤٧٠) ، وتقريب التهذيب (٤٥٩) .

(٢) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٢/٨٠١) رقم ١١٣٠ ، وإسناده صحيح .

(٣) جامع العلوم والحكم (٢٥) ، وانظر عدة الصابرين لابن القيم (٣٥١) .

الوجه الثاني : أن لا يرتبط آخر العمل بأوله ، ولا ينبني آخره على أوله ، فالحكم عندها ثبوت الصحة فيما خلا من الرياء ، وبطلان ما وقع فيه الرياء [(١)] .

وبهذا العرض يتبين موقع المسألة المسؤول عنها من بين هذه الحالات مع حكمها ودليل الحكم.

المسألة الثانية : إرادة الإنسان بعمله الدنيا [(*)] :

وهو مثال آخر للشرك الأصغر ومن منة الله على عباده ، أن هيأ صحابة نبيه ﷺ للسؤال عن جميع هذه الأمور ، ليتنبَّهَ لها من بعدهم ، ويعتني بها من يليهم ، فيحتاطوا من الوقوع في حبائلها .

---

(١) انظر إيضاح هذه الحالات بأدلتها وأمثلتها الكتب الآتية : الذخيرة للقرافي (٢٥١/١٣) ، وإعلام الموقعين لابن القيم (١٨١/٢) ، وجامع العلوم والحكم (٢٤-٢٦) ، والزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي (٩٠/١) ، وتيسير العزيز الحميد (٤٦٧-٤٧٠) ، والقول المفيد لابن عثيمين (١١٤/١) ، (٢٢٧/٢) ، والمجموع الثمين من دروس وفتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢٩/٢) .

(*) هذه المسألة تختلف عن المسائل السابقة في هذا المبحث من جهات عديدة :

أولها : من جهة عمومها وشمولها ، فإرادة الإنسان بعمله الدنيا أعم من كونه مرائياً ، وراغباً في المنزلة والجاه عند الناس ، فالرياء حالة من إرادات دنيوية متنوعة .

ثانيها : أن إرادة الإنسان بعمله الدنيا إلى جانب كونه شركاً ينافي كمال التوحيد الواجب ، ومحبطاً للعمل ، فهو أعظم من الرياء ، ووجه ذلك : أن الرياء يعرض للعبد في عمل دون عمل، وينقطع عن الإنسان ولا يستمر ، بخلاف مريد الدنيا فإنها قد تغلب عليه ، وتطغى على إرادته حتى تصير همَّه ، ومبلغ علمه .

فالمسألتان متغايرتان باعتبارات معينة في كُلٍّ ، وقد نبّه على ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وعقد باباً مستقلاً لكل منهما في كتاب التوحيد ، زيادة في البيان والتحذير ، ولفتاً للأنظار باختلاف دلالة الترجمتين فقال : باب ما جاء في الرياء ، ثم أردفه بباب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا .

انظر : تيسير العزيز الحميد (٤٧٣) ، وفتح المجيد (٦٢٥/٢) ، والقول المفيد (٢٤٠/٢) .

وتبعاً لهذا الإمام وأئمة الدعوة من بعده ، واستناداً إلى فقههم أفردت كل مسألة بالبيان اللائق بها.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال : **يا رسول الله ، رجل يريد الجهاد في سبيل الله ، وهو يبتغي عرضاً من الدنيا ؟**

فقال رسول الله ﷺ : (لا أجر له) .

فأعظم الناس ذلك ، وقالوا للرجل : عُدْ لرسول الله ﷺ فلعلك لم تفهمه ، فقال : يا رسول الله ، رجل يريد الجهاد في سبيل الله ، وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا .

فقال : (لا أجر له) .

فقالوا للرجل : عُدْ لرسول ﷺ ، فقال له الثالثة .

فقال له : (لا أجر له)[1] .

فاستبان بهذه الفتيا النبوية حكم هذه الإرادة السيئة وذلك من ناحيتين :

الأولى : نفي النبي ﷺ الأجر عن مبتغي هذه الإرادة .

الثانية : تأكيده ﷺ ذلك ، وتوحيده الجواب في المرّات الثلاث التي وقع فيها الاستفتاء .

وتأكيداً لما تضمنته الفتوى جاءت النصوص دالة على ذلك :

قال تعالى : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۝ ﴾ [هود:١٥-١٦] .

---

(١) أخرجه أبو داود - كتاب الجهاد - باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا ، (٣٠/٣) رقم ٢٥١٦ ، وأحمد في المسند (٣٨٣/٢) رقم ٧٨٨٢ ، وعبد الله بن المبارك في كتاب الجهاد (١٦٩) رقم ٢٢٧ ، وابن حبان في صحيحه (٤٩٤/١٠) رقم ٤٦٣٧ ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٩/٩) ، والحديث صححه ابن حبان ، وقال الألباني : " حسن " صحيح سنن أبي داود (١٠١/٢)، وصحيح الترغيب والترهيب (١١٤/٢) .

وقال تعالى : ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾ ﴾ [الإسراء:١٨] .

وقال تعالى : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الشورى:٢٠] .

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله - : " فهذه ثلاث آيات يشبه بعضها بعضاً ، وتدل على معنىً واحد ، وهو أن من أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والدار الآخرة ، فحصته ما أراد ، وهو نصيبه ليس له نصيب غيرُه "[١] .

ومن السنة قوله ﷺ : (تعسَ [٢] عبد الدينار ، وعبد الدرهم ، وعبد الخميصة ، إن أعطي رضي ، وإن لم يُعط سخِط ، تعس وانتكس [٣] ، وإذا شيك فلا انتقش [٤] ، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله ، أشعث رأسُه، مغبرة قدماه ، إن كان في الحِراسة كان في الحراسة ، وإن كان في الساقة كان في الساقة ، إن استأذن لم يؤذن له ، وإن شفع لم يشفّع)[٥] .

فسماه عبداً لهذا الحُطام الفاني ؛ لاستحكام محبة الدنيا في قلبه ، وقوة إرادته لها ، وطمعه في ملذاتها ، مما أدى به إلى تعليق رضاه وغضبه عليها .

---

(١) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن القيم (٣٥١)، وانظر مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (١٢٠/٥).

(٢) أي " ... عثر وانكبّ لوجهه ، وقد تفتح العين ، وهو دعاء عليه بالهلاك " النهاية لابن الأثير (١٩٠/١).

(٣) أي " ... انقلب على رأسِه ، وهو دعاء عليه بالخيبة ؛ لأن من انتكس في أمره فقد خاب وخسر " ، النهاية (١١٥/٥) .

(٤) قال الحافظ ابن حجر : " بكسر المعجمة ، وسكون التحتانيّة ، بعدها كاف .. والمعنى : إذا أصابته الشوكة فلا وجد من يخرجها منه بالمنقاش " الفتح (٨٢/٦) .

(٥) البخاري مع الفتح - كتاب الجهاد - باب الحراسة في الغزو في سبيل الله (٨١/٦) رقم ٢٨٨٧ .

وقال ﷺ : (بشر هذه الأمة بالسَّناء [١] ، والرفعة ، والدين ، والنصر ، والتمكين في الأرض ، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا ، لم يكن له في الآخرة نصيب) [٢] .

وهذه النصوص ومثيلاتها محمولة على ما إذا لم يكن للإنسان قصد سوى الدنيا [٣] .

" وأمّا من عمل لوجه الله ولأجل الدنيا ، والقصدان متساويان أو متقاربان، فهذا وإن كان مؤمناً فإنه ناقص الإيمان والتوحيد والإخلاص ، وعمله ناقص ؛ لفقده كمال الإخلاص .

وأما من عمل لله وحده ، وأخلص في عمله إخلاصاً تامّا ، ولكنه يأخذ على عمله جُعلاً معلوماً يستعين به على العمل والدين ، كالجعالات التي تجعل على أعمال الخير .. فهذا لا يضّر أخذه في إيمان العبد وتوحيده ، لكونه لم يرد بعمله الدنيا ، وإنما أراد الدين ، وقصد أن يكون ما حصل له معيناً له على قيام الدين " [٤] وبهذا التفصيل يستبين السبيل في هذه المسألة .

---

(١) قال ابن الأثير : " أي بارتفاع المنزلة ، والقدر عند الله " النهاية (٢/٤١٤) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/١٧٧) رقم ٢١٢١٢ ، وابن أبي عاصم في كتاب الزهد (٧٢) رقم ١٦٨، وابن حبان في صحيحه (٢/١٣٢) رقم ٤٠٥ ، والحاكم في المستدرك (٤/٣٤٦) رقم ٧٨٦٢ ، وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (١/٢٥٥) ، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢/٢٠٤) رقم ٦٤١٦ ، والبغوي في شرح السنة (١٤/٣٣٤) رقم ٤١٤٤ ، والضياء في المختارة (٣/٣٥٨) رقم ١١٥٢ . والحديث قال فيه الحاكم : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي ، وصححه ابن حبان ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : " رواه أحمد وابنه من طرق ، ورجال أحمد رجال الصحيح " ، وقال الألباني : " صحيح " . صحيح الترغيب والترهيب (١/١١٧) .

(٣) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٩/١٦٩) ، وجامع العلوم والحكم (٢٦) ، والقول السديد للسعدي (١٠٩) .

(٤) القول السديد للسعدي (١١١) .

مسألـــة :

لما كان الشرك غالباً على النفوس [1] ، وكان ذلك مما يخفى على المـــرء ولا يتفطن له ، نبّه ﷺ أمتّه على ذلك لتسلم لهم أعمالهم، وأرشدهم إلى طريـــق الخلاص منه بعد استفتائهم له عن ذلك :

فعن أبي موسى الأشعري ﷺ قال : خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال : (أيها الناس ، اتقوا هذا الشرك ، فإنه أخفى من دبيب النمل) .

فقال له من شاء أن يقول : **وكيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل يـــا رسول الله ؟**

قال : (قولوا : اللهم إنا نعوذ بك من أن نشـــرك بـــك شـــيئاً نعلمـــه ، ونستغفرك لما لا نعلم) [2] .

يخبر ﷺ أمته في هذه الفتيا بأن طريق النجاة من هـــذا الشـــرك ، وســـبيل الخلاص منه هو اللجوء إلى الله تعالى ، والاستعاذة به من أن يقدموا على شيء من الإشراك به على علم ، وسؤاله المغفرة إن كان قد صدر منهم شيء مـــن ذلك بلا علم ، فبهذا تتم لهم السلامة ، وتتحقق النجاة .

* * *

---

(١) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٠/٢١٤) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/٥٤٣) رقم ١٩٥٥٣ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/٧٢) رقم ٢٩٥٣٨، والطبراني في المعجم الأوسط (٤/١٠) رقم ٣٤٧٩ .

قال الهيثمي : " رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح غـــير أبي علي وثقه ابن حبان " مجمع الزوائد (١٠/٣٨٤) .

وقال الألباني : " حسن لغيره " صحيح الترغيب والترهيب (١/١٢١).

المطلب الثاني : الحلف بغير الله .

إن من تحقيق التوحيد ، وتمام العناية به ، الاحتراز من كل ما يخدشه أو يشوبُه ، ومن ذلك الشرك في الألفاظ ، ومنه الحلف بغير الله تعالى ، ولما كان بعض الصحابة ﷺ بحكم قرب عهدهم من الشرك ، يصدرُ منهم شيء من ذلك ، فقد كان ينكر بعضهم على بعض ، ومن ثَمَّ يستفتون النبي ﷺ ويسألونه عما يلزمهم ويترتب على فعلهم .

فعن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال : كنا نذكر بعض الأمر ، وأنا حديث عهد بالجاهليّة ، فحلفت باللات والعُزّى ، فقال لي أصحابُ رسول الله ﷺ : بئس ما قلت ، ائت رسول الله ﷺ فأخبره ، فإنا لا نراك إلا قد كفرت ، فأتيته فأخبرته .

وفي لفظ : **فقلت : يا رسول إن العهد كان قريباً ، وحلفت باللات والعزى ؟ .**

فقال لي : (قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات ، وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات ، واتفل عن يسارك ثلاث مرات ، ولا تعد له) [1].

---

(١) أخرجه النسائي - كتاب الأيمان والنذور - تحت ترجمة الحلف باللات والعزى (١١/٧) رقم ٣٧٨٥، وابن ماجه مختصراً - كتاب الكفارات - باب النهي أن يحلف بغير الله (٥٤٠/٢) ، رقم ٢٠٩٧ ، وأحمد في المسند (٢٢٧/١) ، رقم ١٥٨٩، والبزار في مسنده (٣٤١/٣) رقم ١١٤٠ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٨١/٣) رقم ١٢٢٨٨ ، وأبو يعلى في مسنده (٧٤/٢) رقم ٧١٩ ، والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص (١١٤) رقم ٥٨ ، وابن حبان في صحيحه (٢٠٦/١٠) رقم ٤٣٦٤ ، وضياء الدين المقدسي في المختارة (٢٥٥/٣) رقم ١٠٦٠ من طرق عن أبي إسحاق السبيعي عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه فذكره ، وفيه علتان :

الأولى : عنعنة أبي إسحاق السبيعي ، فهو مع كونه ثقة مكثرا إلا أنه مدلس .

الثانية : اختلاطه ، حيث إنه اختلط بآخره .

- انظر تقريب التهذيب (٧٣٩) ، وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر (١٤٦) والكواكب النيّرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات (٣٤١) .

فوضح بهذه الفتيا حكم ما تمّ الاستفتاء عنه ، وتبين من خلالها أن الحلف حق خالص لله تعالى، " وما كان حقاً خالصاً لله لم يكن لغيره فيه نصيب " [١]

ويتجلى هذا بالآتي :

أولاً : أمره للمستفتي بالتلفظ بكلمة التوحيد ، كما تلفظ بكلمة الشرك لتكون هذه بهذه [٢] ، فيكون ذلك " تكفيراً لتلك اللفظة ، وتذكيراً من الغفلة، وإتماماً للنعمة " [٣].

- والجواب عن هاتين العلتين أن يُقال :

أما العلة الأولى : فتزول بتصريح أبي إسحاق السبيعي بالتحديث عن مصعب بن سعد عند النسائي في سننه الصغرى (١٢/٧) رقم ٣٧٨٦ ، وسننه الكبرى (٢٤٥/٦) رقم ١٠٨٢٦ ، وفي عمل اليوم والليلة (٥٤٦) رقم ٩٨٩ له أيضاً .

وأما العلة الثانية فترتفع بأمور :

الأول : توافق كل من إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ووالده يونس بن أبي إسحاق في رواية هذا الحديث عن أبي إسحاق ، مما يدل ذلك على حفظه لهذا الحديث ، ولو كان مخلطاً فيه لحدث كل منهما خلاف الوجه الذي حدث به الآخر .

الثاني : أن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق من أحفظ الناس لحديث أبي إسحاق ، بل قال عن نفسه : " كنت أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ السورة من القرآن " .

تهذيب الكمال (٥٢١،٥١٩/٢) ، مما يدل على أن الحديث محفوظ .

الثالث : أن مناسبة الحديث في جميع طرقه هي القصة التي وقعت لسعد - رضي الله عنه - وألفاظ القصة متفقة لا اختلاف بينها ، مما يدل ذلك على إتقانه لها .

قال الإمام أحمد - رحمه الله - : " إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه " هدي الساري مقدمة فتح الباري (٣٦٣) .

والحديث صححه ابن حبان ، وذكر الحافظ تصحيحه في الفتح (٦١٢/٨) وسكت عنه ، وصححه شعيب الأرناؤوط كما في تحقيقه لصحيح ابن حبان (٢٠٧/١٠) وهذا ما ظهر لي بعد النظر في طرق الحديث والله أعلم .

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩٣/٢٧) .

(٢) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٥٣/١) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٧٥/٦) .

وهذا الأمر للوجوب لظاهر الخبر [١] ، قال الخطابي [٢] - رحمه الله - " إنما أوجب قول لا إله إلا الله على من حلف باللات والعزى ؛ شفقاً من الكفر أن يكون قد لزمه ؛ لأن اليمين إنما تكون بالمعبود الذي يُعظم ، فإذا حلف بهما فقد ضاهى الكفار في ذلك ، وأمر أن يتداركه بكلمة التوحيد المبرئة من الشرك " [٣] .

ثانياً : أمره ﷺ بالاستعاذة من الشيطان ثلاثاً ؛ لأنه أصل الشرك ، وأساس إضلال الخلق عن الحق .

ثالثاً : التفل عن يساره ثلاثاً .

رابعاً : النهي عن العودة إلى الحلف بغير الله تعالى ، وهذا للتحريم ؛ لأنه الأصل في النهي [٤] و " لمنافاة الحلف بغير الله كمال التوحيد الواجب ، وذلك لما فيه من إعظام غير الله بما هو مختص بالله وهو الحلف " [٥] .

---

(١) انظر فتح الباري (٥٣٦/١١) .

(٢) هو الإمام أبو سليمان ، حَمْد بن محمد بن إبراهيم البستي الخطابي ، ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة ، وعُني بعلم الحديث متناً وإسناداً ، له تصانيف عدة ، منها : غريب الحديث ، والعزلة ، وشرح سنن أبي داود ، توفي ببست سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .
- انظر سير أعلام النبلاء (٢٣/١٧) .

(٣) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للخطابي (١٩١٨/٣) ، وانظر نحواً من هذا البيان شرح السنة للبغوي (١٠/١٠) .

(٤) انظر اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٤٠٦) ، وفتاوى اللجنة الدائمة (٣٤٤/١) .

(٥) فتاوى اللجنة الدائمة (٣٤٥/١) .

ونصوص الكتاب والسنة شاهدة لما احتوت عليه هذه الفتيا من تحريم الحلف بغير الله تعالى ، وزاجرةٌ عن ذلك قال تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة:٢٢] .

قال ابن عباس – رضي الله عنهما – في هذه الآية : " الأنداد هو الشرك ، أخفى من دبيب النمل على صفاةٍ سوداء في ظلمة الليل ، وهو أن يقول : والله وحياتك يا فلان وحياتي.. لا تجعل فيها فلاناً، هذا كله به شرك " [(١)] .

ومراد ابن عباس – رضي الله عنهما – أن الآية عامّة في تحريم الشرك بأنواعه ، فهي وإن كانت في الأكبر إلا أنها تشمل ما دونه ، ومنه الشرك في الألفاظ ، الذي منه الحلف بغير الله تعالى ، كالحلف بحياة المخلوق كما مثّل بذلك ابن عباس .

وأما السنة فقد تواترت بالنهي عن ذلك :

فعن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بأبيه فقال : (ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت) [(٢)] .

قال القرطبي [(٣)] – رحمه الله – : " وهذا حصر في عدم الحلف بكل شيء سوى الله تعالى وأسمائه وصفاته " [(٤)] .

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٥٦/١) ، قال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ : " وسنده جيد " تيسير العزيز الحميد (٥٢٣) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الأيمان والنذور – باب لا تحلفوا بآبائكم (٥٣٠/١١) رقم ٦٦٤٦ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الأيمان – باب النهي عن الحلف بغير الله (١١٧/٦) رقم ١٦٤٦ .

(٣) هو المفسر ، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي ، من كبار علماء المالكية، وكبار المفسرين ، له كتاب الجامع لأحكام القرآن ، توفي بمصر سنة (٦٧١هـ) .
– انظر طبقات المفسرين (٦٥/٢) .

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٧٥/٦) ، وانظر نحواً من ذلك في تحفة الأحوذي (١١٢/٥) .

وقال ﷺ : (من حلف فقال في حلفه باللات والعُزّى فليقل : لا إله إلا الله ...) [١] .

وقال ﷺ : (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) [٢] .

فـ " ثبت بالنصوص الصحيحة الصريحة عن النبي ﷺ أنه لا يجوز الحلف بشيء من المخلوقات " [٣] لعموم الأدلة في النهي عن ذلك ، دون التفريق بين مخلوق وآخر ، مهما علت منزلته ، وارتفعت درجته ، ولا تنعقد يمين الحالف بشيء من ذلك بالاتفاق .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " وأما الحلف بغير الله من الملائكة والأنبياء والمشائخ والملوك وغيرهم ، فإنه منهي عنه ، غير منعقد باتفاق الأئمة " [٤] ؛ لأنه شرك ، إلا أن الحكم بالشرك الوارد في الحديث على من حلف بغير الله محمول على الشرك الأصغر [٥] .

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الأيمان والنذور - باب لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت (٥٣٦/١١) رقم ٦٦٥٠ . ومسلم مع شرح النووي - كتاب الأيمان - باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله (١١٩/٦) رقم ١٦٤٧ .

(٢) أخرجه أبو داود - كتاب الأيمان والنذور - باب في كراهية الحلف بالآباء (٥٧٠/٣) رقم ٣٢٥١ ، والترمذي - كتاب النذور والأيمان - باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله (٩٣/٤) رقم ١٥٣٥ ، وأحمد في المسند (١٦٧/٢) رقم ٦٠٦٧ ، وابن حبان (١٩٩/١٠) رقم ٤٣٥٨ ، وأبو عوانة في مسنده (٤٤/٤) رقم ٥٩٦٧ ، والحاكم في المستدرك (٣٣٠/٤) رقم ٧٨١٤ ، وغيرهم .

والحديث حسنه الترمذي ، وصححه ابن حبان ، وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي .

وقال الزين العراقي في أماليه : " إسناده ثقات " كما في تيسير العزيز الحميد (٥٢٥) .

وقال الألباني : "صحيح" صحيح سنن أبي داود (٣١٤/٢) ، وصحيح سنن الترمذي (١٧٥/٢) ، والسلسلة الصحيحة (٦٩/٥) رقم ٢٠٤٢ .

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٩١/١) .

(٤) مجموع الفتاوى (٥٠٦/١١) .

(٥) انظر تيسير العزيز الحميد (٥٢٩) وفتاوى اللجنة الدائمة (٣٤٤/١) .

وفي تقرير هذا يُقال : إن الحلف بغير الله تعالى تعظيم - كما تقدم - و" هذا النوع من التعظيم لا يصلح إلا لله - عز وجل - ، ومن عظم غير الله بما لا يكون إلا لله فهو شرك ، لكن لما كان هذا الحالف لا يعتقد أن عظمة المحلوف به كعظمة الله لم يكن الشرك شركاً أكبر ، بل كان شركاً أصغر، فمن حلف بغير الله فقد أشرك شركاً أصغر ... "[١] .

وفي تقرير هذا يقول الإمام أبو جعفر الطحاوي [٢] - رحمه الله - عند بيانه لحديث (من حلف بغير الله فقد أشرك) - وقد تقدم - : " فكان في هذا الحديث عن رسول الله - عليه السلام - أن من حلف بشيء دون الله فقد أشرك .

فكان ذلك عندنا - والله أعلم - لم يرد به الشرك الذي يخرج به من الإسلام حتى يكون به صاحبه خارجاً من الإسلام ، ولكنه أراد أنه لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى ؛ لأن من حلف بغير الله قد جعل ما حلف به كما الله تعالى محلوفاً به ، وكان بذلك قد جعل من حلف به ، أو ما حلف به ، شريكاً فيما يحلف به ، وذلك عظيم ، فجُعل مشركاً بذلك شركاً غير الشرك الذي يكون به كافراً بالله تعالى ، خارجاً من الإسلام "[٣] .

وقد يكون الحلف بغير الله تعالى شركاً أكبر مخرجاً من الملة - والعياذ بالله - بحسب حال القائل وقصده ، وبحسب ما يقوم بقلبه من تعظيم

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/٢١٥) .

(٢) هو الإمام العلامة الحافظ الكبير محدث الديار المصرية وفقيهها ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي ، ولد سنة تسع وثلاثين ومائتين ، وبرز في علم الحديث وفي الفقه ، من تصانيفه : معاني الآثار ، شرح مشكل الآثار ، وكلاهما مطبوع . توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة .

- انظر سير أعلام النبلاء (١٥/٢٧) .

(٣) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٢/٢٩٧) .

للمحلوف به ، كاعتقاد أن المحلوفَ به مساوٍ لله تعالى في العظمة ، وأنه بمترلته في التعظيم [١] .

وبعد هذا لقائل أن يقول : ألا يتعارض مع هذا التقرير قوله ﷺ للأعـــرابي الذي جاء يسأل عن الإسلام ، ثم أدبر وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه ، (أفلح وأبيه إن صدق) أو (دخل الجنة وأبيه إن صدق) [٢] .

حيث إنه ﷺ قد نهى عن الحلف بغير الله - كما تقدم - وهذا النص فيـــه إثبات الحلف بغير الله ، فكيف الجمع بين هذا وهذا ؟ .

والجواب عن ذلك : أن المسألة قد تناولها العلماء بالبحث ، وأجابوا عنـــها بأجوبة عديدة تربو على سبعة أجوبة [٣] ، أسعدها بالدليل وأقربها للصواب ، وعليه أكثر الشراح [٤] ، قول من قال بالنسخ ، وأن ذلك كان جائزاً في أول الأمر ، ثم ورد النهي بنقل الحكم من الإباحة إلى التحريم .

والدليل على ذلك : أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال : إنكم تندّدون وإنكـــم تشركون ، تقولون : ما شاء الله وشئت ، وتقولون والكعبة ، (فأمرهم النبي

---

(١) انظر حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٥٣) ، وفتاوى اللجنة الدائمة (٣٤٠/١) ، والقول المفيـــد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (٣٢٥/٢) ، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢٢٢/٢) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب الزكاة من الإسلام (١٠٦/١) رقم ٤٦ ، ومســـلم مـــع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (١٩٨/١) رقم١١.

(٣) انظر تلك الأجوبة وبيانها الكتب الآتية : السنن الكبرى للبيهقي (٢٩/١٠) والتمهيد لابن عبد الـــبر (٣٦٧/١٤) (١٥٨/١٦) ، وشرح السنة للبغوي (٦/١٠-٧) ، وشرح النووي على مسلم (٢٠٠/١) وطرح التثريب للعراقي (١٤٤/٧) ، وفتح الباري لابن حجـــر (١٠٧/١) و(٥٣٣/١١) ، وتحفـــة الأحوذي للمباركفوري (٤٢٠/٤) ، و (١١٣/٥) وعون المعبود للعظيم آبادي (٤٠/٢) و(٥٦/٩) ، وتيسير العزيز الحميد لسليمان آل الشيخ (٥٢٦) ، والقول المفيد لابن عثيمين (٣٢٦/٢) .

(٤) انظر فتح الباري (٥٣٤/١١) .

ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا : وربّ الكعبة ، ويقولون : مـــا شـــاء الله ثم شئت) [1] .

قال الطحاوي - رحمه الله - : " فكان في هذا الحديث ذِكر سبب النـــهي عن رسول الله ﷺ عن الحلف بغير الله ، وكان في ذلك ما قـــد دلّ علـــى أن المتأخر من المعنيين المختلفين اللذْين ذكرناهما في هذا الباب هو النـــهي عـــن الحلف بغير الله تعالى لا الإباحة له.. " [2].

* * *

(١) أخرجه النسائي في سننه - كتاب الأيمان والنذور - تحت ترجمة : الحلف بالكعبـــة (١٠/٧) رقـــم ٣٧٨٢ ، وفي عمل اليوم والليلة (٥٤٥) رقم ٩٨٦ ، وأحمد في المسند (٤١٧/٦) رقـــم ٢٧٠٨٧ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٨٠/٦) رقم ٣٤٠٨ ، والحاكم في المســـتدرك (٤٣١/٤) رقـــم ٧٨١٥ ، والطبراني في المعجم الكبير (١٣/٢٥) رقم ٥ ، وإسحاق بن راهويه في مســـنده (٢٥٤/١) رقم ١ .

والحديث قال فيه الحاكم : " هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه " ووافقه الـــذهبي ، وقـــال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٨٤/٨) " وسنده صحيح " وصححه كذلك الألباني . انظر صـــحيح سنن النسائي (٩/٣) والسلسلة الصحيحة (٢٦٣/١) رقم ١٣٦ .

(٢) شرح مشكل الآثار (٢٩٥/٢) .

المطلب الثالث : الرقى .

كانت الرقى من أكثر الوسائل شيوعاً عند العرب في المداواة من الأمراض ، والمعالجة من الآفات ، ولما كانت هذه الوسيلة مشتملة على الشرك ، أو ما يؤدي إليه ، فإن الإسلام جاء بمنعها ، والنهي عنها نهياً مطلقاً ؛ ليكون ذلك أبلغ في تصفية قلوب أهله من أوحال الشرك ، وأدران الوثنيّة ، إلا أن الصحابة ﷺ لما كانوا يجدون النفع في بعض ما كانوا يسترقون به في جاهليتهم أخبروا النبي ﷺ بذلك ، واستفتوه عنه ، ثم تتابعت الاستفتاءات عن الرقية بحسب ما يعرض لهم من المسائل ، أو يستجد بهم من النوازل .

وهذه المسائل هي :

المسألة الأولى : حكم الرقى .

عن عوف بن مالك الأشجعي [(١)] رضي الله عنه قال : **كُنّا نرقي في الجاهليّة ، فقلنا: يا رسول الله ، كيف ترى في ذلك ؟**

فقال : (اعرضوا عليّ رُقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) [(٢)] .

وعن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الرقى ، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب ، وإنك نهيت عن الرقى .

قال : فعرضوها عليه .

فقال : (ما أرى بأساً ، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل) [(٣)] .

---

(١) هو عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي ، صحابي جليل ، شهد الفتح ، وسكن دمشق .
قال ابن سعد : آخى النبي ﷺ بينه وبين أبي الدرداء ، مات سنة ثلاث وسبعين في خلافة عبد الملك .
- انظر الإصابة (٦١٧/٤) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب السلام – باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (٤٤٣/٧) رقم ٢٢٠٠ .

(٣) مسلم مع شرح النووي – كتاب السلام – باب استحباب الرقية من العين والنملة ، والحمة والنظرة (٤٤٢/٧) رقم ٢١٩٩ .

وعنه أيضاً قال : لدغت رجلاً منا عقرب ونحن جلوس مع رسـول الله ﷺ **فقال رجل : يا رسول الله ، أرقي هذا ؟**

قال : (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل) [١] .

ففي هذه الإجابات النبوية بيان الحد الفاصل بين الرقى المباحة الموافقة لدلالة النصوص الشرعيّة ، وبين الرقى الممنوعة الشركيّة ، فقد أذن ﷺ في الرقـى ، بشرط سلامتها من الشرك .

فيدخل في هذا جواز الرقية بكل ما خلا من المانع الشرعي مـن الأدعيـة المباحة ، والعُوَذُ الصحيحة .

قال البغوي [٢] - رحمه الله - : " والمنهيّ من الرقى ما كان فيه شرك ، أو كان يذكر مردة الشياطين ، أو ما كان فيها بغير لسان العرب ، ولا يُدرى ما هو ، ولعله يدخلُهُ سِحر أو كفر ، فأما ما كان بالقرآن ، وبذكر الله - عـزّ وجل - ، فإنه جائز مستحب " [٣] .

وبيان العلماء لهذه النصوص يُظهِر أن هذه الفتاوى النبوية علـى وجازتهـا واختصارها احتوت على أمرين :

الأمر الأول : أضرب الرقى .

الأمر الثاني : شروط الرقى .

---

(١) تقدم تخريجه (٢٠٧) .

(٢) هو الإمام الحافظ أبو محمد الحسين بن مسعود بن الفراء ، من علماء عصره الربانيين ، كان ذا تعبـد ونسك وقناعة باليسير ، له مصنفات عديدة منها : معالم التزيل في التفسير ، وشرح السنة ، وكلاهما مطبوع ، توفي سنة ست عشرة وخمسمائة .

- انظر تذكرة الحفاظ للذهبي (١٢٥٧/٤) .

(٣) شرح السنة للبغوي (١٥٩/١٢) .

فإن قوله ﷺ : (لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) دلّ بمنطوقه ، ومفهوم المخالفة له على أن الرقى على ضربين :

الضرب الأول : الرقى الجائزة : وهي التي دلّ الشرعُ على جوازها وإباحتها ، كالدعاء بدعاء خال من المحاذير الشرعيّة .

وعلى هذا الضرب دل منطوق الحديث ، وهو الذي رخص النبي ﷺ لأصحابه فيه ، وقال لهم : (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل) .

وجاءت فتاوى العلماء موافقة لما دلّ عليه النص .

قال الربيع بن سليمان المرادي [(١)] : سألت الشافعّي عن الرقية ؟

فقال : لا بأس أن يرقي الرجل بكتاب الله عز وجل ، وما يُعرف من ذكر الله ..." [(٢)] .

الضرب الثاني : الرقى الشركية الممنوعة : وهي الرقى التي ليست بعربية الألفاظ ، ولا مفهومة المعاني ، ولا مشهورة ، ولا مأثورة في الشرع البتّة ، فليست من الله في شيء ، ولا من الكتاب والسنة في ظل ولا فيء بل هي وسواس من الشيطان أوحاها إلى أوليائه كما قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَـٰدِلُوكُمْ ﴾ [الأنعام:١٢١] ، وعليه يحمل قول النبي ﷺ

---

(١) محدث الديار المصريّة صاحب الشافعي وناقل علمه أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار مولى بني مُراد ، ولد سنة أربع وسبعين ومائة ، روى عنه أصحاب السنن الأربعة إلا الترمذي فبواسطة ، مات في شوال سنة سبعين ومائتين ، وله ست وتسعون سنة .

– انظر تذكرة الحفاظ (٥٨٦/٢) ، وتقريب التهذيب (٣٢٠) .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٤٩/٩) ، وصححه النووي في كتابه المجموع شرح المهذب (٧٢/٩) .

(إن الرقى والتمائم [١] والتولة [٢] شرك) [٣] " [٤] ، وعلى هـذا النـوع دلّ مفهوم المخالفة للحديث .

وفي هذا الضرب يقول الخطابي - رحمه الله - : " وأما التي نهى عنـها ﷺ فهي أمور مشتبهة مركبة من حق وباطل ، يجمع إلى ظاهرِ ما يقع فيهـا مـن ذكر الله تعالى ما يستسر به من ذكر الشياطين ، والاستعانة بهـم ، والتعـوذ بمردتهم " [٥] .

وفي بيان الضربين معاً يقول شيخ الإسلام - رحمه الله تعـالى - : " وأمـا معالجة المصروع بالرقى ، والتعوذات ، فهذا على وجهين : فإن كانت الرقـى والتعاويذ مما يعرف معناها ، ومما يجوز في دين الإسلام أن يتكلم بها الرجـل داعياً لله ، ذاكراً له ، ومخاطباً لخلقه ، ونحو ذلك : فإنه يجوز أن يرقـي بهـا

---

(١) " التمائم : جمع تميمة ، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم ، يتقـون بهـا العـين في زعمهم، فأبطلها الإسلام "

- النهاية لابن الأثير (١/١٩٧) .

(٢) " التولة : - بكسر التاء وفتح الواو - ما يحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره " .

- النهاية لابن الأثير (١/٢٠٠) .

(٣) أخرجه أبو داود - كتاب الطب - باب في تعليق التمائم (٤/٢١٢) رقم ٣٨٨٣ ، وابـن ماجـه - كتاب الطب - باب : تعليق التمائم (٤/١٢٨) رقم ٣٥٣٠ ، وأحمد (١/٤٧٦) رقـم ٣٦١٤ ، والطبراني في المعجم الكبير (٩/١٧٤) رقم ٨٨٦٢ ، والأوسط (٢/١١٩) رقم ١٤٤٢، وابن حبان في صحيحه (١٣/٤٥٦) رقم ٦٠٩٠ ، وأبو يعلى في مسنده (٩/١٣٣) رقـم ٥٢٠٨ ، والحـاكم في المستدرك (٤/٤٦٣) رقم ٨٢٩٠ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/٣٥٠) .

- والحديث صححه ابن حبان ، وقال الحاكم : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي . وانظر الكلام عليه مبسوطاً في السلسلة الصحيحة (٦/١١٦١) رقم ٢٩٧٢ .

- وانظر صحيح سنن أبي داود (٢/٤٦٧) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/١٨١) .

(٤) معارج القبول للحكمي (٢/٥٠٧) .

(٥) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (٣/٢١٣٢) .

المصروع ، ويُعوِّذ ، فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه أذن في الرقى ما لم تكن شركاً ، وقال : (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل) .

وإن كان في ذلك كلمات محرمة مثل أن يكون فيها شرك ، أو كانت مجهولة المعنى ، يحتمل أن يكون فيها كفر ، فليس لأحد أن يرقي بها ، ولا يعزم ، ولا يقسم ، وإن كان الجني قد ينصرف عن المصروع بها ، فإنّ ما حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه "[١] ، " وفي الاستشفاء بما شرعه الله ورسوله ما يغني عن الشرك وأهله "[٢] .

أما الأمر الثاني الذي دلت عليه نصوص هذا المطلب فهو شروط الرقى ، فمن خلال النصوص التي تقدمت في مطلع هذا المطلب ، وما أردفت به من بيان العلماء لها ، يتبين أن للرقى شروطاً لا اعتبار لها إلا باستجماعها ، ومتى فقد شرطٌ منها فليست برقية شرعاً .

فقوله ﷺ : (لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) ظاهرِ في جواز الرقى بغير الوارد في النصوص من الأدعية المباحة ، والعوذ الصحيحة ، إذا كان باللسان العربي أو بغيره[٣] ، وكان اللفظ معلوماً ، والمعنى مفهوماً ؛ لأنها إن لم تكن على هذا الوصف فإنها شرك أو مظنة الشرك ، وفي هذا يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : " وعامة ما بأيدي الناس من العزائم ، والطلاسم ، والرقى التي لا تفقه بالعربية ، فيها ما هو شرك بالجن ، ولهذا نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها ؛ لأنها مظنة الشرك ، وإن لم يعرف الراقي أنها شرك "[٤] .

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧٧/٢٤) .

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية (٦١/١٩) .

(٣) انظر فتح الباري (١٩٥/١٠) ، وأحكام الرقى والتمائم للدكتور فهد السحيمي (٣٩) .

(٤) مجموع الفتاوى (١٣/١٩) .

وقال أيضاً : " ولهذا كرهت الرقى العجميّة ، كالعبرانيّة أو السريانيّة ، أو غيرها ، خوفاً أن يكون فيها معانٍ لا تجوز " [١] ، هذا هو الشرط الأول .

أما الشرط الثاني الذي دلّ عليه النصّ ، فهو أن تكون الرقى بما وردت به نصوص الكتاب والسنة ، من الآيات الشرعيّة ، والأدعية المأثورة عن النبي ﷺ، وبيان ذلك أنه إذا جازت الرقى بالمباح المأذون به في الشرع مما لم يرد به نص، فجواز الرقى بما نصت عليه الأدلة ، ورغبت فيه النصوص من باب أولى وأحرى ، بل الاسترقاء به آكد وثمرته أبلغ وأسدّ .

وإذا كانت الرقى وسيلة من وسائل العلاج ، إذاً فهي سبب من الأسباب ، فحصول تأثيرها حينئذٍ متوقف على مشيئة الله وإرادته ، إذ هو مُسبِّب الأسباب ، وعليه فاستقلالها بالتأثير منتفٍ ، " بل فعل الراقي السبب والله هو المسبّب إذا شاء " [٢] وهذا الشرط الثالث ، وهو مستفاد من نصوص أخرى خارجة عن الأدلة السابقة في الرقى ، وهو المسمى عند العلماء بدلالة الالتزام .

المسألة الثانية : العلاقة بين الاسترقاء والقضاء والقدر .

مباشرة الأسباب ، والقيام على جلب المنافع ودفع المضارّ ، أمر فطري ضروري كامن في النفوس - كما تقدم - ، لكنْ عَلاقةُ ذلك بقضاء الله وقدره ، مما تتشوف النفوس للسؤال عنه ، ومن ذلك الاسترقاء ، ما صلته بقضاء الله تعالى ؟ وهل يرد شيئاً مما كتبه الله على عباده وقدره عليهم ؟ هذا ما استفتى عنه الصحابي الجليل أبو خزامة السعدي [٣] النبي ﷺ .

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢٠٣) .

(٢) معارج القبول (٢/٥٠٩) ، وانظر هذه الشروط مفصلة : فتح الباري (١٠/١٩٥) ، وتيسير العزيز الحميد (١٣٦) ، ومعارج القبول (٢/٥٠٩) والقول المفيد على كتاب التوحيد (١/١٨٤)، وأحكام الرقى والتمائم للدكتور فهد السحيمي (٣٦-٤١) .

(٣) أحد بني الحارث بن سعد بن هذيم العذري ، قال الحافظ ، يُقال : اسْمُه زيد بن الحارث ، ويقال : الحارث ، وكلاهما وهم ... له حديث في الرقى ..." .

- انظر الإصابة في تمييز الصحابة (٧/٨٩) ، وتهذيب التهذيب (١٢/٧٥) ، وتقريب التهذيب (١١٤٠) .

قال ﷺ : **سألت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، أرأيت رُقىً نسترقيها ، ودواء نتداوى به ، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً ؟**

قال : (هي من قدر الله)[1] .

فأجاب ﷺ بجواب في غاية السداد والاستقامة[2] ، وهو رد المستفتي إلى الأصل الذي تقوم عليه الأعمال التي ذكرها ، وهو ربط الأسباب بالمسبّبات ، وأن ما قدر الله تعالى أن يكون بسبب ، فإنه لا قيام له إلا بذلك السبب " فمتى أتى العبد بالسبب وقع المقدور ، ومتى لم يأت بالسبب انتفى بالمقدور "[3] . والكل بقدر الله تعالى ، فيكون العبد بذلك قد عارض قدر الله تعالى بقدر الله – جل وعلا – .

قال الإمام ابن القيم – رحمه الله – مبيناً مقاصد هذه الفتيا ، وما دلت عليه من هذا الأصل : " وقد أجابهم ﷺ بما شفى وكفى فقال : هذه الأدوية والرقى والتقى هي من قدر الله ، فما خرج شيء من قدره ، بل يُرد قدره بقدره ، وهذا الرد من قدره ، فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجهٍ ما ، وهذا كرد الجوع ، والعطش ، والحر ، والبرد بأضدادها ، وكرد قدر العدوّ بالجهاد، وكلّ من قدر الله ، الدافع والمدفوع والدفع "[4] .

---

(١) أخرجه الترمذي – كتاب الطب – باب ما جاء في الرقى والأدوية (٣٤٩/٤) رقم ٢٠٦٥ ، وابن ماجه – كتاب الطب – باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء (٨٨/٤) رقم ٣٤٣٧ ، وأحمد في المسند (٥٤٠/٣) رقم ١٥٤٥١ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١١/٣) رقم ١١٥٧ ، وفي الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد (١٥٧) وغيرهم ، والحديث قال فيه الترمذي : "حسن صحيح" . وحسنه الألباني ، وأطال في بيان ذلك في تخريج أحاديث مشكلة الفقر (١٣) .

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٧٦/٨) .

(٣) الجواب الكافي (٣٧) .

(٤) زاد المعاد (١٦/٤) .

ومن النصوص التي في معنى هذه الفتيا : استفتاء أسماء بنت عميس [١] - رضي الله عنها - النبي ﷺ في الاسترقاء لولد جعفر من العين حيث قالت : **يا رسول الله ، إن ولد جعفر تسرع إليهم العين ، أفأسترقي لهم ؟**

فقال : (نعم ، فإنه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين) [٢] .

وقال ﷺ : (لا يرد القدر إلا الدعاء ..) [٣] .

ولما فقه الصحابة ﷺ هذا الأصل ، وهو رد القدر بالقدر ، عملوا به في الأحوال التي تعترضهم فيها المعضلات ، يوضح ذلك ، عدم دخول عمر ﷺ ومن معه الشام لما وقع بها الطاعون ، حيث قال له أبو عبيدة بن الجراح : أفراراً من قدر الله ؟

---

(١) هي الخثعمية ، أخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ لأمها ، ومن المهاجرات ، تزوجها جعفر بن أبي طالب ، ثم أبو بكر ، وأوصى بتغسيلها له عندما مات ، ثم علي ﷺ ماتت بعد علي ﷺ ، قال عروة بن الزبير : بلغت أسماء مائة سنة ، لم يسقط لها سن ، ولم ينكر لها عقل .

- انظر الإصابة (١٣/٨) ، وتقريب التهذيب (١٣٤٤) .

(٢) أخرجه الترمذي - كتاب الطب - باب ما جاء في الرقية من العين (٣٤٦/٤) رقم ٢٠٥٩ ، والنسائي في السنن الكبرى (٣٦٥/٤) رقم ٧٥٣٧ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٤٨/٩) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٨/٥) رقم ٢٣٥٨١ ، وذكر الحافظ ابن حجر أن الحديث له شاهد عند مسلم من حديث جابر ﷺ ، وهذا الشاهد عند مسلم في (٤٤١/٧) رقم ٢١٩٨ ، وانظر فتح الباري (٢٠١/١٠) .

والحديث صححه الترمذي ووافقه الألباني ، انظر صحيح سنن الترمذي (٤٠٥/٢) .

(٣) أخرجه الترمذي - كتاب القدر - باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء (٣٩٠/٤) رقم ٢١٣٩، والبزار في مسنده (٥٠٢/٦) رقم ٢٥٤٠ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥١/٦) رقم ٦١٢٨، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٦/٢) رقم ٨٣٢ ، قال الترمذي : "هذا حديث حسن غريب من حديث سلمان ، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن الضريس " .

وحسنَهُ الألباني ، انظر صحيح سنن الترمذي (٤٤٣/٢) ، وصحيح الجامع (١٢٧١/٢) رقم ٧٦٨٧ ، والسلسلة الصحيحة (٢٨٦/١) رقم ١٥٤ .

فقال عمر : لو غيرك قالها يا أبا عبيدة ، نعم ، نفر من قدر الله إلى قدر الله [1] .

وبما تقدم تتبين الصلة بين الاسترقاء والقضاء والقدر ، وأثر معرفة هذه الصلة في زيادة الإيمان ، ورسوخ اليقين ، وهي أمارة على فقه العبد ، وانتفاعه بعلمه ؛ لأنها " من أشرف المسائل لمن عرف قدرها ، ورعاها حق رعايتها ، والله المستعان " [2] .

المسألة الثالثة : حكم أخذ الأجرة على الرقية .

وهذه إحدى مسائل الرقية التي أشكلت على من عرضت له من الصحابة ﷺ فلم يَقْدُموا على أخذ الأجرة ، أو التصرف فيها إلا بعد استفتاء النبي ﷺ عن ذلك .

فعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حيّ من أحياء العرب ، فلم يقروهم ، فبينما هم كذلك ، إذ لدغ سيد أولئك ، فقالوا : هل معكم من دواء أو راقٍ ؟

فقالوا : إنكم لم تَقْرونا ، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جُعلاً ، فجعلوا له قطيعاً من الشاء ، فجعل يقرأ بأم القرآن ، ويجمع بُزاقه ويتفل ، فبرأ ، فأتوا بالشاءِ **فقالوا : لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ ، فسألوه فضحك .**

وقال : (وما أدراك أنها رقية ؟ خذوها ، واضربوا لي بسهم) [3] .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الجهاد - باب ما يذكر في الطاعون (١٠/١٧٩) رقم ٥٧٢٩ .

(٢) الجواب الكافي لابن القيم (٤٢)، وقد أطال النفس - رحمه الله - في بيان هذه المسألة وأحكامها.

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الطب - باب الرقى بفاتحة الكتاب (١٠/١٩٨) رقم ٥٧٣٦ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب السلام - باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (٧/٤٤٣) رقم ٢٢٠١ ، واللفظ للبخاري .

فزال بهذه الفتيا الكريمة ما قد وقع في نفوسهم من التردد ، وتبين حكم ما أشكل عليهم من وجهين :

الأول : ضحكه ﷺ عقب سماعِه سؤال السائل ، مما يدل على إقراره صنيعهم ، وإباحة قطيعِ الغنم الذي أخذوه **أجرةً على رقيتهم** .

الثاني : تأكيده ﷺ حِل أخذهم الأجرة على الرقية بقوله (خذوها) ، وفعله (واضربوا لي بسهم) فهو " بيان للحكم بالقول ، وتمكين له بالعمل ، إذ لم تكن له حاجة لذلك السهم ، إلا ليبالغ أن ذلك من الحلال المحض "[(١)] .

فاجتمع في بيان هذا الحكم السنة التقريريّة ، والقوليّة ، والعمليّة .

والنصوص الأخرى في تقرير هذا الحكم ، وبيانه صريحة منها :

قوله ﷺ : (إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله)[(٢)] .

وعن خارجة بن الصلت[(٣)] عن عمه[(٤)] قال : أقبلنا من عند النبيّ ﷺ فأتينا على حيّ من العرب فقالوا : أُنبئنا أنكم جئتم من عند هذا الرجل بخير ، فهل عندكم دواء أو رقية . فإن عندنا معتوها في القيود ؟

قال : فقلنا : نعم .

قال : فجاءوا بالمعتوه في القيود ، قال : فقرأت بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية ، أجمعُ بُزاقي ثم أتفل . قال : فكأنما نشط من عقال : قال :

---

(١) المفهم للقرطبي (٥/٥٨٧-٥٨٨) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الطب - باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب (١٠/١٩٨) رقم ٥٧٣٧ .

(٣) هو خارجة بن الصلت البُرجميّ ، بضم الموحدة ، وسكون الراء ، وضم الجيم ، الكوفي ، مقبول من الثالثة . تقريب التهذيب (٢٨٣) .

(٤) واسمُهُ : علاقة بن صُحار السليطي التميمي ، صحابي له حديث في الرقية .

- انظر صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (١٣/٤٧٦) ، وتقريب التهذيب (٧٦٣) .

فأعطوني جُعلاً ، فقلت : لا ، حتى أسأل النبي ﷺ ، فسألته فقال : (كل لعمري من أكل برقية باطل ، لقد أكلت برقية حق)[(١)] .

وانطلاقاً من هذه النصوص ذهب جمع من السلف ، وعلى رأسهم الأئمة الأربعة ، وآخرون من الخلف إلى جواز أخذ الأجرة على الرقى لظهور دلالتها من غير تكلف ولا تعسف[(٢)] .

الجمع بين أحاديث المطلب التي ظاهرها التعارض :

تقدم قول النبي ﷺ : (لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) ، وما فيه من دلالة على إباحة الرقى إذا توفرت فيها الشروط ، وخلت من الموانع الشرعيّة ، إلا أن هذا النص ونظائره قد عورض بنصوص أخرى ظاهرها التعارض مع النصوص القاضية بجواز الرقى إذا كانت على الوصف آنف الذكر[(٣)] .

---

(١) أخرجه أبو داود – كتاب الطب – باب : كيف الرقى ؟ (٢٢٠/٤) رقم ٣٨٩٦ ، وأحمد في المسند (٢٦٨/٥) رقم ٢١٨٣٠ ، واللفظ له ، والطيالسي في مسنده (١٩٤) رقم ١٣٦٢ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٦٣) رقم ١٠٣٢ ، وعنه ابن السنيّ في عمل اليوم والليلة كذلك (٥٨٤) رقم ٦٣٠ ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٩/٢) ، والدار قطني في سننه (٢٩٦/٤) رقم ١٠٠، والنسائي في السنن الكبرى (٣٦٥/٤) رقم ٧٥٣٤ ، والطبراني في المعجم الكبير (١٩٠/١٧) رقم ٥٠٩ ، وابن حبان في صحيحه (٤٧٤/١٣) رقم ٦١١٠ ، والحاكم في المستدرك (٧٤٧/١) رقم ٢٠٥٥ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٢/٥) رقم ٢١٥٠ ، وصحح الحديث ابن حبان ، قال الحاكم : " صحيح الإسناد و لم يخرجاه " ووافقه الذهبي والألباني .

– انظر صحيح سنن أبي داود (٤٧٠/٢) ، والسلسلة الصحيحة (٤٤/٥) رقم ٢٠٢٧ .

– **تنبيه** : هذه القصة غير قصة أبي سعيد الخدري ، فهذه صاحبها معتوه ، وقصة أبي سعيد صاحبها لديغ ، وقصة أبي سعيد في سرية ، وهذه ليست كذلك ، فالقصتان متغايرتان .

نبَّهَ على هذا الحافظ ابن حجر في الفتح ، انظره (٤٥٥/٤) و (١٩٩/١٠) .

(٢) انظر عارضة الأحوذي لابن العربي المالكي (٢٢٠/٧) ، والمفهم للقرطبي (٥٨٧/٥) ، والمنهاج في شرح صحيح مسلم ابن الحجاج (٤٤٥/٧) ، والمغني لابن قدامة (١٣٧/٨) ، وأحكام الرقى والتمائم للدكتور فهد السحيمي (٧٦) وما بعدها .

(٣) نص على هذا التعارض الإمام ابن القيم – رحمه الله – في حاشيته على مختصر المنذري لسنن أبي داود ، المطبوع مع عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي (٢٧٨/١٠) .

ومن ذلك قول جابر رضي الله عنه نهى رسول الله ﷺ عن الرقى [١] .

قالوا : فـ (ال) في الرقى للاستغراق، فتعمّ أنواع الرقى كلها بلا استثناء .

والجواب : أنه لا تعارض ؛ لأن النهي عن الرقى محمول على الرقى المتضمنة للشرك بالله تعالى ، وتعظيم غيره ، والمنتفية عنها الشروط المعتبرة للرقى الشرعيّة ، وإلى هذا الجمع نحا جمعٌ من العلماء ، كابن قتيبة [٢] - رحمه الله - حيث قال أثناء بيانه للرقى ، وتوجيهه للنصوص المتعارضة فيها : " يكره منها ما كان بغير اللسان العربي ، وبغير أسماء الله تعالى وذكره وكلامه في كتبه ، وأن يعتقد أنها نافعة لا محالة ، وإياها أراد بقوله (ما توكل من استرقى) [٣] ، ولا يكره ما كان من التعوذ بالقرآن وبأسماء الله عز وجل " [٤] .

وبتأمل هذا النص تظهر حرمة الرقى بانتفاء الشروط المعتبرة لها ، حيث إن ابن قتيبة - رحمه الله - نصّ على كراهتها إذا كانت كذلك . ثم إن في تتمة حديث جابر رضي الله عنه ما يدل على بيان هذا ، كما ذكر ذلك الإمام ابن القيم - رحمه الله - [٥] .

---

(١) تقدم تخريجه (٢٠٧) .

(٢) هو العلامة الكبير أبو محمد ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، صاحب التصانيف ، ومن تصانيفه : غريب القرآن ، وغريب الحديث ، وأدب الكاتب ، وكلها مطبوعة ، وقد ولي قضاء الدينور ، وكان رأساً في علم اللسان العربي ، والأخبار وأيام الناس ، توفي في شهر رجب سنة ست وسبعين ومائتين .

- انظر سير أعلام النبلاء (١٣/٢٩٦) .

(٣) يُشير بهذا إلى حديث (من اكتوى أو استرقى فقد برىء من التوكل) وهو أحد الأحاديث التي عورض بها إباحة الرقى ؛ لورود الوعيد فيه على المسترقي ، والجواب عنه في قول ابن قتيبة ، والحديث تقدم تخريجه في الفصل الأول (١٤١) ، ونقلت عن الإمام أحمد - رحمه الله - هناك توجيهه للحديث بنحو ما ذكرت هنا .

(٤) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري (٣١١) .

(٥) انظر حاشية ابن القيم على مختصر المنذري (١٠/٢٧٨) .

يقول جابر ﷺ نهى رسول الله ﷺ عن الرقى ، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ، إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب ، وإنك نهيت عن الرقى .

قال : فعرضوها عليه، فقال : (ما أرى بأساً ، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل) .

فانتفت بذلك المعارضة ، وتبين أن لكل موضعٍ من النصّ وجهته .

وأيضاً عورض هذا الحديث ، أعني حديث (لا بأس بالرقى ..) بحديث أنس ﷺ أنه قال : (رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحُمَة [١] والنملة [٢]) [٣].

وبقوله ﷺ : (لا رقية إلا من عين أو حمة) [٤] .

قالوا : فالتنصيص على الأمور المذكورة في الحديث دون غيرها يدل على قصر الرقية عليها ، وهذا تخصيص لعموم حديث (لا بأس بالرقى) .

والجواب عن هذا أن يُقال : أما الحديث الأول فقد قال الإمام النووي موضحاً المراد منه : " وليس معناه تخصيص جوازها بهذه الثلاثة ، وإنما معناه :

---

(١) " الحمةُ بالتخفيف : السم ، وقد يُشدّد ، وأنكره الأزهري ،ويُطلق على إبرة العقرب للمجاورة ؛ لأن السمّ منها يخرج " النهاية لابن الأثير (٤٤٦/١) .

(٢) " النملة : قروح تخرج في الجنب " النهاية لابن الأثير (١٢٠/٥) .

(٣) مسلم مع شرح النووي - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤٤٠/٧) رقم ٢١٩٦ .

(٤) أخرجه أبو داود - كتاب الطب - باب في تعليق التمائم (٢١٣/٤) رقم ٣٨٨٤ ، والترمذي - كتاب الطب - (٣٤٥/٤) رقم ٢٠٥٧ ، وأحمد في المسند (٥٨٣/٤) رقم ١٩٨٥٢ ، والحميدي في مسنده (٣٦٩/٢) رقم ٨٣٦ ، والطبراني في المعجم الأوسط (١٢١/٢) رقم ١٤٤٩ ، والكبير (٢٣٥/١٨) رقم ٥٨٨ ، وغيرهم ، وهو صحيح ، انظر صحيح سنن أبي داود (٤٦٨/٢) ، وصحيح سنن الترمذي (٤٠٤/٢) وانظر الكلام عليه كذلك فتح الباري (١٥٦/١٠) .

سُئل عن هذه الثلاثة فأذن فيها ، ولو سُئل عن غيرها لأذن فيه .. وقد رقى هو ﷺ في غير هذه الثلاثة "(١) .

إذاً : الحديث لا يدل على تخصيص الرقية بالأمور الثلاثة المذكورة لقرينتين:

الأولى : أن السؤال إنما وقع عن هذه الثلاثة ، فكان جوابه ﷺ على قدر السؤال .

الثانية : أن النبي ﷺ رقى في غير هذه الثلاثة ، وهذا واضح في عدم تخصيص الرقية بها .

وأما الحديث الثاني : فقد قال الإمام البغوي - رحمه الله - في معناه : " ولم يرد نفي جواز الرقية في غيرهما ، بل تجوز الرقية بذكر الله سبحانه وتعالى في جميع الأوجاع، ومعنى الحديث : لا رقية أولى وأنفع منهما "(٢) .

إذاً : النفي في قوله : (لا رقية...) محمول على الأفضلية والكمال ، أي أن الرقية أقوى ما يكون تأثيرها ، وأكمل ما يحصل نفعها ، إذا كان الإنسان مصاباً بالعين والحمة .

ووجه ذلك أن مجيء النفي في النصوص له ثلاث مراتب :

المرتبة الأولى : أن يأتي النفي ويحمل على نفي الوجود .

المرتبة الثانية : أن يأتي النفي ويحمل على نفي الصحّة .

المرتبة الثالثة : أن يأتي النفي ويُحمل على نفي الكمال .

قال الناظم :

والنفيُ للوجود ثم الصحة ... ثم الكمال فارعين الرتبة(٣)

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٧/٤٤٣) .

(٢) شرح السنة (١٢/١٦٢) ، وانظر معالم السنن للخطابي (٤/٢٢٦) ، وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٧٥) وفتح الباري (١٠/١٩٦) .

(٣) منظومة في أصول الفقه والقواعد الفقهيّة لابن عثيمين (٢٠) .

ويُقال في تطبيق النصّ على القاعدة : إن حمله على المرتبة الأولى لا يمكن ، لكون الرقية بغير العين والحُمة موجودة ، فلا يصح أن يُقال : لا رقية موجودة إلا من العين والحمة .

وكذلك لا يصح حمله على نفي الصحّة ؛ لأن الرقية لسوى العين والحُمة صحيحة ، بدلالة النصوص على ذلك ، فهذه قرينة تمنع حمل النص على هذه المرتبة ، فتعين حملُه على الكمال لتجتمع بذلك النصوص ، وتأتلف دلالتها .

وبهذا يتضح وجه قول العلماء في معنى الحديث : إنه لا رقية أولى وأنفع ، وأنه مبنى على قواعد ثابتة ، وأصول نافعة ، تحل بها المعضلات ، وتنجلي بها الإشكالات .

شبهة وجوابها :

تقدم أن من الشروط المعتبرة لجواز الرقى والتي لا تتحقق إباحتها إلا بها : أن تكون باللسان العربي أو بغيره مما كان معقول المعنى ، وذلك استناداً إلى قوله ﷺ : (لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) إلا أن أقواماً قد أخلّوا بهذا الشرط استدلالاً بهذا الحديث أيضاً ، وقالوا بجواز كل رقية جربت منفعتها ولو لم يُعَقل معناها [1] .

ووجه الدلالة : أن قوله : (لا بأس بالرقى) عام ، فيشمل كل رقية ظهرت منفعتها وإن لم يعقل معناها .

هذا حاصل الشبهة المتولدة من سوء الفهم للنصّ .

والجواب عن هذا الاستدلال من وجوه :

الوجه الأول : أن العموم المستدل به ورد مقيّداً في النصّ نفسه بقوله ﷺ : (ما لم يكن فيه شرك) ، فهو استثناء متصل يمنع كل رقية خلت من الوصف

(١) أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في فتح الباري (١٩٥/١٠) .

المنصوص عليه وهو خلوّها من الشرك ، وإذا ثبت تقييد النصّ فيصار إلى النصّ المقيِّد ، ولا وجه حينئذٍ للاستدلال بالعموم .

الوجه الثاني : أن من قواعد الشريعة المستقرة : أن الوسائل لها أحكام المقاصد ، فإذا كانت الغاية شرعيّة أو مباحة ، فإن ما يتوسّل به إليها لابد أن يكون كذلك ، وعليه ، فإن الغاية من الاسترقاء أو الرقية طلب الشفاء وحصول العافية ، وهو أمر مندوب إليه ، فلا يُتوصّل إليه بما لا تعلم حقيقته ، وما لم يُعلم معناه من الرقى لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك ، فيمنع عندها - ولو حصلت منفعته - سداً للذريعة واحتياطاً للدين .

الوجه الثالث : أن في الرقية بالمشروع ، والتداوي بالمباح ، غُنية عما جُهل معناه ، ولم يُعقل مغزاه عن تلك الرقى ، فإن الاستشفاء بالمشروع فيه ما يكفي ويشفي . قال تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾ [العنكبوت:٥١] . وقال تعالى : ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾ ﴾ [الإسراء:٨٢] .

الوجه الرابع : قولهم بجواز كل رقية جربت منفعتها ، ولو لم يعلم معناها غير صحيح ؛ لأن " كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية من كفّ شرّ أو جلب نفع ، لا يدُل على أنه ليس من الشرك "[١] ؛ ولذلك يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - في الرقى المجهولة المعاني : " وعامة ما بأيدي الناس من العزائم والرقى التي لا تفقه بالعربية فيها ما هو شرك "[٢] .

فالتجربة ليست معياراً تقاسُ به الأمور إذا كانت مخالفة لدلالة النصوص ، ومناقضة لها ، إذ هي فاسدة الاعتبار حينئذٍ فلا يلتفت إليها .

---

(١) كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - (٥٠) .

(٢) مجموع الفتاوى (٦١/١٩) .

الوجه الخامس : أن لازم هذا الاستدلال جواز الرقية بالرقى الشركيّة ؛ لأن الرقية بما لا يُعلم معناه لا يؤمن أن يكون فيه شرك وهذا مما لا يقول به مسلم .

وبما تقدم يُدرك الفهم الصحيح لقوله ﷺ : (لا بأس بالرقى ..) ويتبين خطأ المستدلّ به على عموم الرقى ولو لم يُعقل معناها ، وبُعده عن جادّة الصواب .

* * *

المطلب الرابع : النشرة .

لا يخفى أن للسحر أثره البالغ على عقل الإنسان وبدنه ونفسه ؛ ولــذلك كان طلبُ حَلّه ، وإزالة ضرره مطلباً شرعيّاً حتى تسلم للإنســان حواسّــه ، وينتفع بجوارحه ، لقوله ﷺ : (تداووا ؛ فإن الله عز وجــل لم يضــع داءً إلا وضع له دواءً ، غير داء واحِد وهو الهرم) [1] .

ولتعدد الوسائل في رفعه ، فقد جاء السؤال عن إحدى تلك الطرق المنتشرة في الجاهليّة ، ألا وهي النشرة .

فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - **قال سُئِل رسول الله ﷺ عــن النشرة** [2] ؟

فقال : (هو من عمل الشيطان) [3] .

فعلم بهذه الفتيا حكم النشرة المسؤول عنها ، وذلك من خــلال ذمّ هــذا الفعل ببيان أنه من عمل الشيطان ؛ ليكون أبلغ في الزجر ، وأشد في النــهي؛

---

(١) تقدم تخريجه (١٣٩) .

(٢) قال ابن الأثير - رحمه الله - : " النشرة : بالضم ، ضرب من الرقية والعلاج ، يُعالج به من كان يظن أن به مسّاً من الجن ، سميت نشرة ؛ لأنه يُنشر بها عنه ما خامره من الداء ، أي يكشف ويُزال " النهاية في غريب الحديث (٥/٥٤) .

(٣) أخرجه أبو داود - كتاب الطب - باب النشرة (٤/٢٠١) رقم ٣٨٦٨ ، وأحمد في المسند (٣/٣٧٣) رقم ١٤١١٨ ، والفضل بن زياد في مسائله كما في الآداب الشرعيّة لابن مفلح (٣/٧٧) ، وتيســير العزيز الحميد (٣٦٥) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/٣٥١) ، كلهم من طريق عقيل بن عقيل عن وهب بن منبه عن جابر مرفوعاً .

والحديث جود إسناده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٧٧) ، والشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد (٨٦) ، وحسنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٠/٢٣٣) ، وصــححه النــووي والألباني .

- انظر المجموع شرح المهذب (٩/٧٤) ، والسلسلة الصحيحة (٦/٦١١) رقم ٢٧٦٠ ، وصحيح سنن أبي داود (٢/٤٦٤) .

"لأن ربطها بعمل الشيطان يقتضي تقبيحها ، والتنفير عنها "[١] ، وهذا من دلائل حرمتها ، وشناعة استعمالها .

وهذا أحد أقسام النشرة ، وهي النشرة الممنوعة ، أما النوع الآخر وهي النشرة المشروعة ، فسيأتي بيانها قريباً إن شاء الله .

أما النوع الأول فالمراد به : حل السحر بسحر مثله [٢] ، وهو الذي لا يكون إلا بالشرك بالله - عز وجل - والاستعانة بالشياطين، ولذلك قال ﷺ : (هو من عمل الشيطان) .

والنصوص في معنى هذه الفتيا كثيرة منها : قوله ﷺ : (إن الرقى والتمائم والتولة شرك) [٣] .

ووجه الدلالة : أن النشرة ضرب من الرقية ، فالقول فيما يكره منها كالقول في الرقية [٤] .

وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : كنا نرقي في الجاهلية ، **فقلنا يا رسول ا لله ، كيف ترى في ذلك ؟**

فقال : (اعرضوا عليّ رقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) [٥] .

ووجه الدلالة منه على حديث المطلَب : مطابقة مفهوم المخالفة لهذا الحديث ، لمنطوق حديث جابر رضي الله عنه فاتحدا في الدلالة على المراد ، أي أن الرقى إن كان فيها شرك ففيها بأس ، وهو من عمل الشيطان ، فكذلك النشرة .

---

(١) القول المفيد على كتاب التوحيد (٧١/٢) .

(٢) انظر غريب الحديث لابن الجوزي (٤٠٨/٢) ، وإعلام الموقعين لابن القيم (٣٩٦/٤) ، والآداب الشرعية لابن مفلح (٧٧/٣) .

(٣) تقدم تخريجه (٢١٠) .

(٤) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٣٥١/٩) .

(٥) سبق تخريجه في (٢٠٧) .

وعلى هذا تواردت الآثار عن السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - تابعة للنصوص في التحذير من النشرة وبيان خطرها .

قال إبراهيم النخعي [١] - رحمه الله - : " كانوا يكرهون التمائم والرقى والنشر " [٢] .

وقال الحسن البصري - رحمه الله - : " النشرة من السحر " [٣] .

وهكذا كل ما ورد من الآثار عن السلف في كراهة النشرة ، فإنه محمول على الممنوع منها ؛ لأن لفظ النشرة لما كان مشتركاً بين ما كان ممنوعاً ، وما كان مشروعاً ، حُمل على الممنوع منه ؛ لأنه لا يظن بهم ﷺ كراهة ما كان مشروعاً أو التحذير منه [٤] .

وبهذا الإيجاز يتم الكلام على النشرة الممنوعة .

وحتى يكون البحث متكاملاً ، فمن المناسب التعريج على النشرة المشروعة وبيانها ليحصل التصوّر الشموليّ للموضوع عند القارئ من كافة جوانبه .

فالنشرة المشروعة : هي ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة من الرقى والدعوات والتعوذات والأدوية المباحة [٥] .

---

(١) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الكوفي ، فقيه أهل الكوفة ، مات دون المائة ، سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين ونحوها .
- تهذيب الكمال (٢/٢٣٣)، وتقريب التهذيب (١١٨) .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/٣٥) رقم ٢٣٤٦١ ، وإسناده صحيح .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف كما في السلسلة الصحيحة (٦/٦١٣) ، وقد بحثت عنه في المصنف في مظانه وغير مظانه فلم أجده ، والأثر حسنه الألباني كما في المصدر السابق .

(٤) انظر تيسير العزيز الحميد (٣٦٥،٣٦٨) ، وإكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٨/٩٩).

(٥) انظر إعلام الموقعين (٤/٣٩٦) ، ومعارج القبول للحكمي (٢/٥٦٥) ، والسلسلة الصحيحة (٦/٦١٣) .

وهذا من أقوى الأسباب ، وأنفعها ، وأنجع العلاجات وأصلحها ، لمن أحسن التداوي بها .

يقول ابن القيم – رحمه الله – : " ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الإلهيّة ، بل هي أدويته النافعة بالذات ، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السفلية ، ودفعُ تأثيرها يكون بما يُعارضها ويُقاومها من الأذكار ، والآيات ، والدعوات التي تبطل فعلها وتأثيرها ، وكلما كانت أقوى وأشد ، كانت أبلغ في النشرة ، وذلك بمنزلة التقاء الجيشين مع كل واحد منهما عدّته وسلاحُه ، فأيهما غلب الآخر قهره ، وكان الحكم له ، فالقلب إذا كان ممتلئاً من الله مغموراً بذكره ، وله من التوجهات ، والدعوات ، والأذكار والتعوذات وِرْدٌ لا يخل به ، يُطابق فيه قلبه لسانه ، كان هذا من أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر له ، ومن أعظم العلاجات له بعد ما يُصيبه "[١] .

ومن الأدلة على هذا النوع قوله ﷺ : (العين حق ، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين ، وإذا استغسلتم فاغسلوا)[٢] .

ووجه الدلالة منه : أنه أمر العائن بالاغتسال للمعين ، ليزول ما حَلَّ بسببه من الضرر ، وهذا من النشرة .

قال القاضي عياض – رحمه الله – : " وهذا الحديث وشبهه أصل في جواز النشرة والطيب بها "[٣] .

وقال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – : " ويؤيد مشروعية النشرة .. حديث (العين حق) في ... اغتسال العائن "[٤] .

---

(١) زاد المعاد (١٢٦/٤) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب السلام – باب الطب والمرض والرقى (٤٢٥/٧) رقم ٢١٨٨ .

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨٥/٧) .

(٤) فتح الباري (٢٣٣/١٠) .

ومن ذلك أيضاً : حديث سحر بعض اليهود النبي ﷺ .

فعن عائشة – رضي الله عنها – قالت : سحر رسولَ الله ﷺ يهودي من يهود بني زريق يقال له : لبيد بن الأعصم ، قالت : حتى كان رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله ، حتى إذا كان ذات يوم ، أو ذات ليلة ، دعا رسول الله ﷺ ثم دعا ، ثم دعا ، ثم قال : (يا عائشة ، أشعرتِ أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه ؟ .

جاءني رجلان أحدهما عند رأسي ، والآخر عند رجلي ، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجليّ ، أو الذي عند رجليّ للذي عند رأسي : ما وجَعُ الرجُل ؟

قال : مطبوب [١] .

قال : من طَبَّهُ ؟

قال : لبيد بن الأعصم .

قال : في أي شيء ؟

قال : في مشط ومشاطة [٢] ، قال : وجبّ طلعة ذكر [٣] .

قال : فأين هو ؟

قال : في بئر ذي أروان .

قالت : فأتاها رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه ، ثم قال : (يا عائشة ، والله لكأن ماءها نقاعة الحنّاء ، ولكأنّ نخلها رؤوس الشياطين) .

قالت : فقلت : يا رسول الله ، أفلا أحرقته ؟ .

---

(١) " أي مسحور ، كنوا بالطب عن السحر تفاؤلاً بالبرء " النهاية في غريب الحديث (٣/١١٠) .

(٢) " هي الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط " النهاية في غريب الحديث (٤/٣٣٣) .

(٣) قال ابن الأثير : " أي في داخلها ، ويروى بالفاء ، وهما معاً : وعاء طلع النخيل " النهاية (١/٢٣٤) .

وفي رواية للبخاري قالت : فقلت : أفلا - أي تنشرت - ؟ .

قال : (أما أنا فقد عافاني الله ، وكرهتُ أن أثير على الناس شرّاً ، فأمرتُ بها فدفنت)[١] .

قال القاضي عياض : " وفيه حجة على جواز النشرة على أحد الروايات ، إذ لم ينكر النبي ﷺ عملها ، وإنما قال : أما أنا فقد عافاني الله "[٢] ، وهذا وجه الدلالة على مشروعية النشرة الجائزة .

وعلى هذا حُمل ما جاء من الآثار عن السلف - رحمهم الله - .

فعن قتادة قال : قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طب ، أو يؤخّذ[٣] عن امرأته ، أيحل عنه أو ينَشّر ؟

قال : " لا بأس به ، إنما يريدون الإصلاح ، فأما ما ينفع فلم يُنهَ عنه "[٤] .

وسُئِل الإمام أحمد - رحمه الله - عمن يطلق السحر عن المسحور ؟ فقال : " لا بأس به "[٥] .

وهكذا تلتقي الآثار السلفيّة مع الأحاديث النبويّة في الحكم الصحيح للنشرة ، وأنها قسمان : مشروع وممنوع ، كما دل على ذلك الاستقراء

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الطب - باب هل يستخرج السحر ؟ (٢٣٢/١٠) رقم ٥٧٦٥ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب السلام باب السحر (٤٢٩/٧) رقم ٢١٨٩ ، وهذا لفظ مسلم .

(٢) إكمال المعلم (٩٢/٧) .

(٣) " بفتح الواو ومهموز ، وتشديد الخاء المعجمة ، وبعدها معجمة ، أي يحبس عن امرأته ولا يصل إلى جماعها .. " فتح الباري (٢٣٣/١٠) .

(٤) البخاري مع الفتح تعليقاً بصيغة الجزم (٢٣٢/١١) ، وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار موصولاً كما في تغليق التعليق لابن حجر (٤٩/٥) . وقال : " إسناده صحيح " .

- وانظر فتح الباري (٢٣٣/١٠) .

(٥) ذكره عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٣٣/١٠) .

للنصوص ، وإليه أشار الحافظ ابن حجر بقوله : ... " يحتمل أن تكون النشرة نوعين " [١] .

قلت : وهذا الاحتمال هو الصحيح ، وبه جزم الإمام ابن القيم - رحمه الله - حيث قال : "والنشرة : حل السحر عن المسحور ، وهي نوعان :

حل بسحر مثله ، وهو الذي من عمل الشيطان ؛ فإن السحر عمله ، فيتقرب إليه الناشِر والمنتشر بما يحب ، فيبطل عمله عن المسحور .

والثاني : النشرة بالرقية ، والتعوذات ، والدعوات ، والأدوية المباحة ، فهذا جائز ، بل مستحب " [٢] .

فهذا هو التقسيم والتأصيل الذي تنضبط به المسألة ، وتفهم به النصوص والآثار على وجهها .

* * *

(١) فتح الباري (٢٣٣/١٠) .

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣٩٦/٤) .

المطلب الخامس : العدوى .

تقدم أن من تمام بيان التوحيد ، بيان ما يضادّه من الاعتقادات الشـركية، وكشف ما يَرِدُ عليه من الشبه الفاسدة ، ومن تلك العقائد المنحرفة السائدة في الجاهليّة اعتقاد سريان الأمراض ، وانتقال الأدواء من مخلـوق لآخـر بـذاتها وطبيعتها ، ولمنافاة ذلك للتوحيد ، فقد جاء الشرع بنفي هذا المعتقد ، وبطلان أمره ، إلا أن هناك إشكالات قد ترد في بعض صور هذه المسألة وجزئياتهـا ، أوردها بعض الصحابة ﷺ ليتبين وجه الحق فيها ، ومعرفة الصواب منـها ، ويتضح هذا في الاستفتاء الآتي :

عن أبي هريرة ﷺ قال : قال النبي ﷺ : (لا عدوى [(١)] ، ولا طيرة [(٢)] ، ولا هامة [(٣)] ، ولا صفر [(٤)]) .

فقال أعرابي : **يا رسول الله ، فما بال الإبل تكـون في الرمـل كأنها الظباء[(٥)]، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها[(٦)]؟**

---

(١) " العدوى : اسم من الإعداء ،كالرعوى والبقوى ، من الإرعاء والإبقاء ، يُقال : أعداه الـداء يُعديـه إعداءً ، وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء " .. النهاية في غريب الحديث، (٩٢/٣)

(٢) سيأتي بيانها في المطلب الآتي.

(٣) قال القرطبي: مشدد الميم، طائر تتشائم به العرب؛ فإذا سقطت في دار أحدهم، رآها ناعية له نفسـه، أو أحدا من أهله،..، وقيل: كانت العرب تعتقد أن عظام الميت، أو رأسه، ينقلب هامة يطير، ويسمى ذلك الطائر الصدى). المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم(٦٢٢/٥)

(٤) قيل هي حية تكون في البطن، تصيب الماشية والناس، وهي أعدى من الجرب عند العرب،.. ويقال: إنها تشتد على الإنسان إذا جاع وتؤذيه). غريب الحديث لأبي عبيد الهروي (٢٥/١)، وقيل المراد به: النسـأ الذي يفعله أهل الجاهلية، من تأخير المحرم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام؛ فجاء الإسلام بإبطال الأمرين. انظر: غريب الحديث للهروي (٢٦/١)، والنهاية في غريب الحديث (٣٥/٣).

(٥) " بكسر المعجمة بعدها موحدة وبالمد ، جمع ظبي ، شبهها بها في النشاط والقوة والسلامة من الـداء " فـتح الباري (٢٤١/١٠) .

(٦) أي: يكون سببا لوقوع الجرب بها. انظر: فتح الباري(٢٤١/١٠).

فقال رسول الله ﷺ : (فمن أعدى الأول) [١] .

يقرر ﷺ في هذه الفتيا تفرد الرب جل وعلا بالضّرَ والنفع ، وأن له سبحانه التصرف المطلق في هذا الكون ، فأزمة الأمور بيده ، ولا يخرج شـيء عـن مشيئته وإرادته ، وذلك من خلال ما يدعيه أهل الجاهلية من إضافة الأفعال إلى غير الله تعالى ، واعتقاد انتقال الأمراض بطبعها ، واسـتقلاليتها بالتـأثير في غيرها .

وهذا معنى قوله ﷺ : (لا عدوى) أي على الوجه الذي يعتقـده أهـل الجاهلية من إعداء الأمراض بطبعها دون تقدير من الله تعالى لذلك [٢] .

ولقد استشكل بعض الصحابة ﷺ هذا النفي [٣] ، فقال مـورداً إشـكاله عليه : فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء ، فيخالطها البعير الأجـرب فيجربها ؟ .

وهذا الإشكال كما هو ظاهِر ناتج عما يراه من انتقال العدوى من السقيم إلى الصحيح بسبب الخلطة والمداخلة بينهما .

فأجابه ﷺ بما يقطع هذا الإشكال من أصله ، ويزيحه من رأسه ، وذلـك بردّه إلى الأصل الذي لا محيد عنه ، وهو أن الأمور كلها بيد الله تعالى وقضائه وقدره بقوله : (فمن أعدى الأول ؟) .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الطب – باب : لا هامة ، (٢٤١/١٠) رقم ٥٧٧٠ . ومسلم مع شرح النووي – كتاب السلام – باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ... (٤٧١/٧) رقم ٢٢٢٠ .

(٢) انظر شرح السنة للبغوي (١٦٩/١٢) ، ولطائف المعارف لابن رجب (٦٨) ، وتيسير العزيز الحميد (٣٧٣) .

(٣) انظر مفتاح دار السعادة (٣٧٥/٣) .

" أي : لو كان إنما أصاب الثاني لَمّا أعداه الأول ، إذاً : لما أصاب الأول شيء ؛ لأنه لم يكن معه ما يعديه ، ولكنه لما كان ما أصاب الأول إنما كان بقدر الله - عز وجل - ، كان ما أصاب الثاني كذلك " [١] .

يقول الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في إيضاحه لهذه الفتيا : " وهو جواب في غاية البلاغة والرشاقة ، وحاصلُه : من أين جاء الجرب الذي أعدى بزعمهم ؛ فإن أجيب من بعير آخر لزم التسلسل ، أو سبب آخر فليفصح به ، فإن أجيب بأن الذي فعله في الأول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى ، وهو أن الذي فعل بالجميع ذلك هو الخالق القادر على كل شيء ، وهو الله سبحانه وتعالى " [٢] .

فهذا جواب واضح بين في قطع دعوى العدوى وإبطالها بطبعها ، وأنه لا تأثير لها إلا بإذن الله تعالى ، إذ هو المؤثر من قبل ومن بعد [٣] .

والشواهد المسندة للمعنى الذي تضمنته هذه الفتيا عديدة ، منها : قوله تعالى : ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَـٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الحديد:٢٢] .

فهذا إخبار من الله تعالى بأن جميع ما يحل بالعباد ، من المصائب ، والمعائب مسطور عليهم ، وجار عليهم بأمره تعالى ، ومن ذلك انتقال الأمراض إليهم ، حقيقتها أنها من عند الله وبأمره .

---

(١) شرح معاني الآثار للطحاوي (٣١٠/٤) .

(٢) فتح الباري (٢٤٢/١٠) ، وانظر المفهم للقرطبي (٣٤٦/١) ، والقول المفيد (٨٤/٢) .

(٣) انظر إكمال المعلم للقاضي عياض (١٤٤/٧) ، والمنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (٤٧٦/٧) ، والقول المفيد (٨٣/٢) .

ومن شواهد السنة : اللفظ الآخر لحديث المطلب وهو : أن النبي ﷺ قال : (لا يُعدي شيءٌ شيئاً) .

فقال أعرابي : يا رسول الله ، البعير الجرب الحشفة بذَنَبِه ، فتجرب كلها ؟

فقال رسولُ الله ﷺ : (فمن أجرب الأول ؟ ! لا عدوى ، ولا صفر ، خلق الله كل نفس ، وكتب حياتها ورزقها ، ومصائبَها)[١] .

وبهذا التقرير يظهر اجتماع النصوص في نفي العدوى على الوجه المذكور ، وتظاهرها على حرمتها ، وبيان أن مبدأ الأمور ومردها إلى الله تعالى .

ثم إنه ثم نصوص يوهم ظاهرها التعارض مع ما تَمَّ تقريره من نفي العدوىَ ، فإن ظاهرها يوحي إثبات العدوى ، كقوله ﷺ (لا يورد ممرض على مصح)[٢] ، وقوله : (وفر من المجذوم فِرارك من الأسد)[٣] ، وقوله : (إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها)[٤] ، فكيف الجمع بين هذه النصوص ، ودفع الاختلاف عنها ؟ .

---

(١) أخرجه الترمذي - كتاب القدر - باب ما جاء لا عدوى ولا هامة ، ولا صفر (٣٩٢/٤) رقم ٢١٤٣ ، وأحمد في المسند (٤٣٢/٢) رقم ٣٨١٨ ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٨/٤) ، وابن حبان في صحيحه (٤٨٧/١٣) رقم ٦١١٩ ، وأبو يعلى في مسنده (١١٢/٩) رقم ٥١٨٢ ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٦٨/١١) رقم ٥٨٦٧ ، والحديث : صححه ابن حبان والألباني، انظر صحيح سنن الترمذي (٤٤٥/٢) ، والسلسلة الصحيحة (١٤٢/٣) رقم ١١٥٢ .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الطب ، باب لا هامة (٢٤١/١٠) ، رقم ٥٧٧١ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب السلام - باب لا عدوى ولا طيرة .. (٤٧١/٧) رقم ٢٢٢١ .

(٣) البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب الجذام - (١٥٨/١٠) رقم ٥٧٠٧ .

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب الطب - باب ما يذكر في الطاعون (١٧٨/١٠) رقم ٥٧٢٨ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب السلام - باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٤٦١/٧) رقم ٢٢١٨ .

والجواب : إن للعلماء مسالك متعددة في ذلك ، إلا أنها لا تسلم من المعارضة والنقد [١] ، وأظهر تلك المسالك وأحسنها قول من قال : إن نفي العدوى محمول على ما تقدم من اعتقاد أهل الجاهلية إعداء الأمراض بطبعها ، دون تقدير الله تعالى لذلك .

وأما النصوص الأخرى المشتملة على النهي عن الإقدام على مواطن الوباء ، أو الأمر بالفرار من أهل الابتلاء ، فمحمولة على أخذ الحيطة والاحتراز من أسباب الهلكة ، ومراعاة سبل الوقاية والحمية ، وأن الله تعالى بمشيئته قد يجعل الخلطة سبباً للتعرض لمثل هذه الأدواء ، فإن العدوى بالمخالطة : " بمترلة سائر الأسباب التي رَبَطَ بها مسبباتها ، وجعل لها أسباباً أُخر تُعارضها وتمانعها ، وتمنع اقتضاءها لما جُعلت أسباباً له ، وإنها لا تقضي مسبباتها إلا بإذنه ومشيئته وإرادته ، ليس لها من ذاتها ضُرٌ ولا نفع ولا تأثير البتّة... " [٢] .

وعلى هذا ثلة من العلماء المحققين ؛ نظراً لما في هذا المسلك من إعمال للنصوص جميعها ، وعدم إبطالها أو إهمال شيء منها ، إضافة إلى سلامته من الاعتراضات والإيرادات المضعفة له [٣] .

قال الإمام البيهقي [٤] - رحمه الله - : " ثابت عن النبي ﷺ أنه قال : (لا عدوى) وإنما أراد على الوجه الذي كانوا يعتقدون في الجاهلية من إضافة

---

(١) انظرها في فتح الباري (١٠/١٦٠) وزاد المعاد (٤/١٤٩-١٥٣) وكتاب أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين لسليمان الدبيخي (١/٧٦-١٠٤) .

(٢) مفتاح دار السعادة (٣/٣٧٦) .

(٣) انظر القول المفيد (٢/٨٤-٨٥) ، وأحاديث العقيدة التي يوهم ظاهر التعارض في الصحيحين (١/٩٥).

(٤) هو الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، صاحب التصانيف ، ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة ، له كتب لم يسبق إلى تصنيفها كالأسماء والصفات ، وشعب الإيمان ، ودلائل النبوة ، توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة . انظر تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/١١٣٢) .

الفعل إلى غير الله – عز وجل – ، وقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من هذه العيوب سبباً لحدوث ذلك ، ولهذا قال : (لا يورد ممرض على مصح) وقال في الطاعون (من سمع به بأرض فلا يقدمَنَّ عليه) ، وغير ذلك مما في معناه ، وكل ذلك بتقدير الله عز وجل " [١] .

وقال النووي – رحمه الله – : " وطريق الجمع : أن حديث (لا عدوى) المراد به نفي ما كانت الجاهلية تزعمه وتعتقده أن المرض والعاهة ، تعدي بطبعها لا بفعل الله تعالى ، وأما حديث (لا يورد ممرض على مصح) فأرشد فيه إلى مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدره .

فنفى في الحديث الأول العدوى بطبعها ، و لم ينف حصول الضرر عند ذلك بقدر الله تعالى وفعله .

وأرشد في الثاني إلى الاحتراز مما يحصل عنده الضرر بفعل الله وإرادته وقدره ، فهذا الذي ذكرناه من تصحيح الحديثين ، والجمع بينهما هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء ، ويتعين المصير إليه " [٢] .

وقال ابن رجب – رحمه الله – : " اختلفوا في معنى قوله (لا عدوى) وأظهر ما قيل في ذلك ، أنه نفيٌ لما كان يعتقده أهلُ الجاهلية من أن هذه الأمراض تعدي بطبعها من غير اعتقاد تقدير الله لذلك ، ويدل على هذا قوله (فمن أعدى الأول) يشير إلى أن الأول إنما جرب بقضاء الله وقدره ، فكذلك الثاني – إلى أن قال – : " فأمّا نهيه ﷺ عن إيراد الممرض على المصح ، وأمره بالفرار من المجذوم ، ونهيه عن الدخول إلى موضع الطاعون ،

---

(١) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٣٥٤/٥) ، وانظر السنن الكبرى له (٢١٦/٧) .

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٧٤/٧) .

فإنه من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله تعالى ، وجعلها أسباباً للهلاك أو الأذى .

والعبد مأمور باتقاء أسباب البلاء إذا كان في عافية منها ، فكما أنه يؤمر أن لا يلقي نفسه في الماء ، أو في النار ، أو يدخل تحت الهدم ونحوه مما جرت العادة بأنه يهلك أو يؤذي ، فكذلك اجتناب مقاربة المريض ، كالمجذوم أو القدوم على بلد الطاعون ، فإن هذه كلها أسباب للمرض والتلف ، والله تعالى هو خالق الأسباب ومسبباتها ، لا خالق غيره ، ولا مقدر غيره " [١] .

شبهة وجوابها :

استدل منكرو الأسباب بقوله ﷺ : (فمن أعدى الأول) على إبطال الأسباب [٢]، وأن وقوع الأشياء وحصولها لا علاقة له باتخاذ الأسباب وبذلها .

ووجه الدلالة من هذا الحديث قالوا : إن النبي ﷺ أثبت إصابة البعير بالمرض ، من غير سبب ظاهر محسوس يحكم به لحوق المرض بالبعير ، فدل ذلك على أنه لا صلة بين بذل الأسباب ووقوع المسبّبات .

قلت : ورد هذه الشبهة يكون بجوابين : إجمالي وتفصيلي .

أما الإجمالي : فهو أن هذا النصّ من النصوص المتشابهة [٣] ، الواجب ردّها إلى النصوص المحكمة الموضحة لمعناها ، والمبينة لمدلولها الصحيح المراد منها ،

---

(١) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف (٦٨) ، وانظر نحواً مما نُقل : تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٩٦) ، وشرح السنة للبغوي (١٢/١٦٩-١٧١) ، والآداب الشرعية لابن مفلح (٣/٣٦٣) ، ومفتاح دار السعادة (٣/٣٨٥) ، وزاد المعاد (٤/٤٤) ، وحاشية ابن القيم على تهذيب سنن أبي داود مع عون المعبود (١٠/٢٨٩) ، والمفهم للقرطبي (٥/٦٢٤) ، والكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٩/٢٩٧٨) ، وتيسير العزيز الحميد (٣٧٣) ، والقول المفيد (٢/٨٣) ، ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (٨/٢٤) ، والسلسلة الصحيحة للألباني (٢/٦٩٦) .

(٢) انظر إعلام الموقعين (٢/٢٩٦-٢٩٧) .

(٣) نص على ذلك الإمام ابن القيم في المصدر السابق .

والتي لا تحتمل إلا معنىً واحداً ، ويزداد هذا الجواب وضوحاً بالجواب الثاني وهو التفصيلي من خلال الأوجه التالية :

الوجه الأول : أن هذا النصّ معارض بنصوص أخرى مثله، أو أكثر منه، صحيحة صريحة، دالة على ثبوت الأسباب شرعاً وقَدَراً كقوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْأَخِرَةِ ﴾ [النحل:١٠٧] .

وقوله : ﴿ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ ﴾ [المائدة:١٦] .

وقوله : ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴿٩﴾ ﴾ [ق:٩] ، إلى أضعاف ذلك من النصوص المثبتة للسببيّة [١] والتي يتعين فهمها ، وعدم إهمالها ، وتنزيل ما قد يشكلُ عليها تنزيلاً يثمر ائتلاف النصوص واجتماعها .

الوجه الثاني : أن قوله ﷺ : (فمن أعدى الأول) جاء في سياق رد شبهة تأثير العدوى بذاتها ، دون تقدير الله تعالى لذلك، وبيان أن حقيقة ابتداء الأمراض ، وظهور المصائب والآلام ، إنما هو من الله تعالى ، وبيده ، وتحت ملكه وتصرفه .

فأين ذاك الاستدلال من هذا السياق .

الوجه الثالث : أن يُقال : إن " الشيء قد يكون له سبب معلوم ، وقد لا يكون له سبب معلوم ، فجرب الأول ليس سببه معلوماً ، إلا أنه بتقدير الله تعالى ، وجرب الذي بعده له سبب معلوم [٢] ،

(١) إعلام الموقعين (٢/٢٩٦-٢٩٧)

(٢) وهو خلطة بالمصابين بالجرب .

ولكن لو شاء الله لم يجرب " [١]، أي أن عدم علمنا بالسبب المؤثر لا يسوغ لنا نفي الأسباب أو إبطالها .

الوجه الرابع : أن من القواعد الثابتة لمعرفة مدلولات النصوص ، اعتبـــار فهم السلف الصالح لها ، وليس في الآثار الواردة عنهم ما يُشعر بفهمهم نفـــي الأسباب استدلالاً بهذا النصّ ، مع روايتهم له ، ودرايتهم به .

* * *

(١) القول المفيد (٢/٨٤) .

المطلب السادس : الطيرة (*) .

وهي من أعمال الجاهلية التي كانت تأخذ حيزاً كبيراً في أوساط الجاهليين ، وتحتل مكانة مرموقة في نفوسهم ، فعليها يبنون أعمالهم ، ويقرون سفرهم وإقامتهم ، ولهذا فقد كانوا يشيدون بها في نثرهم وشعرهم ، وذلك لاعتقادهم تأثير جلب النفع ، ودفع الضر في اتجاهاتها .

ونظراً للانتشار الواسع لهذه الخصلة ، وتعلق الناس بها ، والتفافهم إليها ، فقد جاء الاستفتاء بشأنها من الصحابي الجليل معاوية بن الحكم السلمي[1] - رضي الله عنه - لما هداه الله للإسلام ، وشرح صدره إليه .

المسألة الأولى : حكم الطيرة .

فعنه رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله ، إني حديث عهد بجاهلية ، وقد جاء الله بالإسلام ، - إلى أن قال - : **ومنّا رجالٌ يتطيّرون ؟**

قال : (ذاك شيءٌ يجدونه في صدورهم ، فلا يصدهم)[2] .

فشفى ﷺ أمته بهذه الفتيا ، إذ بين فيها حقيقة الطيرة وحكمها .

(*) " الطيّرة : بكسر الطاء وفتح الياء ، وقد تسكن : هي التشاؤم بالشيء ، وهو مصدر تطيّر ، يُقال : تطيَّرَ طيرةً .. وأصلُهُ فيما يقال : التطيّر بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما ، وكان ذلك يصدّهم عن مقاصدهم ، فنفاه الشرع ، وأبطله ، ونهى عنه ، وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع ، أو دفع ضر " . النهاية في غريب الحديث (١٥٢/٣) .

(١) هو معاوية بن الحكم السلميّ ، صحابي جليل ، نزل المدينة ، وروى عن النبي ﷺ حديثاً ، الإصابة (١١٨/٦) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب المساجد وتحريم الصلاة - باب تحريم الكلام في الصلاة ، ونسخ ما كان من إباحته (٢٣/٣) رقم ٥٣٧ .

أما حقيقتها : فإنها شيءٌ يقع في النفوس ، ويعتري الطباع ، فوجودها فيها ضَرورَةٌ ، لا انفكاك عنها ، وليس في الوسع إزالتها وقلعُها ، ومنها تنشأ الأوهام ، وتستولي الوساوس ، وتزداد الخيالات التي لا خطام لها ولا زمام .

فرجعت على هذا حقيقة التطيّر إلى الأوهام ، والمخاوف ، والخيالات لا إلى المتطَيَّر به من مرئي ، أو مسموع ، أو معلوم [١] .

يقول الإمام ابن القيم – رحمه الله – في تعليقه على حديث معاوية آنف الذكر : " فأخبر أن تأذيه وتشاؤمه بالتطيّر إنما هو في نفسه وعقيدته ، لا في المتطيّر به ، فوهمُهُ وخوفه وإدراكه هو الذي يُطيّره ويصدُّه ، لا ما رآه وسمعَه " [٢] .

وأما حكمها : فهو ظاهر من نهيه ﷺ في قوله (فلا يصدّهم) وأنها حرام [٣] ؛ لظاهر النهي ، والأصل فيه الحرمة إلا أن يصرفه صارف ، ولا صارف ، فأتمَّ ﷺ بيانه لحقيقة التطيّر بالنهي عنه ، وعدم الالتفات إليه ، أو تعليق الأمور عليه .

وبياناً للأثر المرتب على هذا الحكم يقول الإمام أبو عمر ابن عبد البر – رحمه الله – " .. من تطير فقد أثم ، وإثمه على نفسه في تطيّره ؛ لترك التوكل وصريح الإيمان ؛ لأنه يكون ما تطيّر به على نفسه في الحقيقة ؛ لأنه لا طيرة حقيقة ، ولا شيء إلا ما شاء اللهُ في سابق علمه ... " [٤] .

---

(١) انظر معالم السنن للخطابي (٢٢٢/١) ، والمفهم للقرطبي (٦٢٨/٥) ، ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢٨١/٣) ، والآداب الشرعية لابن مفلح (٣٦١/٣) .

(٢) مفتاح دار السعادة (٢٨١/٣) .

(٣) انظر الذخيرة للقرافي (٢٥٤/١٣) .

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٨٥/٩) .

وقد تعددت نصوص القرآن والسنة في تأييد ما تناولته هذه الفتيا ، بل تواترت [١] .

قال تعالى عن آل فرعون : ﴿ فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف:١٣١] .

وأخبر تعالى عن ثمود أنهم قالوا لنبيهم صالح – عليه السلام – : ﴿ قَالُوا۟ ٱطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَن مَّعَكَ ۚ قَالَ طَٰٓئِرُكُمْ عِندَ ٱللَّهِ ۖ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ ﴾ [النمل:٤٧] .

وذكر عن أصحاب القرية أنهم قالوا لرسلهم : ﴿ قَالُوٓا۟ إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ ۖ لَئِن لَّمْ تَنتَهُوا۟ لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝ قَالُوا۟ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ ۚ أَئِن ذُكِّرْتُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾ [يس:١٨-١٩] .

ووجه الدلالة من الآيات على تحريم الطيرة من وجهين :

الأول : الإخبار بأن التطيّر من شأن المشركين وصفات أعداء الرسل [٢] ، فالاتصاف بهذه الصفة تشبه بهم .

الثاني : ذم الله تعالى لهم على هذا الفعل ، ومقته إياهم [٣] بسببه ، وذم الفعل من صيغ النهي الفرعيّة كما هو مقرر عند الأصوليين .

وأما السنة فالوارد فيها إبطال الطيرة ، والتحذير منها كثير، ومن ذلك :

قوله ﷺ : (لا عدوى ولا طيرة ولا غول) [٤] .

---

(١) انظر شرح معاني الآثار للطحاوي (٣١١/٤) .

(٢) انظر فتح المجيد (٥٠٨/٢) .

(٣) نفس المصدر .

(٤) مسلم مع شرح النووي – كتاب السلام – باب لا عدوى ولا طيرة ، ولا هامة .. (٤٧٣/٧) رقم ٢٢٢٢ .

وهذا النفي ليس نفياً لذاتها ، إنما هو نفي للوصف الذي عليه أهل الجاهلية من مخالفة الشرع ، واعتقاد استقلالية هذه الأمور ، - ومنها الطيرة - بالتأثير في دفع الضر وجلب النفع [١] .

قال العلامة ابن القيم - رحمه الله - " والنفيُ في هذا أبلغ من النهي ؛ لأن النفي يدل على بُطلان ذلك وعدم تأثيره ، والنهيُ إنما يُدل على المنع منه " [٢]، والنفي هنا يلتقي مع النهي في حديث معاوية (فلا يصدهم) فازداد الحكم بياناً وقوة بتنوع الصيغ ، والدلالات الواردة فيه .

وعن ابن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (الطيرة شرك ، الطيرة شرك ، وما منا إلا ، ولكن الله يذهبه بالتوكل) [٣] .

وهذه صيغة أخرى للنهي عن هذه الظاهرة الجاهلية ، وهي نعتها بأقبح الصفات وأشنعها وهي الشرك ، ووصفها بالشرك صريح في حرمتها ، لما فيها من المفاسد المشتملة عليها من سوء الظن بالله تعالى ، وتعلق القلب بالأوهام

---

(١) انظر الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٢٩٨١/٩) ، ومفتاح دار السعادة (٢٨٠/٣) ، وإكمال المعلم لقاضي عياض (١٥٢/٧) ، والقول المفيد (٨٣/٢) .

(٢) مفتاح دار السعادة (٢٨٠/٣) .

(٣) أخرجه أبو داود - كتاب الطب - باب في الطيرة (٢٣٠/٤) رقم ٣٩١٠ ، والترمذي - كتاب السير - باب ما جاء في الطيرة (١٣٧/٤) رقم ١٦١٤ ، وابن ماجه - كتاب الطب - باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (١٣١/٤) رقم ٣٥٣٨ ، وأحمد في المسند (٤٨٦/١) رقم ٣٦٨٦ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (٣٥٥/٢) رقم ٩٠٩ ، والبزار في مسنده (٢٣٠/٥) رقم ١٨٤٠ ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣١٢/٤) ، والشاشي في مسنده (١٢٢/٢) رقم ٦٥٧ ، وابن حبان في صحيحه (٤٩١/١٣) رقم ٦١٢٢ ، والحاكم في المستدرك (٦٤/١) رقم ٤٣ ، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٣٦٧/٣) رقم ١١٢٥ ، وغيرهم ، والحديث قال فيه الترمذي : " حسن صحيح " وصححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي ، والعراقي في أماليه كما في فيض القدير (٢٩٤/٤) والألباني في الصحيحة (٧٩٢/١) رقم ٤٢٩ ، إلا أن قوله : (وما منا إلا ..) نبه العلماء على أنه من قول ابن مسعود ، حكى ذلك الترمذي في سننه عن البخاري ، عن سليمان بن حرب ، قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (٢٨٠/٣) : " وهذه اللفظة (وما منا ..) إلى آخره ، مدرجة في الحديث ، ليست من كلام النبي ﷺ ، كذلك قال بعض الحفاظ ، وهو الصواب " وانظر مدارج السالكين (٤٩٢/٢)، وفتح الباري (٢١٣/١٠) .

التي لا حقيقة لها ، وقطع التوكل عليه ، والاعتماد على ما سواه ، والخوف من غيره ، واعتقاد جلب النفع ودفع الضر ممن لا يملك نفعاً ، ولا يدفعُ ضُرّاً [(١)] .

قال الطيبي - رحمه الله - : " وإنما سمّاها شركاً ؛ لأنهم كانوا يرون ما يتشاءمون به سبباً مؤثراً في حصول المكروه ، وملاحظة الأسباب في الجملة شرك خفي ، فكيف إذا انضم إليها جهالة ، وسوء اعتقاد " [(٢)] .

ولهذه الأمور آثار سيئة للغاية ، وقد عدَّ الإمام ابن القيّم جملة منها فقال : " واعلم أن من كان معتنياً بها ، قائلاً بها ، كانت إليه أسرع من السيل إلى منحدره ، وتفتحت له أبواب الوساوس فيما يسمعُهُ ويراه ويُعطاه ، ويفتح له الشيطان فيها من المناسبات البعيدة والقريبة ، في اللفظ والمعنى ، ما يفسد عليه دينه ، وينكد عليه عيشه - إلى أن قال - والمتطيِّر : متعب القلب ، مُنَكّد الصدر ، كاسِف البال ، سيء الخلق ... أشد الناس خوفاً .. وأحزنهم قلباً ، كثير الاحتراز والمراعاة لما لا يضره ولا ينفعه ، وكم قد حرم نفسه بذلك من حظ ! ومنعها من رزق ! وقطع عليها من فائدة .. " [(٣)] .

وبما تقدم يُعلم أن النبي ﷺ قد أوضح لأمته أمر الطيرة ، وبين لهم حقيقتها وفسادها ، لتعلم أن الله تعالى لم يجعل لهم عليها علامة ، ولا فيها دلالة ، ولا نصبها سبباً لما يخافونه ، ويحذرونه ، لتطمئن قلوبهم ، ولتسكن نفوسهم إلى

---

(١) انظر معالم السنن للخطابي (١٢٤/٤) ، والذخيرة للقرافي (٢٥٤/١٣) ، والمنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (٤٨٠/٧) ، والمفهم للقرطبي (٦٢٨/٥) ومفتاح دار السعادة (٣٤٠/٣) ، وفتح الباري (٢١٣/١٠) ، وتيسير العزيز الحميد (٣٨٤)، والقول المفيد (٧٧/٢).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن (٢٩٨٣/٩) .

(٣) مفتاح دار السعادة (٢٧٢/٣) ، وانظر جملة من مضارّ التطيّر : موسوعة نضرة النعيم في مكارم وأخلاق الرسول الكريم (٤١٩٩/٩).

وحدانيته تعالى [١] ولتتيقن أن الأمور تجري بمشيئته ، والأقدار بقدره ، لا صلة لها بالطيور وذهابها يمنةً أو يسرة .

ولما أدرك السلف الصالح هذا ، ووعته قلوبهم ، نهوا عما نهى عنه النبي ﷺ ، وحذروا مما حذر منه .

ومن ذلك قول عائشة - رضي الله عنها - : " تزوجني رسول الله ﷺ في شوّال ، وبنى بي في شوّال ، فأي نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده منّي ؟ " [٢] .

وكانت تقول هذا لمن يتشاءم بشهر شوال ويحجم عن النكاح فيه ، وأرادت من ذلك القضاء على هذه العادة وإزالتها .

قال النووي - رحمه الله - : " ... وقصدت عائشة بهذا الكلام رد ما كانت الجاهلية عليه ، وما يتخيله بعض العوام اليوم من كراهة التزوج والتزويج ، والدخول في شوال ، وهذا باطل لا أصل له ، وهو من آثار الجاهلية ، كانوا يتطيرون بذلك ، لما في اسم شوال من الإشالة والرفع " [٣] .

ومن ذلك أيضاً : أن رجلاً كان يسير مع طاوس [٤] ، فسمع غراباً نعب [٥] ، فقال : خير .

---

(١) انظر مفتاح دار السعادة (٣/٢٨١) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب النكاح - باب استحباب التزوج والتزويج في شوال ، واستحباب الدخول فيه (٥/٢٢٥) رقم ١٤٢٣ .

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٥/٢٢٦) .

(٤) هو أبو عبد الرحمن اليماني ، طاوس بن كيسان ، تابعي جليل ، يقال : اسمُهُ ذكوان ، أما طاوس فلقب ، روى عن عدد من جلة الصحابة ، قال الذهبي : " طاوس شيخ أهل اليمن وبركتهم ومفتيهم ، له جلاله عظيمة ، وكان كثير الحج ، فاتفق موته بمكة قبل التروية بيوم سنة ست ومائة ، صلى عليه هشام بن عبد الملك الخليفة - رحمه الله - " تذكرة الحفاظ (١/٩٠) وانظر تقريب التهذيب (٤٦٢) .

(٥) نعب : قال ابن الأثير : " النعّاب : الغُراب ، والنعيب صوتُه " النهاية في غريب الحديث (٥/٧٩).

فقال طاوس : أي خير عند هـذا أو شـر ؟ لا تصـحبني - أو لا تسـر معي [١] - .

وشدة إنكار طاوس هذا القول يدل على نكارته ، وعظم ما فيه من المخالفة للتوحيد ، والمنابذة للشرع ، وشبيه بهذا الكلام ما هو سائد في أوساط العامّة من قولهم : " خير يا طير " فكل ذلك محرم ، وإن لم يقصد القائل ما تضـمنه من المعنى الفاسد .

المسألة الثانية : كفارة الطيرة .

تقدم أن الطيرة من الأشياء التي تعتري الطباع ، وقلما يخلو منها أحد ، كما قال ابن مسعود ﷺ : (وما منا إلا ، ولكن الله يذهبه بالتوكل) ؛ وذلـك لأنها " من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته " [٢] فهي تعترض العبد في أحواله، وتقابله في أموره ، وربّما استقرت في قلبه ، وأقعدته عن مراده ، فأدى ذلك به إلى تعطيل مصالحه ومنافعه ، وهذا باب شرك مناف لكمال التوحيد الواجب ؛ لأنه جعل ما ليس سبباً شرعاً ولا قدراً ، سبباً في جلب النفع ودفـع الضـرر " وهذا يضعف التوكل على الله ، ويوهن العزيمة ، وبذلك يعتبر شركاً [٣] من هذه الناحية ، والقاعدة : أن كل إنسان اعتمد على سبب لم يجعلـه الشـرعُ سبباً فإنه مشرك " [٤] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٠٦/١٠) رقم ١٩٥١٣ ، ومن طريقه أبو نعيم في حلية الأوليـاء (٤/٤) والذهبي في سير أعلام النبلاء (٤٠٥/٥) وإسناده صحيح .

(٢) مفتاح دار السعادة (٢١٧/٣) .

(٣) والمقصود الشرك الأصغر ، أما اعتقاد التأثير بذاتها على النعت الذي كان عليه الجاهليون ، فهو شرك أكبر مخرج من الملّة .

انظر القول المفيد (٩٦/٢) ، وفيض القدير للمناوي (٢٩٤/٤) ، والإخلاص والشرك الأصغر لعبد العزيز العبد اللطيف (٣٨) .

(٤) القول المفيد (٩٣/٢) .

ولما أخبر ﷺ أن ذلك شرك ، باشره الصحابة ﷺ بالاستفتاء عن كفارة ذلك .

فعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : (من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك) .

قالوا : يا رسول الله ، ما كفارة [(١)] ذلك ؟

قال : (أن يقول أحدُهم : اللهم لا خير إلا خيرك ، ولا طير إلا طيرك ، ولا إله غيرك) [(٢)] .

يرشد ﷺ أمته في هذه الفتيا إلى أن كفارة هذا الذنب ، وسبيل الخلاص منه هو سؤال الله الخير ، والاستعاذة به من الشر ، واعتقاد أن هذه الطيور ملك لله تعالى ، ومسخرة بتسخيره ، لا قدرة لها على جلب المنافع ، أو دفع المضارّ ، قال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل:٧٩] ، وأنه سبحانه هو المتفرد بالإلهية، المستحق للعبودية دون من سواه [(٣)] .

قال الطيبي - رحمه الله - : " وإيراد الدعاء في صورة الحصر تصريح بأنها لا تجلب نفعاً ، ولا تدفع ضُرّاً ، ويعد من يعتقدها سفيها مشركاً " [(٤)] يُضاف

---

(١) " الكفارة .. هي عبارة عن الفعْلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة ، أي: تسترها وتمحوها " . النهاية لابن الأثير (١٨٩/٤) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٨٩/٢) رقم ٧٠٤٢، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥٤) رقم ٢٩٢ . وقد أعلِ الحديث بورود ابن لهيعة في إسناده، وهذا الإعلال مردود برواية عبد الله بن وهب عنه، وهو أحد العبادلة الذين يعتبر بروايتهم عنه ، وحديثهم عنه صحيح ، ولذلك صححه أحمد شاكر - رحمه الله - في تحقيقه وتخريجه للمسند (١٠/١٢) ، والألباني في السلسلة الصحيحة (٥٣/٣) رقم ١٠٦٥ .

(٣) انظر فيض القدير (١٣٦/٦) ، وتيسير العزيز الحميد (٣٨٥) ، والقول المفيد (٩٧/٢) .

(٤) الكاشف عن حقائق السنن (٢٩٨٧/٩) .

إلى الدعاء ، أيضاً : الإعراض عن الطيرة ، وعدم الالتفات إليها بقلبه ، مع قوة التوكل على الله ، وحسن الظن به ، فإن هذا يوجب له دفع ضررها ، والنجاة من مكروهها [١] .

المسألة الثالثة : علاقة الطيرة بالفأل .

من كمال الشريعة وفضلها أن الله تعالى لم يحرم على العباد شيئاً ، إلا وقد أباح لهم في مقابله ما فيه مصلحة محضة أو راجحة ، استغناءً وعوضاً عما حرم عليهم .

ومن ذلك أن النبي ﷺ لما نهى أمته عن التطيّر ، وبيّن لها خطره ، وسوء أثره ، أرشدها إلى التفاؤل وحثها عليه ، وذلك إما بإخبارها عن إعجابه به ، أو وصفه إياه بالخيرية والحُسن ، فنشأ حينئذٍ السؤال عن الفأل الذي يريده الشارع ، وذلك لما استقر في نفوسهم من النهي عن عموم الطيرة الشامِل للتشاؤم والتفاؤل المتعارف فيما بينهم [٢] .

فعن أبي هريرة ﷺ قال : سمعت النبي ﷺ يقول : (لا طيرة ، وخيرها الفأل) .

قيل : يا رسول الله ، وما الفأل ؟

قال : (الكلمة الصالحة يسمعُها أحدكم) [٣] .

فـ " أخبر ﷺ .. أن الفأل من الطيرة ، وهو خيُرها ، فقال : (ولا طيرة وخيرُها الفأل) ، فأبطل الطيرة ، وأخبر أن الفأل منها ، ولكنه خيرها ، ففصل

---

(١) انظر مفتاح دار السعادة (٣/٣٥٤) .

(٢) انظر تحفة الأحوذي (٥/٢٠٠) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الطب - باب الطيرة (١٠/٢١٢) رقم ٥٧٥٤ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (٧/٤٧٦) رقم ٢٢٢٣ .

بين الفأل والطيرة لما بينهما من الامتياز ، والتضادّ ، ونفع أحدهما ومضرّة الآخر " [(١)] .

وإنما صار الفأل خير أنواع الطيرة لما بينهما من الرابط ، والقدر المشترك ، وهو تأثير كل منهما في الواقع ، والفأل هو أبلغ الأمرين في ذلك .

علاوة على أن الفأل مصدره النطق والبيان ، فكأنه خبر جاء عن غيب ، بخلاف غيره من حركة الطيور واتجاهها ، فليس فيه شيء من هذا المعنى ، وإنما هو تكلف من المتطيِّر ، وتعاطٍ لما لا أصل له في نوع علم وبيان ، فليس للطير نطق ولا تمييز ، فيستدل به على مضمون معنى فيه ، فلهذين الأمرين كان الفأل خير أنواع هذا الباب [(٢)] .

ومن هنا لم يكن الفأل من الطيرة المنهي عنها ؛ لما فيه من المنافع الجليلة العائدة على نفس المرء ، من حسن الظن بالله تعالى ، وتقوية الرجاء فيه جل وعلا ، وتعلق القلب به سبحانه ، وما يثمر ذلك من انشراح الصدر ، وطمأنينة القلب ، وراحة النفس ، والاستبشار بقضاء الحوائج ، وبلوغ الآمال، وتقوية العزائم ، وشحذ الهمم على الجد في العمل ، والمعونة على الظفر [(٣)] .

فلهذا كان ﷺ يستحسن الفأل ويعجبه ، فأخذ من ذلك أنه ليس من الطيرة المنهي عنها .

---

(١) مفتاح دار السعادة (٣٠٨/٣) .

(٢) انظر فتح الباري (٢١٤/١٠) ، وأعلام الحديث للخطابي (٢١٣٦/٣) ، والقول المفيد (٨٩/٢) .

(٣) انظر معالم السنن (٢٣٥/٤) ، وشرح السنة للبغوي (١٧٥/١٢) ، وأدب الدنيا والدين للماوردي (٥٠٠) ، والمفهم للقرطبي (٦٢٧/٧) ، ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٣١٢/٣) ، وفتح الباري (٢١٥/١٠) .

يقول ابن القيم – رحمه الله – : " وليس في الإعجاب بالفأل ومحبته شيء من الشرك ، بل ذلك إبانة عن مقتضى الطبيعة ، وموجب الفطرة الإنسانيّة التي تميل إلى ما يلائمها ويوافقها مما ينفعها " [١] .

ولا يعني هذا أن يقصد العبدُ الفأل ، فيعتمد عليه ، ويعمل بموجبه ، إنما المقصود أن يقع ذلك له اتفاقاً ، فيستأنس به ، والواجب على المرء في محبته الفأل ، وكراهيته الطيرة ، أن يسلك مسلك الاستخارة لله تعالى ، والتوكل عليه ، والعمل بما شرع الله من الأسباب ، فلا يجعل الفأل آمراً له ، وباعثاً له على الفعل ، فإن كان كذلك صار واقعاً في الطيرة المنهي عنها كما تقدم [٢] .

والنصوص الدالة على ما حوته هذه الفتيا من المعاني ، والدلالة على الفأل وعلاقته بالطيرة كثيرة منها :

قوله ﷺ : (العين حق ، وأصدق الطيرة الفأل) [٣] .

قال الحافظ : " ففي هذا التصريح أن الفأل من جملة الطيرة ، لكنه مستثنى " [٤] .

---

(١) مفتاح دار السعادة (٣٠٦/٣) ، وانظر شرح مشكل الآثار للطحاوي (١٠٣/٥) .

(٢) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٨٠/٤-٨١) ، و(٦٧/٢٣) ، وفتح الباري (٢١٥/١٠) ، ومعارج القبول (٩٩٣/٢) ، والتوكل على الله وعلاقته بالأسباب للدميجي (٢٤٧) .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٨١/٢) رقم ٧٨٦٥ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (٣٦٧/٢) رقم ٩١٤ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٨٩/٢) رقم ١١٧٩ ، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٦٦/٧) وأبو يعلى في مسنده (١٥٥/٣) رقم ١٥٨٢ ، والطبراني في المعجم الكبير (٣١/٤) رقم ٣٥٦١ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٥) : " ... وفيه حيّة بن حابس ، لم يروِ عنه غير يحيى ، وبقية رجاله ثقات " . وقال الألباني : " صحيح لغيره " صحيح الأدب المفرد (٣٣٩) ، وانظر السلسلة الصحيحة (١٠٨٨/٦) رقم ٢٩٤٩.

(٤) فتح الباري (٢١٤/١٠).

وقال ﷺ : (لا عدوى ولا طيرة ، ويعجبني الفأل الصالح ، الكلمة الحسنة)[١] ؛ وذلك لما فيها من الانبساط ، وإدخال السرور على النفس وعلى الآخرين ، والمضيّ قدماً لما يسعى إليه الإنسان[٢] كما تقدم .

المسألة الرابعة : الجمع بين ما ظاهره التعارض من نصوص هذا المطلب .

إذا تقرر بُطلان الطيرة وعدم تأثيرها ، فما الجواب عن النصوص التي يوهم ظاهرها التعارض مع ما تقدم ، والدالة على إثبات الشؤم ، وصحة الطيرة ، والتي منها : قوله ﷺ : (الشؤم في المرأة والدار والفرس)[٣] .

وقوله ﷺ : (لا عدوى ولا طيرة ، والشؤم في ثلاث : في المرأة ، والدار ، والدابة)[٤] .

وقد ورد في هذا فتيا يوهم ظاهرها إثبات الشؤم أيضاً ، فعن أنس رضي الله عنه قال: **قال رجلٌ : يا رسول الله ﷺ ، إنا كنا في دار كثير فيها عددُنا ، وكثير فيها أموالنا ، فتحولنا إلى دار أخرى ، فقل فيها عددنا ، وقلت فيها أموالنا .**

فقال رسولُ الله ﷺ : (ذروها ذميمة)[٥] .

---

(١) البخاري مع الفتح، كتاب الطب، باب/ الفأل: (٢١٤/١٠) رقم ٥٧٥٦، ومسلم مع شرح النووي، كتاب السلام، باب الطيرة والفأل..، (٤٧٧/٧) رقم ٢٢٢٤.

(٢) انظر: القول المفيد (٨٨/٢).

(٣) البخاري مع الفتح، كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة (١٣٧/٩) رقم ٥٠٩٣، ومسلم مع شرح النووي – كتاب السلام – باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من شؤم (٤٧٨/٧) رقم ٢٢٢٥ .

(٤) البخاري مع الفتح – كتاب الطب – باب الطيرة (٢١٢/١٠) رقم ٥٧٥٣ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب السلام – باب الفأل والطيرة وما يكون فيه الشؤم (٤٧٨/٧) رقم ٢٢٢٥ .

(٥) أخرجه أبو داود – كتاب الطب – باب في الطيرة (٢٣٨/٤) رقم ٣٩٢٤ ، ومالك في الموطأ (٩٧٢/٢) ، والبخاري في الأدب المفرد – مع فضل الله الصمد – (٣٧٣/٢) رقم ٩١٨ ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٠/٨) ، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٦٤/٤) رقم ١٥٢٩ ، قال ابن عبد البر – رحمه الله – في التمهيد " وهذا محفوظ من وجوه ، منها : حديث أنس " (٦٨/٢٤)، وحسنه الألباني – رحمه الله –. انظر صحيح سنن أبي داود (٤٧٧/٢) ، وصحيح الأدب المفرد (٣٤١) ، والسلسلة الصحيحة (٤٣٢/٢) رقم ٧٩٠ .

اختلف العلماء في توجيه هذه النصوص ، وبيان المراد منها ، وأعدل تلك الأقوال وأمثلها قول من قال : إن هذه الأشياء أسباب ، ومواضع جعل الله الشؤم مقروناً بها ، وواقعاً بسببها ، ووصول الشؤم إلى المصاحب لهذه الأشياء حاصل بقضاء الله عز وجل وقدره ، لا أنها مستقلة بذاتها في التأثير ، والإضرار بمن قاربها ، فهنا قد أباح الشارع ترك هذه الأمور والابتعاد عنها .

ثم إن الشؤم الواقع من هذه الأمور مغاير تماماً لما عليه أهل الجاهلية ، فإن التشاؤم من هذه الأشياء المنصوص عليها في الحديث ، يكون بعد حصول الضرر وتكرره من هذا الشيء المتشاءم منه [(١)] ، وقد يكون لصفة مذمومة فيه، بخلاف تطير أهل الجاهليّة ، فإنه يكون بسبب خارج عن الشيء المتشاءم منه [(٢)] ، وعند مفارقة هذه الأشياء بسبب التشاؤم بها يعتقد المفارق لها أن المتفرد بالنفع والضر هو الله تعالى ، وأما شؤمها أو يمنها فبسبب ما يقدره الله فيها من الخير أو الشر[(٣)] .

وممن نصّ على هذا وارتضاه الإمام الخطابي ، وابن القيم ، وابن رجب .

قال الخطابي – رحمه الله – : " اليُمن والشؤم سمتان لما يصيب الإنسان من الخير والشر ، والنفع والضَّرّ ، ولا يكون شيء من ذلك إلا بمشيئة الله وقضائه، وإنما هذه الأشياء محالٌّ وظروف ، جُعلت مواقع لأقضيته ، ليس لها بأنفسها وطباعها فِعل ، ولا تأثير في شيء ، إلا أنها لما كانت أعم الأشياء التي يقتنيها الناس ، وكان الإنسان في غالب أحواله لا يستغني عن دار يسكنها ، وزوجةٍ يُعاشرها ، وفرس يرتبطه ، وكان لا يخلو من عارض مكروه في زمانه ودهره ،

---

(١) انظر أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين للدبيخي (١/١٢٧) .

(٢) انظر المصدر السابق (١/١٢٨) .

(٣) انظر المصدر السابق (١/١٢٨) .

أضيف اليمن والشؤم إليها إضافة مكان ومحل ، وهما صادران عن مشيئة الله سبحانه ... "(١) .

وقال ابن القيم - رحمه الله - : " فإخباره ﷺ بالشؤم أنه يكون في هذه الثلاثة ، ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها ، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق منها أعياناً مشؤومة على من قاربها وسكنها ، وأعياناً مُباركة لا يلحق من قاربها شؤم ولا شر ، وهذا كما يعطي الله سبحانه الوالدين ولداً مباركاً يريان الخير على وجهه ، ويعطي غيرهما ولداً شرّاً مشؤوماً نذْلاً يريان الشر على وجهه ، وكذلك ما يُعطاه العبد من ولاية ، أو غيرها ، فكذلك الدار والمرأة والفرس .

والله سبحانه خالق الخير والشر والسعود والنُحوس ، فيخلق بعض هذه الأعيان سعوداً مباركة ، ويقضي بسعادة من قارنها ، وحُصول اليمن له والبركة ، ويخلق بعض ذلك نحوساً يتنحَّسُ بها من قارنها ، وكل ذلك بقضائه وقدره .. فهذا لون ، والطيرة الشركيّة لون آخر "(٢) .

وقال ابن رجب - رحمه الله - : " والتحقيق أن يقال في إثبات الشؤم في هذه الثلاث ما ذكرناه في النهي عن إيراد المريض على الصحيح ، والفرار من المجذوم ، ومن أرض الطاعون ، أن هذه الثلاث أسباب يقدر الله تعالى بها الشؤم واليمن ويقرنه ، ولهذا يشرع لمن استفاد زوجة أو أمة أو دابة أن يسأل الله تعالى من خيرها ، وخير ما جبلت عليه ، ويستعيذ به من شرها ، وشر ما جبلت عليه - **إلى أن قال** - : " فترك ما لا يجد الإنسان فيه بركة من دار ،

---

(١) أعلام الحديث (١٣٧٩/٢) .

(٢) مفتاح دار السعادة (٣٤٢/٣-٣٤٣) .

أو زوجة ، أو دابة غير منهي عنه .. "[١] .

فبهذا التقرير والإيضاح تأتلف النصوص ، وتفهم على وجهها ، ويزول ما ظاهره الاختلاف فيما بينها .

* * *

(١) لطائف المعارف (٧٥) ، وانظر نحوه عند المناوي في فيض القدير (٤/٢٩٥) .

- وانظر مزيد بسط لهذه المسألة - كتاب الأخ سليمان الدبيخي : أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين (١/١١١-١٣٤) .

المطلب السابع : الكهانة (*) .

وهي من الطرق الفاشية في المجتمع الجاهلي ، والتي يدعي أصحابُها الإطلاع على المغيبات ، ومعرفة الوقائع المستقبليّة ، ولما كان الناس يلمسون شيئاً من أخبار أولئك الكهنة في واقعهم ، كان ذلك عاملاً قويّاً في الوثوق بهم ، والتعويل عليهم ، مع أن أصل هذه الأخبار استراق الجني السمع من كلام الملائكة ، وإلقاؤه في أذن الكاهِن ، ثم يضيف الكاهن إلى هذا الخبر الصادق ما يضيفه من الأكاذيب التي تروج بها بضاعتُه .

ثم ارتقى الأمر بالقبائل العربيّة آنذاك إلى اتخاذ كل منها كاهناً يخصها ، يترافعون إليه في وقائعهم ، يعتمدون أحكامه [1] ، ويرجعون إلى أقواله .

ولذيوع الكهان ، وفشوّ الكَهانة في العهد النبوي - مع قلته بالنسبة لما بعد البعثة - استفتى بعض الصحابة النبي ﷺ بشأنهم ، وطرح ما أشكل عليه من أمرهم .

ومما وقفت عليه من ذلك مسألتان :

المسألة الأولى : حكم الكهانة والكهان .

عن عائشة - رضي الله عنها - **قالت : سأل أناس رسول الله ﷺ عن الكهان ؟**

فقال لهم رسول الله ﷺ : (ليسوا بشيء) .

قالوا : يا رسول الله ، فإنهم يحدثون أحياناً الشيء يكون حقاً ؟ .

(*) قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : " الكهانة - بفتح الكاف ويجوز كسرها - ادعاء علم الغيب ، كالإخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب " فتح الباري (١٠/٢١٦) .

(١) انظر المفهم للقرطبي (٢/١٣٩) ، ومدارج السالكين (٢/٤٩٣) ، وفتح الباري (١٠/٢١٦) ، والقول المفيد (٢/٤٧) .

قال رسول الله ﷺ : (تلك الكلمة من الجن يخطفها [١] الجني ، فيقرها في أذن وليه قرَّ الدجاجَة [٢] ، فيخلطون فيها أكثر من مائة كِذْبَة) [٣] .

فبين ﷺ بهذه الفتيا حقيقة الكهانة ، وما عليه الكهان ، وأن أمرهم باطل لا حقيقة له يرتكز عليها ، فهم بمترلة المعدوم الذي لا فائدة فيه ، ولا منفعة منه ، وعليه فإن تصديقهم إجرام ، وسؤالهم حرام ، وإن تحققت به بعض المطالب ، وقضيت به بعض الحوائج [٤].

هذا ما يقتضيه ويدل عليه عموم قوله ﷺ : (ليسوا بشيء) ، إلا أن بعض الصحابة ﷺ قد أورد إشكالاً على هذا العموم فقال : فإنهم يحدثون أحياناً الشيء يكون حقاً ؟ .

وسبب نشوء هذا الإشكال " لأنه فهم منه أنهم لا يصدقون أصلاً ، فأجابه ﷺ عن سبب ذلك التصديق ، وأنه إذا اتفق أن يصدُق لم يتركه خالصاً ، بل يشوبُه بالكذب " [٥] ، وذلك في قوله : (تلك الكلمة من الجن يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه قرَّ الدجاجة فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة) .

---

(١) " الخطف : استلاب الشيء ، وأخذُه بسرعة " ، والمراد هنا : استراق الكلمة وسلبها .
- النهاية لابن الأثير (٤٩/٢) .

(٢) قال ابن الأثير : " القَرُّ : ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه ... وقر الدجاجة : صوتها إذا قطعته ... " النهاية لابن الأثير (٣٩/٤) .
والمعنى : " أن الجني يلقي الكلمة إلى وليه بصوت خفي متراجع، له زمزمة ، ويرجعه له .. "
- فتح الباري (٢١٩/١٠) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الطب - باب الكهانة (٢١٦/١٠) رقم ٥٧٦٢ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب السلام - باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٤٨٢/٧) رقم ٢٢٢٨ .

(٤) انظر إكمال المعلِم بفوائد مسلِم (١٥٤/٧) ، شرح السنة للبغوي (٨١/١٢) ، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤٨٥/٧) ، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥٦/٢٥) ، والرد على البكري له أيضاً (٤٤٧/١) .

(٥) فتح الباري (٢١٩/١٠) وانظر زاد المعاد (٧٨٧/٥) .

وهذا المعنى الذي تضمنته هذه الفتيا ، وردت نصوص عديدة بمعناها، منها :
قوله تعالى : ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَـٰطِينُ ۝ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ۝ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَـٰذِبُونَ ۝ ﴾ [الشعراء :٢٢١-٢٢٣]

ووجه الدلالة : بيان الله عز وجل صفة الأشخاص الذين تنزّل عليهم الشياطين ، وأنهم كَذَبةٌ فجرة ، وهم الكهان ومن جرى مجراهم ، ممن يلقى عليه استراق السمع ، فيتلقّى ذلك ، ويكذب فيه مائة كذبة ، فيخلط الحق بالباطل ، ويحصُل بذلك التمويه على الناس والاستخفاف بعقولهم (١) .

يقول الشيخ حافظ الحكمي - رحمه الله - : " وقد بين الله كذب الكاهن بقوله : (أفاك أثيم) ، فسماه أفاكاً ، وذلك مبالغة في وصفه بالكذب ، وسماه أَثيماً ، وذلك مبالغة في وصفه بالفجور ، وقوله : (وأكثرهم كاذبون) أي أكثر ما يقولونه كذب ، فلا يفهم منه أن فيهم صادقاً ، يفسره قوله ﷺ : (فيكذب معها مائة كذبة) ، فلا يكون صدقاً إلا الكلمة التي سمعت من السماء " (٢) .

وقوله ﷺ : (إذا قضى الله الأمر في السماء، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله ، كأنه سلسلة على صفوان ، فإذا فزع عن قلوبهم ، قالوا : ماذا قال ربكم ؟ قالوا للذي قال : الحق وهو العلي الكبير ، فيسمَعُها مسترق السمع ، ومسترق السمع ، هكذا بعضُهُ فوق بعض - ووصف سفيان - بكفه فحرفها ، - وبدّد بين أصابعه - فيسمع الكلمة ، فيلقيها إلى من تحته ، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته ، حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن، فربّما أدرك الشهاب قبل أن يلقيها ، وربُما ألقاها قبل أن يدركه ، فيكذب

---

(١) انظر تفسير القرآن العظيم (٣/٣٤١) ، وتيسير الكريم الرحمن (٥٩٩) .

(٢) معارج القبول (٢/٥٧٠) .

معها مائة كذبه ، فيقال : أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا ، كذا وكذا ، فيصدق بتلك الكلمة التي سمعَ من السماء)[١] .

وقال ﷺ : (الملائكة تتحدث في العنان - والعنان الغمام - بالأمر يكون في الأرض ، فتستمع الشياطين الكلمة فتقرها في أذن الكاهن كما تُقر القارورة ، فيزيدون معها مائة كذبة)[٢] .

وبهذا البيان النبوي يكون حكم الكهان قد عُلِم وحالهم قد عُرف ، وحقيقتهم قد ظهرت ، وعوارهم قد كشف .

المسألة الثانية : حكم إتيان الكهان .

وفقه هذه المسألة متفرع عن فقه المسألة السابقة ، وإدراك الحكم فيها مبني على تصور تلك ، فإنه إذا كان الكهان على النعت المتقدم ، فالسؤال الذي يرد : ما حكم سؤالهم وإتيانهم إذاً ؟ والجواب في الفتوى النبويّة التالية :

عن معاوية بن الحكم السلميّ قال : قلت : **يا رسول الله ، إني حديث عهدٍ بجاهليّة ، وقد جاء الله بالإسلام ، وإن منّا رجالاً يأتون الكهان ؟**

قال : (فلا تأتهم)[٣] .

فأفتى ﷺ بالنهي عن إتيانهم ، وعدم ولوج أبوابهم ، وهذا للتحريم لظاهر اللفظ ، إذ هو الأصل فيه ، ولعدم وجود صارف له عن هذا الظاهر ، وعليه فإنه لا يحل إتيانهم أو السماع منهم[٤] .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - باب ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ (٥٣٧/٨) رقم ٤٨٠٠ .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب بدء الخلق - باب صفة إبليس وجنوده (٣٣٨/٦) رقم ٣٢٨٨ .

(٣) تقدم تخريجه (٢٤١) .

(٤) انظر المفهم للقرطبي (١٤٠/٢) .

قال النووي - رحمه الله - : " وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن إتيانهم وتصديقهم فيما يقولون " [(١)] .

وفي فتاوى اللجنة الدائمة : " يحرم إتيان الكهان للعلاج ونحوه ، حتى ولو اعتقد الشخص أن الشفاء بيد الله ، وأن ما يعملونه سبب ؛ للأدلة الصريحة الصحيحة الواردة في ذلك " [(٢)] .

وهذا الحكم عام وشامِل لجميع حالات إتيان الكهان ، بشتى صُورها وأجزائها ، إلا ما فيه مصلحة شرعيّة محضة أو راجحة من خلالها يتبين جواز الذهاب إليهم كما سيأتي إيضاح ذلك .

وسبب النهي : ما في الذهاب إليهم من التلبيس على الناس ، وتغيير عقائدهم ، وتشكيكهم في شريعتهم ، وسلب أموالهم بالباطل ونحو ذلك، فيخشى بسبب ذلك حصول الفتنة على الذاهب إليهم ، مع ما عُلِم منهم من دعوى الغيب ، فربَّما وافق ذلك إصابة لما أخبروا به في الواقع ، فيزداد الأمر بذلك سوءاً وتعظم الفتنة [(٣)] .

ومن النصوص المؤيدة للنهي الوارد في الفتوى ، قوله ﷺ : (من أتى عرّافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) [(٤)] .

ووجه الاستشهاد منه : حصول الوعيد المترتب على إتيان الكاهِن وسؤاله ، وورود الوعيد على الفعل من صيغ النهي الفرعيّة كما قرر ذلك الأصوليون .

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٨/٣) .

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، جمع وترتيب أحمد الدويش (٦١٠/١) .

(٣) انظر إكمال المعلِم بفوائد مسلم (٤٦٣/٢) ، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٨/٣) ، ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز - رحمه الله - (١٢٣/٢) .

(٤) مسلم مع شرح النووي - كتاب السلام - باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٤٨٤/٧) رقم ٢٢٣٠.

ولتكون هذه المسألة متكاملة الأطراف ، بادية المعالم ، فإن من المناسب عرض حالات إتيان الكاهن وسؤاله ، وبيان حكم كل حالة ، وذلك على النحو التالي :

الحالة الأولى : إتيان الكاهن وسؤاله سؤالاً مجرداً عن تصديقه ، ويكون الحامل عليه مثلاً ، التعرف وحب الاستطلاع وما شابه ذلك ، فهذا حرام ، ولا يكفر صاحبه بذلك ، للحديث المتقدم (من أتى عرّافاً ..) فإن الوعيد المثبت فيه ، وهو عدم قبول صلاته أربعين يوماً ليس فيه ذكر التصديق [١] .

الحالة الثانية : أن يقترن بإتيانه وسؤاله تصديقه واعتبار قوله فهذا مع كونه حراماً فهو كفر بالله تعالى مخرج من الملّة [٢] .

قال ﷺ : (من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد) [٣] .

---

(١) انظر فيض القدير (٢٣/٦) ، وتيسير العزيز الحميد (٣٥٨) ، ومعارج القبول (٥٧٢/٢) ، والقول المفيد (٤٩/٢) ، ومجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين (٨٤/٢) ، والتنجيم والمنجمون وحكمهم في الإسلام للمشعبي (٢٧٦) .

(٢) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦٢/١٩) ، ومعارج القبول (٥٧٢/٢) ، والقول المفيد (٤٩/٢) ، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٨٤/٢) ، والتنجيم والمنجمون (٢٧٧) .

(٣) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٤٣٤/١) رقم ٥٠٣ ، من طريق عوف عن خلاس عن أبي هريرة مرفوعاً .

وأحمد في المسند (٥٦٥/٢) رقم ٩٥١٥ من طريق عوف عن خلاس عن أبي هريرة والحسن مرفوعاً.

وفيه خلاس بن عمرو الهجري ، ثقة يرسل كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٣٠٤) .

قال الإمام أحمد : "لم يسمع من أبي هريرة شيئاً " جامع التحصيل (١٧٣).

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١٤٩/١) رقم ١٥ ، من طريقين عن عوف بن أبي جميلة عن خلاس ومحمد عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال : " هذا حديث صحيح على شرطهما جميعاً من حديث ابن سيرين " ووافقه الذهبي . ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٣٥/٨) .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢١٧/١٠) : " وله شاهد من حديث جابر " ، وعمران بن حصين، أخرجهما البزار بسندين جيدين ، ولفظهما (من أتى كاهناً) . =

ولما في تصديقه من تكذيب للقرآن بإعطائه صفة من صفات الربوبيّة[١] قال تعالى : ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل:٦٥] .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " وأما سؤال الجن ، وسؤال من يسألهم، فهذا إن كان على وجه التصديق لهم في كل ما يخبرون به ، والتعظيم للمسؤول فهو حرام "[٢] . وعلى هذه الحالة يترل حديث معاوية بن الحكم المتقدم في مطلع المسألة .

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ في أثناء بيانه لأحاديث الباب ، وتوجيهه لها : "والأحاديث التي فيها إطلاق الكفر مقيدة بتصديقه "[٣].

الحالة الثالثة : أن يكون إتيان الكاهن وسؤاله على وجه الامتحان لحاله ، واختبار باطن أمره ، فهذا جائز ولا بأس به[٤] .

والدليل على ذلك : حديث ابن عمر أن النبي ﷺ انطلق في رهط قبل ابن صياد حتى وجدَه يلعب مع الصبيان ، - وفيه - أن النبي ﷺ قال له : (تشهد أنّي رسول الله) ؟

= قلت : أما حديث عمران فهو في (٥٢/٩) رقم ٣٥٧٨ من مسند البزار .

وأما حديث جابر فلم أقف عليه عند البزار في القدر المطبوع منه ، وهو في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي (٤٠٠/٣) رقم ٣٠٤٥ .

والحديث صححه العراقي في أماليه ، وقال الذهبي : " إسنادُهُ قوي " ، كما في فيض القدير للمناوي (٢٣/٦) ، وصححه كذلك الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ في تيسير العزيز الحميد (٣٥٨) ، والعلامة الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٧٢/٣) ، وصحيح الجامع (١٠٣١/٢) رقم ٥٩٦٩ .

(١) انظر القول المفيد (٤٩/٢) ، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٨٤/٢) والتنجيم والمنجمون (٢٧٧) .

(٢) مجموع الفتاوى (٦٢/١٩) .

(٣) تيسير العزيز الحميد (٣٥٨) .

(٤) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦٢/١٩) و (٢٨٣/١١) ، والقول المفيد (٤٩/٢) .

فنظر إليه ابن صيّاد فقال : أشهدُ أنك رسول الأميين .

فقال ابن صيّاد للنبي ﷺ : أتشهد أني رسول الله ؟ فرفضَهُ وقال : (آمنتُ بالله ورسوله) .

فقال له : (ماذا ترى) ؟

قال ابن صيّاد : يأتيني صادق وكاذب .

فقال النبي ﷺ (خُلِّط عليك الأمر) ، ثم قال له النبي ﷺ : (إني قد خبأت لك خبيئاً) .

فقال ابن صيّاد : هو الدخ .

فقال : (اخسأ ، فلن تعدوَ قدرك)[1] الحديث .

والشاهِد فيه قوله ﷺ : (إني قد خبأت لك خبيئاً) حيث أخبره ﷺ بما أضمره له ، لأجل أن يختبر حاله ، ويعرف أمره[2].

الحالة الرابعة : إتيان الكاهن وسؤاله لإظهار عجزه ، وبيان كذبه ، وهذا قد يكون واجباً أو مطلوباً[3] .

وبهذا التفصيل يستبين السبيل في هذه المسألة ، وأنه باجتماع النصوص المتعلقة بها ، وضمِّ بعضها لبعض ، يتبين أن إتيان الكاهِن على أقسام ، وأن لكل قسم حكمه اللائق به ، وأن اختلاف الأحكام مردّه اختلاف المقاصِد الباعثة على إتيانه .

* * *

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الجنائز – باب إذا أسلم الصبي فمات ، هل يُصلى عليه ؟ وهل يعرض على الصبي الإسلام ؟ (٢١٨/٣) رقم ١٣٥٤ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الفتن – باب ذكر ابن صيّاد (٢٧٨/٩) رقم ٢٩٣٠

(٢) انظر القول المفيد (٤٩/٢) .

(٣) المصدر نفسه .

المطلب الثامن : الخط (*) .

وهذه طريقة أخرى في ادعاء الغيب ، والإخبار عما في الضمير ، وحلول الحوادث المستقبليّة ، هي في فشوها واستعمالها لدى العرب لا تقل شأناً عن الطريقة السابقة ، ولذلك جاء الاستفتاء بشأنها ؛ للوقوف على حكمها ، وما يتعلق بها .

فعن معاوية بن الحكم السلمي قال : قلت : يا رسول الله ، إني حديث عهد بجاهلية ، وقد جاء الله بالإسلام - إلى أن قال - قلت : **منّا رجال يخطون ؟**

قال : (كان نبيّ من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك)[1] .

ففي هذا الجواب تقرير منه ﷺ بإبطال هذه الصناعة التي يدعي أهلُها الوصول من خلالها إلى الغيب ، وإثبات أن هذه الصفة - أعني علم الغيب - من خصائص الله تعالى التي لا يشركه فيها أحد من خلقه ، وأن اطلاع الخلق عليه متعذر ، إلا أن يكون عن طريق الوحي ، قال تعالى : ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ﴾ [الجن : ٢٦-٢٧] .

ويتضح إبطال علم الخط للوصول به إلى الغيب من هذا النص من وجهين :

(*) المراد بعلم الخط : " هو الضرب في التراب لمعرفة الكوائن في المستقبل ، أو فيما مضى مما غاب عن الضارب " أحكام القرآن لابن العربي المالكي (١٦٩٦/٤) .

و " الخطاط : هو الذي يخط بإصبعه في الرمل ويزجر " غريب الحديث لابن قتيبة الدينوري (١٥٤/١) .

وبناءً على هذا يُقال : إن الخط في الأرض ، والضرب عليه ، ضربٌ من الكهانة ؛ لأنه ادعاء علم الغيب مع الاستناد إلى سبب .

- انظر : غريب الحديث لإبراهيم الحربي (٧٢٢/٢) ، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤٧/٢)، وفتح الباري (٢١٦/١٠) ، ومعارج القبول (٥٧٢/٢) .

(١) قطعة من حديث تقدم تخريجه (٢٤٠) .

الأول : أن النبي ﷺ علق إباحة جواز الخط بموافقة خط ذلك النبي ، وهذا لا سبيل إليه إلا بنص يدل عليه ، ولا نص في ذلك .

الثاني : أن الخط بالنسبة إلى ذلك النبيّ كان معجزة أعطاه الله إياها وعلامة اختصه بها ، وجعل له فيها علامات على أمور من المغيبات [(١)] ، وهذا بخلاف ما عليه الخطاطون الرّمّالون الذين يعمدون من وراء صنيعهم هذا إلى التمويه على الناس ، والكذب على الله ورسوله ﷺ ، وادعاء بعض صفات الربوبيّة ، كالعلم بالغيب .

ويُعلم بهذا أن العمل بالخط على الوجه الذي أفتى به ﷺ متعذر ؛ لأنه " لا طريق إلى العلم اليقيني بالموافقة ، فلا يباح ، والمقصود : أنه حرام ؛ لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة ، وليس لنا يقين بها " [(٢)] .

وتتابع العلماء على هذا الحكم - أعني الحرمة - لهذه الصناعة .

قال ابن رشد المالكي[(٣)] : " وادعاء مشاركة الله تعالى في علم غيبه ، وما استأثر بمعرفته من ذلك دون غيره ، ولم يطلع عليه إلا أنبياؤه ورسله بواسطة زجرٍ أو بتنجيم أو خط في غبار ، أو غير ذلك ، أو بغير واسطة ، والتصديق بشيء منه كفر " [(٤)] .

---

(١) انظر : الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط لابن رشد المالكي (٤٧) ، والمنهاج في شرح مسلم للنووي (٣/٢٩) ، والكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٣/١٠٦٨) .

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣/٢٩).

(٣) هو الجد ، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد ، أبو الوليد ، ولد سنة (٤٥٠هـ) من مؤلفاته : البيان والتحصيل ، والمقدمات ، توفي سنة (٥٣٠) بقرطبة .

- انظر بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس للضبيّ (٥١) .

(٤) الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط (٣٥) .

وقال ابن حجر الهيتمي [١] : " تعلم الرمل ، وتعليمُهُ حرام شديدُ التحريم، وكذا فعله ؛ لما فيه من إيهام العوام أن فاعله يُشارك الله في غيبه، وما استأثر بمعرفته ، ولم يطلع عليه إلا أنبياؤه ورسله بواسطة، نحو تنجيم أو زجر أو خط "[٢].

ويزداد الحكم وضوحاً بتطابق أقوال العلماء في معنى الحديث ، وبيانهم للمقصود به .

قال الخطابي - رحمه الله - : " فقد يحتمل أن يكون معناه الزجر عنه ، إذ كان من بعده لا يوافق خطَّه ، ولا ينال حظه من الصواب ؛ لأن ذلك إنما كان آية لذلك النبي ، فليس لمن بعده أن يتعاطاه طمعاً في نيله " [٣] .

وقال ابن خلدون - رحمه الله - : " وليس في الحديث دليل على مشروعية خط الرمل كما يزعمُه بعض من لا تحصيل لديه ؛ لأن معنى الحديث : كان نبيٌّ يخط ، فيأتيه الوحُي عند ذلك الخط ، ولا استحالة في أن يكون ذلك عادة لبعض الأنبياء ، فمن وافق خطّهُ ذلك النبي فهو ذاك ، أي صحيح من بين الخط بما عضدَه من الوحي لذلك النبي الذي كانت عادتُه أن يأتيه الوحي عند

---

(١) هو أحمد بن محمد بن محمد بن علي المعروف بابن حجر الهيتمي - بالتاء المثناة - ولد سنة (٩٠٩هـ) ، أشعري المعتقد ، معاد لعلماء السنة . يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ كما في مجموعة الرسائل والمسائل النجديّة (٣٧١/٤) : " أما ابن حجر الهيتمي فهو من متأخري الشافعيّة ، وعقيدته عقيدة الأشاعرة النفاة للصفات " .

وقال الشيخ ابن سحمان في الصواعق المرسلة الشهابيّة (٢٧٧) : " وابن حجَر المكي - عامله الله بعد له - من الغالين في الصاخين ، ومن الثالبين لأئمة المسلمين " . توفي سنة (٩٧٣هـ) ، وله عدة مؤلفات من أشهرها : الزواجر عن اقتراف الكبائر ، والصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة . انظر البدر الطالع للشوكاني (١٠٩/١) .

(٢) الفتاوى الحديثية (٨٥) .

(٣) معالم السنن (٣٧٤/٥) .

الخط ، وأما إذا أخذ ذلك الخط مجرداً من غير موافقة وحي فلا ، وهذا معنى الحديث - والله أعلم - " [١].

وقال الطيبي : " إنما قال النبي ﷺ (من وافق خطَّهُ فذاك) على سبيل الزجر ، ومعناه : لا يوافق خط أحدٍ خط ذلك النبي ؛ لأن خط ذلك النبي كان معجزة له " [٢].

وبهذا يتبين أن الحديث ، وإن كان ظاهره الجواز ، إلا أن المراد به النهي عن هذا العمل ، والإنكار على فاعله[٣].

ويؤيد المعنى الذي قرره العلماء من خلال هذا الحديث قوله ﷺ : (العيافة، والطيرة ، والطرق من الجبت) [٤] .

---

(١) مقدمة ابن خلدون (١١٢) .

(٢) الكاشف عن حقائق السنن (١٠٦٨/٣) .

(٣) الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط (٤٣) .

(٤) أخرجه أبو داود - كتاب الطب - باب في الخط وزجر الطير (٢٢٨/٤) رقم (٣٩٠٧) ، والنسائي في السنن الكبرى (٣٢٤/٦) رقم ١١١٠٨ ، وأحمد في المسند (٦٢٤/٣) رقم ١٥٨٩٥ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٢/٥) رقم ٢٦٣٩٤ ، وابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٤٨٦/١) ، وابن حبان في صحيحه (١٥٠٢/٣) رقم ٦١٣١ ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣١٢/٤) ، والطبراني في المعجم الكبير (٣٦٩/١٨) رقم ٩٤١، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٩/٨) ، كلهم من طريق حيان بن العلاء عن قطن عن قبيصة عن أبيه مرفوعاً وحيان مضطرب في اسمه كثيراً . انظر تهذيب التهذيب (٦٢/٣) .

وقال فيه الحافظ ابن حجرَ : " مقبول " كما في تقريب التهذيب (٢٨١) ، وهذا يوجب ضعف الحديث إلا إن وُجد له متابع ، و لم أجد له متابعاً فيما بين يديّ من المصادر ، ولكن أثبتَ عدد من العلماء إسناده ، فلعل ذلك لاعتبارات وقفوا عليها ، وظهرت لهم ، فقد صححه ابن حبان ، وحسن إسناده النووي في رياض الصالحين (٥٣٥) ، وابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٩٢/٣٥)، وجوّد إسناده ابن مفلح في الآداب الشرعيّة (٣٦٧/٣) ، والشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد (٨٣) ،

والله أعلم .

قال عوف بن أبي جميلة الأعرابي [١] مفسراً الألفاظ الواردة في الحـــديث : " العيافة : زجر الطير ، والطرق : الخط يخط في الأرض " [٢].

ووجه الدلالة : عَدّه ﷺ الضرب في الأرض ، والخطّ في التراب من جملـــة السحر .

وبما تقدم من أوجه البيان ، وإتباع ذلك بتقريرات العلماء يُرد على من يحتج بهذا الحديث - أعني حديث معاوية - على العمل بالخط ، والتوصل بواسطته إلى الغيب - زعموا - فإن ذلك الخط خُصّ به ذلك النبيّ - كما تقدم - وله هيئة معينة - وكيفيّة مغيبة ، أوحي إليه بها ، لا يمكن الوصول إليها إلا بما يدل عليها ، فكان مدّعيه بعد ذلك من الكهان لمشاركته لهم في المعنى [٣] .

* * *

---

(١) هو عوف بن أبي جميلة الأعرابي ، أبو سهل العبدي البصري ، واسم أبي جميلة رزينة ، وهو ثقة ، رُميَ بالقدر والتشيع . مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة ، وله ست وثمانون سنة .

- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/١٥) ، وتقريب التهذيب (٧٥٧) .

(٢) أخرجه أبو داود (٤/٢٢٩) رقم ٣٩٠٨ ، قال الألباني: " صحيح مقطوع " .

- صحيح سنن أبي داود (٢/٤٧٤).

(٣) انظر تيسير العزيز الحميد (٣٦٢) ، والتنجيم والمنجمون للمشعبي (٢٩٥) .

المطلب التاسع : الانحناء .

من الثوابت التي لا تقبل التزعزع في شريعتنا ، والقواعد المستقرة التي لا تقبل التزحزح ، سد كل سبيل يفضي إلى الشرك ، وقطع كل طريق يؤدي إلى الوقوع فيه ، وذلك محافظة على جناب التوحيد ، وحماية لحقوقه، ومن تلك الأمور التي حظَرها رسولُ الله ﷺ ، ومنع أمته من فعلها الانحناء عند التلاقي ، وذلك عندما سئل عن هذه المسألة ، واستفسر عنها .

فعن أنس رضي الله عنه قال : قال رجلٌ : **يا رسول الله ، الرجلُ منّا يلقى صاحبَهُ أو صديقه ، أينحني له ؟ قال** : (لا) ، **قال : أفيلتزمه ويقبلُهُ ؟**

قال : (لا) .

قال : أفيأخذ بيده ويصافحهُ ؟

قال : (نعم) [(١)] .

في هذه الفتيا تتجلى عظيم عناية النبي ﷺ بالتوحيد واهتمامه به ، ويتبين حرصُه الشديد على سد كل باب يخدش فيه ، أو يوصل إلى ضده ، فإنه ﷺ نهى عن هذه الوسيلة التي تعتبر عند بعض الأقوام تحية يتبادلونها عند تلاقيهم ؛

(١) أخرجه الترمذي - كتاب الاستئذان - باب ما جاء في المصافحة (٥/٧٠) ، رقم ٢٧٢٨ ، وابن ماجة - كتاب الأدب - باب المصافحة (٤/٢٠٤) رقم ٣٧٠٢ ، وأحمد (٣/٢٥٠) رقم ١٣٠٢٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢٨١) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢١/١٥) ، وأبو يعلى في مسنده (٧/٢٦٩) رقم ٤٢٨٧ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/١٠٠) ، وغيرهم ، كلهم من طريق حنظلة بن عبيد الله السدوسي عن أنس مرفوعاً .

وحنظلة ضعيف كما في تقريب التهذيب (٢٧٩) ، إلا أن له مُتابِعين ، بهم يرتقى الحديث ويثبت ، وقد نصُ عليهم واستوعبهم العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٢٩٨) رقم ١٦٠ ، وبهم حسن الحديث ، وحسنه قبله الإمام الترمذي ، وانظر صحيح سنن الترمذي (٣/٩١) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/٢٢٢) .

لما فيها من التعظيم والإجلال لغير الله تعالى ، ولما تفضي إليه من العبوديّة لسواه ، وصرف خالص حقه لمن لا حول له ولا قوة إلا بحول الله وقوته .

ويؤكد هذا : أن الانحناء عند التحية نوع سجود ، يدل له قوله تعالى : ﴿ وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا ﴾ [البقرة : ٥٨] . أي منحنين ، إذ الدخول على الجباه ممتنع [١] .

قال ابن جرير الطبري - رحمه الله - : " وأصل السجود : الانحناء لمن سُجد له مُعظّماً بذلك ، فكل منحنٍ لشيء تعظيماً له فهو ساجد " [٢] .

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله - : " وعلى هذا ، فانحناء المتلاقيين عند السلام أحدُهما لصاحبه من السجود المحرَّم ، وفيه نهي صريح عن النبي ﷺ " [٣] .

وقد صرح بعض العلماء بأن الانحناء على وجه التعظيم لغير الله شرك بالله جلي .

قال العلامة ابن القيم وهو يُعدد أنواع الشرك وصُوَره : " ومن أنواعه : ركوع المتعممين بعضهم لبعض عند الملاقاة " [٤] .

---

(١) انظر زاد المعاد (١٦١/٤) ومدارج السالكين (٣٤٥/١)، وفتاوى اللجنة الدائمة (٢٣٣/١).

(٢) جامع البيان (٣٤٠)

(٣) إغاثة اللهفان (٣٠٨/٢)، وانظر: فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١٠٩/١)، وفتاوى اللجنة الدائمة (٢٣٣/١).

(٤) مدارج السالكين (٣٤٥/١).

وقال الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله – : " الشرك قسمان : جلي وخفيّ .

فالجليّ : ما كان بالقول مثل الحلف بغير الله .. أو بالفعل : مثل الانحناء لغير الله تعظيماً "[١] .

وبناءً على ما تقدم يُقال : إن تعظيم المخلوق وإكرامه لا يكون إلا على وفق ما جاءت به الشريعة ، وأقرته الملّة ، ولهذا دلّ ﷺ أمته عند الملاقاة على المصافحة ، ورتب على ذلك الأجور العظيمة ، والآثار الحميدة ، وهذا بخلاف الانحناء فإنه فيه مفاسد جسيمه تقدم ذكر بعضها ، ولهذا حظره الشارع ومنعَهُ .

* * *

(١) القول المفيد (٢٣٥/٢) ، وانظر فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم – رحمه الله – (١٠٩/١) .

المطلب العاشر : حكم الذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله (*) .

الذبح لله ، وإراقة الدماء على وجه القربة له تعالى من أجلّ القربات ، وأفضل الطاعات ، وقد أمر الله تعالى نبيه بذلك في مواضع متعددة من كتابه ، بل أمره بالجهر بإخلاصها فقال : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ [الأنعام : ١٦٢-١٦٣] .

وفي السنة من الحث على هذه العبادة، أضعاف أضعاف ما في الكتاب ، بأوجه متباينة الأسلوب ، متحدة الدلالة ، كقوله ﷺ : (لعن الله من ذبح لغير الله) [١].

ولما استقر قدر هذه العبادة في نفوس الصحابة ، ألجأهم ذلك إلى استفتاء النبي ﷺ في كل ما يعرض لهم مما يتصل بها ، وذلك لإيقاعها على أكمل الوجوه ، وأتمها ؛ ومن ذلك المسألة التالية :

فعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه [٢] ، قال : نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة[٣]؛ فأتى النبي -ﷺ- فقال: إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة، فقال النبي ﷺ : (هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد ؟) .

(*) انظر كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب (٤٦) .

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الأضاحي – باب تحريم الذبح لغير الله (١٥٥/٧) رقم ١٩٧٨ .

(٢) هو ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الأنصاري الأشهلي ، شهد بيعة الرضوان ، وقيل بدراً كذلك ، توفي سنة أربع وستين على الصواب .
– انظر الإصابة (٥٠٨/١) ، وتقريب التهذيب (١٨٦) .

(٣) قال ابن الأثير : " هي بضم الباء ، وقيل : بفتحها ، هضبة من وراء ينبع " .
– النهاية في غريب الحديث (١٦٤/١).

قالوا : لا .

قال : (هل كان فيها عيد من أعيادهم ؟) .

قالوا : لا .

قال رسول الله ﷺ : (أوفِ بنذرك ، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك ابن آدم)[١] .

وعن ميمونة بنت كردَم[٢] قالت : كنت ردف أبي ، فسمعته يسأل النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني نذرت أن أنحر ببُوانة ؟

فقال : (أبها وثن أم طاغية) ؟

فقال : لا .

قال : (أوفِ بنذرك)[٣] .

يقرر ﷺ حكم هذه المسألة من خلال استفصاله المستفتي عما أشكل عليه من تخصيص بقعةٍ بعينها بالذبح لله تعالى ، وأثبت في فتياه هذه صحة عمله بعد

(١) أخرجه أبو داود - كتاب الأيمان والنذور - باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر (٦٠٧/٣) رقم ٣٣١٣، والبيهقي في السنن الكبرى (٨٣/١٠) ، والطبراني في المعجم الكبير (٧٥/٢) رقم ١٣٤١ ، وصحح إسناده النووي في المجموع (٤٦٧/٨) .

وقال ابن تيمية : " وهذا الإسناد على شرط الصحيحين ، وإسناده كلهم ثقات مشاهير ، وهو متصل بلا عنعنة" اقتضاء الصراط المستقيم (١٨٦) . وصححه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٩٨/٤) ، وجود إسناده الشيخ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد (١٦٥) . وقال الألباني : " صحيح " صحيح سنن أبي داود (٦٢٨/٢) .

(٢) هي ميمونة بنت كَرِدَم الثقفيّة ، من صغار الصحابة . انظر تقريب التهذيب (١٣٧٣) .

(٣) أخرجه ابن ماجه - كتاب الكفارات ، باب الوفاء بالنذر (٥٥٦/٢) رقم ٢١٣١ ، وأحمد (٤١١/٦) رقم ٢٧٠٦٠ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٩٦/٣) رقم ١٢٤٣٦ ، والطبراني في المعجم الكبير (١٨٩/١٩) رقم ٤٢٦ .

قال البوصيري : "هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات" ، مصباح الزجاجة (١٥٢/٢) .

وقال الألباني : "صحيح" . صحيح سنن ابن ماجه (٢٠٣/٢) .

وثوقه من خلو الموضع المقصود فيه الذبح من الموانع التي نصّ عليها ، من عبادة غير الله ، أو إقامة عيد من أعياد الجاهلية ، إذ بوجود هذه الموانع يكون العمل معصية ، وإن كان ظاهره الصلاح ، فسداً لذريعة الشرك ، وقفلا لبابه ، استفصل ﷺ عن حال المكان ، وبيّن أن اشتماله على تلك الأمور معصية لله تعالى لا يحل بحال الذبح فيه ، ويتبين هذا بالأوجه الآتية :

الوجه الأول : أن الحكم مرتب على صفة المسألة وحالها ، فإنه ﷺ أعقب الوصف بالحكم بقوله : (فأوفِ بنذرك) ، فعليه يكون الأمر بوفاء النذر ، والذبح في الموضع المخصّص بخلوه من الوصف المذكور ، فيكون وجود الوصف مانعاً من الذبح في الموضع المحدّد للوفاء بالنذر ، فدلّ على أنه معصية ، ولو لم يكن معصية لجاز ذلك الفعل [١] .

الوجه الثاني : تقدم أن اللفظ العام إذا ورد على سبب خاص لم يسقط عمومه ، سواءً كان سؤالاً أو غيره ، ويكون العبرة السبب الوارد عليه اللفظ ، داخلاً دخولاً أوليا في ذلك اللفظ ، وتكون العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

وتوضيح هذا هنا : أن النبي ﷺ عقب قوله (فأوفِ بنذرِك) بقوله : (فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ..) فـ " لولا اندراج الصورة المسؤول عنها في هذا اللفظ العام ، وإلا لم يكن في الكلام ارتباط ، والمنذور في نفسه – وإن لم يكن معصية – لكن لما سأله النبي ﷺ عن الصورتين قال له : (فأوفِ بنذرِك) يعني : حيث ليس هناك ما يوجب تحريم الذبح هناك " [٢].

---

(١) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (١٨٨) .

(٢) نفس المصدر (١٨٩) .

الوجه الثالث : " أنه لو كان الذبح في موضع العيد جائزاً ، لسوغ ﷺ للناذِر الوفاء به ، ... بل لأوجب الوفاء به " [(١)] من غير استفصال عن وجوده ، وهذا يدل على أنه لو وُجِد ، أو كان موجوداً ثم زال ، فإنه لا يحل الذبح فيه ، لما في ذلك من مشابهة المشركين في تعظيم البقعة التي يُعيِّدون فيها ، أو مشاركتهم في إحياء شعائرهم وأعيادهم التي يقيمونها ، أو تقويتهم على أعمالهم الشركيّة التي يمارسونها ، أو ما يؤدي ذلك من تغرير الغير بجواز ذلك العمل وصحته [(٢)] .

قال العلامة السعدي – رحمه الله – : " فإن المكان الذي يذبح فيه المشركون لآلهتهم تقرباً إليها ، وشركاً بالله ، قد صار مشعراً من مشاعِر الشرك ، فإذا ذبح فيه المسلم ذبيحة ولو قصدها لله فقد تشبه بالمشركين ، وشاركهم في مشعرهم " [(٣)] .

والغاية العظمى من ذلك كله هي : حماية التوحيد وصيانته ، وسد ذرائع الشرك ووسائله ، وقطع طرقه وحبائله .

يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : " فإذا كان ﷺ قد نهى أن يذبح بمكان كان الكفار يعملون فيه عيداً وإن كان أولئك الكفار قد أسلموا ، وتركوا ذلك العيد ، والسائل لا يتخذ المكان عيداً ، بل يذبح فيه ، فقد ظهر أن ذلك سداً للذريعة إلى بقاء شيء من أعيادهم ، خشية أن يكون الذبح هناك سبباً لإحياء تلك البقعة ، وذريعة إلى اتخاذها عيداً " [(٤)] .

---

(١) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (١٨٩) .

(٢) نفس المصدر (١٩٠) ، والقول المفيد (١/٢٤١) .

(٣) القول السديد للسعدي (٤٦) .

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (١٩١) .

وعلى تقرير علمائنا لحرمة الذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله ، دلت نصوص الكتاب والسنة . قال تعالى : ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴾ [التوبة :١٠٨] .

ووجه الدلالة من الآية من جهة القياس ، وتوضيح ذلك : أن القياس يقوم على أربعة أركان : أصل مقيس عليه ، وفرع مقيس ، وحكم ، وعلة تجمع بين الأصل والفرع ، وبيان ذلك هنا :

أن الأصل المقيس عليه هو : نهيُ اللهِ نبيَّهُ ﷺ عن الإقامة في المسجد المؤسس على الإضرار بالمسلمين ، وإلقاء العداوة بينهم ، والسعي للكيد بهم ، مع أن قيامه لله تعالى . والفرع المقيس : هو الذبح لله في المكان المعدّ لإقامة شعائر المشركين ، وإظهار عباداتهم وطقوسهم .

والعلة الجامعة بينهما : أن كُلاً من المكانين مُعدّ لمعصية الله والشرك به والإعراض عنه .

والحكم : حُرمة الإقامة في هذه البقاع ؛ لأن ذلك يقتضي الوقوع في مشابهة المشركين ، ومساندتهم في أفعالهم ، وإن كان القصد هو التقرب إلى الله وعبادته .

إذاً : الحاصِل من دلالة الآية على هذه المسألة " أن المواضِع المعُدَّة للذبح لغير الله ، يجب اجتناب الذبح فيها لله ، كما أن هذا المسجد لما أُعِدَّ للمعصية صار محلَّ غضب لأجل ذلك ، فلا تجوز الصلاة فيه لله ، وهذا قياس صحيح "[(١)] .

ويؤيد صِحَّتَهُ حديث ثابت بن الضحاك المتقدم الذي هو أصل المسألة [(٢)] .

---

(١) فتح المجيد (٢٨١/١) .

(٢) انظر تيسير العزيز الحميد (١٦٤) ، وفتح المجيد (٢٨١/١) .

وقد استدل بهذه الآية على حرمة هذا العمل الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في كتاب التوحيد [١] ، وهذا يدل على عمق فهمه، ودقة استنباطه .

ومن السنة قوله ﷺ : (لا عقر[٢] في الإسلام) [٣] .

قال الألباني - رحمه الله - : " وهذا إذا كان الذبح هناك لله تعالى ، وأما إذا كان لصاحب القبر كما يفعله بعضُ الجُهّال فهو شرك صريح ، وأكلُه حرام وفسق " [٤] ، فنهى ﷺ عن الذبح لله تعالى عند القبور ، لما في ذلك من مشابهة المشركين الذين يذبحون على النصب ، يتقربون بذلك لمعبوديهم[٥] ، فكان نهيه ﷺ متضمنا للأمر بالبُعد عن مواطن الغضب ، وحلول النقم، سدا لذريعة الشرك.

وكل هذه النواهي ، تدل على أن النبي ﷺ لم يدع سبيلاً للشرك إلا أبطلهُ ، ولا أمراً يوصِل إليه إلا رَدّهُ ، كل ذلك حماية للتوحيد ، وحفاظاً عليه مما يشوبه ، أو يكدرُه أو يؤثر فيه.

---

(١) انظر (٤٦) ، تحت ترجمة : باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله .

(٢) قال ابن الأثير : " كانوا يعقرون الإبل على قبور الموتى : أي ينحرونها .. " .
- النهاية في غريب الحديث (٣/٢٧١).

(٣) أخرجه ابن أبو داود - كتاب الجنائز - باب كراهية الذبح عند القبر (٣/٥٥٠) رقم ٣٢٢٢ ، وأحمد في المسند (٣/٢٤٨) رقم (١٣٠١٦) ، مع زيادة بعض الألفاظ ، وعبد الرزاق في المصنف (٣/٥٦٠) رقم ٦٦٩٠ ، وعبد بن حميد في مسنده (١/٣٧٤) رقم ١٢٥٣ ، وابن حبان في صحيحه (٧/١٥) رقم ٣١٤٦ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٥٧) ، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٥/١٦٥) رقم ١٧٨٥، والحديث حسنه السيوطي كما في فيض القدير (٦/٤٣٤) .
وقال الشوكاني في نيل الأوطار : " ورجال إسناده رجال الصحيح " (٤/١١٨) .
وقال الألباني في أحكام الجنائز (٢٥٩) : " وإسناده صحيح على شرط الشيخين " .

(٤) أحكام الجنائز (٢٥٩) .

(٥) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٦/٣٠٦) .

المطلب الحادي عشر : الاستسقاء بالأنواء .

لما كان من توحيد الله تعالى الاعتراف بربوبيته ، والإقرار له بالإنعام والفضل ، والعطاء والمنع ، وما يتبع ذلك من لزوم إضافة تلك النعم إليه ، كان إسنادها لغيره بالقول أو الفعل مناقضة للتوحيد ، وكفرا بتلك النعم [(١)] " ولما كان إنزال الغيث من أعظم نعم الله وإحسانه إلى عباده لِمَا اشتمل عليه من منافعهم ، فلا يستغنون عنه أبداً، كان من شكره أن يضيفوه إليه سبحانه " [(٢)] ولذلك حذّر الشارع من كل ما ينافي هذا المقصود ، ومن ذلك قول القائل عند نزول المطر : مطرنا بنوء كذا وكذا، نهى عنه الشارع ، ووصفه بأقبح الصفات وهو الشرك ، وفي الفتيا التالية مزيد تجلية لهذه المسألة :

فعن العباس بن عبد المطلب ﷺ قال : خرجتُ مع رسول الله ﷺ من المدينة ، فالتفت إليها فقال : (إن الله قد برأ هذه الجزيرة من الشرك ، ولكن أخاف أن تُضلهم النجوم) .

قالوا : **يا رسول الله ، كيف تضلهم النجوم ؟**

قال : (ينزل الغيث فيقولون : مطرنا بنوء كذا وكذا) [(٣)] .

---

(١) انظر القول السديد للسعدي (٩٣) .

(٢) حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٢٣٤) .

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٩/١٢) رقم ٦٧٠٩، وابن الأعرابي في معجمه (٩٠/٢) ، رقم١٠٦٦ والخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٢٤١/١) - هكذا تامّاً بورود السؤال فيه - ، وأخرجه مختصراً بدون ورود السؤال : البزار في مسنده (١٣١/٤) رقم ١٣٠٣ ، والطبراني في المعجم الأوسط (١٨٠/١) رقم ٥٧٦ ، كلهم من طريق قيس بن الربيع ، عن يونس بن عبيد عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن العباس مرفوعاً .

وفيه قيس بن الربيع ، وهو : " صدوق تغيّر لما كبر ، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به " تقريب التهذيب (٨٠٤) .

وعن معاوية الليثي[١] -ﷺ- قال : قال رسول الله ﷺ : (يكـون النـاس مجدبين ، فيترل الله تبارك وتعالى رزقاً من رزقه ، فيصبحون مشركين) .

فقيل له : وكيف ذلك يا رسول الله ؟

قال : (يقولون : مطرنا بنوء كذا وكذا)[٢] .

فبين ﷺ بهذه الفتيا ، صورة وقوع قائلي هذه المقالة في الشـرك وطريقـة إضلال النجوم لهم ، وذلك بنسيانهم شكر الرب - عز وجل - ، وإسـنادهم نعمة الغيث والسقيا إلى غير موليها ، والمنعم عليهم بها وهو الله تعالى .

وفي ضمن هذا : هدم لهذه الظاهرة ، وإبطال لما عليه أهل الجاهليـة مـن اعتقاد تأثير النجوم في إنزال المطر ، أو جعلها علامة على ذلك ، وبيـان " أن الأنواء ليست من الأسباب لنزول المطر بوجه من الوجوه ، وإنما السبب عناية المولى ورحمته ، وحاجة العباد ، وسؤالهم لربهم بلسان الحال ، ولسان المقال ،

= وعنعنة الحسن البصري ، وهي لا تضر هنا ؛ لاحتمال الأئمة لتدليسه ، ولذلك أورده الحـافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين . انظر تعريف أهل التقديس (١٠٢) .

وللحديث شاهد من حديث معاوية الليثي، أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٧٨) رقم ١٢٦٢ ، ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (٥٥٣/٣) رقم ١٥٥١٥ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٩٥/٢) رقم ٩٤٠ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٣/٣) رقم ٢٥٢٨ ، والمعجم الكبير (٤٣٠/١٩) رقم ١٠٤٣ ، وفيه عمران القطان ، وهو صدوق يهم ، انظر تقريب التهذيب (٧٥٠) . وقتادة بن دعامة السدوسي ، وهو مدلس .

فبمجموع الطريقين يمكن أن يُحسَّن الحديث ، خاصّة مع اختلاف رجال المخرجين ، وتقارب المتنين في اللفظ والمعنى . ولعله لذلك قد حسنه بعض الأئمة كالهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٣/٨).

وانظر (٢٨/١٠) ، و(٢٠٠/٥) ، و (٦٤٤/٣) من المصدر المذكور ، وقال البوصيري عقب حديث معاوية الليثي ، الشاهد لحديث العباس : " رواه الطيالسي ، وعنه أحمد ابن حنبل بسند حسن" إتحاف الخيرة المهرة (٣٤٤/٢) - والله أعلم - .

(١) قال الحافظ ابن حجر : " ذكره البخاري وغيره في الصحابة ... " الإصابة (١٢٨/٦) .

(٢) انظر تخريجَهُ في الصفحة السابقة الهامش رقم (٣) .

فيترل عليهم الغيث ، بحكمته ورحمته بالوقت المناسب لحاجتهم وضرورتهم " [١] .

وعلة ورود الشرع بالمنع من هذا اللفظ لما فيه من إيهام المشاركة ، ونسبة ما هو من فعل الله تعالى إلى مخلوق من مخلوقاته لا يملك نفعاً ، ولا يدفع ضراً ، وما تضمنه أيضاً من المشابهة لأهل الشرك في نطقهم بهذه العبارة ، فكان استعمال هذا اللفظ في هذا الموطن إحياء لشعائرهم ، وسلوكا لمسلكهم [٢] .

فهذا وجه النهي عن إطلاق هذا اللفظ واستعماله ، ومنه يتبين الحكم ، وتتضح المسألة .

والنصوص الدالة على ما تضمنته الفتيا عديدة ، منها :

قوله تعالى : ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ [الواقعة :٨٢] .

" أي : تجعلون شكركم لله على ما أنزل إليكم من الغيث ، والمطر ، والرحمة ، أنكم تكذبون ، أي : تنسبونه إلى غيره " [٣] .

قال ابن عباس – رضي الله عنهما – : في تفسير هذه الآية : " ما مُطِر قوم قط إلا أصبح بعضهم كافراً ، يقولون : مطرنا بنوء كذا وكذا " [٤] .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ : " وهذا أولى ما فسرت به الآية، ... وهو قول جمهور المفسرين " [٥] .

---

(١) القول السديد للسعدي (٩٣)، وانظر أعلام الحديث للخطابي (٥٥٤/١) ، وفتح الباري (٥٢٤/٢) .

(٢) انظر المفهم للقرطبي (٢٦٠/١) ، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (٣٣٨/١)، والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد للشوكاني (٥٥) ، وحاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٢٣١) .

(٣) تيسير العزيز الحميد (٣٩٦) .

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦٦٢/١١) رقم ٣٣٥٥٧ بـ " إسناد صحيح " كما قال ذلك الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣٠٠/٤) .

(٥) تيسير العزيز الحميد (٣٩٦) .

وقوله ﷺ : (لا عدوى ولا هامة ولا نوء [١] ولا صفر) [٢].

وعن زيد بن خالد الجهني أنه قال : صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليلة ، فلما انصرف أقبل على الناس فقال : (هل تدرون ماذا قال ربكم ؟) .

قالوا : الله ورسوله أعلم .

قال : (أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ، فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته ، فذلك مؤمن بي ، وكافر بالكوكب ، وأما من قال : بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي ، ومؤمن بالكوكب) [٣] .

فأخبر ﷺ في هذا الحديث ، أن الناس عقب نزول الغيث على قسمين :

مؤمن قد نَسب نزول المطر إلى فضل الله ورحمته ، ولم يعتقد في الكوكب تأثيراً ، ولا تسبباً .

وكافر اعتقد أن للكوكب تأثيراً أو تسبباً في نزول المطر ، وغفل عن فضل الله ورحمته [٤] .

ويتفرع على ما تقدم تقريره مسألة وهي : أحوال إطلاق قول القائل : مطرنا بنوء كذا :

---

(١) قال النووي - رحمه الله - : " أي لا تقولوا مطرنا بنوء كذا ، ولا تعتقدوه " .
- المنهاج شرح صحيح مسلم (٤٧٥/٧) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب السلام - باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة .. (٤٧٣/٧) رقم ٢٢٢٠ .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الأذان - باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم (٣٣٣/٢) رقم ٨٤٦ .
ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان كفر من قال : مطرنا بالنوء (٣٣٦/١) رقم ٧١ .

(٤) انظر عقيدة الإمام ابن عبد البر في التوحيد والإيمان لسليمان الغصن (٢١٤) .

بالنظر في شرح العلماء لمسألة الاستسقاء بالأنواء ، وبيانهم لها ، يتحصّل أن إطلاق ذلك له حالات ثلاث :

الحالة الأولى : أن ينسب الاستسقاء إلى الأنواء ، معتقداً فعلها للأمطار، واستقلاليتها بالتأثير في نزوله ، فهذا شرك في ربوبيّته تعالى [1] .

يقول الإمام الشافعي – رحمه الله – : " وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا ، على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه أمطره نوء كذا ، فذلك كفر .. ؛ لأن النوء وقت ، والوقت مخلوق ، لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئاً ، ولا يُمطر ، ولا يصنَعُ شيئاً " [2] .

الحالة الثانية : أن يقول ذلك معتقداً سببيتها في هطول الأمطار ، فهذا محرم [3] ، وهو من باب الشرك الأصغر ، الجارّ للشرك الأكبر .

يقول القرطبي – رحمه الله – : " فأما من اعتقد أن الله تعالى هو الذي خلق المطر ، واخترعه ، ثم تكلم بذلك القول ، فليس بكافِر ، ولكنه مخطئ من وجهين :

أحدُهما : أنه خالف الشرع ، فإنه حذّر من ذلك الإطلاق .

وثانيهما : أنه قد تشبَّه بأهل الكفر في قولهم ، وذلك لا يجوز ؛ لأنّا قد أمرنا بمخالفتهم : ونهينا عن التشبه بهم ، وذلك يقتضي الأمر بمخالفتهم في الأفعال والأقوال " [4] .

وعلى هذا التفصيل السابق للحالتين مشى الإمام ابن عبد البر أثناء بيانه لنصوص هذه المسألة ، وذكر أن قائل ذلك على وجهين :

---

(١) انظر القول المفيد (٢/١١٥) ، والمنهاج شرح صحيح مسلم (١/٣٣٨) .

(٢) الأم للإمام الشافعي (١/٢٥٢) .

(٣) انظر حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٢٣١) .

(٤) المفهم (١/٢٥٩) .

" **أما أحدُهما** : فإن المعتقد أن النوء هو الموجب لنزول الماء ، وهو المنشئ للسحاب دون الله - عز وجل - ، فذلك كافر كفراً صريحاً يجب استتابته عليه وقتله ؛ لنبذه الإسلام ورده القرآن .

والوجه الآخر : أن يعتقد أن النوء ينزل الله به الماء ، وأنه سبب الماء على ما قدره الله وسبق في علمه ، فهذا - وإن كان وجهاً مباحاً - فإن فيه أيضاً كفراً بنعمة الله عز وجل ، وجهلاً بلطيف حكمته ؛ لأنه ينزل الماء متى شاء ، مرة بنوء كذا ، ومرة دون النوء ، وكثيراً ما يخوى النوء ، فلا ينزل معه شيء من الماء "[(١)] .

الحالة الثالثة : أن ينسب الاستسقاء إلى النوء نسبة وقت بأن يقول : مطرنا بنوء كذا ، مريداً به وقت نزول المطر ، وحصوله في هذا النوء - أي وقته -[(٢)].

وهذا اللفظ يحظَرُ إطلاقُه مطلقاً ؛ لأنه لفظ موهِم متردد بين الكفر وغيره فيجلب إطلاقُه سوء الظن بصاحبه ؛ ولأنه من شعار الجاهلية ، فكان الأنسب تمشياً مع قواعد الشريعة منعه وحظره [(٣)] - وإن أجازه بعض العلماء - ولذلك قال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ عند تعرضه لحكم إطلاق هذا اللفظ: " أما كونه يجوز ذلك أو لا يجوز ، فالصحيح أنه لا يجوز ؛ لما تقدم [(٤)] أن معنى الحديث هو نسبة السقيا إلى الأنواء لفظاً، وإن كان القائل لذلك يعتقد أن الله هو المنزل للمطر ، فهذا من باب الشرك الخفيّ في الألفاظ "[(٥)] .

---

(١) التمهيد (٢٨٦/١٦) ، وانظر نحوه عن ابن قتيبة في كتابه (الأنواء) كما في فتح الباري (٥٢٤/٢) .

(٢) انظر القول المفيد (١٢٨/٢) .

(٣) انظر المنهاج شرح صحيح مسلم (٣٣٨/١) .

(٤) يشير إلى حديث زيد بن خالد الجهني ، وقد تقدم (٢٨٠) .

(٥) تيسير العزيز الحميد (٤٠٣) .

الفصل الرابع : فتاوى النبي ﷺ في توحيد الأسماء والصفات .

وهذا الفصل أشرف فصول هذا الباب ، وأعظمها نفعاً ، وأجلها قـدراً ؛ وذلك لتعلقه بأفضل العلوم وخيرها ، وهو العلم بالله تعـالى ، ومالـه مـن الأسماء الحسنى ، والصفات العُلى ؛ "فإن معرفة هذا أصل الـدين ، وأسـاس الهداية ، وأفضل وأوجب ما اكتسبته القلوب، وحصلته النفـوس ، وأدركتـه العقول ..." [١].

ولذلك كانت البواعث للوقوف على مسائله ماسة ، والحاجة إليها ملحّة إذ " ليست حاجة الأرواح قطّ إلى شيء أعظم منها إلى معرفة باريها وفاطرها ، ومحبته ، وذكره ، والابتهاج به ، وطلب الوسيلة إليه ، والزلفى عنـده ، ولا سبيل إلى هذا إلا بمعرفة أوصافه وأسمائه ، فكلما كان العبد بها أعلم ، كـان بالله أعرف، وله أطلب ، وإليه أقرب ، وكلما كان لها أنكر كان بالله أجهل ، وإليه أكره ، ومنه أبعد ... " [٢] .

وهذا يبين أهمية دراسة هذا الباب والحرص على تفهمه .

ومما يبين ذلك أيضاً : أن الإيمان بأسماء الله وصفاته ، والتعرف عليها ، أصل لاستقرار قدم العبد في معرفة ربه جل وعلا ؛ لأنها " أساس الإسلام ، وقاعدة الإيمان ، وثمرة شجرة الإحسان ، فمن جحد الصفات فقد هدم أساس الإسلام والإيمان ، وثمرة شجرة الإحسان ، فضلاً عن أن يكون من أهل العرفان " [٣] .

---

(١) مجموعة الفتاوى لابن تيمية (٦/٥) .

(٢) من كلام الإمام ابن القيم في مقدمته للكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية مع شرحها لابن عيسى (٢٤/١) .

(٣) مدارج السالكين (٣٤٧/٣) .

ومن ذلك أيضاً : أن العلم بها سبب لزيادة إيمان العبد ، ورسوخ يقينه ، فكلما ازداد العبد معرفة بربه ، ازداد إيمانه ، وكلما نقص نقص[١].

ولما كان هذا الباب بهذه الأهمية من الدين ، كان الخطأ فيه ليس كالخطأ في غيره ، وزلل الأقدام فيه ليس كزللها فيما عداه ، يبين هذا المعنى ويجليه قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

ولم يذكر جل وعلا هذا الجزاء ليعم جميع المتعلقات المحذوفة المناسبة للمعمول فيه ، فيكون أعظم ترهيباً ، وأشدّ تنفيراً .

ثم إن الإيمان بهذا الأصل لا يتم للعبد ، ولا يقبل منه ؛ إلا بقيامه على أساسين مهمين :

الأساس الأول : إثبات ما وردت النصوص بإثباته من الأسماء والصفات إثباتاً خالياً من التمثيل .

الأساس الثاني : تنزيه الله تعالى عن مشابهة صفات المخلوقين تنزيهاً خالياً من التعطيل[٢] .

وقد بيّن ﷺ هذين الأساسين بياناً شافياً كافياً ، حين سأله المشركون عن نسبة الرب تبارك وتعالى وإجابته إياهم بما يرد كيدهم ، ويزهق باطلهم ، وذلك بقراءة سورة الإخلاص عليهم .

---

(١) انظر تيسير الكريم الرحمن (٣٥) .

(٢) انظر منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات للشنقيطي (١٠) .

فعن أبي بن كعب رضي الله عنه أن المشركين قالوا للنبي ﷺ : يا محمد ، انسب لنا ربك ؟ فأنزل الله تبارك وتعالى : ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝ ﴾ (1) [الإخلاص :١-٤] .

قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله - موضحاً اشتمال هذه السورة على توحيد الأسماء والصفات ، وما تضمنته من الدلالة على الأصلين السابقين : " فقد تضمنت هذه السورة العظيمة نفي نوعين عن الله تعالى :

---

(١) أخرجه الترمذي - كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الإخلاص (٤٢١/٥) رقم ٣٣٦٤ ، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٤٥/١) رقم ٧٧٨ ، وأحمد في المسند (١٧٦/٥) رقم ٢١٢١١ ، وابن أبي عاصم في السنة (٤٦٠/٢) رقم ٦٧٥ وابن جرير في جامع البيان (تفسيره) (٧٤٠/١٢) رقم ٣٨٢٩٨ ، والعقيلي في الضعفاء (١٤٠/٤) وابن عديّ في ضعفاء الرجال (٢٢٧/٦) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٩/٢) رقم ٦٠٧ ، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٨١/٣) كلهم من طريق محمد ابن ميسّر الصاغاني ، نا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي كعب فذكره .

وفيه محمد بن مُيسّر وهو ضعيف كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٩٠١) .

لكنه توبع ، فقد تابعه محمد بن سابق عند الحاكم في المستدرك (٥٨٩/٢) رقم ٣٩٨٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٦/١) رقم ١٠٠ ، ومحمد بن سابق صدوق كما في تقريب التهذيب (٨٤٦) .

وفيه أبو جعفر الرازي وهو عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ما هان ، وهو صدوق سيئ الحفظ، لكن ذلك لا يضر هنا ، لكونه مقروناً في الرواية مع هشام بن عروة وهو ثقة كما عند البخاري في التاريخ الكبير (٢٤٥/١) .

والربيع بن أنس وهو صدوق له أوهام ، كما في تقريب التهذيب (٣١٨) .

والحديث صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال السيوطي في الدر المنثور (٤١٠/٦) : " حديث حسن " ، وكذا الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٧٨/٣) .

وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري ، أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٨/٤) رقم ٢٠٤٤، وابن جرير في جامع البيان (٧٤٠/١٢) رقم ٣٨٣٠١ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١١٣/١٠) ، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥/٦) رقم ٥٦٨٧ .

وشاهد ثان من حديث ابن عباس ، أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٣٨/٢) رقم ٦٠٦ ، قال الحافظ في فتح الباري (٣٥٦/١٣) : " بسند حسن " .

أحدهما : المماثلة ، ودل على نفيها قوله تعالى : (ولم يكن له كفواً أحد) ، مع دلالة (قل هو الله أحد) على ذلك ؛ لأن أحديته تقتضي أنه متفرد بذاته وصفاته ، فلا يشاركه في ذلك أحد .

والثاني : نفيُ النقائص والعيوب ، وقد نفى منها التولّد من الطرفين .

وتضمنت إثبات جميع صفات الكمال بإثبات الأحديّة .

فالصمديّة تثبت الكمال المنافي للنقائص ، والأحديّة تثبت الانفراد بذلك ، فإن الأحديّة تقتضي انفراده بصفاته ، وامتيازه عن خلقه بذاته وصفاته ، والصمديّة إثبات جميع صفات الكمال ودوامها وقدمها " [1] .

وبما أن هذا الباب من أبواب الغيبيات ، فإنه لا سبيل للعلم بشيء منه إثباتاً أو نفياً إلا عن طريق الوحي ، فإنه الركيزة التي يجب التعويل عليها ، والآخيّة [2] التي يتحتم الرجوعُ إليها ، وبهذا تحصُل السلامة ، وتنال الاستقامة.

ولما أدرك الصحابة ﷺ هذه الحقيقة جعلوا استفتاءاتهم عن مسائل هذا الباب ، والسؤال عما أشكل عليهم منها موجهاً إلى أعلم الناس بها ، وأعرفهم بمعانيها ، وهو النبي ﷺ ، وذلك لكونه مصدر التلقي عندهم، فعنه يصدرون ، وبشرعه يأخذون .

وبعدُ ، فهذا أوان الشروع في المقصود ، وذكر ما جاء الاستفتاء عنه من مسائل هذا الباب على النحو التالي :

---

(١) تفسير سورة الإخلاص لابن رجب الحنبلي (٦٤-٦٥) ، وانظر نحوه فتح الباري (٦١/٩) ، والتنبيهات السنيّة على العقيدة الواسطيّة لعبد العزيز الرشيد (٤٨) .

(٢) " بالمدّ والتشديد واحدة (الأواخي) ، وهو مثلُ عروة تُشدُّ إليها الدابة " مختار الصحاح (٧) .

المبحث الأول : صفة الضحك .

كان ﷺ يغرس في نفوس الصحابة رضي الله عنهم الاعتقاد الصحيح الذي به نجاتهم ، ويحقق لهم سعادتهم ، ويخبرهم عما لله تعالى من الأسماء والصفات ؛ ليعرفوه من خلال ذلك ، فتقر عظمته في قلوبهم، ويزداد بذلك إيمانهم .

ومن ذلك : إخباره ﷺ عن إحدى تلك الصفات التي تقوي رجاء العبد ، وتزيده تعلقاً بربه ، ألا وهي صفة الضحك .

فعن أبي رزين [1] قال : قال النبي ﷺ : (ضحك ربنا عز وجل من قنوط عباده وقرب غِيَرِه) .

فقال أبو رزين : **أويضحك الرب عز وجل ؟**

قال : (نعم) .

فقال : لن نعدم من رب يضحك خيراً [2] .

---

(١) هو لقيط بن عامر بن المنتفق بن عامر العامري ، أبو رزين العقيلي ، وافد بني المنتفق ، صحابي ، مشهور بكنيته ، روى عنه جماعة . انظر الإصابة (٥/٥٠٨) .

(٢) أخرجه ابن ماجه - كتاب السنة - باب فيما أنكرت الجهمية (١/١١٦) رقم ١٨١ ، وأحمد في المسند (٤/١٦) رقم ١٦١٦٨ والطيالسي في مسنده (١٤٧) رقم ١٠٩٢ ، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/٢٤٦) رقم ٤٥٣ ، والدارمي في الرد على بشر المريسي (١٧٧) ، وابن أبي عاصم في السنة (١/٣٨٢) رقم ٥٦٦ ، والدار قطني في كتاب الصفات (٤٦) رقم ٣٠ ، والآجري في الشريعة (٢/٥٥) رقم ٦٨٢ ، والطبراني في المعجم الكبير (١٩/٢٠٧) رقم ٤٦٩ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/٤٢٦) رقم ٧٢٢ ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/٤١١) رقم ٩٨٧ ، كلهم من طريق يعلى بن عطاء عن وكيع بن حدس ، ويقال (عدس) عن أبي رزين مرفوعاً .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/٨٥) : " وهذا إسناد فيه مقال ، وكيع ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٤٩٦) وذكره الذهبي في الميزان (٦/٩) ، وباقي رجال الإسناد احتج بهم مسلم " وبنحو هذا قال الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٧٣٢) .

وللحديث طريق آخر أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٤/١٨) رقم ١٦١٨٧ ، وابن أبي عاصم في السنة (١/٤٤٠) رقم ٦٤٩ ، وابن خزيمة في التوحيد (١/٤٦٠) رقم ٢٧١ ، =

وهذا الجواب منه ﷺ دال على تقرير هذه الصفة وإثباتها لله تعالى على الوجه اللائق به إثباتاً حقيقياً كما يشاء ، ومتى يشاء ، شأنها في ذلك كشأن سائر الصفات تُجرى على ظاهرها ، ويعتقد مدلولها من غير تعرض لها بتعطيل ، أو صرف لمعناها بتأويل .

وليس في وصف الله تعالى بالضحك على ما جاءت به النصوص ما يدل على تمثيلها بصفة المخلوقين ، فإن النصوص العامّة الدالة على نفي مماثلة الله لخلقه ، وكذا النصوص الخاصّة المشتملة على إثبات هذه الصفة بعينها ترد ذلك .

ومنها حديث أبي رزين هذا ، فإن النبي ﷺ قد أضاف هذه الصفة فيه إلى الرب - جل جلاله - ، وذلك بقوله : (ضحك ربنا) والإضافة تقتضي التخصيص ، فالضحك لما أضيف إلى الرب سبحانه كان له من هذه الصفة ما يليق بذاته وعظمته وجلاله ، وليس في ذلك ما يدل على مماثلتها لصفة المخلوقين ، وهذا هو سبيل المؤمنين ، وفهم الصحابة ﷺ أجمعين ، ولهذا لما فهم أبو رزين ﷺ حقيقة اتصاف الله بهذه الصفة ، وقيامها به سبحانه قال : (لن نعدم من رب يضحك خيراً) مستدلاً بذلك على إنعامه وإحسانه .

= والطبراني في المعجم الكبير (٢١١/١٩) رقم ٤٧٧ ، والحاكم في المستدرك (٦٠٥/٤) رقم ٨٦٨٣ ، من طريق عبد الرحمن بن عياش السمعي الأنصاري القبائي عن دلهم بن الأسود بن عبد الله ابن حاجب بن عامر بن المنتفق العقيلي عن أبيه ، عن عمه لقيط بن عامر ، قال دلهم : وحدثني أبي الأسود عن عاصم بن لقيط أن لقيطاً خرج وافداً إلى رسول الله ﷺ ... الحديث .

وهذا الإسناد فيه مقال ، ينظر في بيانه السلسلة الصحيحة (٧٣٤/٦-٧٣٥) لكنه مما يؤخذ به في باب الاعتبار ، ولذلك حسنه العلامة الألباني بمجموع الطريقين في السلسلة الصحيحة (٧٣٢/٦) رقم ٢٨١٠ ، وقبله شيخ الإسلام - رحمه الله - في العقيدة الواسطيّة (١٦٨) ، مع شرح الهراس وقال ابن القيم كما في مختصر الصواعق المرسلة (٤٣٩/٢) : " وصححه بعض الحفاظ " .

قال شيخ الإسلام معلقاً على قول أبي رزين هذا ، ومقرراً لهـذه الصـفة : " فجعل الأعرابي العاقل - بصحة فطرته - ضحكه دليلاً على إحسانه وإنعامه، فدل على أن هذا الوصف مقرون بالإحسان المحمود ، وأنه من صفات الكمال .. ومن يضحك أكمل ممن لا يضحك ، وإذا كان الضحك فينـا مسـتلزماً لشيء من النقص ، فالله متره عن ذلك " [(١)] .

وتتابع العلماء خلفاً عن سلف على إثبات هذه الصفة وتقريرها على وفـق النصوص ، ودلائلها .

قال الإمام الآجرّي - رحمه الله - : " اعلموا وفقنا الله وإياكم للرشاد من القول والعمل ، أن أهل الحق يصفون الله عز وجل بما وصف به نفسـه عـز وجل ، وبما وصفه به رسوله ﷺ وبما وصفه به الصحابة رضي الله عنهم ، وهذا مـذهب العلماء ممن اتبع و لم يبتدع ، ولا يُقال فيه : كيف ؟ بل التسليم له ، والإيمـان به أن الله عز وجل يضحك ، كذا رُوِيَ عن النبي ﷺ وعـن صـحابته ، ولا ينكر هذا إلا من لا يحمد حاله عند أهل الحق " [(٢)] .

ومن النصوص الواردة عن النبي ﷺ - في إثبات هذه الصفة - والـتي قـد بلغت حد التواتر [(٣)] قوله ﷺ : (يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة ، يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ، ثم يتـوب الله علـى القاتـل فيستشهد) [(٤)] .

(١) مجموع الفتاوى (٦/١٢١-١٢٢) .
(٢) الشريعة لمحمد بن الحسين الآجّري (٢/٥٢) .
(٣) انظر التسعينية لابن تيمية (٣/٩١٥) ، والتنبيهات السنيّة (١٦٣) .
(٤) البخاري مع فتح الباري - كتاب الجهاد - باب الكافر يقتل المسلم ، ثم يُسلم فيسدّدُ بعدُ ويقتـل (٦/٣٩) رقم ٢٨٢٦ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإمارة - باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة (٧/٤٢) رقم ١٨٩٠.

" فهذا وما أشبهه مما صح سنده ، وعدلت رواته ، نؤمن به ، ولا نـردّه ، ولا نجحده ، ولا نتأوله بتأويل يخالف ظاهره ، ولا نشبهه بصفات المخلوقين ، ولا بسمات المحدثين ، ونعلم أن الله سبحانه لا شبيه له ، ولا نظير له ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝ ﴾ [الشـورى :١١] ، وكل ما تخيل في الذهن ، أو خطر بالبال ، فإن الله تعالى بخلافه "[١] .

* * *

(١) لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد لابن قدامة المقدسي (٤٤) .

المبحث الثاني : صفة العلم .

ومن الصفات التي جاء عنها الاستفتاء أيضاً صفة العلم ، وهي من الصفات الذاتية، الملازمة للذات الإلهيّة ، والتي لا تنفك عنها ولا تفارقها بحال .

وشأنها شأن سائر الصفات الثبوتية - على ما تقدم - من الإنتهاء إلى ما قاله الله وقاله رسوله ﷺ فيها من إجرائها على ظاهرها من غير تحريف لمعناها أو تعرض لكيفيتها [1] ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١].

فله - جل وعلا - من معاني هذه الصفة أكملها وأعلاها ، إذ علمه سبحانه غير مسبوق بجهل ، ولا يلحقه نسيان ، ولا تعتريه الآفات [2] ، وهو محيط " بالواجبات والمستحيلات والجائزات ، وبالماضيات والحاضرات والمستقبلات ، وبالعالم العلويّ والسفليّ ، وبالخفيات والجليات ... يعلم السر وأخفى ، ويعلم ما أكنته الصدور وما توسوس به النفوس ، وما فوق السماوات العلى ، وما تحت الثرى " [3] .

والوقوف على هذه المعاني ، ومعرفة مقتضاها يثمر عند المتأمل فيها والمستحضر لها دوام المراقبة لله تعالى ومراعاة حقوقه ، وحفظ حدوده ، والاستحياء منه ، إلى غير ذلك من الثمرات العظيمة .

---

(١) انظر عقيدة السلف للصابوني (٢٨).

(٢) قال الخطابي - رحمه الله - في كتاب شأن الدعاء (٥٧) : " والآدميون وإن كانوا يوصفون بالعلم ، فإن ذلك ينصرف منهم إلى نوع من المعلومات دون نوع ، وقد يوجد ذلك منهم في حال دون حال ، وقد تعترضهم الآفات فيخلف علمهم الجهل ، ويعقب ذكرهم النسيان ..... وعلم الله سبحانه علم حقيقة وكمال ﴿ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ [الطلاق: ١٢] ﴿ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴾ [الجن: ٢٨] " .

(٣) فتح الرحيم الملك العلام (٣٩) .

والنصوص القائمة على إثبات هذه الصفة قد يعسُر حصرها، ولذلك فالمنكر لها إما معاند مكابر ، وإما ضالّ صاحب هوى [١] .

ومن جملة النصوص المثبتة لها هذه الفتيا التالية :

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : (لما كانت ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي ، انقلب فوضع رداءه ، وخلع نعليه ، فوضعهما عند رجليه ، وبسط طرف إزاره على فراشه، فاضطجع ، فلم يلبث إلا ريثما ظهر أنه قد رقدتُ ، فأخذ رداءه رويداً ، وانتعل رويداً ، وفتح الباب رويداً ، فخرج رويداً ، ثمّ أجافه رويداً ، فجعلت درعي في رأسي واختمرت ، وتقنَّعت إزاري ، ثم انطلقت على إثره حتى جاء البقيع ، فقام فأطال القيام ، ثم رفع يديه ثلاث مرات ، ثم انحرف فانحرفت ، وأسرع فأسرعت ، فهرول فهرولت، فأحضر فأحضرت ، فسبقته ، فدخلت ، فليس إلا أني اضطجعت ، فدخل .

فقال: (ما لك يا عائشُ حشياً رابيةً ؟)

قالت : قلت : لا شيء .

قال : (لَتُخبرنِّي أو ليخبرني اللطيف الخبير) .

قالت : قلت : يا رسول الله بأبي أنت وأمي ، فأخبرته .

قال : (فأنتِ السوادُ الذي رأيته أمامي ؟) .

قلت : نعم ، فلهزني في صدري لهزةً أوجعتني .

ثم قال : أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله ؟!

قالت : مهما يكتم الناس يعلمه الله ؟ [٢] .

---

(١) انظر جامع الرسائل والمسائل لابن تيمية (١/ ١٨٣) ، وشرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (١/ ١٠٢).

(٢) هذه الجملة هي محور المسألة ، فإن من العلماء من لم يعتبرها سؤالاً كالنووي ، فلذلك قال : " قوله : (قالت : مهما يكتم الناس يعلمه الله ، نعم) هكذا هو في الأصول ، وهو صحيح ، وكأنها =

[قال] : (نعم) .

قال : (فإن جبريل أتاني حين رأيت فناداني - فأخفاه منك ، فأجبته ، فأخفيته منك ، و لم يكن ليدخل عليك ، وقد وضعتِ ثيابكِ ، وظننت أن قد رقدتِ ، فكرهتُ أن أوقظكِ ، وخشيت أن تستوحشي - فقال : إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم) .

قالت : قلت : كيف أقول لهم يا رسول الله ؟

قال : (قولي : السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون) [(١)] .

فهذا الجواب صريح في إثبات صفة العلم لله تعالى ، وعدم خفاء شيء من أمور خلقه عليه، وبه يتضح استفتاء عائشة الذي ألقته على النبي ﷺ في هذه المسألة.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - مقرراً هذه المسألة من خلال هذه الفتيا : " فهذه عائشة أم المؤمنين سألت النبي ﷺ هل يعلم الله كل ما يكتم الناس ؟ فقال لها النبي ﷺ : (نعم) ، وهذا يدل على أنها لم تكن تعلم ذلك ، و لم تكن قبل معرفتها بأن الله عالم بكل شيء يكتمه الناس كافرة، وإن كان الإقرار

= لما قالت مهما يكتم الناس يعلمه الله ، صدقت نفسها فقالت : نعم " . المنهاج شرح صحيح مسلم (٤/٥١) .

ومنهم من اعتبرها سؤالاً كابن تيمية في مجموع الفتاوى (١١/ ٤١٢) ، وابن القيم في إعلام الموقعين (٤/٢٦٧) .

وأوردته بناءً على فهم هؤلاء العلماء لذلك.

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الجنائز - باب ما يقال عند دخول المقابر والدعاء لأهلها (٤/ ٤٧) رقم: ٩٧٤.

وما بين المعكوفتين من زيادات النسائي في السنن (٤/ ٩٨) ، وأوردتها لما فيها من زيادة الإيضاح للمسألة ، والتنبه لهذا بعد فضل الله تعالى للعلامة الألباني - رحمه الله - في أحكام الجنائز (٢٣٢) .

بذلك بعد قيام الحجة من أصول الإيمان، وإنكار علمه بكل شـــيء كإنكـــار قدرته على كل شيء " [١] .

ومن الآيات الصريحة في معنى الفتيا ، والدالة على إثبات هـــذه الصـــفة لله تعالى قوله تعالى : ﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴾ [غافر:١٩] .

قال ابن كثير عند هذه الآية : " يخبر - عز وجل - عن علمه التام المحـــيط بجميع الأشياء جليلها وحقيرها ، صغيرها وكبيرها ، دقيقها ولطيفها ليحـــذر الناس علمه فيهم فيستحيوا من الله تعالى حق الحياء ويتقـــوه حـــق تقـــواه ، ويراقبوه مراقبة من يعلم أنه يراه وأنه - عز وجل - يعلم العـــين الخائنـــة وإن أبدت أمانة ، ويعلم ما تنطوي عليه خبايا الصدور من الضمائر والسرائر " [٢].

وقال ﷺ : (قال رجلٌ لم يعمل حسنة قط لأهله : إذا مات فحرِّقـــوه ، ثم اذروا نصفه في البَرِّ ونصفه في البحر ، فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين . فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم ، فـــأمر الله الـــبرّ فجمع ما فيه ، وأمر البحر فجمع ما فيه . ثمّ قال : لم فعلت هذا ؟ قال : من خشيتك يا ربّ ، **وأنت أعلم** ، فغفر له) [٣] .

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٤١٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٧٧).

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب التوحيد - باب قول الله تعـــالى: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾ (٤٦٦/١٣) رقم ٧٥٠٧ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب التوبة - باب في سعة رحمة الله تعـــالى (٨١/٩) رقم ٢٧٥٦.

وكان ﷺ يقول في دعائه : (اللهم اغفر لي خطئي وجهلي ، وإسرافي في أمري ، وما أنت أعلم به منّي ، اللهم اغفر هزلي وجدّي ، خطئي وعمدي ، وكل ذلك عندي) [١] .

وعلى وفق هذه النصوص أثبت أهل السنة هذه الصفة لله تعالى على الوجه اللائق به وقرروها في مصنفاتهم .

قال أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : " ويثبتون أن له وجهاً ، وسمعاً ، وبصراً ، وعلماً ، وقدرةً ، وقوةً ، وعزةً وكلاماً ؛ لا على ما يقوله أهل الزيغ من المعتزلة وغيرهم ، ولكن كما قال تبارك وتعالى : ﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ﴾ [الرحمن: ٢٧] ، وقال : ﴿ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ﴾ [٢] [النساء: ١٦٦] ... " [٣] .

وقال الصابوني - رحمه الله - : " وكذلك يقولون في جميع الصفات التي نزل بذكرها القرآن ووردت بها الأخبار الصحاح من السمع والبصر... والعلم والقوة ... وغيرها من غير تشبيه لشيء من ذلك بصفات المربوبين المخلوقين ، بل ينتهون إلى ما قاله الله تعالى وقاله رسوله ﷺ ... " [٤] .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الدعوات - باب قول النبي ﷺ: (اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت) (١٩٦/١١) رقم ٦٣٩٩ .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : " إن هذه الآية من أحجج البينة في إثبات العلم" .
فتح الباري(٣٦١/١٣) .

(٣) اعتقاد أهل السنة (٣٤) .

(٤) عقيدة السلف أصحاب الحديث (٢٨) .

وبهذه النصوص وما تقدم من جوابه ﷺ في إثبات هذه الصفة يُرد على من نفاها ، أو تأولها فصرفها عن ظاهرها ، وحملها على غير حقيقتها بغير موجب [١] يؤيد ما ذهب إليه واعتقده على خلاف هذه الأدلة الصحيحة الصريحة .

* * *

(١) وانظر فتح الباري (١٣/ ٣٦٢) .

المبحث الثالث : صفة الرؤية .

المطلب الأول : رؤية الله تعالى في الدار الآخرة .

رؤية الله تعالى أكمل نعيم يناله أهل الجنة ، وأعظم كرامة يمنحها الله المؤمنين من عباده ، وهي أنبلُ غاية يُسعى في تحصيلها ، ويتنافسُ لأجلها ، ولما كان أمرُ حصولها غير معلوم لدى أشد الناس طلباً لها ، وأقواهم رغبة فيها ، وهم الصحابة ﷺ كان ذلك دافعاً لهم على الاستفتاء فيها .

فعن أبي هريرة ﷺ أن الناس قالوا : يا رسول الله ، **هل نرى ربنا يوم القيامة ؟**

قال : (هل تمارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب ؟) .

قالوا : لا يا رسول الله .

قال : (فهل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب ؟) .

قالوا : لا .

قال : (فإنكم ترونه كذلك ...) [1] الحديث .

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن ناساً في زمن رسول الله ﷺ **قالوا : يا رسول الله ، هل نرى ربنا يوم القيامة ؟**

قال رسول الله ﷺ : (نعم ، هل تضارون [2] في رؤية الشمس بالظهيرة صحواً ليس معها سحاب ؟ وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحواً ليس فيها سحاب ؟) .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الأذان - باب فضل السجود (٢٩٢/٢) رقم ٨٠٦ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان باب معرفة طريق الرؤية (٢١/٢-٢٢) رقم ١٨٢ .

(٢) قال ابن الأثير : " يُروى بالتشديد والتخفيف ، فالتشديد بمعنى : لا تتخالفون ، ولا تتجادلون في صحة النظر إليه لوضوحه وظهوره .. وأما التخفيف : فهو من الضير ، لغة في الضرّ ، والمعنى فيه كالأول " النهاية في غريب الحديث (٨٢/٣) .

قالوا : لا .

قال : (ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى إلا كما تضارون في رؤية أحدهما)[١] .

في هذه الفتيا يُجلِّي ﷺ السؤال عن هذه المسألة ، ويقررها أحسن تقرير ، ويبينها أكمل بيان ، ويفَسِّرها تفسيراً لم يدع فيه لمتأول مقالاً ، ولا لمعطل مجالاً ، حيث قرن ﷺ الجواب عنها ، والإخبار عن وقوعها بما يوضحها ، ويدفع كل إشكال يورَدُ عليها ، وذلك بتشبيهه ﷺ رؤية الله جلّ وعلا برؤية أعظم المرئيات وأظهرها وهما الشمس والقمر " إذا لم يكن ثَمَّ حجاب منفصل عن الرائي يحولُ بينه وبين المرئي "[٢] .

وتشبيهه ﷺ رؤية المؤمنين ربهم برؤية الشمس والقمر على الوصف المنصوص عليه في الحديث وهو كونهما صحواً ليس دونهما سحاب يدل على وقوع الرؤية على أكمل حال من حيث وضوحها وعدم خفائها ، ومن حيث يسرها وسهولتها ، فلا مزاحمة ولا مضارّة حال رؤية الله تعالى والتلذذ بالنظر إليه ، وهذا هو معنى إثبات الرؤية عند السلف[٣] .

يقول الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - في أثناء تقريره لمسألة الرؤية ، وبيانه لأدلتها : " وقد بين معنى ذلك النبي ﷺ ودفع كل إشكال فيه

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴾ (٤٢٠/١٣) رقم ٧٤٣٩ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب معرفة طريق الرؤية (٢٤/٢) رقم ١٨٣ .

(٢) بيان تلبيس الجهمية (٤١١/٢) .

(٣) انظر الرد على بشر المريسي للدارمي (٥٦) وعقيدة السلف أصحاب الحديث (٨٠) ، والمفهم للقرطبي (٤١٥/١) وبغية المرتاد لابن تيمية (٥٢٩) ، وبيان تلبيس الجهمية (٤١١/٢) ، وشرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري للغنيمان (٤٨٥/١) .

بقوله للمؤمنين : (ترون ربكم عيانا)[1] وقوله ترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر لا تضامون في رؤيته).

فبين أن رؤيته تعالى بأعين الوجوه، ولم يرد النبي -ﷺ- أن الله -ﷻ- مثل القمر، من قبل أن النبي -ﷺ- شبه الرؤية بالرؤية، ولم يشبه الله تعالى بالقمر.."[2]

فرؤيته تعالى تكون عن معاينة ومقابلة ومواجهة، كمعايننتنا للشمس، ومواجهتنا للقمر، على ما بين -ﷺ- وقرر، خلافا لمن حاد عن الحق في هذه المسألة من أهل الأهواء، ممن نفوا الرؤية، أو قالوا: إنه يرى من غير مواجهة ولا معاينة.[3].

وبيانا لفساد هذا الرأي يقول شيخ الإسلام -رحمه الله-: "ومعلوم أنا نرى الشمس والقمر عيانا ومواجهة، فيجب أن نراه كذلك، وأما رؤية ما لا نعاين، ولا نواجهه؛ فهذه غير متصورة في العقل، فضلا عن أن تكون كرؤية الشمس والقمر"[4].

ويقول ابن أبي العز -رحمه الله-:" وليس تشبيه رؤية الله تعالى برؤية الشمس والقمر، تشبيها لله، بل هو تشبيه الرؤية بالرؤية، لا تشبيه المرئي بالمرئي، ولكن فيه دليل على علو الله على خلقه، وإلا فهل تعقل رؤية بلا مقابلة!؟، ومن قال: يرى لا في جهة؛ فليراجع عقله؛ فإما أن يكون مكابرا لعقله، أو في عقله شيء، وإلا فإذا قال: يرى لا أمام الرائي، ولا خلفه،

---

(١)البخاري مع الفتح – كتاب التوحيد – باب قول الله تعالى ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝ ﴾ (٤١٩/١٣) ، رقم ٧٤٣٥ .

(٢)رسالة إلى أهل الثغر (١٣٤-١٣٥) .

(٣)وهم المعتزلة ، ومن نحا منحاهم من الأشاعرة وغيرهم ، انظر مقالات الإسلاميين (٢٨٨/١،٢٣٨،٢٣٣) .

(٤)مجموع الفتاوى (٨٤/١٦-٨٥) .

ولا عن يمينه، ولا عن يساره، ولا فوقه، ولا تحته، رد عليه كل من سمعه بفطرته السليمة"(١).

وعلى ما تضمنته الفتيا جاءت نصوص الكتاب والسنة شاهدة بذلك:

قال تعالى:﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝ ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]

قال عكرمة (٢) - رحمه الله - : " تنظر إلى ربها نظراً " (٣) .

وقال تعالى في حق الكفار : ﴿ كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ۝ ﴾ [المطففين : ١٥] .

ووجه الاستدلال منها بمفهوم المخالفة ، حيث إن الله تعالى لما حجب أعداءه عن رؤيته عقوبة لهم ، دل هذا على أن أولياءه غير محجوبين عنه جزاءً لهم على حسن أعمالهم وإلا لم يكن بينهما فرق ، ولا للمؤمنين ميزة ، وهذا المفهوم مؤيد بمنطوق الآية السابقة (٤) .

---

(١)شرح العقيدة الطحاوية (٢١٩) .

(٢) هو مولى ابن عباس ، أبو عبد الله المدني ، أصله من البربر ، كان لحصين بن أبي الحر العنبري ، فوهبه لعبد الله بن عباس حين جاء والياً على البصرة لعلي بن أبي طالب ، من العلماء بالتفسير ، والثقات الأثبات .

انظر تهذيب الكمال (٢٠/٢٦٤) ، وتقريب التهذيب (٦٨٧) .

(٣) أخرجه الدارمي في الردّ على الجهمية (٢٠١) رقم ٢٠١ ، وابن جرير في جامع البيان (١٢/٣٤٣) رقم ٣٥٦٥٢ ، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/٢٦١) رقم ٤٨١ ، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٤٦٥) رقم ٨٠٣ ، والآجري في الشريعة (٢/١٢) رقم ٦٢٨ ، وصحح الحافظ إسناده في فتح الباري (١٣/٤٢٤) .

(٤) انظر الشريعة للآجري (٢/٦) والمختار من الإبانة لابن بطة (٣/٣) والتمهيد لابن عبد البر (٧/١٥٤)، ولمعة الاعتقاد مع شرحها لابن عثيمين (٨٦) ، وحادي الأرواح لابن القيم (٣٦٨) ، وفتح الباري (١٣/٤٢٥) .

وأما السنة فقد تواترت [(١)] على إثبات الرؤية ، وقد روى ما ورد فيها جَمٌّ غفير من الصحابة رضي الله عنهم مما يدل ذلك على تكرار الصحابة السؤال عن هذه المسألة ، وكذا إخبار النبي ﷺ عن حصول الرؤية في مجالس متعددة .

قال ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله – : " وقد روى أحاديث الرؤية نحو ثلاثين صحابيّاً ، ومن أحاط بها معرفة يقطع بأن الرسول قالها " [(٢)] .

ومن تلك الأحاديث ، حديث أبي رزين العقيلي رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، **أكلنا يرى ربّه ؟** – قال ابن معاذ [(٣)] – **مُخْلِياً يوم القيامة ، وما آية ذلك في خلقه ؟**

قال : (يا أبا رزين ، أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مخليا به ؟) .

قلت : بلى .

قال : (فالله أعظم) ، قال ابن معاذ : (فإنما هو خلق من خلق الله ، فالله أجَلُّ وأعظَم) [(٤)] .

---

(١) نصّ على ذلك جمع من العلماء : انظر المفهم للقرطبي (٤٠٢/١) ، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٤٦٩/٦) ، وبيان تلبيس الجهميّة (٣٤٨/١) ، وحادي الأرواح (٣٧٣،٤٢٢/٣) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٥٣،٢٣٤/٢) وفتح الباري (٣٠٢/٨) ، وفتح القدير للشوكاني (٤٧٨/٥) ، ومعارج القبول للحكمي (٣٠٦/١) .

(٢) شرح العقيدة ، الطحاويّة (٢١٧) وانظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٠/٢) .

(٣) أحد رواة الحديث ، وهو عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري ، ثقة حافظ .

– انظر تقريب التهذيب (٦٤٥) .

(٤) أخرجه أبو داود – كتاب السنة – باب في الرؤية (٩٩/٥) رقم ٤٧٣١ ، وابن ماجه – كتاب السنة – باب فيما أنكرت الجهمية (١١٦/١) رقم ١٨٠ ، وابن أبي عاصم في السنة (٣٢١/١) رقم ٤٦٨ ، وأحمد في المسند (١٨/٤) رقم ١٦١٧٩ ، وابنه عبد الله في السنة (٢٤٤/١) رقم ٤٤٧ ، والآجري في الشريعة (٢٢/٢) رقم ٦٤٧ ، وابن خزيمة في التوحيد (٤٣٨/١) رقم ٢٥٣ ، والدار قطني في كتاب الرؤية (٢٨٤) رقم ١٨٨ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٦/١٩) رقم ٤٦٥ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٤٨٣/٣) رقم ٨٣٨ ، والحاكم في المستدرك =

وعن صهيب [1] ﷺ عن النبي ﷺ قال : (إذا دخل أهل الجنة الجنة ، قال الله تبارك وتعالى : تريدون شيئاً أزيدكم ؟ فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ؟ ألم تدخلنا الجنة ، وتنجنا من النار ؟ قال : فيكشف الحجاب ، فما أعطوا شيئاً أحبَّ إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل) [2] .

فبان بهذه الأدلة ثبوت رؤية الله تعالى ، وتواترها ، وإجماع سلف الأمة ، وأئمة الدين على وقوعها ، وقد دونوا ذلك وقرروه في مصنفاتهم ، وعدّوا إنكارها كفراً ، ومجانبة لسبيل المؤمنين .

يقول الإمام البربهاري [3] : " والإيمان بالرؤية يوم القيامة ، يرون الله عز وجل بأبصار رؤوسهم .. والإيمان بهذا واجب ، وإنكارُه كفر " [4] .

= (٦٠٥/٤) رقم ٨٦٨٢ ، كلهم من طريق يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس عن عمه أبي رزين قال : قلت : يا رسول الله .. الخ . وهذا الإسناد فيه مقال كما تقدم في المبحث الماضي ، إلا أن للحديث طريقاً آخر يتقوى به .

أخرجه عبد الله بن أحمد في (زوائد المسند) (١٨/٤) رقم ١٦١٨٧ ، وابن أبي عاصم في السنة (٤٤٠/١) رقم ٦٤٩، وابن خزيمة في التوحيد (٤٦٠/٢) رقم ٢٧١ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢١١/١٩) رقم ٤٧٧ ، وفي هذا الطريق كلام تقدمت الإشارة إليه في المبحث السابق ، والحديث بمجموع الطريقين حسن إن شاء الله ، انظر صحيح سنن أبي داود (١٥٧/٣) وصحيح سنن ابن ماجه (٧٨/١) .

(١) هو ابن سنان بن مالك الرومي ، صحابي جليل ، يكنى بأبي يحيى ، وينسب إلى الروم ؛ لأن الروم سبوه وهو صغير ، مات بالمدينة ، سنة ثمان وثلاثين .

- انظر الإصابة (٣٦٤/٣) ، وتقريب التهذيب (٤٥٦) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى (١٩/٢) رقم ١٨١.

(٣) هو أبو محمد ، الحسن بن علي بن خلف البربهاري ، شيخ الحنابلة ، الإمام القدوة ، كان قوالاً بالحق، داعية إلى الأثر ، توفي في رجب سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة .

- انظر سير أعلام النبلاء للذهبي (٩٠/١٥) .

(٤) شرح السنة للبربهاري (٦٤ ، ٨٦) .

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني [١] : " ويشهد أهل السنة أن المؤمنين يرون ربهم - تبارك وتعالى - يوم القيامة بأبصارهم ، وينظرون إليه على ما ورد به الخبر الصحيح عن رسول الله ﷺ ... " [٢] ، ويقرون بذلك بصدور منشرحة، ونفوس مطمئنة .

* * *

(١) هو العلامة القدوة المفسر أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل النيسابوري الصابوني، شيخ الإسلام ، ولد سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ، وتوفي في شهر المحرم سنة تسع وأربعين وأربعمائة .

- انظر سير أعلام النبلاء (١٨/٤٠) .

(٢) عقيدة السلف أصحاب الحديث (٨٠) .

المطلب الثاني : رؤية النبي ﷺ ربه ليلة المعراج .

وقد استُفْتِيَ ﷺ في هذه المسألة بعد الإسراء به ، والعروج إلى العالم العلويّ، وإخباره أصحابه عما أطلعه الله عليه في تلك الليلة من المغيبات كالجنة والنار ونحوهما .

ولما كانت رؤيته لربه – جل وعلا – من مظنة وقوعها في هذه الليلة سئل ﷺ عن هذه المسألة .

عن أبي ذر رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ **هل رأيت ربك ؟**

قال : (نورٌ ، أنّى أراه) [(١)] .

فتضمنت هذه الفتيا نفي حصول رؤيته ﷺ لربِّه الرؤية البصريّة في الدنيا ، وأخبر ﷺ فيها أن ثَمَّ ما يمنع من الرؤية ، ويحول بينه وبينها وهو النور الحاجب ، فلا يمكن لأحد مع ذلك أن يراه جل وعلا ، وهذا مقتضى الدليل ، وظاهر النصوص الواردة في المسألة ، " فإنه ليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه ، ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ، ولا في الكتاب والسنة ، ما يدل على ذلك ، بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل " [(٢)] .

وهذه الفتيا من أدلها ، ولذلك قال الحافظ ابن كثير رحمه الله بعد سياقه لأقوال العلماء في هذه المسألة " فهذا الحديث كافٍ في هذه المسألة " [(٣)] .

ونصوص الكتاب والسنة شاهدة على مضمون هذه الفتيا .

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب في قوله عليه السلام : (نورٌ أنّى أراه) وفي قوله : (رأيت نوراً) (١٥/٢) رقم ١٧٨ .

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٠٩/٦-٥١٠) وانظر تفسير القرآن العظيم (٢٥١/٤) .

(٣) الفصول في سيرة الرسول (٧٠) .

أما الكتاب فقول الله تعالى : ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١ ﴾ [الإسراء : ١] .

وقوله : ﴿ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ۝١٨ ﴾ [النجم : ١٨] .

فلو كان ﷺ بالإضافة إلى رؤيته الآيات العظام التي أخبر الله عن رؤيته لها، رأى الله تبارك وتعالى لكان ذكر ذلك أولى [١] وأحرى .

وأما السنة : فقوله ﷺ : (إن الله لا ينام ، ولا ينبغي له أن ينام ، يخفض القسط ويرفعُه ، يُرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار ، وعملُ النهار قبل عمل الليل ، حجابُه النور ، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه) [٢] .

فقوله : (حجابُه النور) هو كقوله في حديث أبي ذر : (نورُ أنّى أراه) وبضمِّ هذا الحديث إلى حديث أبي ذر يتبين أن هناك مانعاً من رؤيته تعالى وهو النور الحاجب [٣] .

وكذا أحاديث المعراج ، فإنه مع كثرتها وما ورد فيها مما أخبر ﷺ به ليس في شيء منها ما يدل على ثبوت رؤيته ﷺ لربّه بعينه [٤] .

---

(١) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٥١٠) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب في قوله - عليه السلام - (إن الله لا ينام ...) (٢/١٦) رقم ١٧٩ .

(٣) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٥٠٨) وشرح الطحاويّة (٢٢٤)، ومختصر العلو للألباني (١١٨). والدرر السنيّة في الأجوبة النجديّة (٣/٢١٠) .

(٤) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢/٣٣٦) (٦/٥١٠) .

هذا حاصل ما يمكن ذكره في هذه المسألة هنا ، وإلا فهي متشعبة الأقوال، متعددة المسالك ، ومحل بحث ومناقشة [١] .

* * *

(١) ينظر : التوحيد لابن خزيمة (٤٧٧/١) ، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٦-٩/٢) والمفهم للقرطبي (٤٠٢/١) ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٥١٠-٥٠٧/٦) ، وزاد المعاد لابن القيم (٣٦/٣) ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٤٩/٤) ، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (٢٢٢)، والغنية في مسألة الرؤية لابن حجر العسقلاني ، وفتح الباري له (٦٠٨-٦٠٦/٨)، وشرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري للغنيمان (١١٤/١) ، ومختصر العلو للألباني (١١٨) ، ومعارج القبول للحكمي (١٠٦٨/٣) ، ورؤية النبي ﷺ لربّه للدكتور محمد خليفة التميمي (٤٦-٦) .

الباب الثاني : فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالملائكة والرسل واليوم الآخر والقضاء والقدر .

الفصل الأول : فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالملائكة .

الإيمان بالملائكة أحد أصول الإيمان التي لا يتم إيمان العبد إلا بها ، فالإقرار به من أجل صفات المؤمنين ، قال تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾ [البقرة:٢٨٥] .

ومنكره ضالٌ داخل في جملة الكافرين ، قال تعالى : ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ ﴾ [النساء:١٣٦] .

ولأهمية هذا الأصل فقد أَوْلَتْه النصوص اهتماماً بالغاً ، وعناية عظيمة ، فبينت الكثير من المسائل المتصلة به .

وقد تتبع العلماءُ النصوص الواردة فيهم ، وبينوا أن الإيمان بهم يكون على وجهين : إجمالي وتفصيلي .

أما الإجمالي فـ"ينتظم معاني : أحدها : التصديق بوجودهم .

والآخر : إنزالهم منازلهم ، وإثبات أنهم عباد الله وخلقه كالإنس والجن، مأمورون مكلفون ، لا يقدرون إلا على ما قَدَّرَهُم الله تعالى عليه ، والموت عليهم جائز ، ولكن الله تعالى جعل لهم أمداً بعيداً ، فلا يتوفاهم حتى يبلغوه ، ولا يوصفون بشيء يؤدي وصفهم به إلى إشراكهم بالله تعالى جدّه ، ولا يُدعون آلهة كما ادعتهم الأوائل .

والثالث : الاعتراف بأن منهم رسل الله ، يرسلهم إلى من يشاء من البشر، وقد يجوز أن يرسل بعضهم إلى بعض" [(١)].

وأما التفصيلي : فإنه بحسب ما جاء في النصوص ، وثبت بالأدلة ، من بسط ما يتعلق بهم من الأعمال ، والأحوال، والصفات .

هذا وقد وردت عدة نصوص فيها التفصيل لبعض أعمال الملائكة، فإن الملائكة على أقسام في أعمالهم، بالنسبة إلى ما هيأهم الله له من التدبيرات الشرعيّة، والقدريّة، وبهذا فسر قوله تعالى: ﴿ فَٱلْمُقَسِّمَٰتِ أَمْرًا ۝ ﴾ [الذاريات:٤].

قال العلامة السعدي – رحمه الله –: " الملائكة التي تقسم الأمر وتدبره بإذن الله ، فكل منهم قد جعله الله على تدبير أمر من أمور الدنيا ، وأمور الآخرة ، لا يتعدّى ما قُدر له ، وما حُدّ ورسم ، ولا ينقص منه" [(٢)].

وفي هذا الصدد – أعني أعمال الملائكة أو صفاتهم – وجهت عدة أسئلة للنبي ﷺ ، فأجاب عنها بأوفى جواب وأجمعه، ويتضح هذا في المباحث التالية:

المبحث الأول : صفة إتيان الوحي للنبي ﷺ .

نزول الوحي على النبي ﷺ أمر ثابت لدى الصحابة ﷺ ومعلوم أن المَلَك الموكل بهذه المهمّة ، والواسطة بين الله وبين أنبيائه ورسله في هذا الشأن هو جبريل – عليه السلام – كما قال تعالى : ﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ۝ ﴾ [الشعراء:١٩٣-١٩٤] .

إلا أن كيفية إتيان الوحي لما كانت خافيةً على الصحابة ﷺ استَفْتاه بعضهم عن ذلك وسأله عنه .

---

(١) الجامع لشعب الإيمان (٤٠٥/١) وانظر معارج القبول (٦٥٦/٢) .

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٨٠٨) ، وانظر تفسير القرآن العظيم (٢٣٣/٤) .

فعن عائشة – رضي الله عنها – أن الحارث بن هشام[١] ﷺ سأل النبي ﷺ **كيف يأتيك الوحي ؟** فقال : (أحياناً يأتيني في مثل صلصلة الجرس ، وهو أشدُّهُ عليّ ، ثم يفصم[٢] عني وقد وعيتُهُ ، وأحياناً ملك في مثل صورة الرجل، فأعي ما يقول)[٣].

فأفادت هذه الفتيا منه ﷺ أن الوحي يأتيه على حالتين:

الأولى : أن يأتيه في مثل صلصلة الجرس – أي صوته – فيسمع في هذه الحالة صوتاً شديداً متتابعاً يشبه صلصلة الجرس ، ولعدم اعتياده ﷺ سماع صوت الملك على هذه الهيئة – بحكم بشريته – فإن هذه الحالة كانت أشد الحالات وأعظمها عليه ، ولربّما تصبب عرقاً في اليوم الشديد البرد، أو بركت دابته إذا جاءه الوحي وهو راكب عليها .

ومما يدل لهذه الحالة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – قال : **سألت النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله ، هل تحس بالوحي ؟** فقال رسول الله ﷺ : (نعم ، أسمع صلاصِل ، ثم أسكتُ عند ذلك ، فما من مرةٍ يوحى إليّ إلا ظننت أن نفسي تفيض)[٤].

---

(١) هو الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ، أخو أبي جهل ، من مسلمة الفتح ، استشهد بالشام في خلافة عمر . انظر الإصابة (٦٩٧/١) ، وتقريب التهذيب (٢١٤) .

(٢) " أي : يقلع " النهاية في غريب الحديث (٤٥٢/٣) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب بدء الوحي (١٨/١) رقم ٢ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الفضائل – باب عرق النبي ﷺ في البرد ، وحين يأتيه الوحي (٩٧/٨) رقم ٢٣٣٣، واللفظ لمسلم .

(٤) أخرجه أحمد (٢٩٢/٢) رقم ٧٠٦٨ ، وفيه عبد الله بن لهيعة ، قال الحافظ في تقريب التهذيب (٥٣٨) :"صدوق..خلط بعد احتراق كتبه"، وهذا لا يقدح في روايته هنا؛ لأن الراوي عنه قتيبة بن سعيد، وهو ثقة ثبت، وروايته عنه معتبرة، فإنه كان يكتب حديث ابن لهيعة من كتب ابن وهب .

انظر سؤالات أبي عبيد الآجري (١٧٥/٢) ، وتهذيب الكمال (٤٩٤/١٥) ، وسير أعلام النبلاء (١٥/٨) وفيه عمرو بن الوليد مولى عمرو بن العاص ، وهو "صدوق" تقريب التهذيب (٧٤٨) .

فالحديث على هذا حسن، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥٩/٨) "رواه أحمد والطبراني وإسناده حسن".

الثانية : أن يأتيه متمثلاً في صورة رجل ، فيلقي على النبي ﷺ ما أمر به ، ويتلقى النبي ﷺ ذلك منه من غير معاناة ولا مشقة [(١)].

ويشهد لهذه الحالة حديث عمر رضي الله عنه المشهور ؛ وفيه أنه قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجل ، شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يُرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحد .. الحديث ، وفي آخره أن النبي ﷺ قال لعمر : (يا عمر، أتدري من السائل ؟) قال : قلت : الله ورسوله أعلم. قال : (فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم) [(٢)].

وفي ختام هذا المبحث يقال : بما أن الكلام في هذا الباب متوقف على ورود النصوص فيه ، فإنه لا يخاض في كيفية تمثل الملائكة وطريقة تشكلهم بغير دليل ؛ لأنه من الغيب الذي لا سبيل إليه إلا بنصّ ؛ ولذلك قال القرطبي - رحمه الله - : "والبحث عن كيفية ذلك التمثيل بحث ليس وراءه تحصيل ، والواجب التصديق بما جاء من ذلك" [(٣)] فإنه أدل على الاستسلام ، وأقرب للسلامة .

* * *

---

(١) انظر زاد المعاد (٧٩/١) ، والمفهم للقرطبي (١٧١/٦-١٧٢) .

(٢) مسلم مع شرح النووي-كتاب الإيمان- باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان...(١/ ١٧٧)رقم ١.

(٣) المفهم (١٧٢/٦) .

المبحث الثاني : صفة صفوف الملائكة .

كان من هدي النبي ﷺ الاعتناء بتسوية الصفوف، وإقامتها قبل الشروع في الصلاة، وكان يحث أصحابه على ذلك ويرغبهم، ليكونوا على أحسن حال حين وقوفهم بين يدي الله تعالى ، فيشابهوا بذلك ملائكة السماء في قيامهم لربهم وطاعتهم له، ويبين هذه المسألة الاستفتاء الآتي: فعن جابر بن سمرة(١) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (ألا تصفون كما تصفّ الملائكة عند ربها ؟).

قلنا : وكيف تصفّ الملائكة عند ربّها ؟ .

قال : (يتمّون الصفوف الأول ، ويتراصّون في الصّف) (٢) .

فاتضح بهذه الفتيا صفة اصطفاف الملائكة عند الله تعالى ، وكيفية قيامهم بين يديه ، وتبين أن اصطفافهم مشتمل على أمرين :

الأول : إتمام الصفوف ، فلا يشرعون في صف إلا بعد إتمام الذي قبله .

الثاني : التراصّ في الصّف ، ولصوق بعضهم ببعض حتى لا تبقى بينهم فرجة إلا سدت(٣).

وقد دل على معنى هذه الفتيا الكتاب والسنة .

أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفًّا ﴾ [الصافات:١] .

قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : "فأما الصافات فإنها الملائكة الصافات لربها في السماء"(٤).

---

(١) هو جابر بن سمرة بن جنادة بن جندب السوائي العامري ، له ولأبيه صحبة ، نزل الكوفة ، وابتنى بها داراً ، وتوفي في ولاية بشر على العراق سنة أربع وسبعين . انظر الإصابة (٥٤٣/١) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الصلاة – باب الأمر بالسكون في الصلاة (٣٨٨/٢) رقم ٤٣٠ .

(٣) انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي (٢٥٥/٢) .

(٤) جامع البيان (٤٦٧/١٠) .

وأما السنة فقوله ﷺ : (فضلنا على الناس بثلاث) وذكر منهن (وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة)[1]، وتقدم في حديث جابر بن سمرة آنف الذكر بيان صفة صفوف الملائكة ، والهيئة التي يكونون عليها .

* * *

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٦/٣) رقم ٥٢٢ .

المبحث الثالث : الملك الموكّل بالسحاب .

تقدم في ابتداء هذا الفصل أن من الملائكة من هيأهم الله تعالى للتدابير الكونيّة القدريّة ، ومن أولئك الذين خصهم الله بهذا الشأن ، الملائكة الموكلون بالسحاب ، وسوقه من مكان لآخر ، وزجره إلى حيث أمر الله تبارك وتعالى.

وفيما يتصل بهذا الأمر سئل ﷺ الأسئلة التالية :

فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال : أقبلت يهود إلى النبي ﷺ فقالوا : يا أبا القاسم ، **أخبرنا عن الرعد ما هو** ؟ قال : (ملك موكل بالسحاب ، مَعَهُ مخاريق[(١)] من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله).

قالوا : فما هذا الصوت الذي نسمعُ ؟ قال : (زجرُه السحابَ إذا زجَرهُ حتى ينتهي إلى حيثُ أمِر) قالوا : صدقت[(٢)].

فبين ﷺ بجوابه هذا حقيقة الرعد ، وأنه ملك موكّل بهذه المهمّة وهي سوق السحاب وزجرُه إلى حيث يشاء الله - عزّ وجلّ - .

ويشهد لهذا الجواب ، ويدل على هذا الصنف من الملائكة :

قوله تعالى: ﴿ فَٱلزَّٰجِرَٰتِ زَجۡرٗا ۝ ﴾ [الصافات:٢] .

---

(١) قال ابن الأثير : "جمع مخراق ، وهو في الأصل ثوب يُلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضاً ، أراد أنه آلة تزجُر بها الملائكة السحاب ، وتسوقه" النهاية في غريب الحديث (٢٦/٢) .

(٢) أخرجه الترمذي - كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الرعد (٢٧٤/٥) رقم ٣١١٧ ، وأحمد في المسند (٣٤٠/١) رقم ٢٤٨٢ ، والنسائي في السنن الكبرى (٣٣٦/٥) رقم ٩٠٧٢ ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٥/١٢) رقم ١٢٤٢٩ ، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٦٨/١٠) رقم ٦٠ ، ورجال الإسناد ثقات إلا بكير بن شهاب ففيه مقال ، ينظر في بيان ذلك السلسلة الصحيحة (٤٩١/٤).

والحديث حسنه الترمذي والألباني .

انظر السلسلة الصحيحة (٤٩١/٤) ، وصحيح سنن الترمذي (٢٦١/٣) .

فقد فُسِّر بالملائكة الذين يزجرون السحاب ، ويدبرونه ، ويسوقونه بـأمر الله تعالى [١] .

ومن السنة قوله ﷺ : (بينا رجلٌ بفلاة من الأرض ، إذ سمع صوتاً في سحابة: اسقِ حديقة فلان ، فتنحّى ذلك السحاب ، فأفرغ ماءَهُ في حرّة ، فإذا شرجة[٢] من الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله ، فتتبع الماء ، فإذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته ، فقال له : يا عبد الله ، ما اسْمُك ؟ قال فلان ، للاسم الذي سمع في السحابة ، فقال له : يا عبد الله ، لم تسألني عن اسمي ؟ فقال : إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول : اسقِ حديقة فلان لاسْمِك ، فماذا تصنع فيها ؟ قال : أمّا إذ قلت هذا، فإني أنظرُ إلى ما يخرج منها ، فأتصدقُ بثلثه، وآكل أنا وعيالي ثلثاً، وأردُّ فيها ثلثه) [٣].

والشاهد فيه قوله: (فتنحّى ذلك السحاب ، فأفرغ ماءه في حرَّة).

وهو لم يتنَحَّ إلا بزجر الملك له ، فاتفقت دلالة هذا الحديث ، مع حديث ابن عباس في ذكر سوق السحاب وزجره ، وأن ذلك قد يبلغ إلى سقي حديقة فردٍ بعينه ، فضلاً عن بلدٍ أو قُطر بأجمعِه ، وذلك بأمر الله تعالى ومشيئته جل وعلا .

* * *

(١) انظر جامع البيان (٤٦٧/١٠) وتفسير القرآن العظيم (٣/٤) . وتيسير الكريم الرحمن (٧٠٠) .

(٢) "الشرجة : مسيل الماء من الحرة إلى السهل" النهاية في غريب الحديث (٤٥٦/٢) .

(٣) مسلم مع شرح النووي -كتاب الزهد والرقائق- باب الصدقة في المساكين (٣٤١/٩)رقم ٢٩٨٤.

الفصل الثاني : فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالرسل .

وهذا الأصل كسابقه من أصول الإيمان التي لا إسلام للمرء إلا بها ، ولا إيمان له إلا باعتقادها ، فإرسالهم حياة الأرواح ، وقوت القلوب ، فالسبل دون سبيلهم لرضى الله تعالى مسدودة ، وأسباب الظفر باتباعهم منوطة ، فلا وزن للدنيا بدون شمس الرسالة ، ولا قيام لها إلا بظهور آثار النبوّة ، فإنها أساسُ الزكاء ، وقاعدة النجاة .

فالضرورة إليهم ملحّة ، والحاجة إليهم ماسّة ، "بل هي فوق كل حاجة ، فليس العالم إلى شيء أحوج منهم إلى المرسلين – صلوات الله عليهم أجمعين – ولهذا يذكر سبحانه نعمه عليهم برسوله ، ويعد ذلك عليهم من أعظم المنن منه لشدة حاجتهم إليه ، ولتوقف مصالحهم الجزئية والكلية عليه ، وأنه لا سعادة ولا فلاح ولا قيام إلا بالرسل"[(١)].

يقول الإمام ابن القيم – رحمه الله – : "ومن هاهنا تعلم اضطرار العباد فوق كل ضرورة إلى معرفة الرسول وما جاء به ، وتصديقه فيما أخبر به ، وطاعته فيما أمر ، فإنه لا سبيل إلى السعادة والفلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا على أيدي الرسل ، ولا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من جهتهم ، ولا يُنال رضى الله البتة إلا على أيديهم ، فالطيب من الأعمال والأقوال والأخلاق ليس إلا هديهم وما جاءوا به ، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأخلاق والأعمال ، وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال ، فالضرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى روحه ، والعين إلى نورها ، والروح إلى حياتها ، فأي ضرورة وحاجة فرضت ، فضرورة العبد وحاجته إلى الرسل فوقها بكثير ، وما ظنك بمن إذا غاب عنك هديُه وما جاء به طرفة عين ، فسد قلبك ، وصار

---

(١) مفتاح دار السعادة (٢٥/٣) .

كالحوتِ إذا فارق الماء ، ووضع في المقلاة ، فحال العبد عند مفارقة قلبه لمـــا جاء به الرسل كهذه الحال ، بل أعظم ، ولكن لا يحس بهذا إلا قلبُ حــــيٌّ ، وما لجرح بميتٍ إيلامُ " [١].

والإيمان بهذا الأصل على وجهين : إجمالي وتفصيلي :

أما الإجمالي فمعناه : "أن نؤمن بجميع الأنبياء والرسل الذين ثبتت نبـــوتهم ورسالتهم ... ونعتقد أن الله تعالى اختصهم بوحيه وإرساله ، وجعلهم وسائط بينه وبين خلقه في تبليغ دينه وشرعه ، وأيدهم بالآيات الدالة على صـــدقهم وصحة ما جاؤوا به ، وأنهم أكمل الخلق علماً وعملاً ، وأصـــدقهم وأبـــرهم وأكملهم أخلاقاً وأعمالاً ، وأن الله خصهم بفضائل لا يلحقهم فيها أحـــد ، وبرأهم من كل خلق رذيل ، وأنهم معصومون في كل ما يبلغونه عن الله ، وأنه لا يستقر في خبرهم وتبليغهم إلا الحق والصواب ، وأنه يجب الإيمان بهم كلهم وبكل ما أوتوه من الله ..."[٢].

وأما التفصيلي فالمراد به ما يرد في النصوص من التفصيل المتعلق بهم كذكر أسمائهم ، وبيان أوصافهم ، وسرد أحوالهم مع أقوامهم ، وما يتبعه من تأييدهم بالدلائل والآيات ونحو ذلك .

وبما أن هذا من أمور الغيب التي سبيلها التوقيف ، وورود النصوص ، فـــإن الصحابة رضي الله عنهم قد استفتوا النبيّ ﷺ عن بعض مسائل هذا الأصل ، وبيان هذا في المباحث الآتية :

---

(١) زاد المعاد (٦٩/١) .

(٢) سؤال وجواب في أهم المهمات (١٩) ، وانظر معارج القبول (٦٧٧/٢) .

المبحث الأول : الفتاوى المتعلقة بعموم الرسل .

اقتضت حكمة الله تعالى أن يكون رسله إلى الناس بشراً مثلهم ، يعرفون أحوال أقوامهم وعاداتهم ويدركون آمالهم وآلامهم ؛ ليتسنّى بهم نشر الدين في أوساطهم .

إلا أن هؤلاء البشر الذين منحهم الله نعمة النبوّة لا يخرجون عن صفة البشرية ، وحدودها ، شأنهم شأن سائر البشر فيما يجري عليهم ، وإنما يمتازون عن غيرهم بكونهم أنبياء الله ورسله .

قال تعالى: ﴿ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ﴾ [إبراهيم:١١] .

وقد صدرت عدة فتاوى من النبيّ ﷺ تقضي ببشريتهم، وبيانها في المطالب الآتية:

المطلب الأول : صفات الرسل المقتضية لبشريتهم .

المسألة الأولى : رعي الأغنام والسعي للتكسب .

الضرب في الأرض لأجل الرزق وطلب المعاش مما فطر الله الناس عليه ، وهو دال على نقص الإنسان وحاجته لما يقيمه ، وهكذا كان أنبياء الله يسعون لطلب الرزق كغيرهم - يجلى هذا الاستفتاء الآتي :

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (ما بعث الله نبيّاً إلا رعى الغنم) . **فقال أصحابُه : وأنت ؟**

فقال : (نعم ، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة)[1].

وهذا الجواب ظاهر الدلالة على ما عنون له من اقتضاء هذا العمل لِبَشَرِيَّةِ الرسل .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الإجارة - باب رعي الغنم على قراريط (٤٤١/٤) رقم ٢٢٦٢ .

وفي معنى الفتيا قول الله -تعالى- عن موسى -عليه السلام- ورعيه الغنم للعبد الصالح، واستئجار العبد الصالح إياه مقابل ذلك:﴿ قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖۖ فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾[القصص:٢٧].

المسألة الثانية : وقوعهم في البلاء .

وهذا مما يدل على بشريتهم أيضاً ، وأنهم عباد لله مربوبون ، يصيبهم ما يصيب غيرهم من الآلام ، والجراح ، والأمراض ، وفقد الأهل ونحو ذلك ، يبين هذا الاستفتاء الآتي :

عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال : **قلت: يا رسول الله، أيّ الناسِ أشدُّ بلاءً؟** قال : (الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، فيبتلى الرجلُ على حسب دينه ، فإن كان دينه صلباً اشتدّ بلاؤه ، وإن كان في دينه رقة ابتلى على حسب دينه ، فما يبرحُ البلاءُ بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض ما عليه خطيئة)[١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه - كتاب الفتن - باب الصبر على البلاء (٣٦٩/٤) رقم ٤٠٢٣ ، والترمذي - كتاب الزهد - باب ما جاء في الصبر على البلاء (٥٢٠/٤)رقم ٢٣٩٨ ، وابن حبان في صحيحه (١٦١/٧) رقم ٢٩٠١ ، والدارمي في سننه (٧٧٦/٢) رقم ٢٦٨١ ، والنسائي في السنن الكبرى (٣٥٢/٤) رقم ٧٤٨١ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٣/٢) رقم ١٠٨٢٨ والبزار في مسنده (٣٥٣/٣) رقم ١١٥٤ ، وأحمد في المسند (٢١٢/١) رقم ١٤٨٠ ، والطيالسي في مسنده (٢٩) رقم٢١٥ ، وأبو يعلى في مسنده (١٤٣/٢) رقم ٨٣٠ ، وعبد بن حميد في مسنده (٧٨/١) رقم ١٤٦ ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢٥٢/٣) رقم ١٠٥٦ كلهم من طريق عاصم ابن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعاً .

وفيه عاصم بن أبي النجود، قال الذهبي بعد سياقه لأقوال الأئمة فيه: "هو حسن الحديث". ميزان الاعتدال(٧١/٣)وقال في سير أعلام النبلاء(٢٦٠/٥):"كان عالماً ثبتاً في القراءة، صدوقاً في الحديث".

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٤٧١) :"صدوق له أوهام" .

وللحديث شواهد أشار إليها الترمذي في جامعه(٥٢٠/٤)وبسط الكلام عليها الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٤/١) ، وحكم عليه بالصحة ، وقبله قال الترمذي : "هذا حديث حسن صحيح" .

وانظر صحيح سنن ابن ماجه (٣١٧/٣) ، وصحيح سنن الترمذي (٥٦٥/٢) .

فصرحت الفتيا بوقوع الأنبياء في البلاء، بل اشتداده عليهم، مما يدل على لزوم وصف البشرية لهم، واشتداد البلاء عليهم لعلو قدرهم وعظم مترلتهم عند الله تعالى .

يقول ابن حجر – رحمه الله – : "والسر فيه أن البلاء في مقابل النعمة ، فمن كانت نعمة الله عليه أكثر ، كان بلاؤه أشد" (١).

وشواهد هذه الفتيا كثيرة في الكتاب والسنة .

قال تعالى عن أيوب – عليه السلام – : ﴿ ۞ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَٰبِدِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾ [الأنبياء:٨٣-٨٤] .

وهكذا سائر من قصّ الله علينا من الأنبياء ابتلاءاتهم التي يظهر فيها شدة الابتلاء وعظمه عليهم.

ومن السنة : حديث ابن مسعود ﷺ قال : دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو يوعَكُ (٢) ، فقلت : يا رسول الله ، إنك توعك وعكاً شديداً ، قال : (أجل ، إني أوعَك كما يوعَكُ رجلان منكم ...)(٣) الحديث .

فهذا الحديث ظاهر الدلالة مع ما تقدم من دلالة هذا الأمر – أعني وقوع البلاء بالأنبياء – على بشريتهم ، وأنهم كسائر البشر في هذا الباب .

المسألة الثالثة : عدم علمهم الغيب .

العلم بالغيب مما استأثر الله به ، وخصّ به نفسه ، فلا سبيل للاطلاع على شيء من ذلك إلا بإذنه ، ولما كان مقام النبوّة من المقامات المشتملة على

---

(١) فتح الباري (١٠/١١٢) .

(٢) "الوعك : وهو الحمّى ، وقيل ألمها .. " النهاية في غريب الحديث (٥/٢٠٧) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب المرضى – باب أشد الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل (١٠/١١١) رقم ٥٦٤٨ .

الإخبار بالمغيبات الماضية والمستقبلة ، فإنه قد يتوهم البعض عدم غياب شيء من العلوم عن صاحب النبوّة ، ومن هنا نشأ الاستفتاء الآتي :

فعن ربعي بن حراش[١] عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ وفيه أنه قال للنبي ﷺ **هل بقي من العلم شيء لا تعلمه ؟**

قال : (قد علّم الله خيراً ، وإن من العلم ما لا يعلمه إلا الله ، إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسبُ غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير)[٢].

فاشتملت هذه الفتيا على دفع ذلك التوهم الحاصل، وفي ضمنها بيان أن النبي ﷺ وإخوانه الأنبياء ليس لهم من الغيب إلا ما أطلعهم الله -تعالى- عليه، قال تعالى : ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ ﴾ [الجن:٢٦-٢٧].

فالأنبياء وإن علموا ما علموا من أمور الغيب ، إلا أن ذلك العلم نسبيٌّ وضئيلٌ بالنسبة إلى ما غُيِّب عنهم ، ومن ذلك الخمس الموسومة بمفاتيح الغيب وهي: وقت قيام الساعة ، ونزول الغيث ، وخلق ما في الأرحام ، وما سيجري على النفوس في غدها ، ومكان وفاتها .

---

(١) هو أبو مريم الكوفي العبسي ، ثقة مخضرم ، مات سنة مائة ، وقيل غير ذلك . انظر تقريب التهذيب (٣١٨) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٥٧/٥) رقم ٢٣١٢٠ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (٥١٨/٢) رقم ١٠٨٤ .

قال ابن كثير بعد ذكره لإسناد الحديث"وهذا إسناد صحيح". تفسير القرآن العظيم (٤٣٨/٣).

وقال الهيثمي : "رواه أحمد ، ورجاله كلهم ثقات أئمة" . مجمع الزوائد (١٩٨/١) .

وصححه الألباني ، انظر صحيح الأدب المفرد (٤١٨) .

فتفرد الله بعلم الغيب أمر معلوم من الدين بالضرورة ، ولــذلك كانــت النصوص فيه متكاثرة قــال تعــالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل:٦٥].

وقــال تعــالى : ﴿قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام:٥٠].

ويزيد هذا الأمر وضوحاً النظر في أحوال الرسل في القرآن ، فإنها تنبئ عن بشريتهم ، وأنه ليس عندهم من الغيب إلا ما أطلعهم الله عليــه كمــا قــال تعــالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ ۖ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران:١٧٩].

فالنبي ﷺ لما "رميت عائشة -رضي الله عنها- بالإفك، لم يعلم أهي بريئة أم لا ؟ حتى أخبره الله -تعالى- بقوله: ﴿أُولَٰئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾[النور:٢٦].

وقد ذبح إبراهيم - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - عجلَه للملائكة، ولا علم له بأنهم ملائكة حتى أخبروه.. ويعقوب - عليه السلام- ابيضت عيناه من الحزن على يوسف وهو في مصر لا يدري خبره، حتى أظهر الله خبر يوسف.

وسليمان - عليه السلام - مع أن الله سخر له الشياطين والريح ما كان يدري عن أهل مأرب قوم بلقيس، حتى جاءه الهدهد وقال له: ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ [النمل:٢٢]الآيات..."[1]وهكذا غيرهم.

ولاختصاص الله بهذا أنكر النبيّ ﷺ على من قالت : وفينا نبيّ يعلم مــا في غدٍ ، وقال لها :

(لا تقولي هكذا ، وقولي ما كنت تقولين) [2].

---

(١) أضواء البيان (١٧٥/٢) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب المغازي (٣١٥/٧) رقم ٤٠٠١ .

وبما تقدم يُعلم ضلال من يعتقد أن النبي ﷺ أو غيره من الرسل كانوا يعلمون الغيب ،وتجنيه على حق الله ، ومخالفته للفتوى الصحيحة الصريحة الواردة في هذه المسألة - والله المستعان .



المطلب الثاني : اتفاق الرسل على الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك.

تقدم أن التوحيد أجل الغايات وأعظم الأوامر ، وهو من القواعد المتفق عليها ، والتي لا تقبل النسخ ، بل تقريره متتابع على مرِّ العصور ، في شرعة كل نبي ، وعلى لسان كل رسول .

فكل نبي يبدأ قومه بتقرير هذا الأصل ، وتحذيرهم من ضدّه ، وكان ﷺ يُنبئ أصحابَهُ باتفاق جميع الشرائع على التوحيد ، وأن الاختلاف في المسائل العمليّة لا تأثير له في ذلك ، ولما أخبر ﷺ بأنه أولى الناس بعيسى ابن مريم - عليه السلام - استشكل الصحابة ذلك ، فبادروه بالاستفتاء ، أفتاهم بما مفاده اتفاق الأنبياء على الدعوة إلى توحيد الله ، والتحذير من الشرك .

وفي الفتيا التالية بيان شافٍ لهذه المسألة :

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : (أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الأولى والآخرة).

قالوا : كيف يا رسول الله ؟

قال : (الأنبياء إخوة من علاّت ، وأمهاتهم شتّى ، ودينهم واحِد ، فليس بيننا نبي)[1].

فاشتمل جوابُهُ ﷺ على السؤال الموجّه إليه عن وجه أولويّته بعيسى ابن مريم على أمرين :

الأول : قدر مشترك ، ورابط عام بين دعواتِ الأنبياء ، وهو الاتفاق على التوحيد .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى ﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾: (٤٧٧/٦) رقم ٣٤٤٢ . ومسلم مع شرح النووي - كتاب الفضائل - باب فضائل عيسى - عليه السلام - (١٣٠/٨) رقم ٢٣٦٥ .

الثاني : أمر يجمع بينه وبين عيسى - عليه السلام - وهو قرب العهد بينهما .

ومعنى الفتيا أن "الأنبياء كلهم متساوون فيما بعثوا لأجله من أصل التوحيد، وليس لأحد اختصاصُه فيه ، لكن أنا أخص الناس بعيسى؛ لأنه كان مبشراً بي قبل بعثتي ، وممهداً لقواعد ملتي ، ثم آخر الزمان متابع لشريعتي، وناصر لديني، فكأننا واحد" (١).

ووجه الإطلاق على الأنبياء بأنهم إخوة من علات "هو أن النبي ﷺ شبه دين الأنبياء الذي اتفقوا عليه من التوحيد الذي هو عبادة الله وحده لا شريك له ، والإيمان به وبملائكته وكتبه ورسله ولقائه بالأب الواحدِ؛ لاشتراك جميعهم فيه، وهو الدين الذي شرعه الله لأنبيائه كلهم ..

وأما شرائع الأعمال والمأمورات فقد تختلف ، فهي بمنزلة الأمهاتِ الشتى التي كان لقاح تلك الأمهات من أب واحد ، كما أن مادة تلك الشرائع المختلفة من دين واحدٍ متفق عليه .. " (٢).

ولهذه الفتيا شواهد عديدة منها :

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل:٣٦].

وأما اختلاف الشرائع فدليله قوله تعالى : ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة:٤٨].

إذاً : زبدة دعوة الرسل وخُلاصتها : الأمر بعبادة الله وحده ، وإبطال عبادة ما سواه ، بالنهي عنها ، والتحذير منها ، وفي هذا المعنى يقول الإمام ابن القيّم - رحمه الله - :

---

(١) الكاشف عن حقائق السنن (٣٦٢١/١١) .

(٢) بدائع الفوائد (٢٠١/٣) .

فالرسل متفقون قطعاً في أصـو ... ل الدين دون شـرائع الإيمـان
كل لـه شَـرع ومنـهاج وذا ... في الأمر لا التوحيد فـافهم ذان
فالدين في التوحيد ديـن واحـد ... لم يختلف منهم عليه اثنـان[١]

بقي أن يقال : إنه لا يشكل على قوله ﷺ (أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم ..) قوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [آل عمران:٦٨] ؛ لأن كل أولويّة لها جهتها ، فهو أولى الناس بإبراهيم من جهة قوة الاقتداء به، وأولى الناس بعيسى من جهة قوة قرب العهد به[٢].

وقيل : "إن الحديث وارد في كونه ﷺ متبوعاً، والتتريل في كونه تابعاً، وله الفضل تابعاً ومتبوعاً، قال الله -تعالى-: ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [النحل:١٢٣]"[٣].

فبهذين الجوابين تُدفع المعارضة التي قد تتوهم بين الآية والحديث .

* * *

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية مع شرحها لابن عيسى (٤٣٤/١) .
(٢) انظر فتح الباري (٤٨٩/٦) .
(٣) الكاشف عن حقائق السنن (٣٦٢١/١١) .

المطلب الثالث : عددُ الرسل .

حصرُ المرسلين بعدد مُعيّن من الأمور الغيبيّة التي لابُدَّ فيها من نص قاطع ، فإن الله جل وعلا قد قصَّ قصص بعضهم في كتابه ، وأجمل البعض الآخر كما قال تعالى : ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ ﴾ [النساء:١٦٤] ويدخل في ضمن هذا الإجمال عددهم .

ولمعرفة ذلك استفتى بعض الصحابة النبيّ ﷺ في هذه المسألة .

فعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رجلاً قال : **يا رسول الله ، كم كانت الرسُل ؟**

قال : (ثلاثمائة وخمسة عشر جمّاً غفيراً)[١].

فهذه الفتيا هي المعتمدة في عدد الرسل ، وقد ورد في ذلك أحاديث أخرى إلا أنها لم تصح ؛ ولذلك أضربتُ صفحاً عن ذكرها اكتفاءً بما صَحّ ، واستغناءً عما لم يثبت[٢].

* * *

(١) أخرجه الدارمي في الرد على الجهمية (١٤٢) رقم ٢٩٩ ، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (٦٩/١٤) رقم ٦١٩٠ والطبراني في المعجم الكبير (١١٨/٨) رقم ٧٥٤٥ ، والمعجم الأوسط (١٢٨/١) رقم ٤٠٣ ، والحاكم في المستدرك (٢٨٨/٢) رقم ٣٠٣٩ ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٥١٧/١) رقم ٤٤٠ .

والحديث صححه ابن حبان وقال الحاكم : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ووافقه الذهبي ، وكذا الحافظ ابن كثير حيث قال : "هذا على شرط مسلم و لم يخرجه" البداية والنهاية (١٠٣/١) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٥/٨) : "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أحمد بن خليد الحلبي وهو ثقة" .

(٢) وقد أطال ابن كثير في ذكر تلك الأحاديث وبيان عللها . انظر تفسير القرآن العظيم (٥٥٤/١) .

المطلب الرابع : اختصاصهم بتحريم أكل أجسادهم على الأرض .

أكرم الله عز وجل أنبياءه – صلواتُ الله وسلامُهُ عليهم – بحسن الخِلقة، والخلو من المعايب في أجسادهم ، فحفظ ذلك لهم في حياتهم ، وجعل هذا الفضل موصولاً بعد وفاتهم ، حيث خصهم بحمايتهم من الأرض أن تنالهم بأذى فتأكل أجسادهم ، إذ حرّم ذلك عليها ، وجعلهم محفوظين فيها.

وفي الفتيا التالية ما يجلي ذلك :

عن أوس بن أوس[1] رضي الله عنه قال : قال لي رسولُ الله ﷺ : (إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا عليّ من الصلاةِ فيه ؛ فإن صلاتكم معروضة عليّ) .

قالوا : **وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟** . فقال : (إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء)[2].

(١) هو الثقفي ، "نزل الشام ، وسكن دمشق ، ومات بها ، وداره ومسجده بها في درب القِلي" . تهذيب الكمال (٣/٣٨٧) .

(٢) أخرجه أبو داود – كتاب الصلاة – باب في الاستغفار (٢/١٨٤) رقم ١٥٣١ ، والنسائي – كتاب الجمعة – تحت ترجمة : إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة (٣/١٠١) رقم ١٣٧٣ ، وابن ماجه – كتاب الصلاة – باب في فضل الجمعة (٢/٨) رقم ١٠٨٤ ، وأحمد في المسند (٤/١٣) رقم ١٦١٤٣ ، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (١١٨) رقم ٢٢ . وابن خزيمة في صحيحه (٣/١١٨) رقم ١٧٣٣ ، وابن حبان في صحيحه (٣/١٩٠) رقم ٩١٠ ، والحاكم في المستدرك (١/٤١٣) رقم ١٠٢٩ ، و الدارمي في سننه (١/٣٩٣) رقم ١٥٣٥ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٢٤٨) ، والسنن الصغرى (١/٣٧١) رقم ٦٣٤ ، وشعب الإيمان (٦/٢٨٣) رقم ٢٧٦٨ ، من طرق عن حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث عن أوس ابن أوس .

وقد أُعِلّ الحديث بالانقطاع ، فقيل : إن حسين الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وإنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، والأول : ثقة ، والثاني : ضعيف .

وقد رد الدار قطني هذه العلة وبين خطأها حيث قال في تعليقاته على المجروحين لابن حبان (١٥٧) : "قوله :– أي ابن حبان – حسين الجعفي روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم خطأ ، –

فأزاح ﷺ بفتياه هذه ما استشكله أصحابُهُ من عرض صلاة أمتِه عليه ، مع بلاء جسده وصيرورته تراباً ، حيث "فهموا عموم الخطاب في قوله : (فإن صلاتكم معروضة عليّ) للحاضرين، ولمن يأتي بعده ﷺ ورأوا أن الموت مانع من السماع والعرض ، فسألوه عن كيفية عرض صلاة من يصلّي بعد الموت"[(١)].

فأخبرهم أن الأمر في حقه بخلاف ما هو معهود عندهم ؛ لما قد أكرم الله به أنبياءه وخصهم من تحريم أكل أجسادهم على الأرض .

ووجه الخصوصيّة ظاهِر بإخباره ﷺ تحريم الله جل وعلا على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ، فاقتصاره عليهم دون التطرق لذكر غيرهم يدل على اختصاصهم بذلك .

يقول الإمام الذهبي - رحمه الله - مقرراً هذه الخصوصيّة ، ومجلّياً لهذه الفتيا : "...والنبي ﷺ فمفارق لسائر أمته في ذلك، فلا يبلى، ولا تأكل الأرض جسده، ولا يتغير ريحُه، بل هو الآن، ومازال أطيب ريحاً من المسك، وهو حي في لحده حياة مثله في البرزخ، التي هي أكمل من حياة سائر النبيين، وحياهم بلا ريب أتمّ وأشرف من حياة الشهداء الذين هم بنص الكتاب ﴿ بَلْ أَحْيَآءٌ

= الذي يروي عنه حسين هو : عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وأبو أسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد هذا ابن تميم، فيقول : ابن جابر ، ويغلط في اسم جده" . وقد بسط ابن القيم الجواب عن هذه العلة في جلاء الأفهام (١٥٠-١٥٥) .

قال ابن كثير في الفصول في سيرة الرسول (٣١٥) : "وقد صححه - أي هذا الحديث - بعض الأئمة" .

قلت : وممن صححه ابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ووافقه الذهبي ، والنووي في الأذكار (١٧٢) والمباركفوري في مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤٣٤/٤) ، والألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٩٠/١) ، وصحيح سنن النسائي (٤٤٣/١) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣٢١/١)، وانظر السلسلة الصحيحة (٣٢/٤) .

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (٤٣٣/٤) .

عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران:١٦٩]- **إلى أن قال** - : "فقد تبرهن لك أن نبينا ﷺ ما زال طيباً مطيباً ، وأن الأرض محرم عليها أكل أجساد الأنبياء ، وهذا شيء سبيله التوقيف ، وما عنف النبي ﷺ الصحابة لما قالوا له بلا علم . وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ يعني - قد بليت - فقال : (إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء)"[1].

وفي معنى هذه الفتيا ، والدلالة على هذه الخصوصيّة قوله ﷺ : (لا تأكل الأرض جسدَ من كلمه روح القدس)[2].

فدل هذا النص بالمطابقة على ما تضمنته الفتيا من حكم ، وأفاد بأن الله حرم أكل أجساد الأنبياء على الأرض ، ولا يعني هذا رفع اسم الموت عنهم ، بل إنه باقٍ عليهم، قال تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾[الزمر:٣٠] فالواجب الوقوف إلى حيث ورود النص في هذه المسألة ، فلا يزاد عليه ، ولا ينقص منه ؛ لأن هذا شيء سبيله التوقيف كما قال الإمام الذهبي ، فلا تتجاوز فيه النصوص ، فما أثبته رسول الله ﷺ لنفسه بعد مماته أثبتناه ، ووقفنا عنده ، ولم نتعده ، ونقول: إن صلاة أمته معروضة عليه، وتصل إليه كما أخبر ، مع بقاء جسده ، وأجساد إخوانه من الأنبياء ، وتحريم أكلها على الأرض .

* * *

(١) سير أعلام النبلاء (٩/١٦٠) .

(٢) أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي في كتابه (فضل الصلاة على النبي ﷺ مرسلاً من حديث الحسن البصري عن النبي ﷺ (١١٩) رقم ٢٣ .

وحسن إسناده إلى الحسن الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣/٤٩٤) . وقال الألباني في تحقيقه لكتاب إسماعيل القاضي (٣٨) : "إسناد صحيح مرسل" . ويشهد له حديث أوس بن أوس المتقدم ، كما أوضح ذلك الألباني - رحمه الله - في المصدر السابق ، وبه صحح الحديث .

المبحث الثاني : الفتاوى المتعلقة بأعيان بعض الأنبياء .

المطلب الأول : إثبات نبوة آدم –عليه السلام– .

لما خلق الله آدم –عليه السلام– وخَصَّهُ من بين سائر خلقه بِخلْقه بيده ، والنفخ فيه من روحِه ، وأمر الملائكة بالسجود له ، وإسكانِه جنته ، وتعليمه أسماء كل شيء ، وكانت هذه المعاني مجتمعة [1] في قوله تعالى : ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ ﴾ [آل عمران:٣٣] كان جديراً بمن هذا فضلُهُ ، وتلك مكانته أن يستفتى في شأنه ، ويُسأل عن أمره .

ومن ذلك الاستفتاء الآتي عن نبوته –عليه السلام– :

عن أبي أمامة ﷺ أن رجلاً قال : **يا رسول الله ، أنبي كان آدم ؟**

قال : (نعم ، مُكَلَّم).

قال : فكم بينه وبين نوح ؟

قال : (عشرة قرون) [2].

فهذه فتيا صريحة في إثبات نبوة آدم –عليه السلام– ، وبيان أنه من جملة من كلّمه الله – تعالى – كفاحاً دون واسطة .

ومما في معنى هذه الفتيا من النصوص،الآيات المشتملة على تنبئة الله –تعالى– لآدم –عليه السلام– من أمره، ونهيه، والتحريم عليه، وغير ذلك من معاني النبوة كقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴾ [طه:١١٥].

وقوله : ﴿ فَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴾ [طه:١١٧].

---

(١) انظر تفسير القرآن العظيم (٣٣٩/١) وتيسير الكريم الرحمن (١٢٨) .

(٢) قطعة من حديث أبي أمامة المتقدم تخريجه (٣٢٦) .

وأمّا كونه مكلّماً فيؤيده قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ [البقرة:٣٥] "وأمثالها من الآيات ، فإنه ظاهر في أنه بغير واسطة الملك"[١].

بقي أن يُقال بعد الاستدلال لما تضمنته الفتوى : إن إثبات النبوة لآدم -عليه السلام- لا يتنافى مع ما وقع في بعض كلام أهل العلم من وصفه بالرسالة ، فكما أنه نبّي فهو رسول ، وهذا معلوم بالضرورة ، فإنه كان على شريعة من العبادة ، وتلقى عنه ذلك أبناؤه ، فهو على هذا رسول إليهم[٢] ، ويدل لهذا الآيات آنفة الذكر .

يقول العلامة الشنقيطي -رحمه الله- عند قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ ﴾ [البقرة:٣٥] "ويظهر من هذه الآية : نهي حواء عن الشجرة على لسانه ، فهو رسول إليها بذلك"[٣].

ويقول الطبري -رحمه الله- "لأن آدم كان هو النبي أيام حياته بعد أن أهبط إلى الأرض ، والرسول من الله جل ثناؤه إلى ولده"[٤].

---

(١) أضواء البيان (١/١٩٤) .

(٢) انظر فتح الباري (٦/٣٧٢) .

وإتماماً للفائدة أقول : جاء السؤال عن آدم ، أرسول هو أم لا ؟ في حديث أبي ذر الطويل ، وفيه أنه سأل النبي ﷺ عن آدم ، أنبي مرسل ؟ قال : (نعم ، خلقه الله بيده ، ونفخ فيه من روحه ، وسوّاه قبلاً) إلا أن الحديث لم يثبت ، ففي إسناده إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني ، كذبه أبو حاتم ، انظر الجرح والتعديل (٢/١٤٣) .

والحديث رواه الآجري في الأربعين (١٢٢) ، وغيره ، انظر الدر المنثور (١/١٢٥) ، وقد أطال الشيخ علي الحلبي - وفقه الله - الذي حقق كتاب الآجري آنف الذكر في تخريجه ، وتتبع طرقه ، وذكر عن ابن تيمية ، وابن عبد الهادي وغيرهما تضعيفهم له. انظر (١٣٠) وما بعدها من الكتاب المذكور.

(٣) أضواء البيان (١/١٩٤) .

(٤) جامع البيان (١/٢٨٥) ، ونحوه في فتح الباري (١١/٤٣٤) .

ويدل على إرساله أيضاً عموم الأدلة ، على إرسال الأنبياء كقوله تعالى : ﴿ وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِن نَّبِيٍّ فِي ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ [الزخرف:٦] .

وقوله : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ [الحج: ٥٢] ، فوصف النبي بالإرسال كما وصف الرسول بذلك ، فتبين بهذا أن آدم نبيّ بنص السُنّة ، وهو رسول بدلالة القرآن ، فثبتت بناءً على ذلك له المرتبتان.

* * *

المطلب الثاني : الأجل الذي قضاه موسى – عليه السلام – .

قد قصَّ الله علينا في كتابه الكريم في مواضع متعددة منه قصة موسى – عليه السلام – من حين ولادته ، مروراً بالأحداث التي وقعت له ، وحاله في دعوته مع قومه ، إلى غير ذلك من الوقائع .

ومن تلك الأحداث التي قصها الله علينا خروجه من مصر هرباً من فرعون وبطشه وتوجهه إلى مدين والتقائه بالرجل الصالح – صاحب مدين – وتزويجه ابنته لموسى شريطة أن يبقى عنده أجيراً لمدة ثمان سنين ، فإن أتم عشراً فذاك فضل منه ، وفي هذا يقول – جلّ وعلا –: ﴿قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖۖ فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ ذَٰلِكَ بَيۡنِي وَبَيۡنَكَۖ أَيَّمَا ٱلۡأَجَلَيۡنِ قَضَيۡتُ فَلَا عُدۡوَٰنَ عَلَيَّۖ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٞ ﴿٢٨﴾ ۞ فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلۡأَجَلَ ...﴾ الآيات [القصص:٢٧-٢٩] .

ولما أُبْهم أي الأجلين قضى موسى – عليه السلام – استفتى الصحابة النبي ﷺ عن ذلك.

فعن ابن عباس – رضي الله عنهما – **قال سئل رسول الله ﷺ أي الأجلين قضى موسى؟**

قال : (أبعدهما وأطيبهما) [(١)].

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٤٢/٢) رقم ٣٥٣١ ، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١١٧/٦) .

وفي إسناده حفص بن عمر العدني، وهو ضعيف كما في تقريب التهذيب (٢٥٩).

وتابعه إبراهيم بن أعين عند البزار كما في كشف الأستار (٦٣/٣) رقم ٢٢٤٥ ، وهو ضعيف أيضاً كما في تقريب التهذيب (١٠٥) ، فبهذه المتابعة يرتقي الحديث لدرجة الحسن لغيره .

وله شاهد من حديث عتبة الندّر ، أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٦٣/٣) رقم ٢٢٤٦. –

فأفادت هذه الفتيا أن موسى -عليه السلام- قضى أبعد الأجلين وهو إتمام عشر سنين .

ومن الآثار الواردة في هذه المسألة ما جاء عن سعيد بن جبير أنه قال : سألني يهودي من أهل الحيرة : أيّ الأجلين قضى موسى ؟ قلت : لا أدري ، أقدم على حبر العرب فأسأله ، فقدمت فسألت ابن عباس فقال : (قضى أكثرهما وأطيبهما) [١].

وهذا في حكم المرفوع كما هو ظاهر ، إذ مثله لا يقال بالرأي ، إضافة إلى أن ابن عباس لم يكن من الآخذين عن أهل الكتاب في هذه المسائل أو المعتمدين عليهم [٢].

* * *

= قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/٤) : "رواه البزار وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح خلا عمر بن الخطاب السجستاني وهو ثقة ولم يضعفه أحد" .

وشاهد ثان من حديث جابر ، أخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٢/٨) رقم ٨٣٧٢ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٤/٨) : "رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن سهل ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم ضعف" .

قلت : وهو كما قال ، إلا أن موسى بن سهل الذي لم يعرفه الهيثمي قد نصّ الدار قطني على توثيقه كما في تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٥٦/١٣-٥٧) ، فهذه طرق متعاضدة يشد بعضها بعضاً ، ويقوى بها الحديث ، وانظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٧٢/٣) .

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الشهادات - ، باب من أمر بإنجاز الوعد (٢٨٩/٥) رقم ٢٦٨٤ .

(٢) انظر فتح الباري (٢٩١/٥) .

المبحث الثالث : الفتاوى المتعلقة بنبينا ﷺ .

من الإيمان بالرسل ، اعتقاد أهم متفاضلون فيما بينهم ، ومتفاوتون في منازلهم ، فليسوا على درجة واحدة عند الله تعالى من قرب المترلة ، وعلوّ المرتبة ، كما صرحت بذلك النصوص .

قال تعالى: ﴿ ۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ [البقرة:٢٥٣].

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ [الإسراء:٥٥].

ومن المتقرر في هذا الباب أن أعظم الرسل قدراً ، وأعلاهم مترلة وفضلاً ، نبينا ﷺ وفي هذا المبحث استفتاءات متعددة ، في جوانب مختلفة، يظهر من خلالها فضله – عليه الصلاة والسلام – ومزيتُهُ على غيره، وعظم وجاهته ومكانته عند ربّه، وبيان هذا في المطالب الآتية :

المطلب الأول: الفتاوى المتعلقة بنبوته ﷺ ودلائلها .

إن الله تعالى لما أرسل رسله إلى الخلق لهدايتهم إلى عبادته، وإخراجهم من الظلمات إلى النور، أقام على دعواهم من الآيات الباهرة، والبراهين الساطعة، ما به يُعلم صدقهم، بحيث لا تبقى حجة لمعارضتهم، أو وسيلة لمضاهاتهم، كما قال ﷺ: (ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة)[١].

وحقيقة هذه الآيات أنها شهادة من الله لأنبيائه ، وإخبار منه بنبوتهم[٢]؛ لذا

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب فضائل القرآن – باب كيف نزول الوحي وأول ما نزل (٣/٩) رقم ٤٩٨١ ، ومسلم مع شرح النووي –كتاب الإيمان– باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ، ونسخ الملل بملته (٤٦٣/١) رقم ١٥٢ .

(٢) انظر النبوات لابن تيمية –رحمه الله– (٩٨٤/٢) .

فهي خاصّة بهم[١]، فلا تكون لغيرهم .

"وإذا عُرف هذا ، فقولنا : دلائل النبوة مختصة بالأنبياء لا تكون لغيرهم له معنيان :

أحدهما : أنه لا يشاركهم فيها من يكذب بنبوتهم ، ولا من يدعي نبوة كاذبة ، وهذا ظاهر بين ، فإن الدليل على الشيء لا يكون دليلاً على وجوده وعلى عدمه ، فلا يكون ما يدل على النبوة أو غيرها ، وعلى صدق المخبر بذلك دليلاً على كذب المخبر بذلك ، ولا دليلاً على النبوة مع انتفاء النبوة .

والمعنى الثاني : أنها لا توجد إلا مع النبي ..." [٢].

والآيات التي يؤيد الله بها رسله تكون بحسب قرن ذلك الرسول ، وما يبرز فيه أهل زمانه ، أما نبينا ﷺ فله من آيات النبوة ، ودلائلها أعظم حظ ، وأوفر نصيب ، بل إنها أظهر من سائر آيات الرسل وذلك من وجهين :

"**أحدهما** : كثرتها ، وأنه لم يؤت نبي معجزة ، إلا وعند نبينا مثلها أو ما هو أبلغ منها .

الوجه الثاني : وضوح معجزاته ﷺ ، فإن معجزات الرسل كانت بقدر همم أهل زمانهم ، وبحسب الفن الذي سما فيه قرنه" [٣].

ودلائل نبوته ﷺ وبراهينها متنوعة باعتبار الزمان ، فمنها ما هو قبل مولده، ومنها ما هو مقترن بحياته وحال دعوته ، ومنها ما هو بعد مماته .

---

(١) انظر النبوات لابن تيمية (٤٩١/١) .

(٢) المصدر السابق (٩٨٣/٢) .

(٣) الشفا للقاضي عياض (٥٢٣/١، ٥٢٥) .

يقول شيخ الإسلام –رحمه الله– : "وآيات النبوة وبراهينها تكون في حياة الرسول ، وقبل مولده ، وبعد مماته، لا تختص بحياته فضلاً عن أن تختص بحال دعوى النبوة أو حال التحدّي ، كما ظنه بعض أهل الكلام ، لابد من آيات في حياته ، تدل على صدقه ، تقوم بها الحجّة ، وتظهر بها المحجّة" (١).

وهناك أنواع أخرى باعتبارات مختلفة ، مبسوطة في بابها من كتب دلائل النبوة .

وها هنا عدة استفتاءات وردت على النبي ﷺ في هذا الشأن ، بيانها في المسائل التالية :

المسألة الأولى : الفتاوى المتعلقة بنبوته ﷺ ودلائلها قبل مولده .

الفرع الأول : ابتداء نبوته ﷺ ووقت كتابتها .

وهذا الحدث من الأحداث الهامّة المتصلة بالنبي ﷺ ، وهو كغيره من الأحداث التي لها وقت قدره الله فيه ، وللوقوف على زمن هذا الحدث استفتى بعض الصحابة النبي ﷺ عنه ، والجواب في الفتوى التالية :

عن أبي هريرة ﷺ قال : قالوا : يا رسول الله، **متى وجبت لك النبوة؟**

قال : (وآدم بين الروح والجسد) (٢).

---

(١) الجواب الصحيح (٣٨٠/٦) .

(٢) أخرجه الترمذي - كتاب المناقب - باب فضل النبيّ ﷺ (٥٤٥/٥) رقم ٣٦٠٩ ، والفريابي في كتاب القدر (٣٧) رقم ١٤، ومن طريقه الآجّري في الشريعة (٢٤٥/٢) رقم ٥٩٠ ، والحاكم في المستدرك (٦٦٥/٢) رقم ٤٢١٠ ، من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال : حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وفيه الوليد بن مسلم ، ويحيى بن أبي كثير ، وكلاهُما مدلس وقد عنعنا ، إلا أن الوليد قد صرح بالتحديث عند الفريابي في القدر ، والآجري في الشريعة .

وأما يحيى بن أبي كثير فلا تضر عنعنته هنا لكونه من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس (١٢٧) . =

فبان بهذه الفتيا وقت كتابة النبوّة له ﷺ وهو "ما بين خلق جسد آدم ونفخ الروح فيه" (١).

يقول شيخ الإسلام -رحمه الله- مقرراً ما اشتملت عليه هذه الفتيا ومدللاً لها : "فأخبر ﷺ أنه كان نبيّاً -أي كتب نبياً- وآدم بين الروح والجسد ، وهذا -والله أعلم- لأن هذه الحالة فيها يُقَدَّر التقدير الذي يكون بأيدي ملائكة الخلق ، فيقدر لهم ، ويظهر لهم ، ويكتب ما يكون من المخلوق قبل نفخ الروح فيه ، كما أخرج الشيخان في الصحيحين وفي سائر الكتب الأمهات حديث الصادق المصدوق ، وهو من الأحاديث المستفيضة التي تلقاها أهلُ العلم بالقبول ، وأجمعوا على تصديقها، وهو حديث ... عبد الله بن مسعود، قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق : (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله المَلَك فيؤمر بأربع كلمات ، فيقال : اكتب رزقه وأجله وعمله ، وشقي أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح -وقال- فوالذي نفسي بيده إن

= والحديث صحيح ، قال الترمذي : "هذا حديث حسن صحيح غريب" ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/٤٨٤) .

وللحديث شاهد من حديث ميسرة الفجر ﷺ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/٢٩٢) رقم ٤١٩ ، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة (٢/٣٩٨) رقم ٨٦٤ ، والفريابي في القدر (٣٩) رقم ١٧ ، والآجرّي في الشريعة (٢/٢٤٤) رقم ٥٨٩ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/٣٥٣) رقم ٨٣٣ ، والحاكم في المستدرك (٢/٦٦٥) رقم ٤٢٠٩ ، والبيهقي في دلائل النبوة (١/٨٤) ، وأبو نعيم في الحلية (٧/١٢٢) ، والذهبي في سير أعلام النبلاء (٧/٣٧٤) كلهم من طرق عن بديل ابن ميسرة العقيلي عن عبد الله بن شقيق عن ميسرة الفجر قال : قلت : يا رسول الله .. الخ .

وقد حكم بثبوته جمع من الأئمة ، فقد صححه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٨/٢٨٢) ، وقال الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء (٧/٣٧٤) : " هذا حديث صحيح السنَد و لم يخرجوه في الكتب" وقوى سنده الحافظ ابن حجر في الإصابة (٦/١٨٩) ، وتلميذه السخاوي في الأجوبة المرضيّة (١/١٦٦-١٦٨) - وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٤٧١) رقم ١٨٥٦ .

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٠/٧٢٨) .

أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة)[١].

فلما أخبر الصادق المصدوق أن الملك يكتب رزقه وعمله وأجله وشقي أو سعيد بعد خلق الجسد وقبل نفخ الروح ، وآدم هو أبو البشر كان أيضاً من المناسب لهذا أن يكتب بعد خلق جسده ، وقبل نفخ الروح فيه ما يكون منه ، ومحمد ﷺ سيد ولد آدم ، فهو أعظم الذرية قدراً ، وأرفعهم ذكراً .

فأخبر ﷺ أنه كتب نبياً حينئذ ، وكتابة نبوته هو كون نبوته ، فإنه كون في التقدير الكتابي ، وليس كوناً في الوجود العيني ، إذ نبوته لم يكن وجودها حتى نبأه الله -تعالى- على رأس أربعين سنة من عمره ﷺ كما قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ﴾ [الشورى:٥٢] .

ولذلك جاء هذا المعنى مفسراً في حديث العرباض بن سارية[٢]، عن رسول الله ﷺ أنه قال : (إني عند الله مكتوب خاتم النبيين ، وإن آدم لمجندل في طينته، وسأخبركم بأول أمري: دعوة إبراهيم، وبشارة عيسى، ورؤيا أميّ التي رأت حين وضعتني، وقد خرج لها نور أضاءت لها منه قصور الشام)[٣].

(١) البخاري مع الفتح - كتاب القدر - (٤٧٧/١١) رقم ٦٥٩٤ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدميّ .. (٤٤٠/٨) رقم ٢٦٤٣ .

(٢) هو العرباض بن سارية السلمي ، يُكنى أبا نجيح ، وكان من أهل الصفة ، نزيل حمص ، ومات بعد السبعين . انظر الإصابة (٣٩٨/٤) وتقريب التهذيب (٦٧٣) .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٤٩/١) ، وابن أبي عاصم في السنة (٢٩١/١) رقم ٤١٨ ، وأحمد في المسند (١٧٥/٤) رقم ١٧١٢٠وابنه عبد الله في السنة (٣٩٨/٢) رقم ٨٦٥ ،والبخاري في التاريخ الكبير (٦٨/٦) رقم ١٧٣٦ ، وابن حبان في صحيحه (٣١٣/١٤) رقم ٦٤٠٤ ، والحاكم في المستدرك (٤٥٣/٢) رقم ٣٥٦٦ ، والطبري في جامع البيان (٦٠٦/١) رقم ٢٠٧٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٤٧/٣) رقم ١٣٢٢ ، وغيرهم .

وقوله (لمجندل في طينته) أي: ملتف ومطروح على وجه الأرض ، صورة من طين لم تجر فيه الروح بعد ..." [(١)].

وشاهد المقال في هذا الحديث : أن الله -جلّ وعلا- قد نوّه بذكر نبيه ، وأعلى قدره " وكتب نبوته فأظهرها وأعلنها بعد خلق جسد آدم ، وقبل نفخ الروح فيه" [(٢)].

الفرع الثاني : دعوة إبراهيم بنبوته ﷺ ، وبشارة عيسى -عليه السلام- بها وظهور نور عند ولادته .

وهذه علامات ودلائل على نبوته ﷺ نصّ عليها وبينها عند ما سئل عن ذلك .

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قلت: **يا نبي الله ، ما كان بدءُ أمرك ؟**

قال : (دعوة أبي إبراهيم ، وبُشرى عيسى ، ورأت أمّي أنه خرج منها نورٌ أضاءت منه قصور الشام)[(٣)].

= وصححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي، وحسّنه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى(٧٢٨/١٠) وصححه الألباني. انظر تفصيل الكلام عليه في السلسلة الضعيفة (١٠٢/٥) رقم ٢٠٨٥.

(١) مجموع الفتاوى (١٤٨/٢-١٥٠) .

(٢) المصدر السابق (٢٨٣/٨) .

(٣) أخرجه أحمد (٣٢٩/٥) رقم ٢٢٢٥٧ ، والروياني في مسنده (٣١١/٢) رقم ١٢٦٧ ، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائد الهيثمي) (٢٦٧/٢) رقم ٩٢٧ ، والطبراني في مسند الشاميين (٤٠٢/٢) رقم ١٥٨٢ والمعجم الكبير (١٧٥/٨) رقم ٧٧٢٩ ، والطيالسي في مسنده (١٥٥) رقم ١١٤٠ ، وابن عدي في الكامل (٢٩/٦) ، وقوّام السنة في دلائل النبوّة (٢٣٩/١) رقم (١) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٨٤/١) كلهم من طريق الفرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبي أمامة.

والفرج بن فضالة ضعيف كما في تقريب التهذيب (٧٨٠).

وله شواهد منها ما أخرجه الحاكم في المستدرك (٦٥٦/٢) رقم ٤١٧٤ ، وابن سعد في الطبقات (١٥٠/١) ، والطبري في تاريخ الأمم والملوك (٤٥٨/١) وجامع البيان (٦٠٦/١) رقم ٢٠٧٦، وابن إسحاق في السيرة كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٦٠/٤). =

فأخبرهم ﷺ بثلاثٍ من دلائل نبوته ، وكل واحدة منها دالة على ذلك مع تباعد ما بينها من الحقبة الزمنيّة .

أما الأولى : فهي دعوة إبراهيم -عليه السلام-، والمراد بها[1] قول الله - عزّ وجلّ- :﴿ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[البقرة:١٢٩].

قال العلامة صديق حسن خان -رحمه الله-:"وقد أجاب الله لإبراهيم -عليه السلام- هذه الدعوة ، فبعث في ذريته رسولاً منهم ، وهو محمد ﷺ ، وقد أخبر عن نفسه أنه دعوة إبراهيم .. ومراده هذه الدعوة، وقد أجمع المفسرون على ذلك ؛ لأن إبراهيم إنما دعا لذريته وهو بمكة ، ولم يبعث من ذريّته بمكة غير محمد ﷺ فدل على أن المراد به محمد ﷺ " [2].

وأما الثانية : فبشارة عيسى -عليه السلام- المنصوص عليها في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُواْ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۝ ﴾ [الصف:٦].

فهذه البشارة بنبينا ﷺ والتنويه بذكره من دلائل نبوته، وبراهين صدقه .

- قال ابن كثير في المصدر السابق:"وهذا إسناد جيد، ورُوي له شواهد من وُجوه أُخر" ثم ذكر بعضها.

وقال في البداية والنهاية (٢/٢٨٠) : "وهذا إسناد جيد قوي" ورمز السيوطي لحسنه كما في فيض القدير (٤٦/٣) وقد أطال الحافظ الزيلعي في تخريجه في كتابه (تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف)(٨٢/١) .

وانظر السلسلة الصحيحة (٦٢/٤) رقم ١٥٤٦ و (٥٩/٤) رقم ١٥٤٥، و(٥٥٨/٤) رقم ١٩٢٥.

(١) انظر جامع البيان للطبري (٦٠٦/١) ، ومعالم التنزيل للبغوي (١٥١/١) والمحرر الوجيز لابن عطية (٣٦١/١) .

(٢) فتح البيان (٢٨٤/١) .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: "وأيضاً فقد عُلِم أن العالَم ما زال فيه نبوة من آدم إلى محمد ﷺ ، فالنبي الثاني يُعلم صدقه بأمور :

منها : إخبار النبي الأول به ، كما بشر بنبينا محمد ﷺ الأنبياء قبله ، وكذلك بشر بالمسيح الأنبياء قبله" [(١)].

وقال العلامة السعدي مقرراً هذه الدلالة ، وشارحاً لطريقة القرآن فيها : "وتارة يقررها بما هو موجود في كتب الأولين ، وبشارات الأنبياء والمرسلين ، إمّا باسمه العلَم ، أو بأوصافه الجليلة ، وأوصاف أمته وأوصاف دينه" [(٢)].

وهذه الفتيا ظاهرة في البشارة به ﷺ ومؤيدة لما جاء في القرآن بشأنها .

وأما العلامة الثالثة : فهي رؤية أمه خروج نور منها أضاءت منه قصور الشام .

وهذه إحدى العلامات التي ميز الله بها نبيه ﷺ وكانت دليلاً على نبوته كذلك .

المسألة الثانية : الفتاوى المتعلقة بدلائل نبوته بعد بعثته .

ويندرج تحت هذه المسألة فروع كثيرة ، وأنواع عديدة ، كل منها دالٌ على نبوته ، ومبرهن على رسالته ، وفتاواه ﷺ في هذه المسألة مقسمة على الفروع الآتية :

الفرع الأول انقياد الأشجار لأمره ﷺ وامتثالها له .

وهذا مما أيّد الله تعالى به رسوله ﷺ ونَصَره به ، وجعلَهُ دليلاً على صدقه ، وسبيلاً لقناعة غيره ودخوله على إثر ذلك في دينه .

---

(١) شرح الأصبهانية لابن تيمية (٢/٥٩٩) .

(٢) القواعد الحسان(٢٨).

وقد عقد الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية فصلاً مطولاً في البشارة به ، انظر (٦/١٧٥) ، والفصول في سيرة الرسول له أيضاً (٢٢٢) .

عن ابن عباس قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : **بم أعرفُ أنك رسولُ الله ؟**

قال :(أرأيت إن دعوتُ هذا العذق من هذه النخلة،أتشهد أني رسولُ الله؟)

قال : نعم .

قال : فدعا العذق ، فجعل العذق يترل من النخلة حتى سقط في الأرض ، فجعل ينقز حتى أتى النبي ﷺ .

قال : ثم قال له ارجع ، فرجع حتى عاد إلى مكانه .

فقال : أشهد أنك رسول الله ، وآمن به[1].

فبرهن ﷺ في هذه الفتيا على نبوته بهذه الآية المستلزمة لثبوت نبوته ، والدالة على صدقه فيما جاء به .

---

(١) أخرجه الترمذي -كتاب المناقب- باب في آيات إثبات نبوة النبي ﷺ وما قد خصه الله- عزّ وجلّ - به (٥٥٤/٥) رقم ٣٦٢٨، والبخاري في التاريخ الكبير (١٣/٣) رقم ٦ ، والطبراني في المعجم الكبير (١١٠/١٢) رقم ١٢٦٢٢ ، والحاكم في المستدرك (٦٧٦/٢) رقم ٤٢٣٧ ، والبيهقي في دلائل النبوة (١٥/٦) ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٥٣٨/٩) رقم ٥٢٧ ، كلهم من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني عن شريك عن سماك بن حرب عن أبي ظبيان عن ابن عباس .

وفيه شريك بن عبد الله النخعي ، وسماك بن حرب ، وكلاهما متكلم في ضبطه .

وقد توبع شريك ، فقد تابعه الأعمش كما عند اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٨٠٧/٤) رقم ١٤٨٦ والأصبهاني الملقب (بقوام السنة) في دلائل النبوة (٤٤٩/٢) رقم ٤١، وأحمد في المسند (٢٧٧/١) رقم ١٩٥٣.

وأما سماك فلم أقف له على متابع فيما بين يديَّ من المصادر الحديثيّة، إلا أن الحديث قد نصَّ الألباني على صحته في صحيح سنن الترمذي (٣٩٠/٣)، وأشار إلى السلسلة الصحيحة برقم (٣٣١٥) وهذا القسم لم يطبع بعدُ ، فلعلَّ تصحيحه إياه . بما وقف عليه من متابعات أخرى للحديث .

وقبله قد قال الإمام الترمذي : "هذا حديث حسن غريب صحيح" . وقال الحاكم : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ووافقه الذهبي. وقال الشيخ مقبل الوادعي -رحمه الله- عن طريق الأعمش التي تابعَ فيها شريكاً : "هذا حديث صحيح ورجاله ثقات" . الصحيح المسند من دلائل النبوة (٩٨) .

وفي معنى هذه الفتيا ما ثبت من حديث أنس ﷺ قال: جاء جبريل –عليه السلام– ذات يوم إلى رسول الله ﷺ وهو جالس حزين، قد خُضبَ بالدماء، قد ضربه بعضُ أهل مكة، فقال: مالكَ ؟ فقال: (فعل بي هؤلاء وفعلوا) ، قال: أتحب أن أريك آية ؟ قال : (أرني) ، فنظر إلى شجرة من وراء الوادي ، قال: ادعُ تلك الشجرة ، فدعاها، فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه . قال : قل لها فلترجع ، فقال لها فرجعت ، حتى عادت إلى مكانها ، فقال رسول الله ﷺ (حسبي) [١].

فكانت هذه الآية سبباً لتثبيت النبي ﷺ في ذلك الوقت العصيب كما كان العذق سبباً لإسلام ذلك الأعرابيّ .

الفرع الثاني : إخباره ﷺ بالمغيبات الماضية والمستقبلة .

و"الأحاديث في هذا الباب بحر لا يُدرك قعرُه ، ولا ينزف غمرُه ، وهذه المعجزة من جملة معجزاته المعلومة على القطع الواصِل إلينا خبرُها على التواتر ، واتفاق معانيها على الإطلاع على الغيب ..." [٢].

---

(١) أخرجه ابن ماجه – كتاب الفتن – باب الصبر على البلاء (٣٧٢/٤) رقم ٤٠٢٨ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢١/٦) رقم ٣١٧٢٣ ، والفاكهي في أخبار مكة (٢٨/٤) رقم ٢٣٢٧ ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢١٤/٦) رقم ٢٢٢٦ .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٤٨/٣) :"هذا إسناد صحيح إن كان أبو سفيان ، واسمه طلحة بن نافع سمع من جابر" كذا قال ، والحديث من رواية أبي سفيان عن أنس فيما وقفت عليه من مصادر ، فلا أدري إن كان هذا وهماً من البوصيري – رحمه الله – أو سبق قلم ، أو أن الحديث مروي من حديث جابر ، فإن كان الأخير فلم أقف عليه ، لكن الظاهر الأول ؛ لأن حكمه على الحديث إنما هو من رواية أنس –والله أعلم– .

وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (١٢٣/٦) : "وهذا إسناد على شرط مسلم" ، وصححه الألباني – رحمه الله – في صحيح سنن ابن ماجة (٣٢٩/٣) .

(٢) الشفا للقاضي عياض (٤٧٠/١) .

قال العلاّمة الشوكاني - رحمه الله - : "ومن أعظم دلائل نبوته ﷺ التي لا يجد الجاحدون إلى جحدها سبيلاً ، ولا يمكن إسنادها إلى تعليم بشـــر ، ولا نسبتها إلى سِحر ، أنه ﷺ كان يُسأل عن أمور ماضية ، يتعنته بها أهلُ الكتاب والمشركون ، فيترل جبريل في تلك الحالة ، فيخبره بها في الموضع الذي سألوه فيه من غير أن يفارقه أو يذهب إلى أحد من الناس يستعلم ..." [1].

وهاهنا عدة نصوص سئل فيها ﷺ عن أمور فيها الدلالة على مـــا قـــرره العلماء بشأن المسألة المعَنْونِ لها .

فعن أنس رضي الله عنه قال : بلغ عبد الله بن سلام [2] مقدم النبي ﷺ المدينة ، فأتاه فقال : إني سائلُك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي ، قـــال : **مـــا أول أشـــراط الساعة ؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة ؟ ومن أي شيء يترع الولُـــد إلى أبيه ؟ ومن أيّ شيء يترع إلى أخواله ؟** .

فقال رسول الله ﷺ : (خبرني بهن آنفاً جبريل) .

قال فقال عبد الله : ذاك عدوّ اليهود من الملائكة .

فقال رسول الله ﷺ : (أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب ، وأمّا أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد حوت .

وأما الشَّبه في الولد ، فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له، وإذا سبق ماؤها كان الشبَه لها) قال : أشهد أنك رسول الله ﷺ[3].

---

(١) إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات (٤٤) .

(٢) هو عبد الله بن سلام بن يوسف ، أبو يوسف الإسرائيلي ، ثم الأنصاري ، أسلم أول مقدم النبي ﷺ المدينة ، ثبت أن النبي ﷺ شهد له بالجنة وبشره بها ، توفي بالمدينة سنة ثلاثٍ وأربعين . انظر الإصابة (١٠٢/٤).

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب أحاديث الأنبياء - باب خلق آدم وذريته (٣٦٢/٦) رقم ٣٣٢٩ .

وعن ثوبان (١) مولى رسول الله ﷺ قال : كنت قائماً عند رسول الله ﷺ فجاء حبر من أحبار اليهود فقال : السلام عليك يا محمد ، فدفعته دفعة كاد يُصرعُ منها . فقال : لم تدفعني ؟ فقلت : ألا تقول يا رسول الله ؟

فقال اليهودي : إنما ندعوه باسمه الذي سمّاهُ به أهلُه .

فقال رسولُ الله ﷺ: (إن اسمي محمد الذي سمّاني به أهلي).

فقال اليهودي: جئت أسألك .

فقال له رسول الله ﷺ : (أينفعك شيء إن حدثتك؟) .

قال : أسمعُ بأذني ، فنكت رسول الله ﷺ بعود معه فقال : (سل) .

فقال اليهودي : **أين يكون الناس يوم تُبدّل الأرض غير الأرض والسماوات ؟**

فقال رسول الله ﷺ : (هم في الظلمة دون الجسر) .

قال : **فمن أول الناس إجازة ؟** .

قال : (فقراء المهاجرين) .

قال اليهودي : **فما تحفتهم حين يدخلون الجنة ؟**

قال : (زيادة كبد النون) .

قال : **فما غذاؤهم على إثرها ؟**

قال : (ينحر لهم ثورُ الجنة الذي كان يأكل من أطرافها).

قال : **فما شرابهم عليه ؟** .

قال : (من عين فيها تُسمّى سلسبيلاً) .

(١) هو ثوبان مولى رسول الله ﷺ ، صحب النبي ﷺ ولازمه إلى أن رُفع للرفيق الأعلى ، ثم انتقل إلى الشام بعد ذلك ، ومات بحمص سنة أربع وخمسين.

انظر الإصابة (٥٢٧/١)، وتقريب التهذيب (١٩٠) .

قال : صدقت ، قال : وجئت أسألك عن شيء لا يعلمُه أحدٌ من أهل الأرض إلا نبيّ أو رجلٌ أو رجلان .

قال : (ينفعك إن حدثتك) .

قال : أسمعُ بأذني ، **قال : جئتُ أسألك عن الولد ؟**

قال : (ماء الرجل أبيض ، وماء المرأة أصفر ، فإذا اجتمعا ، فعلا منِيُّ الرجل منِيَّ المرأة ، أذكرا بإذن الله ، وإذا علا منِيُّ المرأة منيّ الرجل ، آنثا بإذن الله) .

قال اليهوديّ : لقد صدقت ، وإنك لنبيّ ، ثم انصرف فذهبَ .

فقال رسولُ الله ﷺ : (لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه ، وما لي بعلمٍ بشيء منه ، حتى أتاني الله به)[1].

وعن ابن عباس قال : حضرت عصابةٌ من اليهود نبيّ الله ﷺ يوماً فقالوا : يا أبا القاسم ، حدثنا عن خلالٍ نسألك عنهن ، لا يعلمهن إلا نبيّ .

قال : (سلوني عمّا شئتم ، ولكن اجعلوا لي ذمّة الله ، وما أخذ يعقوب -عليه السلام- على بنيه، لئن حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعنّي على الإسلام؟)

قالوا : فذلك لَكَ .

قال : (فسلوني عمّا شئتم) .

قالوا : أخبرنا عن أربع خلالٍ نسألك عنهن ، أخبرنا أيّ **الطعام حَرّمَ إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزّلَ التوراة ؟ وأخبرنا كيف ماءُ المرأة وماء**

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الحيض - باب صفة منِيِّ الرجل والمرأة ، وأن الولد مخلوق من مائهما (٢/٢٣٠) رقم ٣١٥ .

قال القاضي عياض -رحمه الله- : "وفي هذا الحديث من علامات نبوته ﷺ وإخباره بالمغيبات وإطلاعه على أسرار علوم الناس ومعارف الدنيا والآخرة ، ما هو غير خفي ..." إكمالُ المعلم (٢/١٥٤) .

الرجل، وكيف يكون الذكرُ منه، وأخبرنا كيف هذا النبيّ الأميّ في النوم ؟ ومن وليّه من الملائكة ؟ .

قال : (فعليكم عهد الله وميثاقه ، لئن أنا أخبرتكم لتتابعُني) .

قال : فأعطوهُ ما شاء من عهد وميثاق .

قال : (فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى- عليه السلام- هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب- عليه السلام- مرض مرضاً شديداً وطال سقمُه، فنذر لله نذراً، لئن شفاه الله تعالى من سقمه ليُحرِّمَنّ أحبَّ الشراب إليه، وأحبَّ الطعام إليه، وكان أحبَّ الطعام إليه لحمان الإبل ، وأحبّ الشراب إليه ألبانها ؟).

قالوا : اللهم نعم .

قال : (اللهم اشهد عليهم ، فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أنّ ماء الرجُل أبيض غليظ ، وأنّ ماء المرأة أصفرُ رقيق ، فأيهما علا كان الولدُ والشبهُ بإذن الله ؟) .

قالوا : اللهم نعم .

قال : (اللهم اشهد عليهم ، فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن هذا النبيّ الأُميّ تنام عيناه ولا ينام قلبه) .

قالوا : اللهم نعم .

قال : (اللهم اشهد) .

قالوا : وأنت الآن فحدثنا من وليّك من الملائكة ؟ فعندها نجامعك أو نفارقُك.

قال : (فإن وليّي جبريلُ - عليه السلام - ولم يبعث الله نبياً قطُّ إلا وهو وليّه) .

قالوا : فعندها نفارقُك لو كان وليك سواه من الملائكة لتابعناك وصدقناك .

قال : (فما يمنعكم من أن تصدّقوه ؟) .

قالوا : إنه عدوّنا .

قال: فعند ذلك قال الله- عزّ وجلّ -: ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ إلى قوله - عزّ وجلّ- : ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة:٩٦ - ١٠١] فعند ذلك قال تعالى : ﴿ فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ ﴾[1] الآية.

وعن أبي موسى الأشعري ﷺ قال : سئل رسولُ الله ﷺ عن أشياء كرهها، فلما أكثروا عليه المسألة غضب وقال : (سلوني) .

فقام رجل فقال : يا رسول الله ، من أبي ؟

قال : أبوك حذافة .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٥/١) رقم ٢٥١٣ ، وابن سعد في الطبقات (١٧٤/١) ، والطيالسي في مسنده (٣٥٦) رقم ٢٧٣١ ، والنسائي في السنن الكبرى (٣٣٦/٥) رقم ٩٠٧٢ ، والبيهقي في دلائل النبوّة (٢٦٦/٦) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٧/١٢) رقم ١٣٠١٢ ، كلهم من طريق شهر بن حوشب عن ابن عباس مرفوعاً .

وشهر مختلف فيه ، قال الذهبي : "وحديثه حسن" . ديوان الضعفاء والمتروكين (١٨٩) .

وفي ميزان الاعتدال(٤٧٣/٢) أطال في ذكر أقوال النقاد ، ثم ختمها بما يشعر بارتضائه وتمشيته لحاله.

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٤٤١) : "صدوق كثير الإرسال والأوهام" .

وللحديث طريق آخر عند الإمام أحمد في المسند (٣٤٠/١) رقم ٢٤٨٢ ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٥/١٢) رقم ١٢٤٢٩، وأبي نعيم في حلية الأولياء (٣٠٥/٤) توبع فيه شهر ، حيث تابعه سعيد بن جبير وهو ثقة ثبت كما في تقريب التهذيب (٣٧٤) إلا أن في هذه الطريق بكير بن شهاب، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٥٠/١) : "صدوق" .

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (١٧٧) : "مقبول" أي : إذا توبع ، وقد تابعه عبد الحميد بن بهرام في الطريق الأولى للحديث .

والحديث صححه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تحقيقه للمسند (١٧٦/٤) رقم ٢٥١٤ .

ثم قام آخر فقال : **يا رسول الله ، من أبي ؟**

قال : أبوك سالم مولى شيبة . فلما رأى عمر ما بوجه رسول الله ﷺ من الغضب قال : (إنا نتوب إلى الله عز وجل)[١].

فاشتملت هذه النصوص على العديد من المغيبات الدالة على نبوته ﷺ ما مضى منها وما سيأتي .

فمنها المتعلق بأحوال بعض الأنبياء .

ومنها المتعلق بأشراط الساعة وأهوال يوم القيامة [٢].

ومنها المتعلق بالجنة ونعيمها .

ومنها المتعلق بالأجنّة وإثبات الأنساب .

ومنها المتعلق ببعض الآيات الكونيّة .

ودلالة هذه الأمور على نبوة نبينا ﷺ ظاهرة ، وذلك من جهتين :

الأولى : أن العلم بهذه المغيبات لا وصول إليه إلا بوحي من الله تعالى[٣].

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب ما يكره من كثرة السؤال ، ومن تكلف ما لا يعنيه (٢٦٤/١٣) رقم ٧٢٩١ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الفضائل – باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله (١٢٤/٨) رقم ٢٣٦٠ .

(٢) قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : "وكذلك ما يُحدثُه – أي الله تعالى – من أشراط الساعة ، كظهور الدجال ، و يأجوج و مأجوج ، وظهور الدابة ، وطلوع الشمس من مغربها ، بل والنفخ في الصور ، وغير ذلك ، هو من آيات الأنبياء ، فإنهم أخبروا به قبل أن يكون ، فكذبهم المكذبون ، فإذا ظهر بعد مئين ، أو ألوف السنين ، كما أخبروا به كان هذا من آيات صدقهم ، ولم يكن هذا إلا لنبي ، أو لمن يخبر عن نبيّ ، والخبر عن النبيّ : هو خبر النبي ، ولهذا كان وجود ما أخبر به الرسول من المستقبلات من آيات نبوّته إذا ظهر المخبر به ، كما كان أخبر .

وخبره عمّا مضى آية لمن عرف صدقه فيما أخبر به ، إذ كان هذا وهذا لا يمكن أن يخبر به إلا نبيّ ، أو من أخذ عن نبيّ ، وهو لم يأخذ عن أحد من الأنبياء شيئاً ، فدلّ على نبوته" النبوات لابن تيمية (٤٩٥/١) .

(٣) انظر القواعد الحسان للسعدي (٢٨) .

الثانية : "اعتراف هؤلاء السائلين من اليهود أن تلك المسائل الـــتي ســـألوه عنها لا يعلمها إلا نبيّ ، وقد أخبرهم بما سألوه وصدقوه في جميـــع ذلـــك ، فاندفع بذلك شك كل حاسِد ، وبطل عنده ريب كل ملحد"[1].

وقد سبق الكلام على بعض هذه الجمل ، وسيأتي الكلام على البعض الآخر في الفصل القادم إن شاء الله -تعالى- .

* * *

(١) إرشاد الثقات للشوكاني (٤٧) .

الفرع الثالث: الاستدلال على نبوته بالمسائل العلميّة والأحكام العمليّة.

تقدم أن إثبات نبوته ﷺ لها طرق متنوعة، ومسالك متعددة، ومن هذه الطرق الاستدلال على نبوته بما جاء به من الشريعة السمحة، والأوامر المحكمة، والآداب الحسنة، والفضائل الجليلة .

وقد وردت أسئلة عدة تحمل في طيّاتها الاستدلال بهذه الطريق على نبوة النبي ﷺ وصدقه فيما جاء به .

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ في المسجد دخل رجل على جمل فأناخهُ في المسجد ثم عقله ثم قال لهم : أيكم محمد؟ والنبي ﷺ متكئ بين ظهرانيهم.

فقلنا : هذا الرجلُ الأبيض المتكئ .

فقال له الرجلُ : ابن عبد المطلب .

فقال النبي ﷺ : (قد أجبتُك) .

فقال الرجلُ للنبي ﷺ : إني سائلك فمشدّد عليك في المسألة فلا تجد عليّ في نفسك .

فقال : سل عما بدا لك .

فقال : **أسألك بربك ، وربِّ من قبلك ، آلله أرسلك إلى الناس كلهم ؟**

فقال : (اللهم نعم) .

قال: **أنشدُك بالله، آلله أمرك أن نصلّى الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟**

قال : (اللهم نعم).

قال : **أنشدك بالله ، آلله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة ؟**

قال : (اللهم نعم).

قال : **أنشدك بالله ، آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟**

فقال النبي ﷺ : (اللهم نعم) .

فقال الرجل : آمنت بما جئت به ، وأنا رسولُ من ورائي مِنْ قومي ، وأنا ضمام بن ثعلبة [(١)] أخو بني سعد بن بكر [(٢)].

فاكتفى هذا السائل بسؤال النبي ﷺ عما قد بلغه عنه من هذه المسائل ، وجعلها برهاناً كافياً ، ودليلاً مقنعاً للدلالة على صدقه ، وإثبات نبوته[(٣)].

والمتأمّل في هذه الأوامر ، يجدها ظاهرة الدلالة على إثبات نبوة نبينا ﷺ ، إذ الأوامر والنواهي جزء من دعوة الأنبياء ، وهذه حقيقة الشريعة والدين.

ومن أمعن النظر فيها وجدها مشتملة على أحكام محكمة ، ومحاسن جَمّة ، وآداب رفيعة ، يستحيل معها كَذِبُ النبي ﷺ في ادعائه النبوّة .

قال ابن القيم -رحمه الله-: "فالشريعة عدلُ الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، **وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله ﷺ أتمّ دلالة وأصدقها**، وهي نوره الذي به أبصر المبصرون، وهداه الذي به اهتدى المهتدون، وشفاؤه التامّ الذي به دواء كل عليل، وطريقُهُ المستقيم الذي من استقام عليه فقد استقام على سواء السبيل، فهي قرة العيون، وحياة القلوب، ولذة الأرواح، فهي بها الحياة والغذاء، والدواء والنور، والشفاء والعصمة، وكل خير في الوجود فإنما هو مستفاد منها، وحاصل بها، وكل نقص في الوجود فسببه من إضاعتها ... " [(٤)].

---

(١) هو ضمام بن ثعلبة من بني سعد بن بكر ، قدم على النبي ﷺ في السنة التاسعة على الراجح وأسلم . انظر الجرح والتعديل (٤/٤٦٩) والإصابة (٣/٣٩٥) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب العلم ، باب ما جاء في العلم (١/١٤٨) رقم ١٣ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب السؤال عن أركان الإسلام (١/٢٠١) رقم ١٢، واللفظ للبخاري.

(٣) قال الحافظ ابن كثير تعليقاً على هذا الحديث عقب ذكره له : "فاكتفى هذا الرجلُ بمجرد هذا ، وقد أيقن بصدقه - صلواتُ الله وسلامُه عليه - بما رأى وشاهَد من الدلائل الدالة عليه". تفسير القرآن العظيم (٢/٣٩٢) .

(٤) إعلام الموقعين (٣/٣) .

وهذا بخلاف مدّعي النبوّة الكذّاب في ادعائه لها ، فإنه لا يأمر بما تأمرُ بــه الأنبياء ، ولا ينهى عما تنهى عنه، لمنافاة ذلك لمقصودِه ، وإفساده عليه أمرَه، وإن أمر بالبعض في ابتداء الأمر فإنه لابد أن يناقضهُ ويأمر بضده[١].

ومن هنا جَعَل علماءُ الإسلام الشريعة ومحاسنها علماً من أعــلام النبــوّة ، ودليلاً من أدلتها .

قال القاضي عياض عند كلامه عن دلائل نبوّة نبينا ﷺ :".. مع اشــتمال شريعته على محاسن الأخلاق، ومحامِد الآداب، وكل شيء مستحسن مفصل، لم ينكر ملحد ذو عقل سليم شيئاً إلا من جهة الخذلان ، بل كل جاحِد لــه وكافر من الجاهلية إذا سمع ما يدعو إليه صوبَهُ ، واستحسنه دون إقامة برهان عليه"[٢].

وقال شيخ الإسلام – رحمه الله – في أثناء تعداده لعلامات النبوة أيضاً : ".. وكشريعته التي أتى بها ، فإنها من أعلام نبوته"[٣].

وقال تلميذه ابن القيم – رحمه الله – : "بل من أعلام نبوة محمد ﷺ أنــه يأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، ويحل لهم الطيبات ويحــرم علــيهم الخبائث"[٤] ، وهذه هي الشريعة كما تقدم .

ونظير الحديث المتقدم ، الأسئلة التي وجهها عمرو بن عبسة[٥] للــنبي ﷺ مستدلاً بها على نبوته ، وصدقه في دعوته .

---

(١) انظر النبوات لابن تيمية (١/٥٢١) .

(٢) الشفا للقاضي عياض (١/٥٠٢) .

(٣) الجواب الصحيح (٥/٤٢٠) .

(٤) مدارج السالكين (١/٢٣٥) .

(٥) هو عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد السلمّي، أبو نجيح ، ممن أسلم قديماً ، واعتزل عبادة الأوثان في الجاهلية، ثم هاجر بعدُ إلى الشام، ومات بِحمص . قال الحافظ ابن حجر: "وأظنه مات في أواخــر خلافة عثمان ، فإنني لم أر له ذكراً في الفتنة ، ولا في خلافة معاوية". انظر الإصابة (٤/٥٤٧).

قال ﷺ : كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة ، وأنهم ليسوا على شيء ، وهم يعبدون الأوثان ، فسمعت برجل بمكة يخبرُ أخباراً ، فقعدت على راحلتي ، فقدمتُ عليه ، فإذا رسولُ ﷺ مستخفياً ، جُرَءاءُ عليه قومُهُ ، فتلطفت حتى دخلتُ عليه بمكة فقلت له : **ما أنت** ؟ قال : (أنا نبيٌّ) .

فقلت : وما نبيّ ؟ .

قال : (أرسلني الله) .

فقلت : وبأيِّ شيء أرسلَك ؟ .

قال : (أرسلني بصلة الأرحام ، وكسر الأوثان ، وأن يُوحَّد الله لا يُشرك به شيئاً) .

قلتُ : فمن معك على هذا الأمر ؟

قال : (حر وعبد) ، (قال : ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به) .

فقلت : إني متبعك .

قال : (إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا ، ألا ترى حالي وحالَ الناس ؟ ولكن ارجع إلى أهلِك ، فإذا سمعت بي قد ظهرتُ فأتني ...) الحديث [1].

فاشتملت هذه الفتيا على عَلَمَيْن من أعلام النبوّة :

الأول : إرسال الله تعالى إيّاه بصلة الأرحام ، وكسر الأوثان ، وتوحيد الله تعالى الذي فطر العبادَ عليه ، وهذا أجل محاسن الدين وأعظمها .

الثاني : اتباع ضعفاء الناس وأهل المسكنة له ، واستجابتهم لدعوته .

يؤيد هذا ما جاء في أسئلة هرقل عظيم الروم لأبي سفيان ﷺ عن النبي ﷺ، فإنه قد جاء في ضمن أسئلته السؤال عن هذين الأمرين للاستدلال بهما على

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب صلاة المسافرين - باب إسلام عمرو بن عبسة (٣٧٦/٣) رقم ٨٣٢ .

نبوة النبي ﷺ والتحقق من ذلك ، فإنه قد قال له : فأشرافُ الناسِ يتبعونــه أم ضعفاؤهم ؟

فقال : ضعفاؤهم.

وقال له في سؤاله الأخير : ماذا يأمركم ؟

قال يقول : (اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً ، واتركوا مــا يقــولُ آباؤكم ، ويأمرنا بالصلاة ، والصدق والعفاف والصلة) .

وفي ختام أسئلته لأبي سفيان قال له : وسألتُك : أشراف الناس اتبعــوه أم ضعفاؤهم ؟ فذكرت أن ضعفاءهم اتبعوه، وهم أتباعُ الرسل .

وسألتُك : بما يأمركم ؟ فذكرت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وينهاكم عن عبادة الأوثان ، ويأمركم بالصلاة والصدق والعفــاف ، فإن كان ما تقول حقاً فسيملك موضعَ قدميَّ هاتين ، وقد كنت أعلــمُ أنــه خارج ، لم أكن أظن أنه منكم ، فلو أعلم أني أخلُصُ إليه لتجشمت لقــاءه ، ولو كنت عنده لغسلتُ عن قدمه[١] .

قال شيخ الإسلام تعليقاً على أســئلة هرقــل : " قلــت : فمثــل هــذا السؤال والبحث ، أفاد هذا العاقل اللبيب علماً جازماً بأن هذا هو النبي الذي ينتظره" [٢] .

وبهذا النص والذي قبله يعلم فضل هذه الشريعة ، وعظم دلالتها على نبوة نبينا ﷺ ، وإرشادها إلى اعتناق الإسلام ، والدخول فيه لمن تأمَّل في تعاليمها ، واهتدى إلى محاسنها .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب بدء الوحي (٣١/١) رقم ٧ (باختصار) .

(٢) شرح الأصبهانيّة (٤٩١/٢) .

المطلب الثاني : الفتاوى المتعلقة بخصائصه ﷺ .

إن تعداد أجناس الفضل التي قد فضل الله بها نبيه ﷺ على إخوانه الأنبياء ، وسائر أفراد أمته ، مما يصعُب استقصاؤه ، ويتعذر إحصاؤه[1].

قال تعالى - مخاطباً لنبيه وممتناً عليه بما حباه من الفضائل ، ومنحه من المزايا والشمائل - : ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [النساء:١١٣].

ولأهمية هذه المسائل ولطافتها فقد اعتنى العلماءُ بجمعها والتصنيف فيها ، أداءً لبعض حقه ﷺ وذلك بتعريف أمته بعض خصائصه ﷺ التي تظهر فضله ، وتبرز مكانته ، إضافة إلى ما للوقوف على خصائصه ﷺ ومزاياه من أثر في زيادة الإيمان ، وإنارة القلب وتبصيره بتعظيم النبي ﷺ على الوجه الأكمل من غير إفراط ولا تفريط[2] ، ولما في العلم بخصائصه ﷺ أيضاً من التمييز بين الأحكام الخاصّة به ، والأحكام التي يشمله الخطاب فيها ويشمل أمته .

وأقتصر هنا على الخصائص التي وقع عليها الاستفتاء ، وذلك في المسائل التالية :

المسألة الأولى: نصر الله لنبيه ﷺ بالرعب مسيرة شهر، ومنحهُ مفاتيح الأرض، وتسميته أحمد، وجعل التراب له طهوراً، وجعل أمته خير الأمم .

وهذه الخصائص جمعها ﷺ في حديث واحد ، فقد كان من عادته ﷺ طرح المسائل على أصحابه على سبيل الإجمال ، ليقبلوا عليه بقلوبهم ، ويتلقوا منه ما يريد إلقاءه عليهم .

---

(١) انظر تيسير الكريم الرحمن (٢٠٢)

(٢) انظر حقوق النبي ﷺ على أمته للدكتور محمد بن خليفة التميمي (٣٩٣/٢) .

ومن هذا : إخباره ﷺ أصحابه بما فاق به الأنبياء مما قد خصَّه الله به من هذه العطايا ، فإنه لما أجمل هذه الأمور نشأ الاستفسار عنها .

عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (أعطيتُ ما لم يُعط أحدٌ من الأنبياء) فقلنا : **يا رسول الله ، ما هو ؟**

قال : (نصرتُ بالرعب ، وأعطيت مفاتيح الأرض ، وسميت أحمد ، وجُعِل التراب لي طهوراً ، وجُعلت أمتي خير الأمم)[١].

فبان بهذه الفتيا ما أجمله ﷺ في قوله:(أعطيت ما لم يُعط أحدٌ من الأنبياء)، وأمته تبع له في هذه الخصائص ، ومشاركة له فيها ؛ لدلالة النصوص الأخرى على ذلك ، وثبوت الخصوصيّة من هذا النصّ ظاهرة، فإنه أثبت لنفسه إعطاءه هذه الأمور بقوله : (أعطيت) ، ونفاها عن غيره من الأنبياء بقوله : (ما لم يعط أحد من الأنبياء) .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/١١٩) رقم ٧٦٣ ، وتمام الرازي في الفوائد (٢/١٠٩) رقم ١٢٧٦ ، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٢١٣) ، وفي دلائل النبوة (٥/٤٧٢) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/٣٠٨) رقم ٣١٦٣٨ ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢/٣٤٩) رقم ٧٢٩ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/٧٨٤) رقم ١٤٤٧ ، من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن محمد بن علي عن علي بن أبي طالب مرفوعاً .

وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب ، قال الترمذي في السنن (١/٩) : "وهو صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهلِ العلم من قبل حفظه" .

وقد نقل الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/١٩٨) جملة كبيرة من أقوالهم، ثم ختمها بقوله: " قلت : حديثه في مرتبة الحسن" .

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٥٤٢) : "صدوق في حديثه لين ، ويُقال : تغير بآخره" . ونصَّ في التلخيص الحبير (١/١٥٨) على ثبوت هذا الحديث ، ونص على تحسينه في فتح الباري (٨/٢٢٥) وكذا حسنه أيضاً الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/٣٧٠)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١/٥٨٨) والخيضري في اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ (٢/١١)، والمناوي في فيض القدير (١/٥٦٥).

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله –: "ظاهر الحديث يقتضي أن كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لأحد قبله وهو كذلك" (١).

وأما بيان هذه الفتيا وما في معناها ففيما يلي :

قوله : (نصرت بالرعب): فقد كان أعداؤه يُقذف في قلوبهم الرعب ، ويقع في نفوسهم من الخوف قبل قدومه عليهم بمسافات طويلة ، وما سقوط دول الكفر ، ووقوعها بين يديه إلا من جراء ذلك .

قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – : " قيل : كان إذا همَّ بغزوِ قومٍ أرهبوا منه قبل أن يقدمَ عليهم بشهر ، ولم يكن لأحدٍ سواه" (٢).

وقوله: (وأعطيت مفاتيح الأرض): والمراد بذلك اتساع رقعة البلاد الإسلامية، وانتشار الفتوحات وظهور الدين ، وسلطان المسلمين ، وملكهم ما كان تحت أيدي ملوك الأرض وحكامها ، من الأموال والنفائس والذخائر(٣).

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (بعثتُ بجوامع الكلِم، ونصرتُ بالرعب، وبينا أنا نائم أتيتُ بمفاتيح الأرض فوضعت بين يدي)(٤).

قوله : (وسميت أحمد) : يعضد هذا قول الله تعالى عن عيسى – عليه السلام – : ﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾ [الصف:٦] .

وقوله ﷺ : (لي خمسة أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله به الكفر ، وأنا الحاشر الذي يحشرُ على قَدَميَّ ، وأنا العاقب) (٥).

---

(١) فتح الباري (٤٣٦/١) .

(٢) الفصول في سيرة الرسول (٢٧١) .

(٣) انظر المفهم للقرطبي (١١٩/٢) و (٩٣/٦) ، وفتح الباري (٤٢٤/٢) ، واللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ (١٨٤/٢) .

(٤) مسلم مع شرح النووي – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – (٧/٣) رقم ٥٢٣ .

(٥) البخاري مع الفتح –كتاب المناقب– باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ (٥٥٤/٦)رقم ٣٥٣٢. ومسلم مع شرح النووي –كتاب الفضائل– باب في أسمائه ﷺ (١١٥/٨) رقم ٢٣٥٤ ، واللفظ للبخاري.

قال ابن القيم – رحمه الله –: "وأسماؤه نوعان: أحدهما: خاص لا يشاركُه فيه غيرُهُ من الرسل كمحمد، وأحمد والعاقب.. والثاني: ما يشاركه في معناه غيره من الرسل، ولكن له منه كمالُهُ، فهو مختص بكماله دون أصلِه كرسول الله ونبيه، وعبده ..." [١].

وقال القاضي عياض – رحمه الله – : "وقد سماه الله في كتابه محمدا وأحمد ، فمن خصائصه تعالى له أن ضمَّن أسماءه ثناءه ، وطوى أثناء ذكره عظيم شكره، فأما اسمهُ أحمد فأفعل من صفة الحمد ... ثم هذين الاسمين من عجائب خصائصه ، وبدائع آياته فن آخر ، وهو أن الله جل اسمُهُ حمى أن يُسمّى بهما أحد قبل زمانه[٢] ، أما أحمد الذي أتى في الكتب ، وبشرت به الأنبياء ، فمنع الله تعالى ، بحكمته أن يُسمّى به أحد غيره ، ولا يُدعى به مدعّو قبله ، حتى لا يدخل لبس على ضعيف القلب أو شك" [٣].

قوله : (وجعل التراب لي طهوراً) وهذا بخلاف الأنبياء السابقين مع أممهم ، فإن مواضع صلاتهم محصورة بمواضع مخصوصة كالبيع والصوامع .

قال ﷺ : (لقد أعطيت الليلة خمساً ما أعطيهن أحدٌ قبلي) وذكر منها (وجعلت لي الأرض مساجد وطهوراً، أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت، وكان من قبلي يعظمون ذلك، إنما كانوا يصلّون في كنائسهم وبيعهم...)[٤].

---

(١) زاد المعاد (٨٨/١) ، وانظر جلاء الأفهام (٢٧٨) .

(٢) بالنسبة لإطلاق عدم وجود مسمّى بمحمد قبل النبي ﷺ فيه نظر ، فإنه قد نُقل وجود عددٍ سُمُّوا بهذا ، انظر بسط ذلك وبيانه في فتح الباري (٥٥٦/٦) .

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٣١١/١) .

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٢/٢) رقم ٧٠٦٥ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٧٨٦/٤) رقم ١٤٥١ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٢٢/١) ، كلهم من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً .

وصححه المنذري في الترغيب والترهيب (٣٣٢/٤) ، وقال ابن كثير في تفسيره (٢٤٥/٢) حاكماً على إسناده : "إسناد جيد قوي" .

إذاً : " فجميع بقاع الأرض مسجد يُصلى فيها من غير استثناء ، إلا ما نصّ الشارع على المنع منه ... وكذلك من عدم الماء ، أو ضره استعماله فله العدول إلى التيمم بجميع ما تصاعَدَ على وجه الأرض ، سواء التراب الذي له غبار أو غيره ، كما هو صريح هذا الحديث مع قوله تعالى: ﴿ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ﴾ [المائدة:٦] " (١).

وقوله: (وجعلت أمتي خير الأمم) وهذا صريح القرآن كما قال تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران:١١٠] .

وعن معاوية بن حيدة القشيري (٢) ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله تعالى :﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (إنكم تتمون سبعين أمة ، أنتم خيرُها وأكرمها على الله) (٣) ، فهذا زيادة بيان ، وتأكيد على اختصاص هذه الأمة بهذا المقام .

= وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٦٦٨) : "رجاله ثقات" ، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٤٥٠) .

(١) بهجة قلوب الأبرار للسعدي(٦٠)، وانظر الفصول في سيرة الرسول (٢٧٢)، وزاد المعاد (١/٢٠٠).

(٢) هو معاوية بن حيدة بن معاوية القشيري ، جد بهز بن حكيم ، له وفادة وصحبة ، وقد سمع من النبي ﷺ ، نزل البصرة ، ومات بخراسان . انظر الإصابة (٦/١١٨).

(٣) أخرجه الترمذي – كتاب تفسير القرآن – باب ومن سورة آل عمران (٥/٢١١) رقم ٣٠٠١ ، وابن ماجه ، كتاب الزهد – باب صفة أمة محمد ﷺ (٤/٥٠٨) رقم ٤٢٨٢ ، والدارمي في سننه (٢/٧٦٩) رقم ٢٦٥٨ ، والروياني في مسنده (٢/١١٥) رقم ٩٢٤ والطبراني في المعجم الكبير (١٩/٤١٩) رقم ١٠١٢، و(٩/٤٢٢) رقم ١٠٢٣ ، والحاكم في المستدرك (٤/٩٤) رقم ٦٩٨٧ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/٥) ، كلهم من طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً .
وفيه بهز ووالده ، وكلاهما صدوق كما في تقريب التهذيب (١٧٨،٢٦٦) .
وقد تابع بهزاً سعيد بن إياس الجريري عند أحمد في المسند (٤/٥٩٥) رقم ١٩٩٥٨ .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧٣٣) : "ورجاله ثقات" .
والحاكم في المستدرك (٤/٩٥) رقم ٦٩٨٨ .
وللحديث شاهد مرسل عن قتادة عند الطبري في تفسيره (٣/٣٩١) رقم ٧٦٢١، أشار إليه الحافظ في الفتح (٨/٢٢٥)، وقال : " ورجاله ثقات" . =

المسألة الثانية : استسلام قرينه ﷺ ، وانقياده له .

في الفتيا التالية يخبر ﷺ أمته عن أمر غيبي لا سبيل للعلم به إلا عن طريقه ، وهو أن كل امرئٍ قد وكل به قرينه من الجن ، وحين كان الإخبار عامّاً نشأت المساءلةُ عند الصحابة ﷺ في هذا الأمر ، هل يدخل في عمومه النبي ﷺ أم لا ؟ والجواب في الفتيا التالية:

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (ما منكم من أحدٍ إلا قد وُكِل[1] به قرينُهُ من الجن) .

قالوا : يا رسول الله ، وإيّاك ؟

قال : (وإيّاي ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم [2] ، فلا يأمرني إلا

= والحديث حسنه الترمذي . وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وقال الحافظ في فتح الباري (٢٢٥/٨) : "وهو حديث حسن صحيح". وحسنه الألباني، انظر صحيح سنن الترمذي (٣٩٦/٣) وصحيح سنن ابن ماجه (٢٠٥/٣) .

(١) "على بناء المجهول ، من التوكيل بمعنى التسليط" مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (١٤٥/١).

(٢) اختلف العلماء في المراد بهذه اللفظة ، وهذا الاختلاف مبني على اختلافهم في ضبطهم لها :

فمنهم من قال : (فأسلمُ) - بالرفع - والمعنى : أسلَمُ أنا منهُ ، وإليه ذهب سفيان بن عيينة ، واختاره الخطابي . وحجته في ذلك : أن الشيطان لا يُسلِم .

انظر سنن الترمذي (٤٧٥/٣) والكاشف عن حقائق السنن (٥٢٠/٢) .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : "ومن قال : حتى أسلَم ، فقد حرف لفظه ..." نقله عنه ابن مفلح في كتابه مصائب الإنسان من مكائد الشيطان (١١٣) ، وانظر شرح العقيدة الطحاوية (٥٥٩) .

وقال الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن (٥٢١/٢): " وقول من قال: إن الشيطان لا يسلم ضعيف".

ووجه كونه ضعيفاً ظاهر ، إذ أن إسلام الشيطان ممكن لا استحالة فيه، ولا مانعَ منه. وأما وجه كونه تحريفاً للفظ الحديث : فلأن الصواب في ضبطه النصب ، كما سيأتي إيضاح ذلك وبيانه .

ومنهم من قال : (فأسلم) - بالفتح - ، قال القرطبي في المفهم (٤٠١/٧) : " وجمهور الرواة يقولون فأسلم - بفتح الميم" . =

- وانقسم القائلون بهذا الضبط إلى قسمين في تحديد المعنى المراد :

الأول : قالوا : (أسلم) من الإسلام ، بمعنى أن القرين صار مسلماً .

دليل ذلك قوله ﷺ : (فلا يأمرني إلا بخير) ووجه الدلالة: أنه لو لم يكن مسلماً لما أمره بالخير . انظر الكاشف عن حقائق السنن (٥٢١/٢) . واستدلوا أيضاً بحديث (فضلت على آدم بخصلتين : كان شيطاني كافراً ، فأعانني الله عليه حتى أسلم ..) الحديث .

قال بدر الدين الشبلي في كتابه (غرائب وعجائب الجن) (٤١-٤٢) : "فهذا صريح في إسلام قرين النبي ﷺ ، وأن هذا خاص بقرين النبي ﷺ ، فيكون ﷺ مختصاً بإسلام قرينه لقوله : (فضلت على آدم بخصلتين) وعَدّ منهما إسلام قرينه" .

وهذه الاستدلالات فيها نظر ، ويجاب عنها بما يأتي :

أما الاستدلال بقوله : (فلا يأمرني إلا بخير) على إسلام قرينه فغير وجيه ، إذ إن الشيطان قد يأمر الإنسان بالخير مع كونه كافراً .

يوضح ذلك : حديث أبي هريرة رضي الله عنه في توكيل النبي ﷺ إياه بحفظ زكاة رمضان ، وفيه أن الشيطان قال له عند ما أمسكه في المرة الثالثة: (دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها. قلت : ما هُنّ ؟ قال : إذا أويت إلى فراشكَ فاقرأ آية الكرسي (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) حتى تختم الآية ، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ، ولا يقربنك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله ..) وفي آخره أن النبي ﷺ قال له بعد أن أعلمه أبو هريرة بالقصّة : (أما إنه صدقك وهو كذوب ، تعلمُ من تخاطب مذ ثلاث يا أبا هريرة ؟) قال : لا . قال : (ذاك شيطان).
البخاري مع الفتح - كتاب الوكالة - باب إذا وكّل رجلاً ، فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز ... (٤٨٧/٤) رقم ٢٣١١ .

ووجه الدلالة منه ظاهر: فقد أمر الشيطان أبا هريرة بالخير مع كونه كافراً كاذباً ، فدل على أن الشيطان قد يأمرُ بالخير أحياناً ، ففي قوله ﷺ : (أما إنه صدقك وهو كذوب) ما يشعر بذلك ، فمع لزوم صفة الكذب للشيطان ، واتصافه بالكفر قد يصدر منه خير ، فلا يلزم إذاً من أمره بالخير إسلامُهُ .

ويؤيد القول بهذا ويقوّيه أيضاً : حديث أبي الأزهر الأنماري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعَه من الليل قال : (بسم الله ، وضعت جنبي ، اللهم اغفر لي ذنبي ، وأخسئ شيطاني ، وفك رهاني ، واجعلني في النديّ الأعلى) .

أخرجه أبو داود - كتاب الأدب ، باب ما يقول عند النوم (٣٠٢/٥) رقم ٥٠٥٤ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٣١/٥) رقم ٢٨٧٨ ، والطبراني في مسند الشاميين (٢٥٣/١) رقم ٤٣٥ ، و في المعجم الكبير (٢٩٨/٢٢) رقم ٧٥٨ ، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٢٣/٣٣) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩٨/٦) ، والحاكم في المستدرك (٧٢٤/١) رقم ١٩٨٢. وقال : "صحيح الإسناد" ووافقه الذهبي والألباني . انظر صحيح سنن أبي داود (٢٤٢/٣) . =

وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٩/٧) في ترجمة أبي الأزهر : "أخرج حديثه أبو داود في السنن بسند جيد شامي".

والشاهد فيه قوله : (وأخسئ شيطاني) .

ووجه الدلالة : أن قرين النبي ﷺ لو كان مسلماً ، لما ساغ له الدعاء عليه ، وسؤال الله إبعاده وإهانته ، فدل هذا على أنه ليس المراد بقوله في حديث ابن مسعود : (فأسلمَ) أي دخل في الإسلام ، وصار مؤمناً .

وأما الاستدلال بحديث (فضلت على آدم بخصلتين ...) فإنه لو ثبت لكان نصّاً في موضع النزاع، لكنه موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ ، انظر برهان ذلك سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢٢٠/٣) رقم ١١٠٠ .

فهذه الأجوبة عن تلكم الاستدلالات تضعف قول من قال بإسلام قرينه ﷺ ؛ ولذلك قال الطيبي عقب ذكره هذا القول : " ليس بقوي" الكاشف عن حقائق السنن (٥٢١/٢) .

بل قال شيخ الإسلام - رحمه الله - كما في مصائب الإنسان لابن مفلح (١١٣) : "ومن قال : الشيطان صار مؤمناً ، فقد حرف معناه" .

وانظر شرح العقيدة الطحاوية (٥٥٩) .

بقي أن يُقال فيما يتعلق بهذا القول : إن الطحاويّ - رحمه الله - قد ادّعى نسخَ حديث أبي الأزهر المشتمل على دعائه ﷺ على قرينه بحديث ابن مسعود (إلا أن الله أعانني عليه فأسلم) .

فقال بعد أن أورد حديث أبي الأزهر في كتابه شرح مشكل الآثار (١٠٥/١) : " هذا عندنا - والله أعلم - كان من رسول الله ﷺ قبل إسلام شيطانه ، فلما أسلمَ استحال أن يكون - عليه الصلاة والسلام - يدعو الله فيه بذلك مع إسلامه الذي هو عليه" .

ويجاب عن هذا بجوابين :

الأول : أن النسخ لا يثبت بالاحتمال ، فلابُدَّ لإثباته من العِلم بالتاريخ ، ومعرفة المتقدم والمتأخر من الدليلين ، ولم يورد - رحمه الله - شيئاً من ذلك .

وادعاؤه - رحمه الله - النسخ في النصوص كثير كما نبّه على ذلك الحافظ - رحمه الله - في فتح الباري (٤٨٧/٩) حيث قال عقب ذكره لإحدى المسائل التي ادعى فيها الطحاويُّ النسخ : " .. لكنه يكثر من ادعاء النسخ بالاحتمال فجرى على عادته" .

الثاني : أن في الحديث قرينة تدفع القول بالنسخ ؛ ذلك أن لفظة : (كان) في قوله : (كان إذا أخذ مضجعه ...) تفيد الدوام والاستمراريّة على هذا الفعل ، فلو كان قرينُه ﷺ صار مسلماً ، لنقل لنا انتهاؤه عن هذا الدعاء ، وتركه له ، خاصّة وأن مثل هذا لا يخفى على أقرب الناس له وهم أزواجه اللائي يلحظن صغير أفعاله وكبيرها .

القسم الثاني : قالوا: (أسلمَ) بمعنى استسلم وذلّ وانقاد، وبه قال الإمام الدارمي - رحمه الله - في سننه (٧٦٢/٢) وصححه شيخ الإسلام -رحمه الله- حيث قال:" أصح القولين في ذلك قوله: =

بخير[١].

فحلت هذه الفتيا ما وقع في نفوس الصحابة ﷺ من إشكال على ذلك الإخبار ، وارتفع بها التساؤل المطروح .

وفي معنى هذه الفتيا حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً .

- (حتى أسلم) استسلم وانقاد لي" . مصائب الإنسان لابن مفلح (١١٣) ، انظر شرح العقيدة الطحاوية (٥٥٩) .

قال العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس (٢٧٠/٢): " وقوله : (فأسلم) : روي بالرفع على أنه مضارع مسند للمتكلم وحده ، وروي بالفتح على أنه فعل ماضٍ ، والثانية: دالة على إسلام قرينه خصوصية له ﷺ ، إلا أنه يحمل على معنى فاستسلم فافهم " .

والقول بهذا المعنى هو المتعيّن لأمور :

الأول : لدلالة اللغة على ذلك ، فإنه لما تعذر حمل قوله : (فأسلم) على الحقيقة الشرعيّة تعيّن حملُهُ على الحقيقة اللغويّة .

الثاني : ما أكدّ به شيخ الإسلام - رحمه الله - هذا المعنى وقرره بقوله في مجموع الفتاوى (٥٢٣/١٧): "لكن قوله في الرواية الأخرى (فلا يأمرني إلا بخير) دلّ على أنه لم يبق يأمره بالشر ، وهذا إسلامُه ، وإن كان ذلك كناية عن خضوعه وذلته لا عن إيمانه بالله ، كما يقهر الرجل عدوه الظاهِر ويأسرُه ، وقد عرف العدو المقهور أن ذلك القاهِر يعرف ما يشير به عليه من الشر ، فلا يقبله ، بل يعاقبه على ذلك ، فيحتاج لانقهاره معه إلى أنه لا يشير عليه إلا بخير ؛ لذلته وعجزه لا لصلاحِه ودينه) ولهذا قال ﷺ : (إلا أن الله أعانني عليه فلا يأمرني إلا بخير) .

الثالث : أن ضبط الكلمة بالرفع فيه تحريف للّفظ ، وفي ضبطها بالفتح على إرادة دخول القرين في الإسلام وإيمانه بالله فيه تحريف للمعنى كما تقدم .

الرابع : أن ما ورد من النصوص في إسلام قرينه ﷺ إما صريح غير صحيح كحديث (فُضِّلتُ على آدم بخصلتين ...) وقد تقدم ، أو صحيح غير صريح كحديث ابن مسعود ، ويَرِدُ على الثاني من الإيرادات ما يضعف القول به زيادة على عدم صراحته .

وبهذا يعلم صواب القول في قوله ﷺ : (فأسلم) ضبطاً ومعنىً .

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم - باب تحريش الشيطان... (١٧٢/٩) رقم ٢٨١٤ .

قالت : فغرت عليه ، فجاء فرأى ما أصنع فقال : (ما لكِ يــا عائشــة ؟ أغِرتِ) .

فقلت : وما لي لا يغارُ مثلي على مثلِكَ ؟

فقال رسول الله ﷺ : (أقد جاءك شيطانُك؟) .

قالت : يا رسول الله ، أو معي شيطان ؟

قال : (نعم) .

قلت : ومع كل إنسان ؟

قال : (نعم) .

قلت : ومعك يا رسول الله ؟ .

قال : (نعم) ، ولكن ربّي أعانني عليه حتى أسلم)[1].

فبهذه الفتوى والتي قبلها تتضح خصوصية النبي ﷺ في هذه المسألة ، ويتبين أن ملازمة القرين له ، ووجوده معه يختلف شأنها عن سائر أفراد أمته ؛ وذلك بإعانة الله له حتى تغلب عليه ، فانقاد له ، وامتثل لأمره ، حتى أصبح لا يــأتي من جهة قرينه نحوه إلا خير.

ووجه الخصوصيّة: استثناء نفسه ﷺ من عموم الحكم الذي ذكره، بإخباره عن استسلام قرينه ، وإعانة الله له عليه فلا يأمره إلا بخير .

قال القاضي عياض - رحمه الله - : " واعلم أن الأمة مجتمعة على عصــمة النبي ﷺ من الشيطان ، لا في جسمه بأنواع الأذى ، ولا في خاطره بضروب الوساوس ، ولا على لسانه بما لم يقل"[2].

فعُلِم بهذا البيان المقصود ، ووضحَ الأمر المستفتى عنه .

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم باب تحريش الشيطان ...(٩/١٧٢) رقم ٢٨١٥ .

(٢) إكمال المعلِم (٨/٣٥٠) .

المسألة الثالثة : اختصاصه ﷺ بالكوثر يوم القيامة .

وهو من المسائل العظمى التي قد ماز الله بها نبينا ﷺ في الدار الآخرة ، وخصّه[1] بها من بين سائر خلقه ، ولعظم هذه العطيّة ، وفضل هذه الخاصيّة ، تواترت[2] النصوص بإثباته ، وبيان حقيقته وأوصافه، وتوالت الاستفتاءات عن أمره ، وتعددت الاستفسارات عن شأنه .

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : **سئل رسول الله ﷺ ما الكوثر ؟** قال : (ذاك نهر أعطانيه الله - يعني في الجنة - أشد بياضاً من اللبن ، وأحلى من العسل ، فيها طير أعناقها كأعناق الجُزُر) .

قال عمر : إن هذه لناعمة .

---

(١) نصّ على أن الكوثر من خصائص النبي ﷺ القرطبي في المفهم (٦/٩٠) وابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٦/٥٢٧) وابن القيّم في جلاء الأفهام (٦٣١) ، والحافظ ابن حجر في فتح الباري (١١/٤٦٧) ، وصديق حسن خان في فتح البيان في مقاصد القرآن (١٥/٤٠٩) ، والسيوطي في الخصائص الكبرى (٣/٢٤٢) .

وقد ورد في ذلك أثر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - فيه التنصيص على اختصاص النبي ﷺ بالكوثر ، يقول فيه : (هو نهر في الجنة ، عمقه في الأرض سبعون ألف فرسخ ، ماؤه أشد بياضاً من اللبن ، وأحلى من العسل، شاطئاه اللؤلؤ والزبرجد والياقوت ، خصّ الله عز وجل به نبيه ﷺ دون الأنبياء - عليهم السلام -) . أخرجه ابن أبي الدنيا في صفة الجنة (١٢٢) رقم ١٤٨ ، والآجرّي في الشريعة (٢/٣٥٩) رقم ١١٥٠ ، وأبو نعيم الأصبهاني في صفة الجنة - مختصراً (٣/١٧١) رقم ٣٢٨ ، وابن مردويه في تفسيره كما في الدر المنثور (٦/٦٨٨) .

وفيه محمد بن عون الخراساني وهو متروك ، انظر ميزان الاعتدال (٥/١٢٢) ، وتقريب التهذيب (٨٨٥) .

فعلى هذا يكون الأثر ضعيفاً جداً ، قال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢/٤٧٩) : "منكر جداً" . وانظر كذلك السلسلة الصحيحة (٦/٤٨) .

(٢) انظر المفهم للقرطبي (٦/٩٠) ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٥٦٢) ، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للآلوسي (٣٠/٢٤٥) .

قال رسول الله ﷺ : (أكلتها أحسنُ منها) [١].

فدلت هذه الفتيا على أمرين :

الأول : بيان حقيقة الكوثر وأنه نهر في الجنة ، أعطاه الله نبيه ﷺ .

الثاني : ذكر بعض أوصافه المتعلقة باللون والطعم ، فهو في لونه (أشد بياضاً من اللبن) ، وفي طعمه (أحلى من العسل) .

ومما في معنى الفتيا من النصوص قوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ﴾ [الكوثر:١] .

والمراد بالكوثر هنا نهر في الجنة ، وهو المشار إليه في الفتوى آنفة الذكر ، وعلى هذا أكثر المفسرين [٢].

و قوله ﷺ : (بينما أنا أسير في الجنة ، إذا بنهر حافتاه قباب الدّرّ المجوّف ، قلت : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر الذي أعطاك ربك ، فإذا طيبهُ أو طينُه مسك إذفَر) [٣].

وعن عائشة -رضي الله عنها- أنها سئلت عن قوله تعالى :﴿ إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ﴾ . فقالت : "هو نهر أعطيه نبيكم ﷺ شاطئاه عليه در مجوّف ، آنيته كعدد النجوم" [٤].

---

(١) أخرجه الترمذي -كتاب صفة الجنة- باب ما جاء في صفة طير الجنة (٥٨٧/٤) رقم ٢٥٤٢، وابن أبي الدنيا في صفة الجنة (٨٦) رقم ٧٩ ، وأحمد (٢٩٨/٣) رقم ١٣٤٥٩ ، والطبري في جامع البيان (٧٢٠/١٢)رقم ٣٨١٧٤، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢٤٢/٦)رقم ٢٢٥٨، من طرق عن محمد بن عبد الله بن مسلم عن أبيه عن أنس فذكره. قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب".
وله طرق يرتقى بها إلى الصحة ، ينظر في تقرير ذلك وبيانه السلسلة الصحيحة (٤٩/٦) . وانظر صحيح سنن الترمذي (١٢/٣) .

(٢) انظر الوسيط في تفسير القرآن المجيد للواحديّ (٥٦٠/٤) ، وروح المعاني (٢٤٤/٣٠) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب الرقاق – باب في الحوض (٤٦٣/١١) رقم ٦٥٨١ .

(٤) البخاري مع الفتح – كتاب التفسير – سورة ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ (٧٣١/٨) رقم ٤٩٦٥.

فهذه الشواهد ناصعة الدلالة على ما خص الله به نبيه ﷺ من النهر الـــذي هو الكوثر ، المصرَّح باسمه وصفته ، فلزم الإقرار به على وفق هذه النصوص ، من غير إنكار حقيقته ، أو إحالة له عن ظاهره ، كما أجمع عليــه الســلف ، وأهل السنة من الخلف [(١)].

إذا تقرر هذا ، فإنه قد يشكل عليه ما ثبت عن ابن عبــاس - رضــي الله عنهما - أنه قال في الكوثر : "هو الخير الذي أعطــاه الله إيــاه" [(٢)]. فمــا الجواب عن ذلك ؟ .

أقول: الجواب عنه من وجوه :

الأول : أن تخصيص الكوثر بالنهر ثبت مرفوعاً من لفظ النبي ﷺ فلا يُعدل عنه إلى غيره [(٣)] ، وإذا كان كذلك فلا وجه لمعارضة المرفوع بالموقوف .

الثاني : أن هذا التفسير من ابن عباس -رضي الله عنهما- مرده إلى اللغة ، فإن المراد بالكوثر في لغة العرب هو الخير الكثير [(٤)].

قال العلامة صديق حسن خان -رحمه الله-:"وهذا التفسير من حبر الأمــة ابن عباس -رضي الله عنهما- ناظرٌ إلى المعنى اللغوي...ولكن رسول الله ﷺ قد فسّره فيما صَحَّ عنه أنه النهر الذي في الجنة، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل" [(٥)].

إذاً: تفسير ابن عباس عام، وتفسير الشارع خاص، فهو المعتمد وعليه المعَوّل.

الثالث : أنه إذا كان معنى الكوثر في اللغة ما تقدم فإنه يجمع بين المرفــوع والموقوف فيقال : إن النهر الذي أعطى الله نبيه ﷺ في الجنة فرد من أفراد ذلك

---

(١) انظر المفهم (٦/٩٠) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَـٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ (٨/٧٣١) رقم ٤٩٦٦.

(٣) انظر فتح الباري (٨/٧٣٢) .

(٤) انظر مختار الصحاح (٤٩٦) .

(٥) فتح البيان في مقاصد القرآن (١٥/٤١١) .

الخير الكثير ، وجزء من أجزائه ، وبه قال بعض السلف [١].

الرابع : أنه قد جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ما يوافق المرفوع من تفسير الكوثر بالنهر في الجنة ، حيث قال ﷺ : (الكوثر نهر في الجنّة، حافتاه من ذهب وفضة ، يجري على الياقوت والدّر ، ماؤه أبيض من الثلج ، وأحلى من العسل" [٢].

وعلى هذا فيتعين المصير إلى هذا التفسير ، وحمل كلامه ﷺ على ما وافق الشارع .

* * *

(١) انظر فتح الباري (٧٣٢/٨) .

(٢) أخرجه ابن جرير في جامع البيان (٧١٦/١٢) رقم ٣٨١٣٦ ، وأخرج الجملة الأولى منه ابن مردوية في تفسيره كما في الدر المنثور بنحو ما عند ابن جرير (٦٨٧/٦) .

وصحح الحافظ ابن كثير إسناد ابن جرير ، انظر تفسير القرآن العظيم (٥٦٢/٤) .

المطلب الثالث : الفتاوى المتعلقة بحقوقه ﷺ .

التعرف على حقوق النبي ﷺ والسؤال عنها ، من دلائل قوة التأسي به ، وصدق المحبّة له ، بل إن العلم بها من أهم المهمات ، وأوجب الواجبات ، والاستفتاء عنها من الوسائل العظيمة لتحقيق اتباعه ﷺ على الوجه الأكمل .

وبما أن حقوقه ﷺ على أمته كثيرة ، فإني أقتصر هنا على ما ورد الاستفتاء عنه ، ومن ذلك الاستفتاء عن صفة الصلاة عليه ﷺ ، فإن لهذا الحق قدره في الشريعة ، فهو من أجل العبادات ، وأعظم القربات ، وله من الفضائل والثمرات ما تقرّ له أعين محبّي السنة ، والحريصين عليها كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

ولعظم فضل الصلاة عليه ﷺ فقد أمر الله بها في قوله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ [الأحزاب:٥٦] .

إلا أن هذا الأمر لما أجمل ، وكان معلوماً لدى الصحابة ﷺ أن السبيل لمعرفة صفة تلك الصلاة موقوف على بيانه ﷺ[١]؛ لأنه مصدر التلقيّ عندهم، استفتوه عن ذلك ، فكانت هذه الفتيا :

عن كعب بن عجرة[٢] ﷺ قيل : يا رسول الله ، أمّا السلام عليك فقد عرفناه ، **فكيف الصلاة عليك ؟**

---

(١) انظر التمهيد لابن عبد البر (١٦/١٨٥) ، وعشرون حديثاً من صحيح مسلم للشيخ عبد المحسن العبّاد – حفظه الله – (٢٢٧) .

(٢) هو كعب بن عجرة بن أمية بن عديّ الأنصاري المدني ، روى عن النبي ﷺ أحاديث ، وعن عمر وشهد عمرة الحديبية ، وفيه نزلت قصة الفدية، وروى عنه أيضاً جمع من الصحابة، مات بعد الخمسين ، وله نيف وسبعون . انظر الإصابة (٥/٤٤٨) وتقريب التهذيب (٨١١) .

قال : (قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد)[(١)].

فاتضح بهذه الفتيا الصفة المشروعة للصلاة عليه ﷺ وفُسّر بها ما أجمل في قوله تعالى :﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ [الأحزاب:٥٦].

وقد جاءت نصوص أخرى في معنى الحديث السابق ، مشتملة على استفتاء الصحابة ﷺ عن كيفية الصلاة عليه ﷺ مما يدّل ذلك على تعدّد أسئلتهم له عن هذه المسألة ، وعنايتهم بها .

جاء ذلك في حديث أبي مسعود الأنصاري[(٢)] ﷺ قال : أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة[(٣)] ، فقال له بشير بن سعد[(٤)] : أمرنا الله تعالى أن نصلّي عليك يا رسول الله ، **فكيف نصلّي عليك** ؟

قال: فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال رسولُ الله ﷺ: (قولوا: اللهمَّ صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم ،

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - باب :﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ (٥٣٢/٨) رقم ٤٧٩٧ .

ومسلم مع شرح النووي - كتاب الصلاة - باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٣٥٩/٢) رقم ٤٠٦ .

(٢) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البدري ، مشهور بكنيته ، وكان ممن شهد العقبة ، مات بعد سنة أربعين على الصحيح ، قيل: مات بالكوفة ، وقيل : بالمدينة . انظر الإصابة (٤٣٢/٤) .

(٣) هو سعد بن عبادة بن دُليم الأنصاري الخزرجي ، سيد الخزرج ، وأحد النقباء الذين شهدوا العقبة ، مات بالشام ، سنة خمس عشرة ، وقيل : ست عشرة . انظر الإصابة (٥٥/٣) .

(٤) هو بشير بن سعد بن ثعلبة بن جُلاس - بضم الجيم وتخفيف اللام - الأنصاري الخزرجي ، استشهد بعين التمر في خلافة أبي بكر الصديق سنة اثنتي عشرة . انظر الإصابة (٤٤٢/١) .

وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم ، في العالمين ، إنك حميد مجيد ، والسلام كما علمتم) (١).

قال القرطبي معلقاً على هذا الحديث : " هذا سؤال من أشكل عليه كيفية ما فهم جملته ، وذلك أنه عرف الصلاة وتحققها من لسانه ، إلا أنه لم يعرف كيفيتها ، فأجيب بذلك" (٢).

وهناك صيغ أخرى عن صحابة آخرين فيها الأمر بالصلاة عليه ، وكيفية ذلك ، حتى قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله-:"وقد جاءت الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ بالأمر بالصلاة عليه ، وكيفية الصلاة عليه ، ونحن نذكر إن شاء الله ما تيّسر ، والله المستعان" (٣)، ثم أطال في سرد تلك الأحاديث وبيانها.

ويُنبّهُ هنا إلى أن هذه الصيغ لا تضادّ بينها ولا تنافي ، بل كُلٌّ سنة ، وبأيٍّ منها عُمِل فهو صواب؛ لأن "العبادات التي فعلها النبي ﷺ على أنواع ، يشرع فعلها على جميع تلك الأنواع ، لا يكره منها شيء" (٤).

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : "وقاعدتنا في هذا الباب أصح القواعِد ، أن جميع صفات العبادات من الأقوال والأفعال ، إذا كانت مأثورة أثراً يصح التمسك به ، لم يكره شيء من ذلك ، بل يشرع ذلك كله" (٥).

وبورود الصيغ المشروعة للصلاة عليه ﷺ، وإفتائه بكيفياتها، وتعليمه أصحابهُ إياها ، يُعلم بُطلان كل صيغة مخترعة، أو صفة محدثة للصلاة عليه ﷺ ، **وهذه المسألة الأولى.**

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد - (٢/٣٥٩) رقم ٤٠٥ .

(٢) المفهم (٢/٤٠) .

(٣) تفسير القرآن العظيم (٣/٤٧٨) .

(٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٢/٣٣٥) .

(٥) المصدر السابق (٢٤/٢٤٢) وانظر جلاء الأفهام لابن القيم (٤٥٣) .

أما المسألة الثانية : فهي من ثمرات الصلاة على النبي ﷺ .

وهاهنا فتوى أخرى، يُعرف من خلالها ثمرة الصلاة على النبي ﷺ وفضلها، ترفع الهمّة ، وتقوي الرغبة على هذه العبادة الجليلة ، إذ طلبُ الصلاة من الله على رسوله ﷺ من أجل الأدعية وأنفعها للعبد في الدنيا والآخرة[١].

عن الطفيل[٢] بن أبي بن كعب عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال : (يا أيها الناس اذكروا الله ، اذكروا الله ، جاءت الراجفة ، تتبعها الرادفة[٣] جاء الموت بما فيه ، جاء الموت بما فيه).

قال أبي: **قلت يا رسول الله ، إني أكثر الصلاة عليك ، فكم أجعل لـــك من صلاتي ؟**

فقال: (ما شئت) .

قال : قلت: الربع ؟

قال : (ما شئت ، فإن زدت فهو خير لك).

قلت : النصف ؟

قال : (ما شئت ، فإن زدت فهو خير لك).

---

(١) انظر بدائع الفوائد (٢/١٩٠) .

(٢) هو الطفيل بن أبي بن كعب الأنصاري الخزرجي ، ولد في عهد النبي ﷺ كان يلقب بأبي بطـــن ، لعظم بطنه . انظر تقريب التهذيب (٤٦٣) .

(٣) قوله: (جاءت الراجفة، تتبعها الرادفة): قال ابن الأثير:"الراجفة: النفخة الأولى التي يموت لها الخلائق، والرادفة : النفخة الثانية التي يحيون لها يوم القيامة". النهاية في غريب الحديث (٢/٢٠٣) .

وأما معنى الحديث فيقول الإمام ابن القيم – رحمه الله – : "وسئل شيخنا أبو العباس ابن تيميـــة ﷺ عن تفسير هذا الحديث فقال : كان لأبي بن كعب دعاء يدعو به لنفسه ، فسأل النبي ﷺ هل يجعل له منه ربعه صلاة عليه ﷺ ؟ فقال : إن زدت فهو خير لك ، فقال له : النصف ؟ فقال : إن زدت فهو خير لك ، إلى أن قال : أجعل لك صلاتي كلها ، أي : أجعل دعائي كله صلاة عليك ، قال : إذاً تكفى همك ، ويغفر لك ذنبك ؛ لأن من صلى على النبي ﷺ صلاة ، صلى الله عليه بهـــا عشراً ، ومن صلى الله عليه كفاه همّه، وغفر له ذنبه، هذا معنى كلامه ﷺ " جلاء الأفهام (١٤٩).

قال : قلت : فالثلثين ؟

قال : (ما شئت، فإن زدت فهو خير لك).

قلت : أجعل لك صلاتي كلها.

قال : (إذاً تكفى همّك ، ويُغفَر لك ذنبُك)[(١)].

فأفادت هذه الفتيا أن من فضائل الصلاة على النبي ﷺ وفوائدها أمران :

الأول : غفران الذنوب ومحو الخطايا .

الثاني : أنها سبب لكفاية الله العبد هموم دنياه وآخرته[(٢)].

وهناك فوائد عديدة سوى ما تقدم ، قد عدَّها الإمام ابن القيم وأوصلها إلى أربعين فائدة ، تنظر في كتابه (جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام) .

* * *

(١) أخرجه الترمذي في سننه -كتاب صفة القيامة والرقائق والورع- (٤/٥٤٩)، رقم ٢٤٥٧، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (١٠٨) رقم ١٤، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (١/١٩٤) رقم ١٧٠، والحاكم في المستدرك (٢/٥٥٨) رقم ٣٨٩٤، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٤/٢١٠)رقم ١٤٧٧، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٣/٣٨٩)رقم ١١٨٥.

وبلفظ أخصر من هذا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٥٤) رقم ٨٧٠٦ ، وأحمد في المسند (٥/١٨٠) رقم ٢١٢٣٤ ، وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل وقد تقدم بيان حاله (٣٥٨) .

والحديث قال فيه الترمذي : "حسن صحيح" ، وقال الحاكم : "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ووافقه الذهبي ، وتعقبهما الألباني بأن الإسناد حسن فقط للخلاف المعروف في ابن عقيل . انظر السلسلة الصحيحة (٢/٦٧٥) رقم ٩٥٤ ، وصحيح سنن الترمذي (٢/٥٨٩) .

وللحديث شاهد من حديث حبان بن منقذ رضي الله عنه أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/١٤٢) رقم ٢١٢٢ ، والطبراني في المعجم الكبير (٤/٣٥) رقم ٣٥٧٤ ، وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٤٩٩) رقم ٢٤٨٢ ، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٤٨) رقم ١٧٢٨١ ، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/٢٩٦) .

(٢) انظر جلاء الأفهام (٦١٣) ، والقول البديع للسخاوي (١٠٩) .

الفصل الثالث : فتاوى النبي ﷺ في الإيمان باليوم الآخر .

والإيمان بهذا اليوم كبقية أصول الإيمان التي تقدم بعضها ، والتي لا يتم الإيمان إلا بها ، ولا ينجو المرء إلا باعتقادها .

وقد قرر الله هذا الأصل في مواضع متعددة منها :

قوله تعالى : ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [البقرة :١٧٧] .

وكذا نبيه ﷺ أيضاً عندما سئل عن الإيمان فقال : (أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره) [(١)] .

والإيمان به محل اتفاق بين جميع الشرائع ، وسائر الملل [(٢)] .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " مذهبُ سائر المسلمين ، بل وسائر أهل الملل إثبات القيامة الكبرى ، وقيام الناس من قبورهم ، والثواب والعقاب هناك ، وإثبات الثواب والعقاب في البرزخ - ما بين الموت إلى يوم القيامة - ، هذا قول السلف قاطبة وأهل السنة والجماعة " [(٣)] .

وقد صنف العلامة الشوكاني - رحمه الله - في إثبات ذلك رسالتين ، وَسَمَ الأولى منهما بـ (المقالة الفاخرة في بيان اتفاق الشرائع على إثبات الدار الآخرة) [(٤)] .

---

(١) تقدم تخريجه (٣١٠) .

(٢) انظر شرح الأصبهانيّة (٦٢٨/٢) .

(٣) مجموع الفتاوى (٢٦٢/٤) .

(٤) وهذه لم تطبع بعد ، وهي موجودة في مكتبه الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله - ضمن مجموع بعنوان (فتاوى الإمام الشوكاني) .

والأخرى بـ (إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوّات) .

كل ذلك سعياً من علماء الملة في إثبات هذا الأصل وتقريره ، ورداً على منكريه وجاحديه .

وحَدُّ الإيمان بهذا اليوم هو الإيمان بـ " كل ما جاء في الكتاب والسنة مما يكون بعد الموت فإنه داخل في الإيمان باليوم الآخر ، كأحوال القبر والبرزخ ونعيمه وعذابه ، وأحوال يوم القيامة ، وما فيها من الحساب ، والثواب والعقاب ، والصحف ، والميزان ، والشفاعة ، وأحوال الجنة والنار وصفاتها وصفات أهلها ، وما أعد الله فيهما لأهلهما إجمالاً وتفصيلاً ، كل ذلك من الإيمان باليوم الآخر "[١] .

وأُلحِقَ به أيضاً مقدماته الدالة على قرب وقوعِه - إذ ما قاربَ الشيء أخذَ حكمه - وذلك كأشراط الساعة التي سيأتي الحديث عنها .

ومن كمال حكمة الله تعالى أن جعل أمر هذا اليوم وما يتصل به غيبياً ؛ ليتميز المؤمنون من غيرهم[٢] ، فيجدّوا للاستعداد له ، وهذه إحدى درجتي الإيمان بهذا اليوم ، إذ " الإيمان باليوم الآخر على درجتين :

أحدهما : التصديق الجازم الذي لا ريب فيه بوجود ذلك على حقيقته ، فهذا لابُدَّ فيه من الإيمان .

والدرجة الثانية : التصديق الراسخ المثمر للعمل ، فإن من علم ما أعد الله للطائعين من الثواب ، وما للعاصين من العقاب علماً واصلاً إلى القلب ، فلابُدَّ أن يثمر له هذا الإيمان الجِدَّ في الأعمال الموصلة إلى الثواب ، والحذر من الأعمال الموجبة للعقاب "[٣] .

---

(١) سؤال وجواب في أهَمِّ المهمات للعلامة السعدي (٢١) .

(٢) انظر الروح لابن القيم (١٨٣) .

(٣) فتح الرحيم الملك العلام (٨٠) .

وحان بعد هذا أوان الشروع في تفاصيل مسائل هذا اليوم المستفتى عنـــها ، ابتداءً من علاماته الدالة على قربه ، وانتهاءً بالجنة والنار ، وذلك في المباحـــث التالية :

المبحث الأول : في أشراط الساعة .

وهي علاماتها السابقة عليها ، والدالة على قربها ، المؤذنة بقيامها [1] ، وهي تتفاوت في قربها وبُعدها منها ، ومن هنا قسم العلماء أشـــراط الســـاعة إلى قسمين : صغرى ، وكبرى .

فما كان من أشراطها متقدماً عليها بأزمان متطاولة ، وكان معتاداً أطلِـــق عليه (صغرى) ، وذلك كالتطاول في البنيان وغيره مما سيأتي الإخبار عنه من هذا القسم .

وما كان قريباً من قيامها ، وكان غير معتاد أطلق عليه (كبرى) ، وذلك كطلوع الشمس من مغربها [2] .

وتفصيل هذه الأقسام ، وما يندرج تحتها من علامات في المطالب التالية :

المطلب الأول : أشراط الساعة الصغرى .

وهي كثيرة ، وأقتصر هنا على ما ورد الاستفتاء عنه وذلـــك في المســـائل التالية :

المسألة الأولى : موت رسول الله ﷺ ، وفتح بيت المقدس ، وظهور موت كعقاص الغنم ، واستفاضة المال ، ووقوع فتنة تعمّ العرب ، وقيام صـــلح آمِنٍ بين المسلمين والروم .

---

(١) انظر أشراط الساعة ليوسف الوابل (٧٤) .

(٢) انظر نفس المصدر (٧٧) .

عن عوف بن مالك الأشجعي ﷺ قال : بينا نحن مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، ورسول الله ﷺ في قبة من أدم ، إذ مررتُ فسمع صوتي فقال : (يا عوف بن مالك ، ادخل) .

فقلت : يا رسول الله ، أكلّي أم بعضي ؟

فقال : (بل كلك) .

قال : فدخلت فقال : (يا عوف ، اعدد ستّاً بين يدي الساعة) .

فقلت : **ما هُنَّ يا رسول الله ؟** .

قال : (موت رسول الله) ، فبكى عوف ، ثم قال رسول الله ﷺ (قُلْ إحدى) ، قلت : إحدى ، ثم قال : (وفتح بيت المقدس ، قل اثنين) ، قلت : اثنين .

قال : (وموت يكون في أمتي كعقاص الغنم ، قل ثلاث) قلت : ثلاث .

قال : (وتفتح لهم الدنيا حتى يُعطى الرجل المائة فيسخطها ، قل أربع) ، قلت : أربع .

(وفتنة لا يبقى أحد من المسلمين إلا دخلت عليه بيته ، قل خمس) ، قلت: خمس .

(وهدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر ، يأتونكم على ثمانين غاية ، كل غاية اثنا عشر ألفاً ثم يغدرون بكم)[1] .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٦٩/٤) رقم ٨٣٠٣ ، من طريق أبان بن صالح عن الشعبي عن عوف بن مالك (فذكره) .

قال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه " ووافقه الذهبي ، ويشكل على هذا الحكم قول أبي حاتم الرازي كما في تحفة التحصيل (١٦٤) : " ما يمكن أن يكون سمع من عوف بن مالك الأشجعي " – أي الشعبي – ، فإن كان كما قال فالسند منقطع ، لكنه يجبر بورود الحديث من طريق آخر عن عوف ، أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٢٨/٥) ، وقال عقب سياقه له : " مشهور ثابت من حديث أبي إدريس عن عوف ... " .

فأفتى ﷺ عوفاً عمّا أجملهُ في قوله : (اعدد ستاً بين يدي الساعة) ، وذلك بعد استفتائه إياه عنهن .

وهذه العلامات السّت التي أخبر ﷺ بوقوعها بين يدي الساعة قد ظهرت جميعها [١] ، دون الأخيرة منهن ، وتفصيلها مع ما يعضدها من نصوص - إن تيسر - على النحو التالي :

فأما موت النبي ﷺ فهو أعظم تلك العلامات وقوعاً ، وأشدها وقعاً ؛ إذ بوفاته ﷺ جاءت المحن ، وتتابعت الفتن ، وظهرت الأهواء ، وتباينت الآراء ، فكان وجوده ﷺ صمام أمان من كل ذلك .

قال ﷺ : (النجوم أمنة للسماء ، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعَد ، وأنا أمنة لأصحابي ، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعَدون ، وأصحابي أمنة لأمتي ، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) [٢] .

وأما فتح بيت المقدس : فقد تحقق وقوعُه في عهد الخليفة الراشدِ عمر بن الخطاب ﷺ في السنة الخامسة عشرة من الهجرة [٣] .

وأما الثالثة : **فطاعون عمواس** [٤]، وإليه الإشارة في قوله ﷺ : (وموت يكون في أمتي كعقاص[٥] الغنم) .

---

(١) انظر عمدة القاري بشرح صحيح البخاري للعيني (١٥/١٠٠) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه .. (٨/٣٢٢) رقم ٢٥٣١ .

(٣) انظر البداية والنهاية ، (٧/٥٢) .

(٤) يُقال : عِمْواس ، وعَمَواس ، من بلدان فلسطين ، تقع بالقرب من بيت المقدس ، انظر معجم البلدان (٤/١٥٧) .

(٥) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٦/٢٧٨) : " بضم العين المهملة ، وتخفيف القاف ، وآخره مهملة ، هو داء يأخذ الدواب ، فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة" .

قال الحافظ ابن حجَر : " ويُقال : إن هذه الآية ظهرت في طاعون عمواس، في خلافة عمر ، وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس " [١] في السنة الثامنة عشرة من الهجرة [٢] ، وفيه توفي عدد من فضلاء الصحابة وكبارهم .

والرابعة : استفاضة المال وكثرته .

قال ﷺ : (لا تقوم الساعة ..حتى يكثر فيكم المال فيفيض ...) [٣] .

وهذه العلامة "ظهرت في خلافة عثمان عند تلك الفتوح العظيمة" [٤] كما قاله الحافظ ابن حجر – رحمه الله – .

والخامسة : فتنة لا تُبقي بيتاً من العرب إلا دخلته .

وهذه الفتنة المنصوص عليها ابتدئت بالخروج على عثمان ﷺ ، وافتتحت بقتله ، واستمرت بعد ذلك الفتن [٥] وتوالت حتى آلت إلى القتال بين الصحابة ﷺ ، وجرى أثناء ذلك ما جرى .

وقد أشار ﷺ إلى هذه الفتنة ، وما يعقبها من فتن عندما أشرف ﷺ على أطم [٦] من آطام المدينة ثم قال : (إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم ، كمواقع القطر) [٧] .

---

(١) فتح الباري (٢٧٨/٦) .

(٢) انظر البداية والنهاية (٧٤/٧) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب الفتن (٨١/١٣) رقم ٧١٢١ ، ومسلم مع شرح النووي – باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها (١٠٢/٤) رقم ١٠١٢ .

(٤) فتح الباري (٢٧٨/٦) .

(٥) انظر فتح الباري (٢٧٨/٦) وإرشاد الساري بشرح صحيح البخاري للقسطلاني (٩٥/٧) .

(٦) " الأطم : بالضمّ ، بناء مرتفع ، وجَمعُهُ آطام " النهاية في غريب الحديث (٥٤/١) .

(٧) البخاري مع الفتح – كتاب فضائل المدينة – باب آطام المدينة (٩٤/٤) رقم ١٨٧٨ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب نزول الفتن كمواقع القطر (٢٣٤/٩) رقم ٢٨٨٥ .

قال الحافظ ابن حجَر : " وقد ظهر مصداق ذلك من قتل عثمان ، وهَلُمَّ جرّاً .. "[(١)] .

وقال النووي – رحمه الله – : " والتشبيه بمواقع القطر في الكثرة والعموم ، أي أنها كثيرة وتعمّ الناس ، لا تختص بها طائفة ، وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم ، كوقعة الجمل ، وصفين ، والحرة ، ومقتل عثمان ، ومقتل الحسين – رضي الله عنهما – وغير ذلك "[(٢)] .

فوضح بشرح العلماء لهذا الحديث ، المراد بالفتنة – في حديث عوف – التي لا تبقي بيتاً من العرب إلا دخلته .

والسادسة : قيام صلح آمن بين المسلمين والروم .

وهذه لم تجيء بعد[(٣)] .

قال ابن المنيِّر – رحمه الله – : " أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن ، ولا بلغنا أنهم غزوا في البرِّ في هذا العدد ، فهي من الأمور التي لم تقع بعد "[(٤)] .

وفي هذا الصلح المذكور يقول ﷺ : (ستصالحون الروم صلحاً آمناً ، فتغزون أنتم وهم عدوّاً من ورائكم ، فتُنْصَرون ، وتَغْنَمون ، وتَسْلَمون ، ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج[(٥)] ذي تلول[(٦)] ، فيرفع رجل من أهل النصرانية

---

(١) فتح الباري (٩٥/٤) .

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٣٦/٩) .

(٣) انظر فتح الباري (٢٧٨/٦) وعمدة القاري (١٠٠/١٥) .

(٤) ذكره عنه الحافظ في فتح الباري (٢٧٨/٦) .

(٥) قال ابن الأثير : " المرج : الأرض الواسعة ذات نبات كثير ، تمرج فيه الدّوابّ ، أي تُخلّى تَسرحُ مختلطة كيف شاءت " ، النهاية لابن الأثير (٣١٥/٤) .

(٦) وهو جمع تل ، انظر حاشية السندي على ابن ماجة المطبوع مع السنن (٤١٥/٤) .

الصليب ، فيقول : غلب الصليب ، فيغضب رجل من المسلمين فيدقه ، فعند ذلك تغدر الروم ، وتجمع للملحمة)[١].

فاتضح بهذا معنى الفتيا وما اشتملت عليه من العلامات الصغرى للساعة .

المسألة الثانية : فتح كنوز كسرى .

وهذه إحدى الفتوحات التي أخبر ﷺ بوقوعها بين يدي الساعة ، والتي فيها نصر للإسلام ، وظهور له ، كما تقدم في فتح بيت المقدس ، يوضح ذلك الفتيا التالية :

عن عديّ بن حاتم [٢] قال : بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجلٌ فشكا إليه الفاقة - وفيه - أن النبي ﷺ قال له : (ولئن طالت بك حياة لتفتحنّ كنوز كسرى) .

قلت : كسرى بن هرمز ؟ .

قال : (كسرى بن هرمز) .

- وفيه - : أن عديًّا قال : وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى [٣] .

---

(١) أخرجه أبو داود - كتاب الجهاد - باب في صلح العدو (٢١٠/٣) رقم ٢٧٦٧ ، وابن ماجه - كتاب الفتن - باب الملاحم (٤١٥/٤) رقم ٤٠٨٩ ، وابن حبان في صحيحه (١٠٣/١٥) رقم ٦٧٠٩ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٥/٤) رقم ٤٢٣٠ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٢٠/٥) رقم ٢٦٥٩ ، والحاكم في المستدرك (٤٦٧/٤) رقم ٨٢٩٨ ، وأحمد في المسند (١٢٨/٤) رقم ١٦٨٠٢ ، والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٦٥/٣) : " ... وإسناده حسن " ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٧٧/٢) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣٤٠/٣) .

(٢) هو عديّ بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي ، ولد الجواد المشهور ، أسلم سنة تسع ، وكان نصرانياً قبل ذلك ، وثبت على إسلامه في الردة ، وشهد فتح العراق ، ثم سكن الكوفة ، ومات بعد الستين ، وكان قد أسن .
- انظر الإصابة (٣٨٨/٤) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب المناقب - باب علامات النبوّة في الإسلام (٦١٠/٦) رقم ٣٥٩٥ .

وهذا الفتح قد تحقق كما قال عدي ﷺ : (وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى) ، حيث أنفقت كنوزه في سبيل الله ، وصرفت في مصالح المسلمين ، وذلك في السنة السادسة عشرة من الهجرة [١] وقد أخبر ﷺ بهذا في قوله : (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده ، والذي نفسي بيده لتنفقنّ كنوزهما في سبيل الله) [٢] .

فهذا الإخبار متفق الدلالة مع الفتيا في إثبات هلاك كسرى ، وسقوط دولته على يد المسلمين ، وظفرهم بكنوزه وإنفاقها في سبيل الله .

المسألة الثالثة : التطاول في البنيان .

" وهي من العلامات التي وقعت عن قرب في زمن النبوّة " [٣] ، ثم امتدت بعد ذلك وتنوعت في هيئاتها وأشكالها ، حتى وصلت إلى ما وصلت إليه في زماننا ، وقد نبّه ﷺ على هذه العلامة عندما سألَهُ جبريل - عليه السلام - عن أمارات الساعة في جمع من الصحابة لتعليمهم ، ويتبين هذا في النصّ الآتي :

عن عمر بن الخطاب ﷺ - وفيه - أن جبريل - عليه السلام - قال للنبي ﷺ : فأخبرني عن الساعة ؟

قال : (ما المسؤول عنها بأعلم من السائل) .

قال : فأخبرني عن أماراتها ؟

---

(١) انظر البداية والنهاية (٦٠/٧) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام (٦٣٥/٦) رقم ٣٦١٨ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (٢٦٧/٩) رقم ٢٩١٨ .

(٣) فتح الباري (٨٨/١٢) .

قال : (... وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان)[١] .

وفي لفظ أن النبي ﷺ قال : (وسأخبرك عن أشراطها ..) فذكر منها قوله : (وإذا تطاول رعاة الإبل البهم في البنيان)[٢] .

فهذه النصوص نصّ على أن من أشراط الساعة بروز هذه الظاهرة .

قال القرطبي – رحمه الله – : " وقد شوهِد هذا كله عياناً ، فكان ذلك على صدق رسول الله ﷺ ، وعلى قرب الساعة حجّة وبرهاناً "[٣] .

والتطاول في البنيان معناه : " أن كلاً ممن كان يبني بيتاً يريد أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر ، ويحتمل أن يكون المراد المباهاة في الزينة والزخرفة ، أو أعمّ من ذلك ، وقد وجد من ذلك الكثير ، وهو في ازدياد "[٤] .

قال الشيخ حمود التويجري – رحمه الله – : " والتطاول في البنيان يكون بتكثير طبقات البيوت ورفعها إلى فوق ، ويكون بتحسين البناء وتقويته وتزويقه ، ويكون بتوسيع البيوت وتكثير مجالسها ومرافقها ، وكل ذلك واقع في زماننا ، حيث كثرت الأموال ؛ وبسطت على الحفاة العراة العالة ، فالله المستعان "[٥] .

فهذه صُور التطاول في البنيان التي تضمنها النصّ ، ويشهد لها الواقع ، وكلها دالة على دنوّ قيام الساعة .

---

(١) جزء من حديث عمر الطويل (٣١٠) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الإيمان – باب سؤال جبريل النبي – صلى الله عليه وسلم – عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (١/١١٤) رقم ٥٠ .

ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب بيان الإسلام والإيمان والإحسان (١/١٧٩) رقم ٩ .

(٣) المفهم للقرطبي (١/١٤٨) .

(٤) فتح الباري (١٣/٨٨) .

(٥) إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة لحمود التويجري (٢/١٦٢) .

المسألة الرابعة : ولادة الأمة ربتها .

وهذه علامة أخرى مرتبطة بالمسألة السابقة ، ولصيقة بها ؛ لوقوع التنبيه عليهما معاً ، ولاقتصاره ﷺ عليها وعلى سابقتها مع وجود غيرهما يدل على أن ذلك مقصود آنذاك .

عن عمر بن الخطاب ﷺ أن جبريل – عليه السلام – قال للنبي ﷺ : فأخبرني عن الساعة ؟ .

قال : (ما المسؤول عنها بأعلم من السائل) .

قال : فأخبرني عن أماراها ؟ .

قال : (أن تلد الأمة ربتها) [(١)] .

وفي لفظ : (وسأخبرك عن أشراطها : إذا ولدت الأمة ربَّها ...) [(٢)] .

واختلف العلماء في المراد بهذه الجملة ، وأقوى الأقوال في ذلك وأقربها قول من قال : إن المراد بذلك كثرة العقوق في الأولاد ، بحيث يُعامل الولد أمّه معاملة السيد أمته ، فيصلها بالضرب والإهانة والسب ، بدل وصله إياها بالبر والإحسان والطاعة .

وهذا ما رجحه الحافظ ابن حجَر وارتضاه وذلك " لعمومه ، ولأن المقام يدل على أن المراد حالة تكون – مع كونها تدل على فساد الأحوال – مستغربة ، ومحصله : الإشارة إلى أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الأمور ، بحيث يصير المربى مربياً ، والسافل عالياً ، وهو مناسب لقوله في العلامة الأخرى (أن تصير الحفاة ملوك الأرض) " [(٣)] .

وعلى تفسير الفتيا بهذا تكون هذه العلامة مما قد ظهر ووقع والله المستعان .

---

(١) جزء من حديث عمر الطويل (٣١٠) .

(٢) تقدم تخريجه (٣٨٥) .

(٣) فتح الباري (١/١٢٣) .

المسألة الخامسة : إضاعة الأمانة .

لا شك أن من علامات الخير في الأمة أن يسود مصالحَها صلحاؤها وخيارُها ، وانعدام ذلك أو قلته نذير شر ينبئ بهلاكها ؛ لأن هذا يعني ضياع الأمانة في الأمة الذي عدَّهُ النبي ﷺ شرطاً من أشراط الساعة ، وبيان هذا في الفتوى التالية :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : (إذا ضُيعت الأمانة فانتظر الساعة) .

قال : كيف إضاعتها يا رسول الله ؟

قال : (إذا أسنِد الأمر إلى غير أهلِه فانتظر الساعة) (١) .

فقد أفتى ﷺ أنه إن وجدت هذه العلامة ، فهذا دليل على دنوّ الساعة وقربها .

والمراد بالأمر الوارد في الفتيا " جنس الأمور التي تتعلق بالدين كالخلافة ، والإمارة ، والإفتاء ، وغير ذلك " (٢) .

قال ابن بطال – رحمه الله – موضحاً معنى الفتيا : " معنى أسنِد الأمر إلى غير أهلِه : أن الأئمة قد ائتمنهم الله على عباده ، وفرض عليهم النصيحة لهم ، فينبغي لهم تولية أهل الدين ، فإذا قلدوا غير أهل الدين فقد ضيعوا الأمانة التي قلدهم الله إياها " (٣) .

وإنّما دلّ توسيد الأمر إلى غير أهله على دنوّ الساعة ؛ " لإفضائه إلى اختلال الأمر والنهي ، ووهن الدين ، وضعف الإسلام ، وغلبة الجهل ، ورفع العلم ، وعجز أهل الحق عن القيام به ونصرته " (٤) .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الرقاق ، باب رفع الأمانة (٣٣٣/١١) رقم ٦٤٩٦ .

(٢) فتح الباري (٣٣٤/١١) .

(٣) نفس المصدر .

(٤) فيض القدير للمناوي (٤٥١/١) .

وهذه العلامة أمرها ظاهر في الأمة ، وعواقبها الوخيمة ملموسة ، والله المستعان .

ومن مظاهرِ إضاعة الأمانة ، وأشراط الساعة الصغرى التي أخبر بها ﷺ ما يتبين بـ :

المسألة السادسة : ظهور الرويبضة.

وظهور هذه العلامة أوضح من الشمس في رابعة النهار ، وهو من إضاعة الأمانة ، وإسناد الأمر إلى غير أهله ، وما ذهاب حقوق الخلق إلا من تولّي أمور الناس ، والكلام في شؤونهم ، ممن وصفهم النبي ﷺ بهذا الوصف كما سيأتي في الحديث .

ولما خفي على الصحابة المقصود بهذا الصنف من الناس ، راجعوا النبي ﷺ وسألوه عنهم ، فكانت هذه الفتيا .

عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (سيأتي على الناس سنوات خَدّاعات ، يصدّق فيها الكاذب ، ويكذب فيها الصادق ، ويؤتمن فيها الخائن ، ويخون فيها الأمين ، وينطق فيها الرويبضة) .

قيل وما الرويبضة ؟ .

قال : (الرجل التافِه في أمر العامّة) ولفظه عند أحمد (السفيه يتكلم في أمر العامّة) [١] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه – كتاب الفتن – باب شدة الزمان (٣٧٧/٤) رقم ٤٠٣٦ ، وأحمد في المسند (٣٨٤/٢) رقم ٧٨٩٤ ، والحاكم في المستدرك (٥٥٧/٤) رقم ٨٥٦٤ من طريق عبد الملك بن قدامة الجمحي عن إسحاق بن أبي الفرات عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهذا الإسناد فيه مقال ، انظر الكشف عن علته السلسلة الصحيحة (٥٠٨/٤) .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك ﷺ .

أخرجه أحمد في المسند (٢٧٧/٣) رقم ١٣٢٨٣ ، وأبو يعلى في مسنده (١٣٧٨/٦) رقم ٣٧١٥ والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٣/٣) رقم ٣٢٥٨ . =

فبين ﷺ المقصود بهذا الصنف من الناس ، الذي هو علامة من علامات الساعة .

وفي معنى هذه الفتيا قوله ﷺ لجبريل : (وسأحدثك عن أشراطها ... وإذا رأيت الحفاة ، العراة الصّمّ البكم ، ملوك الأرض ، فذاك من أشراطها) [١] .

قال ابن رجب – رحمه الله – في قوله : (الصمّ البكم) : " إشارة إلى جهلهم ، وعدم علمهم ، وفهمهم " [٢] .

= قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥٧/٧) : " رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه ابن إسحاق ، وهو مدلس ، وفي إسناد الطبراني ابن لهيعة ، وهو لين " .

وقال الألباني عن إسناد أحمد في السلسلة الصحيحة (٥٠٩/٤) : " ورجاله ثقات لولا عنعنة ابن إسحاق " .

قلت : وتزول هذه العلّة بتصريح ابن إسحاق بالتحديث عن عبد الله بن دينار عند البزار في مسنده (١٧٤/٧) .

قال الهيثمي – رحمه الله – في مجمع الزوائد (٥٥٧/٧) : " ورواه البزار ، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع من عبد الله بن دينار ، وبقية رجاله ثقات " . وانظر أيضاً كشف الأستار عن زوائد البزار (١٣٢/٤) .

وله شاهد ثانٍ من حديث عوف بن مالك .

أخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار) (١٧٤/٧) رقم ٢٧٤٠ ، والروياني في مسنده (٣٨٧/١) رقم ٥٨٨ ، والطبراني في مسند الشاميين (٥١/١) رقم ٤٨ ، وفي المعجم الكبير (٦٧/١٨) رقم ١٢٥ .

والحديث صححه الألباني – رحمه الله – في صحيح سنن ابن ماجه (٣٢٢/٣) ، وانظر السلسلة الصحيحة (٥٠٨/٤) .

وقال أحمد شاكر في تخريجه لأحاديث المسند (٣٧/١٥-٣٨) رقم ٧٨٩٩ : " إسناده حسن ، ومتنه صحيح " .

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (١٨٠/١) رقم (١٠) .

(٢) جامع العلوم والحكم (٥٥) .

وقوله ﷺ أيضاً : (والذي نفس محمد بيده ، لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش ، والبخل ، ويُخوَّن الأمين ، ويؤتمن الخائن ، ويهلِك الوعول ، وتظهر التحوت) .

قالوا : يا رسول الله ، وما الوعول ، وما التحوت ؟

قال : (الوعولُ : وجوه الناس وأشرافهم ، والتحوت : الذين كانوا تحت أقدام الناسِ لا يُعلم بهم) [1] .

ولا يخفى ما في ظهور مَن هذا وصفُهُ ، وتصدّي من هذا نعتُهُ للكلام في أمور الناس وشؤونهم من اختلال نظام الدنيا ، وفساد أمور الدين ، ولعلّ هذا وجه كونه من علامات الساعة والله أعلم .

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٥٨/١٥) رقم ٦٨٤٤ ، والطبراني في المعجم الأوسط (١٢١/٤) رقم ٣٧٦٧ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٠٦/٤)، والحاكم في المستدرك (٥٩٠/٤) رقم ٨٦٤٤، من طرق عن إسماعيل بن أبي أويس : حدثني زُفرَ بن عبد الرحمن بن أردك عن محمد بن سليمان بن والبة عن سعيد بن جبير عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢٨/٧) : " رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه محمد بن سليمان بن والبة ، ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات " .

وتعقبه الألباني بذكر ابن أبي حاتم له في الجرح والتعديل (٢٦٨/٧) دون إيراد جرح أو تعديل فيه ، وذكر ابن حبان له في الثقات (٤١٦/٧) .

وفيه إسماعيل بن أبي أويس ، قال الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال (٢٢٢/١) " محدث مكثر فيه لين " . وقال ابن حجر في تقريب التهذيب (١٤١) : " صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه " .

وفيه انقطاع بين سعيد بن جبير وأبي هريرة .

انظر في بيان ما سبق سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٣٩/٧-٦٤١) .

وللحديث طريق آخر به يتقوى، أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٢٨/١) .

انظر في بيان إسناده سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٤١/٧-٦٤٣) .

قال الألباني – رحمه الله – : " وجملة القول أن الحديث صحيح بمجموع الطريقين ، إن لم يكن صحيحاً أو على الأقل حسناً من الطريق الأخرى " .

السلسلة الصحيحة (٦٤٣/٧) وصحيح موارد الظمآن (٢٣٠/٢) .

المسألة السابعة : رفع العلم (عدم العمل به) .

والمراد به علم الكتاب والسنة ، فقد أخبر النبي ﷺ في غير ما نص بأن من علامات الساعة قبض العلم ورفعه ، منها قوله ﷺ : (إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ، ويثبت الجهل ...) [١] الحديث .

وأعلم الأمة بكيفية ذلك ، وبين أنه يكون بأمور منها :

موت حملته ، وذهاب أهله وهم العلماء الربانيون .

عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يترك عالماً اتخذ الناس رؤوساً جُهّالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا) [٢] .

ومنها : بإهماله وعدم العمل به ، وهذا الذي جاء الاستفتاء عنه .

عن زياد بن لبيد رضي الله عنه قال : ذكر النبي ﷺ شيئاً فقال : (ذاك عند أوان ذهاب العلم) .

قلت : يا رسول الله ، وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ، ونُقرئه أبناءنا ، ويُقرئه أبناؤنا أبناءَهم إلى يوم القيامة ؟

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب العلم - باب رفع العلم وظهور الجهل (١/١٧٨) رقم ٨٠ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب العلم - باب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (٨/٤٧٣) رقم ٢٦٧١ .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب العلم - بابٌ كيف يقبض العلم (١/١٩٤) رقم ١٠٠ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب العلم - باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل (٨/٤٧٦) رقم ٢٦٧٣ .

قال : (ثكلتك أمك زياد ، إن كنت لأراك من أفقه رجل بالمدينة ، أوليس هؤلاء اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل لا يعملون بشيء مما فيهما) [١] .

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٥/٦) رقم ٣٠١٩٠ ، ومن طريقه ابن ماجه في سننه - كتاب الفتن - باب ذهاب القرآن والعلم (٣٨٣/٤) رقم ٤٠٤٨ ، وأحمد في المسند (٢١٩/٤) رقم ١٧٤٤٠ ، وأبو خيثمة النسائي في كتاب العلم (١٥) رقم ٥٢ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٥/٥) رقم ٥٢٩١ ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٩/١) رقم ٣٠٥ ، والحاكم في المستدرك (٦٨١/٣) رقم ٦٥٠٠. كلهم من طريق الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن زياد مرفوعاً .

قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " ، وقال ابن كثير في تفسيره (٧٣/٢) : " وهذا إسناد صحيح " .

قلت : وهو كذلك إن سلم من علتين :

الأولى : تدليس الأعمش حيث إنه قد عنعن هنا .

الثانية : الانقطاع بين سالم بن أبي الجعد وزياد بن لبيد ، وانظر تهذيب التهذيب (٧٧/٣) .

قال الحافظ في الإصابة (٤٨٤/٢) عند ذكره لهذا الحديث : " وأخرجه الحاكم وابن ماجه من هذا الوجه ، وسالم لم يلق زياداً " .

وعلى هذه العلة نبه البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٥٣/٣) حيث قال : " ورجال إسناده ثقات إلا أنه منقطع " .

ويجاب عن هاتين العلتين فيقال :

أما تدليس الأعمش فيزول بتصريحه بالإخبار عن سالم عند ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥٤/٤) رقم ١٩٩٩ .

وأما الانقطاع فيرتفع بما جاء للحديث من شاهد من حديث عوف بن مالك ﷺ .

أخرجه أحمد في المسند (٢٣/٦) رقم ٢٣٩٨٣ ، والبزار في مسنده (١٧٥/٧) رقم ٢٧٤ ، والنسائي في السنن الكبرى (٤٥٦/٣) رقم ٥٩٠٩ ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٧/١) رقم ٣٠١ ، وابن حبان في صحيحه (٤٣٣/١٠) رقم ٤٥٧٢ ، والحاكم في المستدرك (١٧٨/١) رقم ٣٣٧ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٣٨/٥) ، والخطيب البغدادي في اقتضاء العلم العمل (٥٨) رقم ٩٠ .

فبهذا الشاهد يرتقي الحديث لدرجة الثبوت ، فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي والقرطبي في المفهم (٧٠٦/٦) والألباني وقال : " على شرط مسلم " ، وانظر صحيح سنن ابن ماجه (٣٢٥/٣) .

فأوضح ﷺ هذه المسألة وبينها بما عليه أهل الكتاب من عدم انتفاعهم بعلمهم لعدم عملهم به ، فكان ذلك - أعني عدم العمل بالعلم - دليلاً على رفعه وذهابه .

قال ابن رجب - رحمه الله - : " فأخبر النبي ﷺ أن العلم الذي عند أهل الكتابين من قبلنا موجود بأيديهم ولا ينتفعون بشيء منه لما فقدوا المقصود منه ، وهو وصوله إلى قلوبهم حتى يجدوا حلاوة الإيمان ومنفعته بحصول الخشية والإنابة لقلوبهم ، وإنما هو على ألسنتهم تقام به الحجة عليهم ، ولهذا المعنى وصف الله سبحانه في كتابه العلماء بالخشية كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَـٰٓؤُا۟ ﴾ [فاطر:٢٨] "(١) .

ويشهد لهذا المعنى قوله ﷺ : (يتقارب الزمان وينقص العمل ، ويُلقى الشح ، وتظهر الفتن ، ويكثر الهرج) .

قالوا : يا رسول الله ، أيما هو ؟

قال : (القتل ، القتل)(٢) .

ومن أشراط الساعة المتعلقة بالعلم أيضاً ما يتبين بـ :

المسألة الثامنة : التماس العلم عند الأصاغر .

عن أبي أمية الجمحي(٣) رضي الله عنه قال : **سئل رسول الله ﷺ عن الساعة ؟**

---

(١) الخشوع في الصلاة (٢٧) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الفتن - باب ظهور الفتن (١٣/١٣) رقم ٧٠٦١ .

(٣) ذكره ابن حجر في الإصابة بكنيته ، وذكر له هذا الحديث ، ولم يتطرق لشيء مما يتصل بحياته . - انظر الإصابة (١٩/٧) .

فقال : (إن من أشراطها ثلاثا: وإحداهن ، أن يُلتمس العلم عند الأصاغرِ)[١].

فقد أفصح ﷺ في هذه الفتوى أن إحدى علامات الساعة التماس العِلم وأخذه عن الأصاغرِ ، الذين لا يَرْعَوْن حرمة العلم ، ولا يُسخِّرونه لخدمة الدين وإصلاح الخلق ، سواءً كان المراد بهم المبتدعة ، أو صغار السن، أو من لا علم عنده [٢] ، فإنه لا مانع من شُمول النصّ هذه الأصناف وغيرها ممن صَغُر قدره في هذا الجانب .

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١١٦/٨) رقم ٨١٤٠ من طريق كامل بن طلحة الجحدري نا ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبي أُميَّة (فذكره) .

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦١٢/١) ، رقم ١٠٥١ من طريق عفيف بن سالم عن ابن لهيعة به .

وفي إسناده ابن لهيعة ، وقد تقدم بيان حاله ، والرواة عنه هنا في الطريق الأولى طلحة الجحدري ، وهو لا بأس به كما في تقريب التهذيب (٨٠٧) ، وفي الطريق الثانية عفيف بن سالم وهو صدوق كما في تقريب التهذيب أيضاً (٦٨٢) .

وتابعهما في الرواية عن ابن لهيعة عبد الله بن المبارك ، وهو أحد العبادلة المعتبرين في روايتهم عنه بعد احتراق كتبه ، وذلك في كتاب الزهد والرقائق (١٤٢/١) رقم ٥٢ ، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٣٦١/٢٢) رقم ٩٠٨ ، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن وغوائلها (٨٤٨/٤) رقم ٤٣٥ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٨٥/١) رقم ١٠٢ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦١٢/١) رقم ١٠٥١ ، والهروي في ذم الكلام وأهله (٧٤/٥) رقم ١٤١٠، وغيرهم .

والحديث حسنه الحافظ المقدسي كما نقل ذلك عنه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣١٦/٢) ، وجَوّد إسناده الشيخ نفسه في المصدر المذكور .

(٢) انظر أقوال العلماء في المراد بالأصاغر كتاب : قواعد في التعامل مع العلماء لعبد الرحمن اللويحق (٩٦) وما بعدها .

يقول عمر بن الخطاب ﷺ : (فسادُ الدين إذا جاء العِلمُ من قبل الصغير ، استعصى عليه الكبير ، وصلاحُ الناس إذا جاء من قبل الكبير تابعَهُ عليه الصغير)[(١)] .

ولعل بهذا الأثر يتضح وجه كون التماس العِلم عند الأصاغرِ من أشراط الساعة ، إذ أخذه عنهم فيه هلاك الناس ، وذهابُ العِلم ، والافتراء على الشريعة ، ومخالفة الجادّة التي عليها تلقي العلم ، وهي الأخذ عن الأكابر من العلماء ، وكل هذا نذير شر وعلامة سوء .

المسألة التاسعة : اتباع سنن الأمم السابقة .

وهذه الخصلة من جملة الخصال التي حذر النبي ﷺ أمته منها ، وأبدى فيها وأعاد ، بل وبالغ في ذلك أشد المبالغة ، لما في الاتصاف بها من إبعاد المرء عن دينه ، وطمس معالمه في قلبه ، ولعل هذا هو وجه كونه من علامات الساعة .

عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال : (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو سلكوا جُحْر ضَبّ لسلكتموه) .

قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟

قال : (فمن ؟)[(٢)] .

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : (لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها ، شبراً بشبرٍ ، وذراعاً بذراع) .

---

(١) أخرجه القاسم بن أصبغ في مصنفه كما في فتح الباري (٣٠١/١٣-٣٠٢) .
قال الحافظ ابن حجر في نفس المصدر : " بسندٍ صحيح " .
وأخرجه كذلك ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦١٥/١) رقم ١٠٥٥ .
قال محققه : " إسناده حسن " .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب أحاديث الأنبياء - باب ما ذُكر عن بني إسرائيل (٤٩٥/٦) رقم ٣٤٥٦ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب العلم - باب اتباع سنن اليهود والنصارى (٤٧٢/٨) رقم ٢٦٦٩.

فقيل : يا رسول الله ، كفارس والروم ؟

فقال : (ومَن الناس إلا أولئك) [١] .

ومن نظر في الواقع حوله ظهر له صدق هذه الفتيا ومدلولها ، وتحقَّقَ من اقتفاء هذه الأمة آثار من سبقها ، واستنانها بسنن من قبلها (شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع) ، في دقيق الأمور وجليلها ، ابتداءً من الإخلال برأس الأمر وهو توحيد الله تعالى إلى ما دونه ، حيث إن طوائف من هذه الأمة تابعت الأمم السابقة في الشرك بالله تعالى ، فصرفت العبادة لغيره من المقبورين وغيرهم .

ومن أجال طرفه في بعض البلدان الإسلامية اليوم رأى من عكوف الناس على القبور ، وتمسحهم بها ، وطوافهم حولها ، وسجودهم لها ، ما يقفُّ له الشعر ، ويقشعر منه الجلد ، وقد قال ﷺ محذراً : (لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) [٢] .

وهكذا في جانب الأسماء والصفات ، فقد ظهر في الأمة من نفي صفات الله تعالى وتأويلها ، وتحريف الكلم عن مواضعه ما لا يخفى .

وفي باب العبادات ، حدث في الأمة من المحدثات الموافقة لليهود والنصارى، والطقوس التي ما أنزل الله بها من سلطان ما لا يُحصى .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب قول النبي ﷺ : (لتتبعن سنن من كان قبلكم) (٣٠٠/١٣) رقم ٧٣١٩ .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الصلاة (٥٣٢/١) رقم ٤٣٥ .

ومسلم مع شرح النووي - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب النهي عن بناء المساجد على القبور ... (١٤/٣) رقم ٥٢٩ .

وما يتلو ذلك من أبواب المعاملات ، والأخلاق ، والسلوك فإن الأمر فيــه مُطّرد [١] .

وفي معنى الفتيا قول عبد الله بن عمرو ﷺ : (لتركبن سنة من كان قبلكم، حُلوها ومُرّها) [٢] ، وهذا له حكم الرفع ، إذ لا يقال من قبل الرأي .

وقد نصّ غيرُ واحد من العلماء على وقوع هذه العلامة في الأمة ، وشيوعها فيها .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في أثناء حديثه عن هذه المسألة : " فمــن تدبّر ما أخبر الله به ورسوله ، رأى أنه قد وقع من ذلك أمور كــثيرة ، بــل أكثر الأمور ، ودله ذلك على وقوع الباقي " [٣] .

وقال الحافظ ابن حجر عند شرحه للفتيا الواردة في المسألة : " قلت : وقد وقع معظم ما أنذر به ﷺ وسيقع بقية ذلك " [٤] والله المستعان .

بقي أن يقال بعد هذا : إنه لا تعارض بين جوابيــه ﷺ الســابقين ، إذ في الفتيا الأولى أنهم (اليهود والنصارى) ، وفي الأخرى أنهم (فارس والروم) ، فإن اختلاف الجوابين يرجع إلى اختلاف المقام ، فحيث قال (فارس والروم)

---

(١) انظر : الرد على البكري (١٧٦/١) (٥٧٧/٢-٥٧٨) ، وبيان تلبيس الجهمية (٣٧٤/١) ، والجواب الصحيح (٩٣/١) ، والاستقامة (٣٢٥/١) ، واقتضاء الصراط المستقيم (٥ ، ٤٤) ، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٤٤٢/١٧) ، (١٣٠/٢٥) ، (٢٨٦/٢٧) ، وفيض القدير للمناوي (٢٦١/٥) .

(٢) أخرجه الشافعي في مسنده (٣٣٨) رقم ٣٩٨ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٩/٧) رقم ٣٧٣٦٦ ، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٠١/١٣) .

(٣) مجموع الفتاوى (٤٤٣/١٧) .

(٤) فتح الباري (٣٠١/١٣) .

كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعيّة ، وحيث قال (اليهود والنصارى) كان هناك قرينة تتعلق بأمور الديانات ، أصولها وفروعها [١] .

ولعل هذا هو الأظهر؛ لما عُلم من هديه في مراعاة السائلين وأحوالهم ، وما تقتضيه حوائجهم .

المسألة العاشرة : فشو الزنا .

وهذه العلامة : أشهر من أن تذكر ، خصوصاً في زماننا هذا الذي عمت فيه الفتن ، وقلّ فيه الحياء ، حتى وَصَلَ أهله إلى هذا القدر من الحضيض الذي يُدعى رُقِيّاً وتقدُّماً ، كما هو الواقع في دول الغرب .

ولسلامة فِطَر الصحابة -ﷺ- من هذا الدنس ، فقد استفتى بعضهم النبي ﷺ عن هذا الأمر ، والإجابة في الفتيا التالية :

عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : (لا تقوم الساعة حتى يتسافدوا [٢] في الطريق تسافد الحمير) .

قلت : إن ذلك لكائن ؟ .

قال : (نعم ، ليكوننّ) [٣] .

وقد ظهر مصداق ما أفتى به ﷺ في هذا الزمان كما أسلفت .

---

(١) انظر فتح الباري (٣٠١/١٣) وفيض القدير (٢٦١/٥) ، وتعليق محقق كتاب السنن الواردة في الفتن وغوائلها لأبي عمرو الداني على هذه المسألة (٥٣٨/٣) ، وهناك توجيهات أخرى تنظر في المصادر السابقة .

(٢) السِّفاد : " نزو ذكر الحيوان على الأنثى " ، المعجم الوجيز (٣١٢) . والمقصود هنا : المجاهرة بفاحشة الزنى ، فيطأ الرجل المرأة علناً ، كما تنزو الحمير على إناثها علناً .

(٣) أخرجه ابن حبان (١٦٩/١٥) رقم ٦٧٦٧ ، والبزار في مسنده (البحر الزخار) (٣٤٥/٦) رقم ٢٣٥٣ ، لكن بدون ورود السؤال فيه ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٨٦٧/١) رقم ٤٨١ ، والشيخ مقبل الوادعي في الصحيح المسند من دلائل النبوة (٥٣٧) .

ويشهد لهذا ، النصوصُ الأخرى كقوله ﷺ : (من أشراط الساعة أن يرفع العلم ، ويثبت الجهل ، ويشرب الخمر ، ويظهر الزنى) [(١)] .

وقوله ﷺ : (والذي نفسي بيده ، لا تفنى هذه الأمة حتى يقوم الرجل إلى المرأة ، فيفترشها في الطريق ، فيكون خيارهم يومئذٍ من يقول : لو واريتها وراء الحائط) [(٢)] .

وعلى هذا الصنف من الناس تقوم الساعة في آخر الزمان ، كما قال ﷺ : (... ويبقى شرارُ الناس ، يتهارجون [(٣)] فيها تهارج الحمُر ، فعليهم تقوم الساعة) [(٤)] . نسأل الله السلامة والعافية .

المسألة الحادية عشرة : كثرة الهرج .

وهذا من ضمن الفتن التي تقع بين يدي الساعة ، ولما أخبر ﷺ أصحابه بأن هذا من علاماتِ الساعة ، توجه إليه الاستفتاء عن المقصود به .

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج) .

قالوا : وما الهرج يا رسول الله ؟

قال (القتل ، القتل) [(٥)] .

---

(١) تقدم تخريجه (٣٩١) .

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١١/٢٣) رقم ٦١٨٣ ، وفي إسناده من تكلم فيه ، إلا أن للحديث شواهد عدة بها يثبت . انظر السلسلة الصحيحة (١/٨٦٨-٨٦٩) .

ومنها : حديث النواس بن سمعان عند مسلم ، وانظر الهامش رقم (٤) الآتي .

(٣) بمعنى يتسافدون ، انظر المحيط في اللغة لابن عباد (٣/٣٧٥) .

(٤) مسلم مع شرح النووي – كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب ذكر الدجال وصفته وما معه (٩/٢٨٩) رقم ٢٩٣٧.

(٥) مسلم مع شرح النووي – كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب إذا تواجه المسلمان بسيفهما (٩/٢٣٩) ، رقم ٢٨٨٨ .

فأوضح ﷺ المسألة المسؤول عنها ، وبيّن المقصود بها .

وهذه العلامة يلمسها كل من يعايش أحوال المسلمين ، ويشهد واقعهم ، وينظر في تاريخهم ، فإنه مذ وقع السيف في هذه الأمة بالجرأة على قتل عثمان ﷺ وإلى يومنا هذا ، والقتل لا يكاد ينقطع ، إلا أنه يختلف قلة وكثرة ، من مكان لآخر ، ومن وقت لآخر ، وكل هذا مصداق لما أخبر به ﷺ .

ومما يزيد الفتيا وضوحاً أيضاً قوله ﷺ : (والذي نفسي بيده ، لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيم قَتَل ، ولا المقتول فيم قُتِل ؟) .

فقيل : كيف يكون ذلك ؟ .

قال : (الهرج ، القاتل والمقتول في النار) [1] .

وهكذا النصوص تتفق على إثبات وقوع هذه الحوادث ، وتتابع حصول هذه العلامات الدالة على دنوّ القيامة وقُربها .

المسألة الثانية عشرة : تَمنِّي ظهور الدجّال بسبب شدة البلاء .

أخبر ﷺ في غير ما حديث ، بأن من أشراط الساعة ظهور الفتن ، وتعاقبها على الناس ، حتى إنه لعظم وقعها ، وتوالي خطوبها ، يتمنون معها الموت ، كما قال ﷺ : (لا تقوم الساعة حتى يمر الرجلُ بقبر الرجل فيقول : يا ليتني مكانه) [2] .

وأعظم من ذلك تمنيهم لظهور الدجال ، ومفاد هذا في الفتيا التالية :

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (٢٦٢/٩) رقم ٢٩٠٨ .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الفتن (٨١/١٣) رقم ٧١٢١ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ... (٢٦١/٩) رقم ٢٩٠٧ .

عن حذيفة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (يأتي على الناس زمان يتمنون فيه الدجال) .

قلت : يا رسول الله ، بأبي وأمي ، مم ذاك ؟ .

قال : (مما يلقون من العناء والعناء) [١] .

فبين ﷺ في جوابه هذا أن تمنيهم لظهور الدجال ناتج عما يلقونه من العناء وشدة الإبتلاء .

ووقوع هذا -والعلم عند الله - عند فساد الناس ، وتتابع الفتن ، وضعف الدين ضعفاً يصعبُ معه إظهاره، والإنكار على مخالفيه، - ومثل هذه الحالة - لا شك أنها تلحق بالمؤمن مشقة بالغة ، بالإضافة إلى ما يتبع ذلك من المهانة وغيرها من ضروب الإبتلاء .

وأقول هذا ؛ لأن تمني ظهور الدجال ليس بالأمر اليسير ، إذ فتنته أعظم فتنة تكون على وجه الأرض ، فنشوء هذه الأمنية يدل على أن ما يلقاه الناس من الابتلاء ، وما يترل بهم من شدةٍ أمرٌ في غاية المعاناة ، فيتمنون خروج الدجال ليرتفع ما بهم ، إذ خروجه مؤذن بفناء الدنيا وزوالها ، وهذا يعني خلاصهم مما حلّ بهم ، وقد رُويَ في معنى الفتيا أثر عن حذيفة ﷺ حيث قال له رجل : خرج الدجّال .

فقال حذيفة : (أما ما كان فيكم أصحاب محمد ﷺ فلا والله لا يخرج حتى يتمنى قوم خروجه ، ولا يخرج حتى يكون خروجه أحبّ إلى أقوام من شرب

---

(١) أخرجه البزار في مسنده (٢٦٧/٧) رقم ٢٨٤٩ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٠/٤) رقم ٤٢٨٩ ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥٨/٧) : " رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات ، ورواه البزار بنحوه ورجاله ثقات " .

قلت : وهو كما قال إلا أن في إسناده قبيصة بن عقبة ، وعبيد بن الطفيل وهما صدوقان ، وعليه فالإسناد حسن .

- انظر ميزان الاعتدال (٣٠٣/٤) ، (٤١٧/٣) ، وتقريب التهذيب (٧٩٧ ، ٦٥٠) .

الماء البارد في اليوم الحارّ)[(١)] ، نسأل الله أن يجنبنا تلك الأيام ، وأن يعافينا منها .

المسألة الثالثة عشرة : وقوع الخسف والمسخ والقذف .

وهذه إحدى أمارات الساعة التي أخبر النبي ﷺ بوقوعها أيضاً بين يدي الساعة ، كما قال ﷺ : (بين يدي الساعة مسخ ، وخسف ، وقذف)[(٢)] ، وذلك عند ظهور المعاصي وفشوها ، وإن كان في المجتمع من سمته الصلاح والخير ، وبيان هذا في الفتيا التالية :

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : (يكون في آخر هذه الأمة خسف ، ومسخ ، وقذف) .

قالت : قلت : يا رسول الله ، أنهلَك وفينا الصالحون ؟ .

قال : (نعم ، إذا ظهر الخبث)[(٣)] .

فأفادت الفتيا أن وجود فئةٍ صالحة في البيئة المسلمة لا تدفع الهلاك عن الناس مع ظهور المنهيات الشرعيّة ، ومخالفة الأوامر الإلهيّة .

---

(١) أخرجه نعيم بن حمّاد في الفتن (٦١/١) رقم ١٠٥ ، وفي إسناده هشيم بن بشير ، وهو مدلس وقد عنعن ومجالد بن سعيد وهو ليس بالقوي ، انظر تقريب التهذيب (٩٢٠ ، ١٠٢٣) ، وعلى هذا فإسناده ضعيف ، وأوردته هنا للاستئناس به لما تضمن من المعنى الذي دلت عليه الفتيا .

(٢) أخرجه ابن ماجه - كتاب الفتن - باب الخسوف (٣٩٠/٤) رقم ٤٠٥٩ .

قال الألباني بعد سياقه لإسناده : " وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد رجاله ثقات رجال مسلم ، غير سيار هذا [يعني به أحد رجال الإسناد] ، وهو أبو حمزة الكوفي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وروى عنه جمع " .

انظر السلسلة الصحيحة (٣٩٢/٤) ففيه تخريج مُطوّل للحديث ، وصحيح سنن ابن ماجه (٣٢٩/٣) .

(٣) أخرجه الترمذي - كتاب الفتن - باب ما جاء في الخسف (٤١٥/٤) رقم ٢١٨٥ ، وأبو يعلى في مسنده (١٤٨/٨) رقم ٤٦٩٣ ، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٧١٠/٣) رقم ٣٤١ ، والمزي في تهذيب الكمال (٢٤٨/١٣)

قال الألباني : " صحيح " صحيح سنن الترمذي (٤٦٨/٢) .

ومن النصوص المبينة للفتيا قوله ﷺ : (ليبيتن قوم من هذه الأمة على طعام وشراب ولهو ، فيصبحوا قد مُسِخوا قردة وخنازير)[١] ، إلى غير ذلك من النصوص الشاهدة لما تضمنته الفتيا ، وهذا المسخ الواقع على بعض أفراد هذه الأمّة حقيقيٌّ لظاهر سياق النص ، فإن قوله : (فيصبحوا قد مسخوا قردة وخنازير) ظاهر في قلب خلقتهم ، وتغير صورهم ، عما كانوا عليه ، وهذا هو الأصل في التعامل مع النصوص .

حمل الألفاظ الواردة فيها على الحقيقة دون تكلف أو تعسف في تأويلها على خلاف الظاهِر ، ما دام أنه لم يأت ما يصرفها عن هذا الظاهِر .

ثم إنه إذا كان المسخ الواقع حقيقياً فإن المسخ المعنويّ واقع ضرورة ، فيكون الممسوخ والبهيمة سواء ، وقد نقل الحافظ ابن حجر – في هذه المسألة – عن ابن العربي المالكي أن المسخ " يحتمل الحقيقة كما وقع للأمم السالفة ، ويحتمل أن يكون كناية عن تبدل أخلاقهم " .

قال الحافظ ابن حجر : " قلت : والأول أليق بالسياق[٢] "[٣] أي حمل المسخ على الحقيقة .

قال العلامة الألباني – رحمه الله – : " ولا مانع من الجمع بين القولين "[٤] .

---

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٥٥) رقم ١١٣٧، والطبراني في المعجم الصغير (١/١١٥) رقم ١٦٨ ، والحاكم في المستدرك (٤/٥٦٠) رقم ٨٥٧٢ ، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠/٢٢٠) رقم ٥٢٢٦ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٦/٢٩٥) ، وهو حسن بشواهده .
انظر تقرير ذلك سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/١٣٥) .

(٢) يعني بذلك سياق الحديث الذي هو بصدد شرحه وهو قوله ﷺ : (... ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة) ، البخاري مع الفتح (١٠/٥١) رقم ٥٥٩٠.

(٣) فتح الباري (١٠/٥٦) .
وانظر نحو كلام الحافظ كلاماً للحافظ ابن كثير في تفسيره (١/١٠١) عند قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴾ [البقرة : ٦٥] .

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/١٩٤) ، وانظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/١٠٢) .

قلت : ولعل ما أشار إليه - رحمه الله - راجع لما قدمته من حصول المسخ المعنوي بالضرورة والله أعلم .

وهذا المسخ من الأمور التي لم تقع بعدُ - حسبما توصلتُ إليه من خلال بحثي - إذ لو وقع لاستفاض خبر ذلك في الأمة ، وهو واقع لا محالة لإخباره ﷺ بذلك [1] .

المسألة الرابعة عشرة : فتح القسطنطينيّة .

وهذا الفتح كغيره من الفتوحات التي تقدم ذكر بعضها ، والتي هي علامة من علامات الساعة التي أخبر ﷺ بوقوعها ، ولما كانت الفتوحات للمدن متعددة ، ومن بينها فتح مدينة القسطنطينيّة ، سئل ﷺ عن أيّ المدينتين تفْتح قبلُ ، أقسطنطينيّة أم روميّة ، والجواب في الفتيا التالية :

عن أبي قبيل [2] قال : كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص ، وسئل : أي المدينتين تفتح أولاً ، القسطنطينية [3] أو روميّة [4] ؟ ، فدعى عبد الله بصندوق له حلق ، قال : فأخرج منه كتاباً . قال : فقال عبد الله : بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب ، **إذ سئل رسول الله ﷺ : أي المدينتين تفتح أولاً ، أقسطنطينية أو روميّة ؟**

فقال رسول الله ﷺ : (مدينة هرقل تفتح أولاً) يعني القسطنطينية [5] .

---

(١) وانظر أشراط الساعة للوابل (١٧٦) .

(٢) هو حي بن هانئ المعافري ، انظر الجرح والتعديل (٢٧٥/٣) .

(٣) وهو اسم لمدينة اسطنبول حالياً ، وموقعها الآن في تركيا .
- وانظر معجم البلدان (٢١٢/١) (٣٤٧/٤) .

(٤) قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (١٠٠/٣) : " واسمها روما نس بالروميّة ... وهي شمالي وغربي القسطنطينية ، بينهما مسيرة خمسين يوماً أو أكثر " .

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٤/٢) رقم ٦٦٤٢ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٥/٤) رقم ١٩٤٥٦، والدارمي في سننه (١٣٣/١) رقم ٤٩٢ ، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن وغوائلها (١١٢٧/٦) رقم ٦٠٧ ، والحاكم في المستدرك (٥٩٨/٤) رقم ٨٦٦٢ ، وقال : " هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه " ووافقه الذهبي والألباني .
- انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٣/١) .

فأجاب ﷺ بتقدم فتح مدينة القسطنطينية على مدينة روميّة ، إلا أن هذا الفتح المبشر به لم يتم بعد ، وتحققه سيكون في آخر الزمان قبيل خروج الدجّال ، وبعد قيام ملحمة عظيمة بين المسلمين والروم ، ينتصر فيها المسلمون على الروم ، فعند ذلك يكون أوان فتحها .

قال ﷺ : (عمران بيت المقدس خراب يثرب ، وخراب يثرب خروج الملحمة ، وخروج الملحمة فتح القسطنطينيّة ، وفتح القسطنطينية خروج الدجّال)[(١)] .

وقد جرت محاولات في عهد بني أميّة لفتحها إلا أنهم لم يتمكنوا من ذلك[(٢)] .

وقد فتحت في عهد العثمانيين على يد السلطان العثماني التركماني محمد الفاتح سنة سبع وخمسين وثمانمائة ، فكان هذا الفتح الذي تمّ على يده تمهيداً للفتح الآخر الذي سيتحقق في آخر الزمان[(٣)] ، وهذا يدل على سقوط هذه المدينة ، وخروجها عن سيطرة المسلمين ، ثم يستردها المسلمون بالفتح الثاني على ما أخبر ﷺ وعلى حسب الأوصاف التي وردت لهذا الفتح من أنه قبيل خروج الدجّال بزمن يسير ، وبعد قيام ملحمة كبرى بين المسلمين والروم إلى غير ذلك من الأوصاف ، ويكون حال هذه المدينة نظير بيت المقدس في فتحه ثم الإستيلاء عليه ثم فتحه وتخليصه من أيدي الغاصبين .

---

(١) أخرجه أبو داود - كتاب الملاحم - باب في أمارات الملاحم (٤٨٢/٤) رقم ٢٤٩٤ ، وأحمد في المسند (٢٩٤/٥) رقم ٢٢٠١٨ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٩١/٧) رقم ٣٧٤٦٦ ، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٨/٢٠) رقم ٢١٤ وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٩٣٠/٤) رقم ٤٨٩ . والحديث حسنه الألباني ، انظر صحيح سنن أبي داود (٢٤/٣) .

(٢) وقع ذلك في عهد معاوية ﷺ حيث بعث ابنه يزيد لهذه المهمّة ، وحاصرها مسلمة بن عبد الملك بن مروان ، ولم يتفق لأحدهما فتحها ، إلا أن مسلمة صالحهم على بناء مسجد بها .
انظر البداية والنهاية (٢١٦/٨) ، والنهاية في الفتن والملاحم (٧٧/١) .

(٣) انظر تخريج المسند والتعليق عليه لأحمد شاكر (١٠٣/١٨) ، وانظر السلسلة الصحيحة (٣٣/١) .

ومما يشهد لما تقدم ما جاء عن أنس رضي الله عنه أنه قال : " فتح القسطنطينية مع قيام الساعة "(١) .

فهذا الأثر موافق لما تضمنته النصوص السابقة في كون هذا الفتح من علامات الساعة ، وعلى وقوع هذا في آخر الزمان ، ومثله لا يقال من قبل الرأي إذ هو أمر غيبي ، فله حكم الرفع .

* * *

(١) أخرجه الترمذي - كتاب الفتن - باب ما جاء في علامات خروج الدجّال (٤٤٢/٤) رقم ٢٢٣٩ .
قال الألباني : " صحيح الإسناد موقوف " ، صحيح سنن الترمذي (٤٩١/٢) .

المطلب الثاني : أشراط الساعة الكبرى .

وهي النوع الثاني من أشراط الساعة الدالة على قرب قيامها ، ودنوّ أهوالها، وهي علامات عظام غير معتادٍ للخلق حصولُها ، ولا مألوف لهم وقوعها ، وكل واحدة منها تتلو سابقتها في الوقوع ، كالعقد في تتابع خرزاته إذا انفرط ، وفي هذا يقول ﷺ : (خروج الآيات بعضها على إثر بعض ، يتتابعن كما تتابع الخرز في النظام [١]) [٢] .

وقد أخبر ﷺ أمته بأن قيام الساعة مرهون بظهور هذه العلامات ، وذلك عندما اطّلع على أصحابه وهم يتذاكرون ، فقال : (ما تذاكرون) ؟ .

قالوا : نذكر الساعة .

قال : (إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات) فذكر الدخان ، والدّجال ، والدابّة ، وطلوع الشمس من مغربها ، ونزول عيسى ابن مريم ﷺ، ويأجوج ومأجوج ، وثلاثة خسوف ، خسف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب ، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم [٣] .

وقد استُفتي ﷺ في آيتين من هذه الآيات العشر :

الأولى : الدجّال .

---

(١) هو " العقد من الجوهر والخرز ونحوهما " النهاية لابن الأثير (٧٩/٥) .

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٤٨/١٥) رقم ٦٨٣٣ ، والطبراني في الأوسط (٣٠٤/٤) رقم ٤٢٧١ .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢٢/٧) : " رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وداود الزهراني ، وكلاهما ثقة " ، وصححه ابن حبان ، والألباني ، انظر صحيح الجامع (٦١٤/١) رقم ٣٢٢٧ .
قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٧٧/١٣) : " **وقد ثبت أن** الآيات العظام مثل السلك ، إذا انقطع تناثر الخرز بسرعة " .

(٣) مسلم مع شرح النووي – كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب في الآيات التي تكون قبل الساعة (٢٥٤/٩) رقم ٢٩٠١ .

والأخرى : النار التي تحشر الناس من المشرق إلى المغرب .

وبيان ذلك في المسائل التالية :

المسألة الأولى : الدجّال .

" وما أدراك ما الدجّال ، منبع الكفر والضلال ، وينبوع الفتن والأوحال ، قد أنذرت به الأنبياء قومها ، وحذرت منه أممها ، ونعتته بالنعوت الظاهرة ، ووصفته بالأوصاف الباهرة ، وحذر منه المصطفى وأنذر ، ونعته نعوتاً لا تخفى على ذي بصر "(١) يدل لهذا قوله ﷺ : (ما بعث نبي إلا أنذر أمته الأعور الكذاب ، ألا إنه أعور ، وإن ربكم ليس بأعوَر ، وإن بين عينيه مكتوب كافر)(٢) .

ولعظيم فتنته وعمومها ، اعتنى ﷺ ببيان أمره أبلغ العناية ، واهتم بها أشد الاهتمام ، يدل له قوله ﷺ : (إني قد حدثتكم عن الدجّال حتى خشيت ألا تعقلوا ...)(٣) .

و لا شك أن هذا الاهتمام كان له وقع في نفوس أصحابه ﷺ ، فلهذا توالت أسئلتهم عن الدجّال ، وتعددت استفتاءاتهم عنه .

---

(١) لوامع الأنوار البهية للسفاريني (٨٦/٢) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الفتن - باب ذكر الدجّال (٩١/١٣) رقم ٧١٣١ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب ذكر الدجّال وصفته وما معه (٢٨٦/٩) رقم ٢٩٣٣.

(٣)أخرجه أبو داود - كتاب الملاحم - باب خروج الدجال (٤٩٥/٤) رقم ٤٣٢٠ ، ونعيم بن حماد في الفتن (٥١٩/٢) رقم ١٤٥٤ ، والبزار في مسنده (١٢٩/٧) رقم ٢٦٨١ ، وأحمد في المسند (٤٠٦/٥) رقم ٢٢٧٦٠ ، وعبد الله بن أحمد في السنة (٤٤٩/٢) رقم ١٠٠٧ ، والطبراني في مسند الشاميين (١٨٥/٢) رقم ١١٥٧ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٤٩١/٣) رقم ٨٤٨ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٥٧/٥) وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٢٦٤/٨) رقم ٣٢٠ ، قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣١/٣) : " صحيح " .

يقول المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : ما سأل رسول الله ﷺ أحدٌ عن الدجّال أكثر مما سألته عنه [١] .

ويؤكد هذا الحرص من الصحابة رضي الله عنهم في معرفة أمر الدجّال ، وورود الكمّ الهائل من الأحاديث التي رووها عن النبي ﷺ في ذلك ، والتي قد بلغت حدَّ التواتر ، كما نصّ على ذلك غير واحدٍ من أهل العلم [٢] بل ألف الشوكاني رسالة مستقلة في إثبات تواترها سمّاها (التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والمسيح) ، وقد ساق فيها مائة حديث في شأن الدجال ، قال بعد تَوْفِيَتِها : "ولنقتصر على هذا المقدار، فليس المراد هنا إلا بيان كون أحاديث خروج الدجّال متواترة ، والتواتر يحصّل بالبعض مما سقناه " [٣] .

وأما استفتاءاتهم رضي الله عنهم في شأنه ، وإجاباته ﷺ في أمره ، فبيانها في الفروع الآتية :

الفرع الأول : صفة الدجّال .

عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ **أنه سئل عن الدجّال فقال** : (ألا إن ربكم ليس بأعوَر ، ألا وإنه أعوَر ، عينه كأنها عنبة طافية [٤]) [٥] .

---

(١) قطعة من حديث سيأتي تخريجه في موضعه (٤١٠) .

(٢) انظر قصة المسيح الدجّال ونزول عيسى - عليه الصلاة والسلام - وقتله إيّاه للألباني - رحمه الله - ، وتنصيصه على تواتر الأحاديث في هذه المسألة ، وذكر من سبقه إلى ذلك (٢٢، ٢٤، ٢٩، ٣١) .

(٣) التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والمسيح (ل٥٩) ، مخطوطة ضمن مجموع فتاوى الشوكاني ، بمكتبة الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله - .

(٤) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٩٧/١٣) : " بياء غير مهموزة : أي بارزة ، ولبعضهم بالهمز ، أي ذهب ضوؤها " .

(٥) أخرجه الترمذي - كتاب الفتن - باب ما جاء في صفة الدجال (٤٤٥/٤) رقم ٢٢٤١ . قال الترمذي : " هذا حديث صحيح غريب " وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤٩٥/٢) .

أعطى ﷺ في هذه الفتوى أبرز صفات الدجّال التي تنفي ألوهيته ، وتثبت كذبه ودجَلَه ، وهي طموس إحدى عينيه ؛ وذلك لإدراك كل أحد هذه العلامة، و لم يقتصر على كونه جسماً أو غير ذلك من الدلائِل ، لكون بعض العوام ، لا يهتدي إليها [1] .

وهذه العلامة انفرد النبي ﷺ بذكرها لأمته ، إذ لم يسبقه نبي بقولها لقومه ، يدل لهذا حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – قال : قام رسول الله ﷺ في الناس ، فأثنى على الله – عز وجل – بما هو أهلُه ، ثم ذكر الدجّال فقال : (إني لأنذركموه ، وما من نبي إلا وقد أنذره قومه ، ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه ، إنه أعوَر ، وإن الله ليس بأعوَر) [2] ، وهذا النصّ مما يسند الفتيا ويدل عليها أيضاً في بيان صفته وذكر عَوَرِه .

الفرع الثاني : من خوارقه التي يفتن بها الناس .

من عظيم الفتنة بالدجّال أن الله تبارك وتعالى – بحكمته وكمال تدبيره – جعل على يديه خوارق تذهل العقول وتحيّرها ، امتحاناً لعباده ، وابتلاءً لهم به .

ولخوف الصحابة ﷺ على أنفسهم من الفتنة به ، سأل بعضهم النبي ﷺ عن بعض ما معه مما يفتن الناس ، ويلحقونه بسببه .

عن المغيرة بن شعبة ﷺ قال : **ما سأل أحدٌ النبي ﷺ عن الدجال أكثر مما سألتُه .**

قال : (وما سؤالك ؟) .

قلت : إنهم يقولون : **مَعَهُ جبال من خبز ولحم ، ونهرٌ من ماء ؟**

(١) انظر المنهاج شرح صحيح مسلم (٩/٢٩٤) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الفتن – باب ذكر الدجال (١٣/٩٠) رقم ٧١٢٧ .

قال : (هو أهون على الله من ذلك)[١].

فبين ﷺ بجوابه هذا ، أن ما مع الدجال من الخوارق أقل من أن يكون سبباً لإضلال المؤمنين ، أو فتنتهم عن دينهم ، أو تشكيكهم في إيمانهم ، وذلك لظهور النقص عليه ، وبروز فجوره وفسقه لكل مؤمن[٢].

قال القاضي عياض - رحمه الله - في قوله : (هو أهون على الله من ذلك) : " أي من أن يجعل ما يخلقه على يده مضلاً للمؤمنين ، ومشككاً لقلوب الموقنين ، بل ليزداد الذين آمنوا إيماناً وليرتاب الذين في قلوبهم مرض والكافرون ... لا أن قوله : (هو أهون على الله من ذلك) أي أنه ليس شيء من ذلك معه ...)[٣].

فبهذا يتضح معنى الفتيا ، ويتبين من الذي يُبتلى بها ، ومن الذي يعصم منها ، ويُعافى من الوقوع فيها ، ومما يجدر التنبيه عليه بخصوص هذا الأمر أن كل ما يجري على يده من الخوارق سواء ما ذكر في الاستفتاء أو غيره " هذا كله ليس بِمَخْرَقَة[٤] ، بل له حقيقة امتحن الله به عباده في ذلك الزمان ، فيضل به كثيراً ، ويهدي به كثيراً ... "[٥] خلافاً لمن زعم أن ذلك تمويه لا حقيقة له ، وأن غايتها أنها خيالات يُلبِّس بها على الناس[٦].

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الفتن - باب ذكر الدجال (٨٩/١٣) رقم ٧١٢٢ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل (٣٠٠/٩) رقم ٢٩٣٩ . واللفظ لمسلم .

(٢) انظر المفهم للقرطبي (٢٩٢/٧) والنهاية في الفتن والملاحم لابن كثير (١٢٦/١) .

(٣) إكمال المعلم للقاضي عياض (٤٩٢/٨) .

(٤) أي ليس بكذب أو اختراق ، وإنما هو حق خلقه الله على يد هذا الرجل .

- انظر في معنى (خرق) تهذيب اللغة (٢١/٧) .

(٥) النهاية في الفتن والملاحم (١٢٧/١) ، وانظر أيضاً في هذا لوامع الأنوار للسفاريني (٩٢/٢) .

(٦) انظر نفس المصدر .

الفرع الثالث : مدة لبثه في الأرض .

جاء في حديث النواس بن سمعان ﷺ الطويل في ذكر الدجّال، أن الصحابة ﷺ **قالوا : يا رسول الله ، وما لبثه في الأرض ؟ .**

قال : (أربعون يوماً ، يوم كسنة ، ويوم كشهر ، ويوم كجمعة ، وسائر أيامه كأيامكم) [١] .

وهذه الفتوى هي العمدة في مدة بقائه في الأرض ، وما ورد من الروايات الأخرى فهو مرجوح [٢] .

وأما بالنسبة لمعنى الفتيا ، فإن " الحديث على ظاهره ، وهذه الأيام الثلاثة طويلة على هذا القدر المذكور في الحديث ، يدل عليه قوله ﷺ (وسائر أيامه كأيامكم) " [٣] والله أعلم .

الفرع الرابع : قدر إسراعه في الأرض .

وقد ورد السؤال عن هذا في حديث النواس المتقدم حيث **قالوا : يا رسول الله ، وما إسراعه في الأرض ؟**

قال : (كالغيث استدبرته الريح ...) [٤] .

فدلت هذه الفتوى على صفة سرعة مروره بالأرض ، وقُوة قطعه لمسافاها الطويلة الشاسعة ، وكل هذا دال على عظم فتنته التي " تدهش العقول ، وتحير الألباب " [٥] وتبهر النفوس ، وتزعزع القلوب ، والله المستعان .

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب ذكر الدجال وصفته وما معه (٢٨٩/٩) رقم ٢١٣٧ .

(٢) انظر إتحاف الجماعة للتويجري (٧٥/٣) .

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٩٦/٩) .

(٤) تقدم تخريجه في الهامش (١) .

(٥) الكاشف عن حقائق السنن (٣٤٥/١١) .

المسألة الثانية : النار التي تحشر الناس من المشرق إلى المغرب .

وهي النار " التي يعقبها قيام الساعة بغير تخلل شيء آخر "[١] فـ " تسوق الموجودين في آخر الزمان من سائر أقطار الأرض إلى أرض الشام منها ، وهي بقعة المحشر والنشر "[٢] وفي الحديث الآتي تحديد الاستفتاء الوارد في أمرها :

عن أنس ﷺ أن عبد الله بن سلام ﷺ لما بلغه مقدم النبي ﷺ المدينة أتاه فقال : إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبيّ ، وذكر منها : **ما أولّ أشراط الساعة ؟**

فقال ﷺ : (أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب)[٣] .

فأفادت الفتوى أن هذه النار التي هذا وصفُها أول أشراط الساعة المؤذنة بقيامها[٤] .

ومن النصوص في هذا المعنى قوله ﷺ : (ستخرج نار من حضرموت ، أو من نحو حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس) .

قالوا : يا رسول الله ، فما تأمرنا ؟ .

قال : (عليكم بالشام)[٥] .

---

(١) فتح الباري (١٣/٨٠) .

(٢) النهاية في الفتن والملاحم لابن كثير (١/٢٢٢) .

(٣) تقدم تخريجه (٣٤٥) .

(٤) انظر فتح الباري (١١/٣٥٣) .

(٥) أخرجه الترمذي - كتاب الفتن - باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قبل الحجاز (٤/٤٣١) رقم ٢٢١٧ . وأحمد في المسند (٢/٧٢) رقم ٥١٤٧ .

قال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب صحيح " ، وصححه الألباني .

انظر صحيح سنن الترمذي (٢/٤٨١) .

وفي الحديث الآخر ، - وقد تقدم قريباً - : (وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم) [١] .

وهذا الحديث ظاهره التعارض مع حديث أنس المشتمل على الفتوى ، إذ هذا الحديث ينصّ على أن هذه النار آخر أشراط الساعة ، وحديث أنس على أنها أول أشراط الساعة .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : " ويجمع بينهما بأن آخريتها باعتبار ما ذكر معها من الآيات ، وأوليتها باعتبار أنها أول الآيات التي لا شيء بعدها من أمور الدنيا أصلاً ، بل يقع بانتهائها النفخ في الصور ، بخلاف ما ذكر معها ، فإنه يبقى بعد كل آية منها أشياء من أمور الدنيا " [٢]، وبهذا ينتفي التعارض والحمد لله .

* * *

(١) انظر (٤٠٧)

(٢) فتح الباري (٨٢/١٣) .

المبحث الثاني : في فتنة القبر وعذابه ونعيمه .

وهذا من جملة الإيمان باليوم الآخر الذي أخبر النبي ﷺ بوقوعه بعد الموت ، والتي شاع عند أهل السنة تقريرها وإدراجُها في أصول الاعتقاد [١] .

وقد كان ﷺ يخبر أصحابه بالأحداث التي تقع للناس في قبورهم ، ترسيخاً لهذا المعتقد في قلوبهم ، وتنبيهاً لهم على تقوى الله تعالى وطاعته ، والحذر من عصيانه ومخالفة أمره ، كما سيأتي في تقرير هذه المسائل ، وهي على النحو التالي :

المطلب الأول : فتنة القبر [*] .

وهي أول ما يلقى العبد في قبره بعد دفنه ، والتي تستدعي الاستعداد لها ، وإعداد العدة للمرور بها ، وذلك لعظم هولها ، وخطورة أمرها .

عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - قالت : قام رسول الله ﷺ خطيباً ، فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء ، فلما ذكر ذلك ضَجَّ المسلمون ضجَّة [٢] .

وبخصوص هذه الفتنة استفتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه النبي ﷺ عندما أخبرهم بها .

عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ ذكر فَتَّانَي القبر .

فقال عمر بن الخطاب : **أترد علينا عقولنا يا رسول الله ؟** .

فقال : (نعم ، كهيئتكم اليوم) .

---

(١) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤٣٥/٧) .

(*) وهي سؤال الميت واختباره في القبر عن ربه ، ودينه ونبيه ﷺ .

انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٥٧/٤) ، وشرح أصول الإيمان لابن عثيمين (٤٤) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب ما جاء في عذاب القبر (٢٣٢/٣) رقم ١٣٧٢.

قال : فبفيه الحجَر [١] .

فدلت الفتيا على حصول هذه الفتنة ، وعلى رد عقول الناس إليهم ، وعود أرواحهم إلى أجسامهم عوداً خاصّاً مغيَّبا عن الخلق حقيقته وصفته [٢] .

فيسألون ويمتحنون فيما أخبر به النبي ﷺ ، فيعون ما يُقال لهم ، وما يخاطبون به ، وهذا السؤال متوجِّه للروح والبدن معاً كما دلت على ذلك النصوص [٣] ، فمن وفق للصواب نجا ، ومن خُذل هَلَك .

يدل لهذه المسألة من كتاب الله قوله تعالى : ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾ [إبراهيم :٢٧] .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٢٩) رقم ٦٦٠٠ ، من طريق ابن لهيعة قال : حدثني حيي بن عبد الله المعافري أن أبا عبد الرحمن حدثه أن عبد الله بن عمرو (فذكره) .

وفي إسناده ابن لهيعة ، تقدم غير مرة ، وقد تابعه ابن وهب عند ابن حبان (٧/٣٨٤) رقم ٣١١٥ ، وابن عديّ في الكامل في الضعفاء (٢/٤٥٠) .

وأيضاً فيه حيي بن عبد الله المعافري ، مختلف فيه .

قال ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٢/٤٥١) : " وأرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة " .

قلت : وقد روى عنه ابن وهب عند ابن حبان ، وابن عدي ، والآجري في الشريعة (٢/١٨٩) رقم ٩١٧ .

قال الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين (١٠٨): " حسن الحديث " .

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٢٦٦) : " رواه أحمد من طريق ابن لهيعة ، والطبراني بإسناد جيد " .

وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٣٩٣)، وصحيح موارد الظمآن (١/٣٤٠) ، وأحمد شاكر في تخريجه للمسند (١٠/١٠٥) رقم ٦٦٠٣ .

وقال – رحمه الله – : " وقول عمر (بفيه الحجر) : مما أعطاه الله بفضله ومنّه ، من قوة العقل ، وثبات الجنان ، وصادق الإيمان ، وقوة الحجة ، ثقة بربه ، واستمساكاً بالعروة الوثقى " .

(٢) التنبيهات السنيّة (٢٢١) .

(٣) انظر شرح العقيدة الطحاوية (٥٧٩) .

فقد فسر ﷺ [١] هذه الآية بالثبات عند السؤال في القبر في قوله : (المسلم إذا سئل في القبر شهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فذلك قوله : ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾) [٢].

وأما نصوص السنة فقد تواترت [٣] في هذه المسألة .

قال ابن عبد البر - رحمه الله - " والآثار في هذا متواترة ، وأهل السنة والجماعة كلهم على الإيمان بذلك ، ولا ينكره إلا أهل البدع " [٤] .

فمنها قوله ﷺ : (... فأوحي إليّ أنكم تفتنون في قبوركم، مثل أو قريب من فتنة المسيح الدجّال ...) [٥] .

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قلت : يا رسول الله ، تبتلى هذه الأمة في قبورها ، فكيف بي وأنا امرأة ضعيفة ؟ .

قال : (يثبّتُ الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا ، وفي الآخرة ، ويضل الله الظالمين ، ويفعل الله ما يشاء) [٦] .

والذي يتولى هذه المهمّة ، ملكان ، يُسمّى أحدهما : المنكر ، والآخر : النكير .

---

(١) انظر المفهم للقرطبي (١٤٨/٧) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - باب ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ ﴾ (٣٧٨/٨) رقم ٤٦٩٩) ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار (٢٢١/٩) رقم ٢٨٧١ ، واللفظ للبخاري .

(٣) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٥٧/٤) ، وشرح الصدور في أحوال الموتى والقبور للسيوطي (١٢١) ، والتنبيهات السنيّة للرشيد (٢٢٠) .

(٤) التمهيد (٢٤٧/٢٢) .

(٥) البخاري مع الفتح - كتاب العلم - باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (١٨١/١) رقم ٨٦ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الكسوف - باب ما عُرض على النبي ﷺ (٤٧٧/٣) رقم ٩٠٥ .

(٦) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٤١٠/١) رقم ٨٦٨ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٣) : " ورجاله ثقات " .

وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٩٣/٣): " صحيح لغيره " .

قال ﷺ : (إذا قبر الميت – أو قال أحدكم – أتاه ملكان أسودان أزرقان ، يُقال لأحدهما : المنكر ، والآخر النكير ، فيقولان : ما كنت تقول في هذا الرجل ، فيقول ما كان يقول : هو عبد الله ورسوله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، فيقولان : قد كنا نعلمُ أنك تقول هذا ...)[١] ، إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على إثبات هذه المسألة ، وقد أطال في ذكرها الحافظ ابن كثير في تفسيره[٢] .

ولما كانت هذه المسألة مما خالف أهلُ الأهواء أهلَ السنة في إثباتها ، فإن علماء السلف نصوا عليها في مصنفاتهم العقدية تقريراً لها ورداً على المخالفين فيها .

يقول الإمام أحمد – رحمه الله – " ... وأن هذه الأمة تفتن في قبورها ، وتسأل عن الإيمان والإسلام ، ومن ربُّه ؟ ومن نبيُّهُ ؟ ويأتيه منكر ونكير كيف شاء الله عز وجل ، وكيف أراد ... "[٣] .

وقال ابن أبي زيد القيرواني[٤] : " ... وأن المؤمنين يفتنون في قبورهم ويسألون ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ ﴾ "[٥] .

---

(١) أخرجه الترمذي – كتاب الجنائز – باب ما جاء في عذاب القبر (٣٨٣/٣) رقم ١٠٧١ ، وابن أبي عاصم في السنة (٥٩٦/١) رقم ٨٩٠ ، وابن حبان في صحيحه (٣٨٦/٧) رقم ٣١١٧ .
قال الترمذي : " حسن غريب " ، وصححه ابن حبان ، وقال الألباني : " حسن " .
انظر صحيح سنن الترمذي (٥٤٤/١) ، والسلسلة الصحيحة (٣٧٩/٣) رقم ١٣٩١.

(٢) تفسير القرآن العظيم (٥١٢/٢) .

(٣) أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل برواية عبدوس بن مالك العطّار (٥٦) .

(٤) هو عالم المغرب وفقيهها أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني المالكي ، يقال له : مالك الصغير . كان أحد من برز في العلم والعمل ، توفي سنة (٣٨٦) ، قال الذهبي : " وكان رحمه الله على طريقة السلف في الأصول ، ولا يدري الكلام ولا يتأول " ، من مؤلفاته : الرسالة وهي مشهورة مطبوعة .
انظر سير أعلام النبلاء (١٠/١٧) .

(٥) مقدمة ابن أبي زيد القيرواني (٦٠) .

وبهذه النقول عن العلماء ، وما تقدمها من نصوص الكتاب والسنة يتجلى الاستفتاء ، وتتضح المسألة إلا أنه يستثنى من هذه الفتنة من خصهم الله تعالى بمزيد فضل منه ، كالشهيد في المعركة .

فعن رجل من أصحاب النبي ﷺ **أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما بالُ المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد ؟**

قال : (كفى ببارقة السيوف على رأسِهِ فتنة) [1] .

قال ابن القيم – رحمه الله – مبيناً الفتيا ، وشارحاً وجهَ استثناء الشهيد من فتنة القبر : " معناه – والله أعلم – قد امتحن نفاقه من إيمانه ببارقه السيوف على رأسه فلم يفرّ ، فلو كان منافقاً لما صبر لبارقة السيف على رأسِه ، فدلّ على أن إيمانه هو الذي حمله على بذل نفسه لله وتسليمها له ، وهاج من قلبه حميّة الغضب لله ورسوله ، وإظهار دينه ، وإعزاز كلمته ، فهذا قد أظهر صدق ما في ضميره ، حيث برز للقتل فاستغنى بذلك عن الامتحان في قبره " [2] .

وهناك أصناف أخرى من الناس ، تُوقى هذه الفتنة ، واقتصرت على ذكر الشهيد لورود الاستفتاء عنه .

* * *

---

(١) أخرجه النسائي – كتاب الجنائز – تحت ترجمة (الشهيد) (٩٩/٤) رقم ٢٠٥٣ ، وابن أبي عاصم في الجهاد (٥٧٠/٢) رقم ٢٣٠ ، وهو صحيح .

انظر صحيح سنن النسائي (٧٣/٢) ، وأحكام الجنائز (٥٠) ، وصحيح الترغيب والترهيب (١٤٣/٢).

(٢) الروح (٢٢٢) ، وانظر التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي (١٥٩) .

المطلب الثاني : عذاب القبر ونعيمه .

والكلام عليه تابع للكلام على المسألة السابقة ومقرون بها، إذ نعيم القبر وعذابه ثمرة ذلك الاختبار، ونتيجة ذلك الابتلاء ، وهو حق واجب الإيمان به ، وفرض لازم انعقاد القلب عليه [1] .

وقد ورد السؤال عنه في غير ما حديث ، وهذا بيانها :

عن عائشة – رضي الله عنها – أن يهودية دخلت عليها ، فذكرت عذاب القبر ، فقالت لها : أعاذكِ اللهُ من عذاب القبر .

فسألت عائشة – رضي الله عنها – رسول الله ﷺ عن عذاب القبر ؟ .

فقال : (نعم ، عذاب القبر) وفي رواية (عذاب القبر حق) [2] .

وعنها قالت : دخلت عليّ عجوزان من عجز يهود المدينة فقالتا : إن أهل القبور يعذبون في قبورهم .

قالت : فكذبتهما ، ولم أنعم أن أصدقهما ، فخرجتا ، ودخل عليّ رسولُ الله ﷺ ، **فقلت له : يا رسول الله إن عجوزين من عجز يهود المدينة دخلتا عليّ فزعمتا أن أهل القبور يعذبون في قبورهم .**

فقال : (صدقتا ، إنهم يعذبون عذاباً تسمعُهُ البهائم) .

قالت : فما رأيتُه بعدُ في صلاة إلا يتعوذ من عذاب القبر [3] .

---

(١) انظر الاقتصاد في الاعتقاد (١٧٢) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الجنائز – باب ما جاء في عذاب القبر (٣/٢٣٢) رقم ١٣٧٢.

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب الدعوات – باب التعوذ من عذاب القبر (١١/١٧٤) رقم ٦٣٦٦. ومسلم مع شرح النووي – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب استحباب التعوذ من عذاب القبر (٣/٩١) رقم ٥٨٤ .

وعن أم مبشّر [١] قالت : دخل عليّ رسولُ الله ﷺ وأنا في حائط من حوائط بني النجار ، فيه قبور منهم ماتوا في الجاهليّة ، فسمعهم وهم يعذبون، فخرج وهو يقول : (استعيذوا بالله من عذاب القبر) .

قالت : فقلت : **يا رسول الله ، وإنهم ليعذبون في قبورهم ؟ وفي لفظ : وللقبر عذاب ؟** .

قال : (نعم ، عذاباً تسمعهُ البهائم) [٢] .

فصرحت هذه الفتاوى منه ﷺ بإثبات عذاب القبر ، وأنه حق وواقع على من كان أهلاً له .

قال حنبل [٣] : قلت لأبي عبد الله في عذاب القبر .

فقال : " هذه أحاديث صحاح ، نؤمن بها ونقر بها ، كل ما جاء عن النبي ﷺ إسناده جيد أقررنا به ، إذا لم نقرّ بما جاء به الرسول ﷺ ودفعناه ، ورددناه ، رددنا على الله أمره .

قال تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَـٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [سورة الحشر : ٧] " .

قلت له : وعذاب القبر حق ؟ .

---

(١) هي أم مبشر بنت البراء بن معرور ، أنصاريّة ، يقال اسمها : حُمَيْمة بنت صيفي بن صَخْر ، وهي امرأة زيد بن حارثة . انظر الإصابة (٨٩/٨ ، ٤٧٠) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٠٧/٦) رقم ٢٧٠٣٨ ، وابن حبان في صحيحه (٣٩٥/٧) رقم ٣١٢٥ ، والآجري في الشريعة (١٨٤/٢) رقم ٥٠٧ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٤/٣) رقم ١٢٠٣٣ ، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٣/٢٥) رقم ٢٦٨ ، وابن أبي عاصم في السنة (٦٠٤/١) رقم ٩٠١ ، كلهم من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم مبشر قالت : (فذكرته) .
والحديث صححه ابن حبان ، وقال الألباني : " وإسناده صحيح على شرط مسلم " .
سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤٢٩/٣) ، وانظر صحيح موارد الظمآن (٣٤٥/١) .

(٣) هو حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال الشيباني ، ابن عم الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - توفي بواسط سنة (٢٧٣) . انظر تاريخ بغداد (٢٨٦/٨) .

قال : " حق ، يعذبون في القبور "[١].

ويضم إلى هذه الفتاوى في التدليل على هذا الأصل ، نصوص القرآن والسنة الواردة في هذه المسألة ، وما نقل من الإجماع في ذلك .

قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ ﴾ [طه :١٢٤] .

والمعيشة الضنك : هي عذاب القبر .

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ (فإن له معيشة ضنكاً) قال : (عذاب القبر)[٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٤٦﴾ ﴾ [غافر :٤٥-٤٦] .

استُدِلَّ بهذه الآية على هذه المسألة – أعني عذاب القبر في البرزخ – [٣] .

قال القرطبي – رحمه الله – : " والجمهور على أن هذا العرض في البرزخ ، واحتج بعض أهل العلم في تثبيت عذاب القبر بقوله : (النار يُعرضون عليها غدوّاً وعشيّاً) مادامت الدنيا "[٤] .

---

(١) نقل ذلك عنه ابن القيم في كتابه الروح (١٦٦) .

(٢) أخرجه البزار كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٦٥/٣) ، وابن حبان في صحيحه (٣٨٨/٧) رقم ٣١١٩ ، والبيهقي في عذاب القبر وسؤال الملكين (٧١) رقم ٦٩ .
وصححه ابن حبان ، وجوّد إسناده ابن كثير في تفسيره (١٦٥/٣) وحسنه الألباني في صحيح موارد الظمآن (١٨٠/٢) .

(٣) انظر تفسير القرآن العظيم (٨٣/٤) ، وتيسير الكريم الرحمن (٥١٥) .

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٢٠٨/٨) .

وأما السنة فقد تواترت [١] نصوصها ، وتنوعت دلالتها على إثبات هذا الأمر .

قال ابن أبي العز الحنفي - رحمه الله - : " وقد تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً ... " [٢] .

فمن ذلك قوله ﷺ : (إن أحدكم إذا مات عُرض عليه مقعده بالغداة والعشي ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار ، يُقال : هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة) [٣] .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه مرّ بقبرين يُعذبان ، فقال : (إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة) ، ثم أخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين ، ثم غرز في كل قبر واحدة .

فقالوا : يا رسول الله ، لم صنعت هذا ؟ .

فقال : (لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا) [٤] .

وعن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال : (من أحب لقاء الله أحبَّ الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه) .

---

(١) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٨٥/٤) ، ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢٠٧/١) ، والروح له (١٥٥) وأهوال القبور لابن رجب (٤٣) ، ومعارج القبول للحكمي (٧٢١/٢) ، والتنبيهات السنيّة (٢٢٠) ، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٩٥/١) .

(٢) شرح العقيدة الطحاويّة (٥٧٨) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب الميت يُعرض عليه مقعده بالغداة والعشي (٢٤٣/٣) رقم ١٣٧٩ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الجنة وصفة نعيمها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه ... (٢١٨/٩) رقم ٢٨٦٦ .

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب الجريدة على القبر (٢٢٢/٣) رقم ١٣٦١ . ومسلم مع شرح النووي - كتاب الطهارة - باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٢٠٣/٢) رقم ٢٩٢ .

فقلت : يا نبيّ الله ، أكراهية الموت ؟ فكلنا يكره الموت .

فقال : (ليس كذلك ، ولكن المؤمن إذا بُشِّر برحمة الله ورضوانه وجنته ، أحبّ لقاء الله ، فأحبّ الله لقاءه ، وإن الكافر إذا بُشّر بعذاب الله وسخطه ، كره لقاء الله ، وكره الله لقاءه) [1] .

والنصوص في هذا كثيرة ، واستناداً إليها انعقد إجماع أهل السنة والجماعة على ما دلت عليه ، وأصبح لا ينكر هذا عندهم إلا ضالّ مضلّ .

قال أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - في سرده إجماعات أهل السنة في أبواب الاعتقاد : " وأجمعوا على أن عذاب القبر حق ... " [2].

وقال ابن القيم - رحمه الله - " وهذا كما أنه مقتضى السنة الصحيحة ، فهو متفق عليه بين أهل السنة " [3] .

إذا ثبت هذا ، فإنه " مما ينبغي أن يُعلمَ أن عذاب القبر هو عذاب البرزخ ، فكل من مات وهو مستحق للعذاب ناله نصيبه منه ، قُبر أو لم يُقبر ، فلو أكلته السباع أو أحرق حتى صار رماداً ونُسِف في الهواء ، أو صُلبَ أو غرق في البحر ، وصلَ إلى روحه وبدنه من العذاب ما يصل إلى القبور " [4] .

قال ابن القيم - رحمه الله - : " وهذا هو مذهب السلف وأئمتها أن الميت إذا مات يكون في نعيم أو عذاب ، وأن ذلك يحصُل لروحه وبدنه ، وأن

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الرقاق - باب من أحب لقاء الله أحبَّ الله لقاءه (٣٥٧/١١) رقم ٦٥٠٧ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب من أحبّ لقاء الله أحبّ الله لقاءه (١٢/٩) رقم ٢٦٨٤ .

واستدل بهذا الحديث على عذاب القبر ونعيمه الحافظ ابن رجب في كتابه أهوال القبور (٤٢) .

فقد دل الحديث على أن ما يؤول إليه العبد وما يصير إليه ، إما نعيم دائم ، أو عذاب مستمر ، وهذا يبدأ بحال الاحتضار ، مروراً بالبرزخ ، وانتهاء بحط الرحل إما في الجنة أو النار .

(٢) رسالة إلى أهل الثغر (١٥٩) .

(٣) الروح (١٦٦) .

(٤) الروح لابن القيم (١٦٦) .

الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة ، وأنها تتصل بالبدن أحياناً ، ويحصُل له معها النعيم أو العذاب ... "[١] .

وهنا ثلاث مسائل وثيقة الصلة بهذا المبحث ؛ لاشتراكها في مُسمَّى الغيب، ولقوة تعلقها وصلتها بمسائل اليوم الآخر ، ولقربها من مسائل هذا المبحث ناسب إيرادها هنا .

وبيان هذه المسائل ، وما ورد من السؤال عنها ، والاستفسار في أمرها على النحو التالي :

المسألة الأولى : الروح .

والعلم بها مما خَصَّ الله به نفسه ، ولم يطلع عليه أحداً من خلقه ، فلا سبيل إليه إلا بالوحي ؛ إذ أنها من جنس لا نظير له في عالم الموجودات [٢] وفي الخبر الوارد في المسألة ما يجلي ذلك.

عن عبد الله بن مسعود قال: بينما أنا أمشي مع النبي ﷺ في خرب المدينة وهو يتوكأ على عسيب معهُ ، فمرَّ بنفر من اليهود ، فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح .

وقال بعضهم : لا تسألوه ، لا يجيء فيه بشيء تكرهونه .

فقال بعضهم : لنسألنَّه .

فقام رجل منهم فقال : يا أبا القاسم ، ما الروح ؟ .

فسكت ، فقلت : إنه يوحى إليه ، فقمت ، فلما انجلى عنه فقال : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾ ﴾ [الإسراء:٨٥] [٣] .

---

(١) الروح لابن القيم (١٦٨) .

(٢) انظر القيامة الصغرى للأشقر (٨٧) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب العلم – باب قول الله تعالى: ﴿ وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (٢٢٣/١) رقم ١٢٥ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب صفات المنافقين وأحكامهم – باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح (١٥٠/٩) رقم ٢٧٩٤ .

فدّل هذا الجواب الذي أمر الله نبيه ﷺ به على أن إدراك حقيقة الروح لا مطمع فيه لأحد ؛ لاستئثار الله جل وعلا علمَه بذلك، إذ معرفة حقيقة الروح هي باعث السؤال والمقصود منه .

قال الإمام الذهبي – رحمه الله – : " ولم يكن سؤال اليهود لنبينا ﷺ عن خلقها، ولا قدمها ، وإنما سألوا عن ماهيتها وكيفيتها ... "[١] .

فتضمن هذا الجواب الرد على من طمع في إدراك ماهيتها ، وقطع الطريق عليه من أوله ، وبما أن النص قد جاء بالإخبار عن الروح ، ولم يتطرق لبيان حقيقتها فإن الواجب الوقوف على ذلك ، وعدم الخوض فيه إلا بنص ؛ لأنه أمر مغيب ، وسبيل المغيبات ورود النصوص .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " فالنص لم يخبر بكيفيتها ؛ لأن الإخبار بالكيفية إنما يكون فيما له نظير يماثله ، وليست الروح من جنس ما نشهده ، فلا يمكن تعريفنا بكيفيتها ، وإن كانت لها كيفية في نفسها ... "[٢] .

يُزاد على ذلك – أعني على عدم الإخبار عن ماهيتها – سكوت السلف الصالح عن البحث عن هذه الأشياء وعدم التعمق فيها[٣] فيسعنا ما وسعهم ، ويكفينا ما كفاهم .

المسألة الثانية : مستقر أرواح الشهداء .

قال تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ﴾ [الأنعام :٩٨] .

فالأرواح تتفاوت مراتبها عند الله ، ويختلف مستقرها بعد انتقالها إلى الدار الأخرى ، فإمّا إلى جنة ، وإمّا إلى نار .

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢٦٤/١٦) ، وانظر المفهم للقرطبي (٣٥٦/٧) .

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٢٩٣/١٠) .

(٣) انظر فتح الباري (٤٠٣/٨) .

وأصحاب الجنة تتفاوت أرواحهم فيها تفاوتاً عظيماً ، فأرواح الأنبيـــاء في أعلى عليين ، ثم يليهم بعد ذلك مَن دونهم في الفضل وعلو المترلة .

ومن هؤلاء : الشهداء ، فقد جاء في غير ما نص الإخبـــار عـــن موضـــع أرواحهم ، ومن ذلك ما ورد في الفتيا التالية :

عن ابن مسعود ﷺ أنه سئل عن قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] فقال : **أما إنا قد سألنا عن ذلك** [١] فأخبرنا (أن أرواحهم في جوف طـــير خضـــرٍ تسرحُ في الجنة حيث شاءت ، وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش ، فاطّلع إليهم ربك إطلاعة فقال : هل تستزيدون شيئاً فأزيدكم ؟ قالوا : ربّنا ، وما نستزيد ونحن في الجنة نسرحُ حيث شئنا ؟ .

ثمّ اطّلع إليهم الثانية فقال : هل تستزيدون شيئاً فأزيدكم ؟ فلما رأوا أنهم لم يتركوا قالوا : تُعيد أرواحنا في أجسادنا حتى نرجع إلى الدنيا فنقتل في سبيلك مرة أخرى) [٢] .

فأفادت هذه الفتيا منه ﷺ أن لأرواح الشهداء " من خصوص الكرامة مـــا ليس لغيرهم ، بأن جعلت في جوف طير ... صيانة لتلك الأرواح ، ومبالغـــة في إكرامها ، لإطْلاعها على ما في الجنة من المحاسن والـــنِّعم ، كمـــا يطلـــع الراكب المظلل عليه بالهودج الشفاف الذي لا يحجب عمّا وراءه ، ثم يدركون

(١) قال النووي في المنهاج شرح صحيح مسلم (٣٨/٧) : " يعني النبي ﷺ " ، وقال ابن القيم – رحمه الله – في حاشيته على مختصر ســنن أبي داود (١٤٠/٧-١٤١) : " والظـــاهر – والله أعلـــم – أن المسؤول عن هذه الآية الذي أشار إليه ابن مسعود هو رسول الله ﷺ ، وحذفه لظهور العِلم به ، وأن الوهم لا يذهب إلى سواه ... " .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الجهاد – باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنـــة (٣٧/٧) رقـــم ١٨٨٧.

في تلك الحال التي يسرحون فيها من روائح الجنة ، وطيبها ، ونعيمها ، وسرورها ، ما يليق بالأرواح مما ترتزق وتنتعش به .

وأما اللذات الجسمانيّة فإذا أعيدت تلك الأرواح إلى أجسادها استوفت من النعيم جميع ما أعدّ الله تعالى لها ، ثم إن أرواحهم بعد سرحها في الجنة ترجع تلك الطير بهم إلى مواضع مكرّمة ، مُشرَّفة ، مُنَوَّرة ، عُبر عنها بالقناديل لكثرة أنوارها وشدتها "(١) ، وذلك أنهم " لما بذلوا أبدانهم لله حتى أتلفها أعداؤه فيه أعاضهم منها في البرزخ أبدانا خيراً منها تكون فيها إلى يوم القيامة ، ويكون نعيمها بواسطة تلك الأبدان أكمل من نعيم الأرواح المجَرَّدة عنها "(٢) .

قال ابن رجب - رحمه الله - : " والفرق بين حياة الشهداء وغيرهم من المؤمنين الذين أرواحهم في الجنة من وجهين :

أحدهما : أن أرواح الشهداء يخلق لها أجساد أو هي الطير التي تكون في حواصلها ، ليكمل بذلك نعيمها ، ويكون أكمل من نعيم الأرواح المجرّدة عن الأجساد ، فإن الشهداء بذلوا أجسادهم للقتل في سبيل الله ، فعوضوا عنها بهذه الأجساد في البرزخ .

والثاني : أنهم يرزقون من الجنة ، وغيرهم لم يثبت له في حقه مثل ذلك ، فإنه جاء أنهم يعلقون في شجر الجنة ... "(٣) .

وفي معنى الفتيا قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة:١٥٤] .

فدلت هذه الآية على " أن الشهداء في برزخهم أحياء يرزقون "(٤) .

---

(١) المفهم (٣/٧١٥) .

(٢) الروح لابن القيم (٢٦١) .

(٣) أهوال القبور لابن رجب (١٢٥) .

(٤) تفسير القرآن العظيم (١/١٨٧) .

وما ثبت من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : (لما أصيب إخوانكم بأحد ، جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة ، تأكل من ثمارها ، وتأوي إلى قناديل معلقة في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ، ومشربهم ، ومقيلهم قالوا : من يبلغ إخواننا عنا أنّا أحياء في الجنة نرزق ، لئلا يزهدوا في الجهاد ، ولا ينكلوا عند الحرب ؟ .

فقال الله سبحانه : أنا أبلغهم عنكم) ، قال : فـأنزل الله : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ (1)

[آل عمران : ١٦٩] .

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن - كتاب الجهاد - باب فضل الشهادة (٣٢/٣) رقم ٢٥٢٠ ، وأحمد في المسند (٣٣٠/١) رقم ٢٣٨٧ ، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢١٥/١) رقم ٥٢ ، وابن أبي شـيبة في المصنف (٢١٠/٤) رقم ١٩٣٢٥ ، وابن المبارك في الجهاد (٦٠) رقم ٦٢ ، وعبد بن حميد في مسنده (٥٧٤/١) رقم ٦٧٨ ، وأبو يعلى في مسنده (٢١٩/٤) رقم ٢٣٣١ ، والطبري في جـامع البيـان (٥١٣/٣) رقم ٨٢٠٥ ، والحاكم في المستدرك (٩٧/٢) رقم ٢٤٤٤ ، والبيهقي في الجامع لشـعب الإيمان (١٦٩/٨) رقم ٣٩٣٥ ، وغيرهم .

وفي إسناده محمد بن إسحاق ، وأبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس ، وكلاهما مدلس .

ويجاب عن هذا بأن ابن إسحاق قد صرح بالتحديث عند أحمد في المسند ، وابن المبارك في الجهاد، وقد تقدمت الإحالة إليهما ، وأما أبو الزبير فلم أقف على تصريح له بذلك ، لكن للحديث شـواهد يتقوى بها .

قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبي .

وقال الألباني : " حسن " صحيح سنن أبي داود (١٠٢/٢) ، وانظر صحيح الترغيب والترهيـب (١٤٣/٢) .

وللتوسع في تخريج الحديث انظر : تخريج الشيخ مساعد الراشد لكتاب الجهاد لابـن أبي عاصـم (٢١٥/١-٢٢١) .

وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٠٣/١) .

والصحيح المسند من أسباب النزول للشيخ مقبل الوادعي (٣٠) .

ويحسن ختم المسألة بالتنبيه على أن دخول روح الشهيد الجنة ، ونيله هـذا الفضل مشروط بعدم وجود مانع ككبيرة يُستَحَقُّ بسببها العقوبة ، أو حـق لآدمي باقٍ في ذمته كما ثبتت بذلك النصوص [١] .

المسألة الثالثة : سماع الموتى .

من الضروري المتقرر في النفوس أن من مات كان الأصل فيه عدم السماع بما يخاطب به ، فإثبات السماع له يتوقف على ورود نصّ يتعيّن القول بـه ، ولكونه أيضاً من أمور البرزخ المغيبة التي لا يعلمها إلا الله جل وعلا [٢] إضافة إلى ذلك الأصل .

ولما خاطب ﷺ موتى المشركين، وناداهم بأسمائهم يوم بدر ، أشكل علـى الصحابة ﵃ وقوع ذلك منه ، مع ما هو متقرر عندهم من عدم سماع الموتى لما يقال لهم ، فلذلك استفتوه عما أشكل عليهم ، وسألوا عنه .

عن أنس بن مالك ﵁ أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثاً ، ثم أتـاهم ، فقام عليهم فناداهم فقال : (يا أبا جهل بن هشام ، يا أمية بن خلف يا عتبة ابن ربيعة ، يا شيبة بن ربيعة ، أليس قد وجدتم ما وعد ربكم حقاً ؟ فإني قد وجدت ما وعدني ربّي حقاً) .

فسمع عمرُ ﵁ قول النبي ﷺ : **فقال : يا رسول الله ، كيف يسـمعوا ؟ وأنّى يجيبوا وقد جَيَّفُوا ؟**

---

(١) انظر تفصيل هذا بأدلته أهوال القبور لابن رجب (١١٣) .

(٢) انظر مقدمة العلامة الألباني في تحقيقه لكتاب الآيات البينات في عدم سماع الأموات عنـد الحنفيـة السادات للآلوسي (٢١ ، ٤٠) .

قال : (والذي نفسي بيده ، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، ولكنهم لا يقدرون أن يجيبوا) [١] ، ثم أمر بهم فسحبوا فألقوا في قليب بدر .

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : اطلع النبي ﷺ على أهل القليب فقال : (وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً) ؟

فقيل له : تدعو أمواتاً ؟

فقال : (ما أنتم بأسمع منهم ، ولكن لا يجيبون) [٢] .

فهذه الفتيا صريحة في سماع الموتى ، بل أقسم ﷺ على ذلك [٣] وأخبر " أن الأحياء الحاضرين ليسوا بأسمع لما يقول ﷺ من أولئك الموتى بعد ثلاث ... " [٤] .

ولكن ، هل هذا السماع سماع عارض ، أم سماع دائم ؟ .

والجواب : إنه بتأمل النصّ ، والمناسبة التي لأجلها ورد الاستفتاء ، يُدرك أن الحكم مقصور على حسب ما جاء به النصّ ، دون تعديته لغيره إلا بنص يثبت ذلك .

والذي يحتم القول بهذا أن هذه المسألة من المغيبات - كما تقدم - وعليه فلا وصول للعلم بوقوع السماع منهم أو عدمه إلا بدليل خاص لذلك .

ويُقال في تقريره هذه المسألة : إن الحديث دال على أن الأصل عدم سماع الأموات ، وعلى أن سماعهم كان لعارض من وجهين :

الأول : وجود قرينة في النص توجب قصر سماع الموتى على الحالة التي ورد فيها ، وهي قوله ﷺ في إحدى روايات حديث ابن عمر : (إنهم الآن

(١) مسلم مع شرح النووي ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار (٢٢٢/٩) رقم ٢٨٧٤ .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب ما جاء في عذاب القبر (٢٣٢/٣) رقم ١٣٧٢ .

(٣) انظر أضواء البيان (٤٢٢/٦) .

(٤) نفس المصدر .

يسمعون ما أقول) [١] ، فـ " مفهومه أنهم لا يسمعون في غير هذا الوقت " [٢] " حيث قيد سماعهم بالآن " [٣] .

قال العلامة سليمان بن سحمان [٤] مؤكداً هذا الاستدلال : " إن سماع أهل القليب ، قليب بدر لكلام رسول الله ﷺ سماع حقيقي ، وكذلك سماع أهل القبور سلام المسلم عليهم وردهم عليه [٥] ، وأن إعادة الأرواح لتلك الأشباح بعد مفارقتها إياها إنما هي إعادة عارضة لا إعادة مستقرة مستمرة ، بل لسماع الكلام ورد السلام ... فقط " [٦] .

والثاني : " أن النبي ﷺ أقر عمر وغيره من الصحابة على ما كان مستقراً في نفوسهم واعتقادهم أن الموتى لا يسمعون " [٧] .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب المغازي - باب قتل أبي جهل (٣٠/٧) رقم ٣٩٧٩ .

(٢) مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٢٩) .

(٣) روح المعاني للآلوسي (٥٦/٢١) .

(٤) هو الشيخ العلامة سليمان بن سحمان بن مصلح بن حمدان الخثعمي النجدي ، ولد عام ١٢٦٩ هـ ، ونشأ نشوءً حسناً على يد والده ، وطلب العلم على علماء زمانه ، كان شديداً على أهل البدع غيوراً على السنة ، منافحاً عنها بلسانه وبنانه ، له مؤلفات منها : الصواعق الشهابية على الشبه الشاميّة ، توفي - رحمه الله - عام ١٣٤٩ بمدينة الرياض .

- انظر علماء نجد خلال ثمانية قرون (٣٩٩/٢) وما بعدها .

(٥) ورد في ذلك حديث أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٣٧/٦) ولفظه : (ما من عبد يمر على قبر رجل مسلم يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام) ، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم .

قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٩١١/٢) : "وهذا حديث لا يصح ، وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمن" .

وقال ابن رجب في أهوال القبور (٨٣) : "فيه ضعف ، وقد خولف في إسناده" .

وانظر بقية أحاديث هذه المسألة مع بيان عللها أهوال القبور لابن رجب (٨٢-٨٣) .

(٦) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق لسليمان بن سحمان (٦٢٣) .

(٧) مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣٠) .

يوضح ذلك : مبادرتهم بسؤاله ﷺ لما سمعوه يخاطب أهل القليب ويناديهم ، فلو لم يكن عندهم علمٌ سابق منه ﷺ بهذا الحكم لما كان لهم أن يبادروه بالسؤال [١] .

ويؤيد هذا الوجه ويزيده وضوحاً ما ثبت من الزيادة [٢] من حديث أنس رضي الله عنه المتقدم ، وفيه أنه قال : (... فسمع عمر صوته فقال : أتناديهم بعد ثلاث ؟ وهل يسمعون ؟ يقول الله عز وجل : (إنك لا تسمع الموتى) .

فقال : (والذي نفسي بيده ، ما أنتم بأسمع منهم ، ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا) [٣] .

فدلت هذه الزيادة على أن الأصل الثابت عند الصحابة رضي الله عنهم في هذه المسألة هو عدم سماع الموتى ، يؤكده استدلال عمر بقوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ ، وعدم إنكار النبي ﷺ عليه [٤] ، مما يدل على صحة استدلاله ، وصحة فهمه للمراد منها ، وأنها عامة في حكمها ، متناولة لجميع أفرادها .

يقول الألباني – رحمه الله – : " فقد صرح عمر رضي الله عنه أن الآية المذكورة هي العمدة في تلك المبادرة ، وأنهم فهموا من عمومها دخول أهل القليب فيه ، ولذلك أشكل عليهم الأمر ، فصارحوا النبي ﷺ بذلك ليزيل إشكالهم " [٥] .

وخلاصة المسألة : أن السماع للموتى حاصل في الجملة ، أما إثباته لهم مطلقاً فلا ، لعدم وجود نص قاطع في ذلك [٦] .

---

(١) مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣٠) .

(٢) انظر فتح الباري (٣٠٢/٧) .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٤/٣) رقم ١٤٠٤٨ .

قال الألباني في مقدمة تحقيقه لكتاب الآيات البينات (٣١) : " وسنده صحيح على شرط مسلم " .

(٤) انظر مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣١) .

(٥) نفس المصدر .

(٦) نفس المصدر (٢٢) .

يقول العلامة محمود الآلوسي [(١)] : " والحق أن الموتى يسمعون في الجملة ، فيقتصر على القول بسماع ما ورد السمع بسماعه " [(٢)] .

ومن النصوص في معنى الفتيا - أعني حديث القليب - قوله ﷺ : (إن العبد إذا وُضع في قبره وتولى عنه أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم ، أتاه ملكان فأقعداه ، فيقولان له : ما تقول في هذا الرجل محمد ﷺ ؟ .

فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله ، فيقال : انظر إلى مقعدك من النار ، أبدلك الله به مقعداً من الجنة) ، قال النبي ﷺ (فيراهما جميعاً) .

(وأما الكافر أو المنافق فيقول : لا أدري ، كنت أقول ما يقول الناس ، فيقال : لا دريت ، ولا تليت ، ثم يُضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه، فيصيح صيحة يسمَعُها من يليه إلا الثقلين) [(٣)] .

قال العلامة نعمان بن محمود الآلوسي [(٤)] " ومما يؤيد مذهب الحنفيّة والموافقين لهم بعدم سماع أن الميت لو كان يسمع مطلقاً ، لما ورد أن الروح ترجع إليه وقت المسألة في القبر ، ثم تذهب ، فافهم " [(٥)] .

---

(١) هو شهاب الدين محمود بن السيد عبد الله أفندي الآلوسي البغدادي ، أخذ العلم عن علماء زمانه ، ومنهم والده ، اشتغل بالتدريس والتأليف والوعظ ببغداد ، ومن مؤلفاته تفسيره المشهور (روح المعاني) توفي سنة ١٢٧٠هـ .

- انظر التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول (٥١٢) .

(٢) روح المعاني (٢١/٥٧-٥٨) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب الميت يسمع خفق النعال (٣/٢٠٥) رقم ١٣٣٨ .

ومسلم مع شرح النووي - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار (٩/٢٢٠) رقم ٢٨٧٠ .

(٤) هو أبو البركات خير الدين نعمان بن محمود الآلوسي ، ولد عام ١٢٥٢ ، طلب العلم على علماء بلده حتى برع فيه وهو شاب ، فحرر مسائل وصنف مصنفات أشهرها (جلاء العينين في محاكمة الأحمدين) ، وكان من دعاة التوحيد وأنصاره ، توفي سنة ١٣١٧هـ . انظر التاج المكلل (٥١٣) .

(٥) الآيات البينات في عدم سماع الأموات (٧٤) ، وانظر أهوال القبور (٧٨) .

فهذا سماع مؤقت وخاص بهذا الموضع ، فيقتصر عليه وعلى نظـــائره ممـــا جاءت به النصوص ، وبهذا يتم تقريرهذه المسألة وبيانها .

* * *

المبحث الثالث : في قيام الساعة .

المطلب الأول : قيام الساعة .

مما استأثر الله بعلمه ، وخصَّ به نفسه ، العلم بزمن قيام الساعة ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾ [لقمان :٣٤] .

وبما أن ليوم القيامة وقعا في النفوس ، ورهبة في القلوب ، لما فيه من الأهوال العظيمة، والأحداث الجسيمة، فقد كثرت الأسئلة عن زمن قيامه في مناسبات متعددة ، فكان ﷺ يجيبهم بما يفيد عدم علمه بذلك، أو يصرفهم إلى ما هو أهم من العلم بوقت الساعة ، ويتبين هذا من خلال الفتاوى التالية :

عن أنس بن مالك ﷺ أن رجلاً سأل النبي ﷺ **متى الساعة يا رسول الله ؟**

قال : (ما أعددت لها ؟).

قال : ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة ، ولكني أحبّ الله ورسوله .

قال : (أنت مع من أحببت)[(١)] .

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - " ففيه أنه - عليه السلام - كان إذا سُئِلَ عن هذا الذي لا يحتاجون إلى علمه ، أرشدهم إلى ما هو الأهم في حقهم ، وهو الاستعداد لوقوع ذلك والتهيؤ له قبل نزوله ، وإن لم يعرفوا تعيين وقته "[(٢)] .

وفي الحديث الآخر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ **متى تقوم الساعة ؟**

وعنده غلام من الأنصار يُقال له محمد .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الأدب - باب علامة الحب في الله لقوله تعالى : ﴿ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ (٥٥٧/١٠) رقم ٦١٧١ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب البر والصلة والآداب - باب المرء مع من أحب (٤٣٥/٨) رقم ٢٦٣٩.

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢٦١/٢) .

فقال رسول الله ﷺ : (إن يعش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة)[١] .

" يعني بذلك موتهم الذي يفضي بهم إلى الحصول في برزخ الدار الآخرة "[٢].

وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه الطويل أن جبريل - عليه السلام - قال للنبي ﷺ : **فأخبرني عن الساعة ؟**

قال : (ما المسؤول عنها بأعلم من السائل)[٣] .

فاتحدت هذه الفتاوى في الدلالة على استواء الخلق في عدم العلم بوقت قيام الساعة ، وأنه لا أحد أعلم من أحد[٤] حتى أكرم الرسل من الملائكة، وأفضل الرسل من البشر ، وإذا كان الأمر كذلك بالنسبة لهذين الرسولين، فغيرهما من باب أولى .

ومما يدل لهذا المعنى من كتاب الله تعالى قوله - جل وعلا - : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۝ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ۝ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ۝ ﴾ [النازعات ٤٢-٤٤] .

قال ابن كثير - رحمه الله - : " أي ليس علمها إليك ، ولا إلى أحد من الخلق ، بل مردّها ومرجعها إلى الله - عز وجل - فهو الذي يعلم وقتها على التعيين "[٥] .

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب قرب الساعة (٣١٥/٩) رقم ٢٩٥٣.

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢٦١/١) .

(٣) تقدم (٣١٠) .

(٤) انظر تفسير القرآن العظيم (٢٦١/١) ، وجامع العلوم والحكم (٥٣) ، والمنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم (٧٠) .

(٥) تفسير القرآن العظيم (٤٧٠/٤) .

ومن السنة ما رواه جابر بن عبد الله حيث قال : سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر : (تسألوني عن الساعة ، وإنما علمهـا عنـد الله ...)[1] ، الحديث .

فيؤخذ من هذه النصوص أنه لو كان في العلم بوقت قيام الساعة خير للأمّة لأخبرها بذلك ﷺ وأعلمها به ، فلما علم أن لا فائدة في ذلك صرفهم إلى ما هو أولى بالعناية ، وأحرى بالسؤال ، وهو الاهتمام بأمر الآخرة ، والاستعداد لها .

وبهذه الفتاوى يُعلم بُطلان دعوى من وقّت قيام الساعة ، وحدّها بعد مرور حقبة معينة من الزمن ، وهذا إلى جانب أنه دجل وكذب فهو تقول على الله بلا علم إذ " ليس عن النبي ﷺ في تحديد وقت الساعة نـصّ أصـلاً "[2] ، والفتاوى السابقة مع ما عضدها من الآيات قاطعة بذلك .

* * *

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب فضائل الصحابة – باب قوله ﷺ : (لا تـأتي مائـة سـنة ...) (٨/٣٣٠) رقم ٢٥٣٨ .

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٤١/٤) وانظر المنار المنيف (٦٨) .

المطلب الثاني : حقيقة الصور .

والنفخ فيه أول أحداث يوم القيامة المؤذنة بزوال الدنيا وبعث الناس من قبورهم ، وقيامهم لربهم ، ولعظم أمره ، وكِبَر وقعه ، كَثُر ذكره في القرآن ، إما بالتصريح بلفظه كقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ نَفْخَةٌ وَٰحِدَةٌ ﴿١٣﴾ ﴾ [الحاقة :١٣] ، وإما بمعناه كقوله - عز وجل - : ﴿ يَوْمَ تَرْجُفُ ٱلرَّاجِفَةُ ﴿٦﴾ تَتْبَعُهَا ٱلرَّادِفَةُ ﴿٧﴾ ﴾ [النازعات :٦-٧] ، ولا شك أن ما كان هذا شأنه فإنه محل السؤال ، وطلب معرفة للمراد منه .

وفي الفتوى التالية ما يكشف عن حقيقة الصور ، ويجلّي معناه .

عن عبد الله بن عمرو قال : قال أعرابي : **يا رسول الله ، ما الصور ؟**

قال : (قرن ينفخ فيه) [(١)] .

---

(١) أخرجه الترمذي - كتاب صفة القيامة والرقائق والورع - باب ما جاء في شأن الصور (٢١٦/٢) رقم ٦٥٠٤ ، وأبو داود - لكن بدون ذكر السؤال - كتاب السنة - باب في ذكر البعث والصور (١٠٧/٥) رقم ٤٧٤٢ ، والنسائي في السنن الكبرى (٣٩٢/٦) رقم ١١٣١٢ ، وابن المبارك في الزهد (٨٩٧/٢) رقم ١٢٠٣ ، والدارمي في سننه (٧٨٠/٢) رقم ٢٦٩٥ ، والبزار في مسنده (٤٤٣/٦) رقم ٢٤٨١ ، ونعيم بن حماد في الفتن (٦٣٦/٢) رقم ١٧٧٩ ، وابن حبان في صحيحه (٣٠٣/١٦) رقم ٧٣١٢ ، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (١٢٨١/٦) رقم ٧١٦ ، والحاكم في المستدرك (٥٥٠/٢) رقم ٣٨٧٠ ، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (١٩٠/٢) رقم ٣٤٤ ، كلهم من طريق سليمان التيمي عن أسلم العجلي ، عن بشر بن شغاف عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : (فذكره) .

وقد حسنه الترمذي ، وصححه ابن حبان ، والحاكم ووافقه الذهبي ، وصَدَّر ابن كثير حكمه عليه في تفسيره (١٦٠/٣) بقوله : " ثبت في الحديث ... " ثم ساقه بلفظه ، والقرطبي في المفهم (٢٣١/٦) بقوله : " صحّ " .

وكذا صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٨/٣) ، وصحيح سنن الترمذي (٣٢٢/٣) ، وصحيح سنن أبي داود (١٦١/٣) ، والشيخ مقبل الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٤١٩/١-٤٢٠) ، وأحمد شاكر في تخريجه للمسند (٩/١٠) رقم ٦٥٠٧ .

ففسر ﷺ الصور للسائل الأعرابي بما يعرفه من كلام العرب [١] ، وهو القرن ، إلا أنه خَصَّهُ بمعنى زائد وهو النفخ فيه ، فيجب الإيمان بثبوت هذا المعنى ، وعدم التعرض لكيفيته [٢] ، فإنه ﷺ قد أخبرنا بمعناه ، ولم يخبرنا بكيفيته ، فوجب الوقوف عند التفاسير الشرعيّة ، والأخبار النبويّة ، ففي ذلك الهدى والسداد ، والتوفيق والرشاد .

ومن نصوص السنة التي بمعنى الحديث السابق قوله ﷺ فيما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه (كيف أنعم ، وصاحب القرن قد التقم القرن ، وحنى جبهته ، ينتظر متى يؤمر أن ينفخ) .

قيل : قلنا يا رسول الله ، ما نقول يومئذٍ ؟

قال : (قولوا : حسبنا الله ونعم الوكيل ، على الله توكلنا) [٣] .

---

(١) انظر اليوم الآخر (القيامة الكبرى) للدكتور عمر الأشقر (٣٣) .

(٢) انظر روح المعاني للآلوسي (٣٠/٢٠) .

(٣) أخرجه الترمذي - كتاب صفة القيامة والرقائق والورع - باب ما جاء في شأن الصور (٥٣٦/٤) رقم ٢٤٣١ ، وأحمد مختصراً (٩٢/٣) رقم ١١٦٨٢، وسعيد بن منصور في سننه (١١١٨/٣) رقم ٥٤٤ ، والحميدي في مسنده (٣٣٢/٢) رقم ٧٥٤ ، ونعيم بن حماد في الفتن (٦٣٦/٢) رقم ١٧٧٨، وابن المبارك في الزهد (٨٩٤/٢) رقم ١٢٠١ ، والطبري في جامع البيان (٢٩٠/٨) رقم ٢٣٣٧٤، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٨٥/٢) رقم ٢٠٠٠ ، والمعجم الصغير (٤٩/١) رقم ٤٥ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٣٠/٧) كلهم من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً .

وعطية متكلم فيه ، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٤٧٦/٣) : " ضعيف " .

وقال ابن حجر في تقريب التهذيب (٦٨٠) : " صدوق يخطئ كثيراً " .

إلا أنه قد توبع في روايته عن أبي سعيد ، فقد تابعه أبو صالح السمان وهو ثقة .

أخرج هذه المتابعة ابن حبان في صحيحه (١٠٥/٣) رقم ٨٢٣ ، وأبو يعلى في مسنده (٣٣٩/٢) رقم ١٠٨٤ ، والحاكم في المستدرك (٦٠٣/٤) رقم ٨٦٧٧ ، وقال : "لم نكتبه من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد ، ولو لا أن أبا يحيى التيمي على الطريق لحكمت للحديث بالصحة على شرط الشيخين " .

قال الألباني - رحمه الله - في السلسلة الصحيحة (٦٧/٣) : " وقد تابعه جرير عن الأعمش عند أبي يعلى ، وابن حبان فالسند على شرطهما " . وانظر صحيح سنن الترمذي (٣٢٢/٣) . =

وفي هذه الفتوى الواردة في تفسير الصور إبطال لتفسير من فسر الصور (بالصورة) ، وأن النفخ في الصور، عبارة عن النفخ في أرواح الموتى لتحيا [١].

قال بعض العلماء : " من أنكر أن يكون الصور قرناً ، فهو كمن ينكر العرش والميزان والصراط ، وطلب لها تأويلات " [٢] .

وقال الآلوسي - رحمه الله - : "وارتكاب التأويل بجعل الكلام من باب التمثيل ظاهر في إنكار أن يكون هناك صور حقيقة ، وهو خلاف ما نطقت به الأحاديث الصحاح " [٣] .

وبهذا يعلم أن التأويل المتقدم للصور مردود لمخالفته صريح ما ثبت عن النبي ﷺ ، وفيما صَحَّ عنه الكفاية والغنية التامّة عمّا لا مستند له سوى التخرصات الباطلة ، والتخمينات الساقطة .

* * *

= وللحديث شواهد بسطها الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٦٦-٦٨) .

وقد حسنه الترمذي ، وصححه ابن حبان ، والألباني كما تقدم ، والشيخ مقبل الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (١/٤٠٠) .

(١) انظر جامع البيان للطبري (٥/٢٣٧) ، ومفاتيح الغيب للرازي (١٣/٣٤) ، والجامع لأحكام القرآن (٤/١٥) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٤/١٥) .

(٣) روح المعاني (٢٠/٣٠) .

المطلب الثالث : البعث وكيفيته .

وهذه القضية الكبرى إحدى مقاصد البعثة النبويّة التي قد أولتها النصوص عناية فائقة ، واهتماماً بالغاً ، وذلك لأن البعث كان محل إنكار عند العرب ، واستبعاد لوقوعه .

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : جاء العاص بن وائل إلى رسول الله ﷺ بعظم حائل ففته فقال : **يا محمد ، أيبعث الله هذا بعد ما أرم ؟**

قال : (نعم ، يبعث الله هذا ، يميتك ، ثم يحييك ، ثم يدخلك نار جهنم)

قال : فنزلت الآيات ﴿ أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ﴿٧٧﴾ ﴾[1] [يس :٧٧] .

فجاء رسول الله ﷺ فقرر هذه المسألة أحسن تقرير ، ورد على منكريه ، وفند شبههم ، بطرق متنوعة ، وأساليب شتى[2] .

ومن تلك الطرق التي تَمَّ بها تقرير هذه القضيّة ، الفتاوى الصادرة منه ﷺ وما له صلة بذلك .

والفتاوى التي وقفت عليها في هذا الصّدَد هي :

عن أبي رزين العقيلي قال : قلت : **يا رسول الله ، كيف يحيى الله الموتى ؟ وما آية ذلك في خلقه ؟**

قال : (أما مررت بوادٍ لك مَحْلاً[3] ، ثم مررت به يهتز خضراً ، ثم مررت به محلاً ، ثم مررت به يهتز خضراً) .

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٥٨/٣) والحاكم في المستدرك واللفظ له(٤٦٦/٢) رقم ٣٦٠٦ ، وقال : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه " ووافقه الذهبي ، وانظر الصحيح المسند من أسباب النزول للوادعي (١٢٥) .

(٢) انظر بيانها كتاب القواعد الحسان للسعدي (٢٩) .

(٣) المَحْل هو " الجدبُ ، وهو انقطاع المطر ، ويُبس الأرض من الكلأ " مختار الصحاح (٥٤٢) .

قال : بلى .

قال : (كذلك يحيى الله الموتى ، وذلك آيته في خلقه) [(١)] .

---

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٤٧) رقم ١٠٨٨ ، وأحمد في المسند (١٧/٤) رقم ١٦١٧٤، وابن أبي الدنيا في البعث كما في النهاية في الفتن والملاحم (٢٣٧/١) ، وابن أبي عاصم في السنة (٤٤٧/١) رقم ٦٥١ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٨/١٩) رقم ٤٧٠ ، والحاكم في المستدرك (٦٠٧/٤) رقم ٨٦٨٢ ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٨٦/٢) رقم ١٠٧٠ ، والاعتقاد (٢٨٦) كلهم من طريق يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن عدس عن عمه أبي رزين قال : ... الخ .

وفيه وكيع بن عُدس ، وتقدم بيان حاله (٢٨٧) .

وله طريق آخر : أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٠) رقم ١٢١ ، ومن طريقه أحمد في المسند (١٧/٤) رقم ١٦١٧٣ ، والطبراني في مسند الشاميين (٣٤٦/١) رقم ٦٠٢ .

ورجال الإسناد ثقات إلا سليمان بن موسى ، وهو الأشدق الأموي .

قال فيه الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين (١٧٦) : " صدوق " .

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٤١٤) : "صدوق فقيه ، في حديثه بعض لين ، وخُولط قبل موته بقليل " .

يُضاف إلى هذا أن حديثه مرسل ، فإنه لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ كما نقل ذلك العلائي عن البخاري . انظر جامع التحصيل (١٩٠) .

فعلى هذا يكون الإسناد منقطعاً ، وانظر مجمع الزوائد (٦١٥/١٠) .

وله طريق آخر أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (١٨/٤) رقم ١٦١٨٧ ، وفي السنة (٤٨٥/٢) رقم ١١١٢٠ ، وابن خزيمة في التوحيد (٤٦٠/١) ، وابن أبي خيثمة كما في الإصابة في تمييز الصحابة (٤٤٢/٥) .

والحاكم في المستدرك (٦٠٧/٤) رقم ٨٦٨٣ ، **من طريق عبد الرحمن بن عياش السمعي الأنصاري القبائي ، عن دلهم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق العقيلي عن أبيه عن عَمِّه لقيط وفيه** (... يا رسول الله ، كيف يجمعنا بعد ما تمزقنا الرياح ، والبلى ، والسباع ؟...) الخ .

وفيه عبد الرحمن بن عياش السمعي وهو " مقبول " كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٥٩٤) .

ودلهم بن الأسود ، قال الذهبي في ميزان الاعتدال : " عدادُهُ في التابعين ، لا يُعرف " .

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٣١٠) : " مقبول " .

والأسود بن عبد الله والد دلهم " مقبول " أيضاً كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (١٤٦) .

وجميعهم أوردهم ابن حبان في الثقات ، انظرهم على الترتيب (٧١/٧) ، (٢٩١/٦) ، (٣٢/٤) .

والخلاصة : أن الحديث حسن بمجموع هذه الطرق الثلاث ؛ إذ الضعف في رواته ليس شديداً ، ولعلّ لذلك حسنه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في الإصابة (٤٤٢/٥) .

يقرر ﷺ في هذه الفتيا بعث الله تعالى للأموات من قبورهم، وقيامهم لربهم، بضرب مثل مشاهَد يقرب هذا المعتقد ، ويرسخ في النفوس هذا الركن .

والمثل هو الأرض وحالُها قبل نزول الغيث عليها ، وما يكون فيها من الجدب ويبس النبات ، وحالُها بعد نزوله عليها ، كيف قامت فيها سوق الأشجار ، ونمت فيها النباتات ، فكذلك إحياء الأموات من القبور ، وإنبات أجسادهم منها مشابهٌ لحال الأرض بعد نزول الغيث عليها ، ومطابقٌ لخروج النبات منها ، وهذه آية من آيات الله في خلقه دالة على هذا الأمر، ومقربة له.

ومما يدل لهذا التقرير قول الله تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ سَحَابٗا ثِقَالٗا سُقۡنَٰهُ لِبَلَدٖ مَّيِّتٖ فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ كَذَٰلِكَ نُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾ [الأعراف :٥٧] .

وقوله : ﴿ وَتَرَى ٱلۡأَرۡضَ هَامِدَةٗ فَإِذَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡهَا ٱلۡمَآءَ ٱهۡتَزَّتۡ وَرَبَتۡ وَأَنۢبَتَتۡ مِن كُلِّ زَوۡجِۭ بَهِيجٖ ﴿٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٦﴾ ﴾ [الحج : ٥-٦] .

قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – : "وهذا دليل آخر على قدرته على إحياء الموتى كما يحيى الأرض الميتة الهامدة وهي المقحلة التي لا ينبت فيها شيء ... " [١] .

ومما يتصل بهذه المسألة ما أخبر به ﷺ من أن الله – جل وعلا – أودع في الإنسان عظماً منه يركب يوم القيامة ، وينمو شيئاً فشيئاً بنزول الماء عليه كما هو الشأن في البذرة الصغيرة التي تجعل في الأرض ، ثم تنمو بصب الماء عليها شيئاً فشيئاً [٢].

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/٢٠٢) .

(٢) انظر اليوم الآخر (القيامة الكبرى) للأشقر (٥٢-٥٣) .

وفي شأن هذا العظم استفتى الصحابة النبي ﷺ .

عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (في الإنسان عظم لا تأكله الأرض أبداً منه يركب يوم القيامة) .

قالوا : وأي عظم هو يا رسول الله ؟ .

قال : (عجب الذنب [١]) [٢] .

ومما في معناه من النصوص قوله ﷺ : (ما بين النفختين أربعون ، ثم ينزل من السماء ماء ، فينبتون كما ينبت البقل ، وليس في الإنسان شيء إلا بَلي إلا عظم واحِد ، وهو عجب الذنب ، منه يركب الخلق يوم القيامة) [٣] .

فدلت هذه النصوص على أن الأرض تأكل جميع جسد بني آدم ، ولا تُبقى منه إلا العظم المسمّى بعجب الذنب الذي منه إعادة الأجساد ، وذلك بعد استحالتها إلى تراب ، فتنشأ بواسطة المطر الذي اقتضت حكمة الله تعالى أن يكون سبباً لإنباتهم من عجب الذنب [٤] .

ويستثنى من هذا الحكم - أعني أكل الأرض لجسده - الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - لقوله ﷺ : (إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء) [٥] ، وقد تقدم بيان ذلك في الإيمان بالرسل [٦] .

---

(١) " هو بفتح العين ، وإسكان الجيم ، أي : العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب ، وهو رأس العصعص، وهو الذي يبقى منه ليُعاد تركيب الخلق عليه " المنهاج للنووي (٣١٨/٩) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب ما بين النفختين (٣١٨/٩) رقم ٢٩٥٥ .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - باب ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾ (٦٨٩/٨) رقم ٤٩٣٥ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب ما بين النفختين (٣١٧/٩) رقم ٢٩٥٥

(٤) انظر الحياة الآخرة ما بين البعث إلى دخول الجنة أو النار (١٤٦/١) .

(٥) تقدم تخريجه (٣٢٧)

(٦) انظر (٣٢٧) وما بعدها .

المطلب الرابع : صفة الحشر .

الحشرُ أحد أهوال يوم القيامة التي لابُد للعباد من المرور بها ، وهو يعقب البعث في الوقوع كما قال تعالى : ﴿ ۞ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ [الأنعام :٣٦] ، ويحصُل فيه من عجائب الأمور ، وغرائب الأحوال ، ما يدعو للسؤال ، ويبعث على الاستفتاء .

وهنا عدة مسائل في هذا الموضوع استفتى فيها الصحابة النبي ﷺ ، وبيانها في المسائل التالية :

المسألة الأولى : صفة حشر عموم الخلق يوم القيامة .

أخبر الله جل وعلا في مواضع متعددة من كتابه عن قيام الناس من قبورهم، وحشرهم إليه مع التطرق لبعض صفاقم في الحشر ، وقد جاءت السنة بتأكيد هذا المعتقد مع مزيد بيان ، وذلك من خلال الفتاوى التالية :

عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : **قلت يا رسول الله ، كيف يحشر الناس يوم القيامة ؟**

قال : (حفاة عراة) .

قلت : والنساء ؟

قال : (والنِّساء) .

قلت : يا رسول الله ، فما يُستحيى ؟ .

قال : (يا عائشة ، الأمر أهَمُّ من أن ينظر بعضهم إلى بعض) [(١)] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه – كتاب الزهد – باب ذكر البعث (٥٠٦/٤) رقم ٤٢٧٦ ، وفي إسناده أبو خالد الأحمر وهو سليمان بن حيان ، وهو " صدوق يخطئ " كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٤٠٦) .

ولصدر الحديث طريق آخر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٧٥/٤) ، وابن جرير في جامع البيان (٤٥٤/١٢) كلاهما من طريق الفضل بن موسى عن عائذ بن شريح عن أنس أن عائشة سألت رسول الله ﷺ ... الخ . =

وعن جابر بن عبد الله قال : بلغني حديث عن رجل سمعه من رسـول الله ﷺ فاشتريت بعيراً ، ثم شددت عليه رحلي ، فسرت إليه شهراً حتى قـدمت عليه الشام ، فإذا عبد الله بن أنيس [(١)] .

فقلت للبواب : قل له جابر على الباب .

فقال : ابن عبد الله ؟ .

قلتُ : نعم .

فخرج يطأ ثوبهُ فاعتنقني واعتنقتُه ، فقلت : حديثاً بلغني عنك أنك سمعتـه من رسول الله ﷺ في القصاص ، فخشيت أن تموت أو أموت قبل أن أسمعَهُ .

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (يُحشَرُ الناس يوم القيامة - أو قال : العباد عراة - غُرْلاً بُهماً) .

قال : قلنا : وما بُهماً ؟ .

قال : (ليس معهم شيء ، ثم يناديهم بصوت يسمعَهُ من بعد كما يسمعه من قرب : أنا الملك ، أنا الديّان ، ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يـدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أقَصَّهُ منه ، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة، ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أقصّهُ منه ، حـتى اللطمة) .

قال : قلنا : كيف وإنما نأتي الله - عز وجل - عراة غرلاً بُهماً ؟ .

= وفيه عائذ بن شريح ، قال الذهبي في ديوان الضعفاء (٢٠٦) : " مجمع على ضعفه ولم يترك " .

وللجملة الأخيرة أيضاً طريق آخر سيأتي تخريجه (٤٥٠) .

والحديث صححه الألباني - رحمه الله - في صحيح سنن ابن ماجه (٣٩٢/٣) .

(١) هو الجهني ، أبو يحيى المدني ، حليف بني سلمة من الأنصار ، وكان ممن يكسر أصنام بني سلمة ويهدمها ، روى عن النبي ﷺ غير ما حديث ، مات بالشام سنة أربع وخمسين . انظر الإصابة (١٣/٤-١٥) .

قال : (بالحسنات والسيئات) [1].

فمن مجموع هذه الفتاوى تُعرف الهيئات التي يُحشَر عليها الخلـق وهـي كونهم حفاة غير منتعلين ، وعراة غير مكتسين ، وبهماً ليس معهم شيء .

ومصداق هذا في قوله تعالى : ﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ [الأعراف :٢٩] .

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٥١/٣) رقم ١٦٠٢٢ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (٤٣٣/٢) رقم ٩٧٠ ، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائد الهيثمي) (١٨٨/١) رقم ٤٤ ، وابن أبي عاصم في السنة (٣٥٨/١) رقم ٥٢٦ ، وفي الآحاد والمثاني (٧٩/٤) رقم ٢٠٣٤ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٦٥/٨) رقم ٨٥٩٣ ، والحاكم في المستدرك (٤٧٥/٢) رقم ٣٦٣٨، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٩٦/١) رقم ١٣١ ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٣٢/٢٣) ، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٢٥/٢) رقم ١٦٨٦ ، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٢٦/٩) رقم ١٠ ، والمزي في تهذيب الكمال (٣٩٣/٢٣) كلهم من طريق القاسم بن عبد الواحد المكي ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر ، عن عبد الله بن أنيس (فذكره) .

وفي إسناده : القاسم بن عبد الواحد المكي ، قال أبو حاتم الرازي كما في الجرح والتعديل (١١٤/٧) : " يكتب حديثه " ، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٣٧/٧)، وقد أشار الذهبي إلى توثيق ابن حبان له بقوله في ميزان الاعتدال (٢٩٥/٤) : " وُثِّق " .

وقال ابن حجَر في تقريب التهذيب (٧٩٢) : " مقبول " .

وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، تقدم ذكر أقوال العلماء فيه (٣٥٨) .

وللحديث طريق آخر : أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٠٤/١) رقم ١٥٦ ، وتمّام الرازي في الفوائد (٣٦٤/١) رقم ٩٢٨ ، من طريق الحجاج بن دينار عن محمد بن المنكدر عن جابر .

وحكم الحافظ في فتح الباري (١٧٤/١) على هذا الطريق بقوله : " وإسناده صالح " .

وله طريق ثالث : أخرجه الخطيب البغدادي في الرحلة في طلب الحديث (١١١) ، وابن قدامة المقدسي في إثبات صفة العلو (٧٢) رقم (٤٢) من طريق أبي الجارود العنسي عن جابر بن عبد الله .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٧٤/١) : " وفي إسناده ضعف " .

وانظر تغليق التعليق للحافظ أيضاً (٣٥٦/٥) .

والحاصل : أن الحديث صححه بعض العلماء كالحاكم ووافقه الذهبي ، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٣٠٧/٤) ، والحافظ في فتح الباري (١٧٤/١) ، والهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣٧/١٠) ، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٧/٣) ، وصحيح الأدب المفرد (٣٧١) ، وانظر مزيد بسط ظلال الجَنَّة له أيضاً (٢٢٥/١) .

وقولــه : ﴿ كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٤] .

أي : كما بدأ الله الخلق حفاة ، عراة بهماً بعد أن لم يكونوا شيئاً ، كذلك يعيدهم بعد فنائهم (١) .

ويوضح هذا من السنة ما رواه ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قام فينا رسول الله ﷺ فقال : (إنكم محشورون حفاة ، عراة ، غرلاً ، ﴿ كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ﴾) (٢) الحديث .

وبما أن الحشر على هذه الصفة لم يعهد للصحابة مثلها كانت محل استغراب وتعجب ، **فلذلك سألته عائشة - رضي الله عنها - فقالت : فَما يُستحيي ؟**

فأجاب ﷺ بقوله : (الأمر أهم من أن ينظر بعضهم إلى بعض) ، وهذا كقوله ﷺ في اللفظ الآخر عند ما قال : (يبعث الله عز وجل الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً) .

فقالت عائشة : يا رسول الله ، فكيف بالعورات ؟

قال : (لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه) (٣).

---

(١) انظر جامع البيان لابن جرير (٤٦٧/٥) ، (٩٥/٩) ، وتفسير القرآن العظيم (٢٠٠/٢) .

(٢) البخاري مع فتح الباري - كتاب الرقاق - باب الحشر (٣٧٧/١١) رقم ٦٥٢٦ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب فناء الدنيا وبيان الحشر (٢١١/٩) رقم ٢٨٦٠.

(٣) أخرجه النسائي - كتاب الجنائز - تحت ترجمة البعث (٤٢١/٤) رقم ٢٠٨٢ ، وأحمد في المسند (١٠٤/٦) رقم ٢٤٥٧٩ .

وأبو بكر بن أبي داود في البعث (٢٨) رقم ٢٣، والحاكم في المستدرك (٦٠٨/٤) رقم ٨٦٨٤ ، كلهم من طريق بقية قال : أخبرنا الزبيدي ، قال : أخبرني الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً .

وبقية هو ابن الوليد ، قال الحافظ في تقريب التهذيب (١٧٤) : " صدوق كثير التدليس عن الضعفاء " ، وقد صرح بالإخبار من الزبيدي ، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٣١/١) : " قال النسائي وغيره : إذا قال - أي بقية - حدثنا وأخبرنا فهو ثقة " ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي والألباني ، انظر صحيح سنن النسائي (٨٣/٢) .

وعن سودة [١] زوج النبي ﷺ قالت : قال رسولُ الله ﷺ : (يبعث الناس حفاة عراة غرلاً ، قد ألجَمهم العرق ، وبلغ شحوم الآذان) .

فقلت : يا رسول الله ، واسوأتاه ، ينظر بعضنا إلى بعض ؟

فقال : (قد شغل الناس ، لكل امرئ منهم يومئذٍ شأن يغنيه) [٢] .

فذهول العقول ، وغياب الأذهان ، عما خشيته أمهات المؤمنين دال على هول الحشر ، وشدة الموقف ، وأن الناس في تلك الساعة في شغل شاغِل عن النظر إلى العورات ، أو التطلع إلى سوى ما هم فيه من الاهتمام بفكاك النفس، وطلب نجاتها .

المسألة الثانية : صفة حَشْر الكافر إلى النار .

والمراد حشرُهُ إلى جهنم ، وذلك على وجهه ، وهو حشر خاص يختلف عن سائر المحشورين ، والحشرُ على هذه الصفة أقبح ما يكون من الهيئات ، وأسوأ ما يكون من الأحوال ، وأبلغ ما يكون من الإهانة والإذلال ، إلا أن الحشر على هذه الصفة لما كانت غيرُ متصوّرة ، ونظيرها في الدنيا منتفٍ ، استفتى الصحابة ﷺ النبي ﷺ عن كيفية ذلك .

عن أنس بن مالك ، أن رجَلاً قال : يا رسول الله ، **كيف يُحشرُ الكافرُ على وجهِهِ يوم القيامة ؟**

---

(١) هي أم المؤمنين سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس القُرشيَّة العامريّة ، تزوجها رسولُ الله ﷺ بعد وفاة زوجها السكران بن عمرو ، وهي أول امرأة تزوجها بعد خديجة ، وهي التي وهبت يومها لعائشة لما خشيت أن يطلقها رسول الله ﷺ ، ماتت سنة خمسٍ وخمسين على الصحيح .
انظر الإصابة (١٩٦/٨) ، وتقريب التهذيب (١٣٥٧) .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٤/٢٤) رقم ٩١ ، والحاكم في المستدرك (٥٥٩/٢) رقم ٣٨٩٨ ، والبغوي في معالم التنزيل (٣٤٠/٨) ، وكذا ابن مردويه والبيهقي كما في الدر المنثور (٥٢٣/٦) ، وهو حسن لغيره .
- انظر صحيح الترغيب والترهيب (٤١٣/٣) ، والسلسلة الصحيحة (١٣٧٨/٧) .

قال : (أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادراً على أن يُمشيَهُ على وجهه يوم القيامة) [(١)] .

فشفى ﷺ قلوب أصحابه بهذا الجواب ، وأثلج صدورهم بهذه الفتيا ، وذلك بتقرير عدم خروج شيء عن قدرة الله تعالى، وبيان أن الذي أمشى الكافر على رجليه في هذه الدنيا لا يعجزه أن يمشيه على وجهِه يوم القيامة ، فزال الإشكال المطروح بهذا الجواب الوافي .

وهذا المشي على ظاهره فيُمرّ كما ورد من غير تعطيل لمعناه ، أو تأويل للمراد منه .

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – : " فالجواب الصادر عن النبي ﷺ ظاهر في تقرير المشي على حقيقته" [(٢)].

ويشهد لهذه الفتيا قوله – جل وعلا – : ﴿ ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُوْلَـٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٣٤﴾ ﴾ [الفرقان :٣٤]، وغير ذلك من الآيات الواردة في هذا المعنى .

* * *

(١) البخاري مع الفتح – كتاب التفسير – باب ﴿ ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُوْلَـٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٣٤﴾ ﴾ (٤٩٢/٨) رقم ٤٧٦٠ .

ومسلم مع شرح النووي – كتاب صفات المنافقين وأحكامهم – باب يحشر الكافر على وجهه (١٦٣/٩) رقم ٢٨٠٦ .

(٢) فتح الباري (٣٨٢/١١) .

المطلب الخامس : الشفاعة .

وهي من المقامات العظيمة التي تقع يوم القيامة ، فتتطلع إليها أعين الخلق ؛ لأنها أحد أسباب الرحمة من هول ذلك اليوم وشدائده .

وقد استفاضت بل تواترت [١] النصوص بورودها ، وتنوعت الأدلة على تقريرها ، واهتم النبي ﷺ ببيانها أيّما بيان، ومن دلائل ذلك الفتاوى العديدة الصادرة منه ﷺ بشأنها .

وفتاواه ﷺ التي وقفت عليها جميعها في ذكر أنواعها : " فإنه باتفاق أهل السنة والجماعة له شفاعات في القيامة " [٢] ، وبيان هذه الشفاعات في المسائل التالية :

المسألة الأولى : الشفاعة العظمى (الشفاعة في أهل الموقف) .

وتقع هذه الشفاعة أثناء وقوف الناس لله جل وعلا ، وانتظارهم فصل القضاء ، حيث يحل بهم من الشدة ، ويترل بهم من التعب الشيء الكثير ، فيتمنون عندها الخلاص مما هم فيه ، فيرفعون أمرهم إلى أولي العزم من الرسل ليشفعوا لهم عند ربهم ، فيمرون عليهم واحداً تلو الآخر إلى أن ينتهي بهم المطاف إلى نبينا ﷺ وهنا يظهر فضله ، ويتحقق وعد الله له في حمد الناس إياه في ذلك الموقف ، وعن كيفية وقوع ذلك جاء الاستفتاء .

عن أبي هريرة ﷺ قال : وضعت بين يدي رسول الله ﷺ قصعة من ثريد ، فتناول الذراع ، وكان أحبَّ الشاة إليه ، فنهس [٣] نهسةً فقال : (أنا سيد

---

(١) انظر الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (١١٢/٤) ، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٣٥/١٣) (٦٩،١٦/١٨) ، وفتح الباري (٤٢٦/١١) ، ولوامع الأنوار للسفاريني (٢٠٨/٢) ، ولوائح الأنوار السنيّة (٢٤٧/٢) .

(٢) درء تعارض العقل والنقل (١٤٩/٥) .

(٣) النهسُ هو : " أخذ اللحم بأطراف الأسنان " . النهاية في غريب الحديث (١٣٦/٥) .

الناس يوم القيامة) ، ثم همس أخرى فقال : (أناسيد الناس يوم القيامة) ، فلما رأى أصحابه لا يسألونه قال : (ألا تقولون كيفَهْ ؟) .

قالوا : كيفهْ يا رسول الله ؟ .

قال : (يقوم الناس لرب العالمين) وفي لفظ (يجمع الله الأولين والآخرين في صعيدٍ واحدٍ ، فيُسمعهم الداعي وينفذهم البصر ، وتدنو الشمسُ فيبلغ الناسَ من الغَمِّ والكرب ما لا يطيقون ، وما لا يحتملون ، فيقول بعض الناس لبعض : ألا ترون ما أنتم فيه ؟ ألا ترون ما قد بلغكم ؟ ألا تنظرون من يشفَعُ لكم إلى ربكم ؟ فيقول بعض الناس لبعض : ائتوا آدم ...) – إلى أن قال – (فيأتوني فيقولون : يا محمد ، أنت رسول الله ، وخاتم الأنبياء ، وغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه ؟ ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فأنطلق فآتي تحت العرش ، فأقع ساجداً لربّي ، ثم يفتح الله عليّ ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه لأحد قبلي ، ثم قال : يا محمد ، ارفع رأسك ، سَلْ تعطه ، اشفع تشفع ، فأرفع رأسي فأقول : أمتي ، أمتي .

فيقال : يا محمد ، أدخلِ الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة ، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ...) [1] .

وهذه الشفاعة هي المقام المحمود الذي وعد الله نبيه إياه [2] – كما تقدمت الإشارة إلى ذلك – يدل لهذا فتياه ﷺ عند ما سئل عن المقام المحمود .

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب أدنى أهل الجنة منزلة (٥٧/٢) رقم ١٩٤ .

(٢) وهو قول جمهور العلماء ، بل قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " المقام المحمود هو الشفاعة باتفاق الأئمة من جميع من ينتحل الإسلام ويدعيه " مجموعة الفتاوى (٣٧٤/٤) .

وانظر في هذه المسألة : جامع البيان للطبري (١٣١/٨) ، شأن الدعاء للخطابي (١٣٩)، التمهيد لابن عبد البر (٦٣/١٩) و (١٥٨/٧) ، والفِصل لابن حزم (١١٣/٤) ، =

عن أبي هريرة ﷺ قال رسول الله ﷺ في قوله : ﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ﴾ [الإسراء:٧٩] سئل عنها ؟

قال : (هي الشفاعة)[1] .

ومن شواهد الفتيا قوله ﷺ : (وأعطيت الشفاعة ...)[2] .

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - " يريد بـذلك - صـلواتُ الله وسلامُه عليه - المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون ، والمقام الذي يرغب إليه الخلق كلهم ليشفع لهم إلى ربهم ، ليفصل بينهم ويريـحهم مـن

= وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٥٧/١) ، و (٥٤/٣) ، وجلاء الأفهام لابن القيم (٢٨٥) ، وإثبات الشفاعة للذهبي (٢٠) ، وفتح الباري لابن حجَر (٤٢٦/١١) ، والفتاوى الحديثية للهيتمي (٩٣) ، ومعارج القبول للحكمي (٨٨٦/٢) والشفاعة لمقبل الوادعي (١٧-٥٠) .

(١) أخرجه الترمذي - كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة بني إسرائيل (٣٠٣/٥) رقم ٣١٣٧، وابن جرير في جامع البيان (١٣٣/٨) رقم ٢٢٦٣٤ - هكذا بورود السؤال فيه ... كلاهما من طريق داود الأودي عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً .

وفيه داود الأودي وأبوه .

أما داود فـ " ضعيف " كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٣٠٩) ، وانظر أقوال العلماء فيه تهذيب الكمال (٤٦٨/٨) .

وأما والده وهو يزيد بن عبد الرحمن الأودي فـ " مقبول " ، كما في تقريب التهذيب أيضاً (١٠٧٩) .

وللحديث شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص ولفظه : سئل النبي ﷺ عن المقام المحمود ؟ فقال : (هو الشفاعة) . أخرجه ابن مردويه كما في فتح الباري (٤٢٧/١١) ، والدر المنثور (٣٥٦/٤) ، ولم يذكر صاحبا الكتابين الإسناد ليتسنى للباحث النظر فيه .

وللحديث شواهد أخرى أوردها الحافظ ابن كثير في تفسيره (٥٤/٣-٥٨) ، كما أشار إلى ذلك الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٨٥/٥) ، وبها حسن الحديث تبعاً للإمام الترمذي .

انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤٨٥/٥) ، وصحيح سنن الترمذي (٢٦٨/٣) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الصلاة - باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) (٥٣٣/١) رقم ٤٣٨ .

ومسلم مع شرح النووي - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥/٣) رقم ٥٢١ .

مقام المحشَر ، وهي الشفاعة العظمى التي يحيد عنها أولو العزم ، لما خصه الله به من التفضيل والتشريف " [١] .

وقال ﷺ : (من قال – حين يسمعُ النداء – : اللهم رب هذه الدعوة التامّة ، والصلاة القائمة ، آتِ محمداً الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته ، حلت له شفاعتي يوم القيامة) [٢] .

قال ابن حيان – رحمه الله – في تفسير المقام المحمود الوارد في هذا الحديث : " واتفقوا على أن المراد منه الشفاعة " [٣] .

وقال ابن عمر – رضي الله عنهما – : " إن الناس يصيرون يوم القيامة جُثاً [٤] ، كل أمة تتبع نبيها ، يقولون : يا فلان اشفع ، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود " [٥] .

وهذه الشفاعة مجمع عليها ، والنصوص فيها متواترةٌ أيضاً [٦] .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " أجمع المسلمون على أن النبي ﷺ يشفع للخلق يوم القيامة بعد أن يسأله الناس ذلك " [٧] .

---

(١) الفصول في سيرة الرسول لابن كثير (٢٧٢) ، وانظر (٣٥٥) من الكتاب نفسه ، والنهاية في الفتن والملاحم له (١٧٦/٢) ، والمنهاج للنووي (٩/٣) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الأذان – باب الدعاء عند النداء (٩٤/٢) رقم ٦١٤ .

(٣) البحرُ المحيط (٧٠/٦) .

(٤) " بضم أوله و التنوين ، جمع جثوة كخطوة وخُطاً " فتح الباري (٤٠٠/٨) .
قال ابن الأثير في النهاية (٢٣٩/١) : " أي : جماعة " .

(٥) البخاري مع الفتح – كتاب التفسير – باب ﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ (٣٩٩/٨) رقم ٤٧١٨ .

(٦) انظر قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي (٣٠٣) .

(٧) تلخيص كتاب الاستغاثة – المعروف بالرد على البكري (٣٨٨/١) ، وانظر شرح العقيدة الطحاويّة (٢٨٢) ، والتنبيهات السنيّة للرشيد (٢٤٠) .

وهذا حاصل الكلام على هذا القسم من أقسام الشفاعة ، نسأل الله أن يشملنا بلطفه ، وأن يعمنا برحمته ، ويدخلنا شفاعة نبيه ﷺ .

المسألة الثانية : الشفاعة لأهل الكبائر من هذه الأمة .

من رحمة الله تعالى بهذه الأمة وإحسانه إليها ، أن منحها من الوسائل ما يحقق لها نجاتها ، ويأخذ بيدها إلى رضوان خالقها ، والخلوص من عذابه وأليم عقابه .

ومن هذه الأسباب التي أكرم الله تعالى بها هذه الأمّة شفاعة نبيها ﷺ في العصاة الذين أثقلتهم الذنوب ، فاستحقوا بسببها دخول النار - والعياذ بالله - أن يخرجوا منها بعد تنقيتهم من أدران المعاصي وتطهيرهم منها .

ولما كانت هذه الشفاعة موضع اهتمام الصحابة ﷺ استفتى بعضهم النبي ﷺ عنها ، فكانت هذه الفتيا المبينة للمستحقين لها ، والداخلين فيها .

عن كعب بن عجرة ﷺ قال : **قلت : يا رسول الله ، الشفاعة ؟**

فقال : (الشفاعة لأهل الكبائر من أمتي)[1].

فدلت هذه الفتيا على إثبات الشفاعة لمن استحق دخول النار من أهل الذنوب وأصحاب الكبائر من هذه الأمة .

---

(١) أخرجه الآجريّ في الشريعة (١٤٩/٢) رقم ٤٣٨ .

قال الشيخ مقبل الوادعي - رحمه الله - في كتابه (الشفاعة) (٩٣) : " رجال الإسناد معروفون ، وقد اختلف في واصل ، أهو ابن حيان أم هو واصل مولى أبي عيينة ، وكلاهما محتج به ، فلا يضر هذا الاختلاف والله أعلم " .

قلت : إن كان هو ابن حيان فالحديث إسناده صحيح ؛ لأن ابن حيان ثقة ثبت كما في تقريب التهذيب (١٠٣٣) ، وإن كان هو مولى أبي عيينة فالحديث إسناده حسن ، لكون مولى أبي عيينة صدوق كما في تقريب التهذيب (١٠٣٤) .

ولعموم نفع هذه الشفاعة ، وشمولها لأفراد الأمة الذين هم على الوصف المذكور في الفتوى اختارها على غيرها ، وقدمها على ما سواها من الخيارات، ومفاد هذا في الفتيا التالية :

عن عوف بن مالك الأشجعي ﷺ قال : سافرنا مع رسول الله ﷺ سفراً فنزلنا ، حتى إذا كان الليل أرقت عيناي - إلى أن قال - فخرجت أتخلل الرجال حتى خرجت من العسكر ، فإذا أنا بسواد ، فتيممت ذلك السواد ، فإذا أبو عبيدة بن الجراح ، ومعاذ بن جبل فقالا لي : ما الذي أخرجك ؟ .

قلت : الذي أخرجكما ، فإذا نحن بغيضة [١] منا غير بعيد ، فمشينا إلى الغيضة ، فإذا نحنُ نسمعُ فيها كدويّ النحل ، أو كحفيف الرياح ، فقال رسول الله ﷺ : (أههنا أبو عبيدة بن الجراح ؟) .

قلنا : نعم .

قال : (ومعاذ بن جبل ؟) .

قلنا : نعم .

قال : (عوف بن مالك ؟) .

قلنا : نعم ، فخرج إلينا رسولُ الله ﷺ ، فقمنا لا نسأله عن شيء ، ولا يسألنا عن شيء حتى رجع إلى رحله فقال : (ألا أخبركم بما خيرني ربّي آنفاً) .

قلنا : بلى يا رسول الله .

قال : (خيرني بين أن يدخل ثلث أمتي الجنة بغير حساب ولا عذاب ، وبين الشفاعة) .

قلنا : يا رسول الله ، ما الذي اخترت ؟ .

قال : (اخترت الشفاعة) .

---

(١) "هي الشجر الملتفّ " . النهاية لابن الأثير (٣/٤٠٢) .

قلنا جميعاً : يا رسول الله ، اجعلنا من أهل شفاعتك .

فقال لنا : (إن شفاعتي لكل مسلم)[(١)] .

وعلى ما تضمنته الفتيا تظاهرت نصوص الكتاب والسنة بل تواترت على إثبات هذه المسألة .

قال تعالى : ﴿ لَّا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَـٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَـٰنِ عَهْدًا ﴾ [مريم : ٨٧] .

ووجه الدلالة : أن (من) من ألفاظ العموم ، فيدخل صاحب الكبيرة في هذا اللفظ العام ، وفي الاستثناء الوارد في الآية ؛ لإتيانه بالعهد الذي هو الإيمان بالله ، وتوحيده ، فتشمله الشفاعة وإن كان قَدْ بَدَر منه ما يقتضي تعذيبه .

عن حماد بن زيد[(٢)] قال : قلت لعمرو بن دينار[(٣)] : أسمعت جابر بن عبد الله يحدث عن رسول الله ﷺ : (إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة) ؟ قال : نعم[(٤)] .

- وتقدم - قوله ﷺ : (لكل نبي دعوة مستجابة ، فتعجل كل نبي دعوته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة ، فهي نائلة - إن شاء الله - من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً)[(٥)] .

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥٨/١٨) رقم ١٠٧ ، هكذا بورود السؤال فيه .
قال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٣٤/٤) : " رواه الطبراني بأسانيد - أحدها جياد ... " .
وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٤٥٣/٣) .
- وبدون السؤال - أخرجه أحمد في المسند (٣٥/٦) رقم ٢٣٩٩٥ ، والطيالسي في مسنده (١٣٤/١) رقم ٩٩٨ ، وابن حبان في صحيحه (٣٧٦/١٤) رقم ٦٤٦٣ وغيرهم .

(٢) ابن درهم الأزدي البصري ، ثقة ثبت فقيه ، مات سنة تسع وسبعين ومائة ، وله إحدى وثمانون سنة . تقريب التهذيب (٢٦٨) .

(٣) هو المكي ، أبو محمد الأثرم ، ثقة ، مات سنة ست وعشرين ومائة . انظر تقريب التهذيب (٧٣٤) .

(٤) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها . (٥٠/٢) رقم ١٩١.

(٥) تقدم تخريجه (١٠٥) .

وعلى هذه النصوص انعقد إجماع أهل السنة على إثبات الشفاعة لأهل الكبائر .

قال أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - في ضمن حكاياته لإجماعات أهل السنة في أبواب الاعتقاد : " وأجمعوا على أن شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته ، وعلى أنه يخرج من النار قوماً من أمته بعد ما صاروا حُمماً ، فيطرحون في نهر الحياة ، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل "[(١)] .

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " ثم إن أهل السنة والجماعة متفقون على ما اتفق عليه الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - ، واستفاضت به السنن ، أنه ﷺ يشفع لأهل الكبائر من أمته ... "[(٢)] .

لكن تحقق الشفاعة لهذا الصنف من الناس مشروط بتوحيد الله تعالى وإفراده بالعبادة، ودليل هذا القيد حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : **قيل يا رسول الله ، من أسعدُ الناس بشفاعتك** ؟ .

قال : (... أسعدُ الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه)[(٣)] .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " فبين ﷺ أن أسعد الناس بشفاعته في الآخرة أعظمهم إخلاصاً لله وتوحيداً له في الدين "[(٤)] .

وبهذا يعلم فساد مذاهب أهل البدع المنكرين للشفاعة ، وبُطلان ما هم عليه من ذلك ، ولقد اشتد نكير السلف عليهم في هذا حتى قال أنس بن مالك

---

(١) رسالة إلى أهل الثغر (١٦٤) .

(٢) الرد على البكري (٣٨٩/١) ، وانظر نحوه مجموع الفتاوى (١٤٨/١) ، وانظر الفصول في سيرة الرسول (٣٦٠) .

(٣) تقدم تخريجه (١٠٤) .

(٤) الصفديّة (٢٩١/٢) ، وانظر مجموع الفتاوى (٢١٢/١) ، و (٤١٠/١٤) ، و (٤٤٠/٢٧) .

ﷺ : " من كذب بالشفاعة فليس له نصيب ... " [١] .

إذا تقرر هذا ، فلقائل أن يقول : إنهُ ثَمَّ نصوص ظاهرها التعارض مع ما تقدم من إثبات الشفاعة لعصاة هذه الأمة ، ومن ذلك قوله ﷺ : (أمتي أمة مرحومة ، ليس عليها عذاب في الآخرة ، عذابُها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل) [٢] .

والجواب : أنه لا تعارض إذا عُلم معنى الحديث ، فإن قوله (أمتي) ، هذا من إطلاق الكل ، وإرادة البعض ، وعليه فإن المقصود بالأمّة هنا غالبها ، للقطع بأنه لابد من دخول بعض الموحدين النار لثبوت الأحاديث بذلك [٣] ؛ لأجل تطهيرهم وتنقيتهم من الذنوب ، وهذا ما يُسمَّى عند أهل السنة بـ (الوعيد المجمل) .

يقول ابن القيم – رحمه الله – : " وأما المرجئة فإنهم يجوزون أن لا يدخل النار أحد من أهل التوحيد ، وهذا بخلاف المعلوم المتواتر من نصوص السنة بدخول بعض أهل الكبائر النار ، ثم خروجهم منها بالشفاعة ، ومع هذا التواتر الذي لا يمكن دفعه لا يجوز أن يقال بجواز أن لا يدخل أحد منهم النار،

---

(١) أخرجه هناد بن السري في الزهد (٤٣/١) رقم ١٨٩ ، وسعيد بن منصور في سننه كما في فتح الباري (٤٢٦/١١) ، والآجري في الشريعة (١٤٧/٢) رقم ٣٩٤ ، وصحح إسناده الحافظ في فتح الباري (٤٢٦/١١) .

(٢) أخرجه أبو داود – كتاب الفتن والملاحم – باب ما يرجىَ في القتل (٤٦٨/٤) رقم ٤٢٧٨ ، وأحمد في المسند (٥٥٢/٤) رقم ١٩٦٢٣ ، والبزار في مسنده (١٠٠/٨-١٠١) رقم ٣٠٩٩ ، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (٤٧٦/١) رقم ٥٣٥ ، والحاكم في المستدرك (٤٩١/٤) رقم ٨٣٧٢ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣١٣/١٧) رقم ٩٣٤٢ ، كلهم من طريق المسعودي عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى (فذكره) .

وفيه المسعودي وقد تقدم حاله .

بَيْد أن للحديث طرقاً أخرى بها يتقوى ، انظر تحرير ذلك وبسطه في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٨٤/٢) رقم ٩٥٩ .

(٣) انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٤٩/٢) .

بل لأبُد من دخول بعضهم ، وذلك البعض هو الذي خفت موازينه ورجحت سيئاته كما قال الصحابة "[١] ، وفي هذا البيان إزالة للإشكال الـوارد علـى الأذهان ، ودفع للتعارض الظاهر فيما بين النصوص .

المسألة الثالثة : شفاعة المؤمنين بعضهم لبعض .

وهذا إحدى الشفاعات التي قامت عليها الأدلـة - وقررهـا العلمـاء في مصنفاهم بناءً عليها ، وقد ورد الاستفتاء عنها كسابقتها .

عن عبد الله بن شقيق [٢] قال كنت مع رهط بإيلياء [٣] ، فقـال رجـل منهم : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : (يدخلُ الجنة بشفاعة رجل من أمـتي أكثر من بني تميم) .

قيل : يا رسول الله ، سواك ؟

قال : (سواي) [٤].

---

(١) طريق الهجرتين (٦٣٣) .

(٢) هو العقيلي البصري ، مات سنة ثمان ومائة ، قال الحافظ : "ثقة فيه نصب" .
تقريب التهذيب (٥١٥) .

(٣) " بكسر أوله ، واللام ، وياء ، وألف ممدودة : اسم مدينة بيت المقدس " .
- معجم البلدان (٢٩٣/١) .

(٤) أخرجه الترمذي - كتاب صفة القيامة - والرقائق والورع - باب ما جاء في الشفاعة (٥٤٠/٤) رقم ٢٤٣٨ ، وابن ماجه - كتاب الزهد - باب ذكر الشفاعة (٥٢٧/٤) رقم ٤٣١٦ ، وأحمد في المسند (٦١٢/٣) رقم ١٥٨٣٨ ، وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٨١) رقم ١٢٨٣، والدارمي في سننه (٧٨٤/٢) رقم ٢٧٠٤ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤٢٩/٢) رقم ١٢٢٢ ، وأبو يعلى في مسنده (٢٨٠/١٢) رقم ٦٨٦٦ ، وابن خزيمة في كتاب التوحيد (٧٤٠/٢) ، والحاكم في المستدرك (١٤٢/١) رقم ٢٣٧ ، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (١٣٩/٩) رقم ١٢٠ ، والمزي في تهذيب الكمال (٣٥٩/١٤) كلهم من طريق خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق (فذكره) .

قال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح غريب " ، وصححه ابن حبان ، والحاكم ووافقه الذهبي .

فلما قام قلت : من هذا ؟ .

قالوا : هذا ابن أبي الجدعاء [١] .

فهذه الفتيا نصٌ في إثبات شفاعة المؤمنين بعضهم لبعض .

قال البربهاري - رحمه الله - : " وما من نبي إلا له شفاعة ، وكذلك الصديقين ، والشهداء ، والصالحين ... " [٢] .

ومما يشهد لهذه الفتيا قوله ﷺ كما في حديث أبي سعيد الخدري - الطويل - وفيه (... حتى إذا خلص المؤمنون من النار ، فوَالذي نفسي بيده ، ما منكم من أحد بأشد مناشدة لله في استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار ، يقولون : ربنا ، كانوا يصومون معنا ، ويصلون ويحجون .

فيقال لهم : أخرجوا من عرفتم .

فتحرم صورهم على النار ، فيُخرِجون خلقاً كثيراً ...) [٣] .

وتعويلاً على هذه النصوص وأمثالها جاءت تقريرات العلماء لهذه المسألة .

قال السفاريني - رحمه الله - " والحاصلُ أنه يجب أن يعتقد أن غير النبي ﷺ من سائر الرسل ، والأنبياء ، والملائكة ، والصحابة، والشهداء ، والصديقين ، والأولياء ، على اختلاف مراتبهم ومقاماتهم عند ربهم يشفعون ، وبقدر

وقال أيضاً : - أعني الذهبي - في كتابه إثبات الشفاعة (٥٦) : " رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عنه ، وإسناده قوي " ، وصححه الألباني . =

= انظر صحيح سنن الترمذي (٥٨٢/٢) ، وصحيح سنن ابن ماجه (٤٠٥/٣) ، وصحيح الترغيب والترهيب (٤٦٢/٣) .

وقال الشيخ مقبل الوادعي في الجامع الصحيح (٤٢٦/١) : " هو حديث صحيح على شرط مسلم " .

(١) هو عبد الله بن أبي الجدعاء التميمي - بفتح الجيم ، وسكون المعجمة - ، ويقال : الكناني ، ويقال : العبدي ، صحابي ، ذكره البخاري في الصحابة .

انظر الإصابة (٣٣/٤) ، وتقريب التهذيب (٤٩٦) .

(٢) شرح السنة (٦٦) .

(٣) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب معرفة طريق الرؤية (٢٤/٢) رقم ١٨٣ .

جاههم ووجاهتهم يشفعون ، لثبوت الأخبار بذلك ، وترادف الآثار على ذلك ، وهو أمر جائز غير مستحيل ، فيجب تصديقه ، والقول بموجبه ؛ لثبوت الدليل "[١] والله أعلم .

المسألة الرابعة : الشفاعة في أبي طالب لتخفيف العذاب عنه (*) .

من المعلوم لدى الصحابة ﷺ أن لأبي طالب مواقف حميدة في نصرة النبي ﷺ وإيوائه إليه ، وإعانته على نشر دعوته ، وحمايته من كيد الأعداء له ، فكان هذا باعثاً لسؤالهم النبي ﷺ عن أمره ، وموقفه ﷺ منه مع ما قدمه له .

عن العباس بن عبد المطلب أنه قال : **يا رسول الله ، هل نفعت أبا طالب بشيء ، فإنه كان يحوطك [٢] ويغضب لك ؟**

قال : (نعم ، هو في ضحضاح [٣] من نار ، ولو لا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار) [٤] .

فأفادت هذه الفتيا نفع النبي ﷺ أبا طالب بشفاعته له " في تخفيف العذاب عنه ، لا في إسقاط العذاب بالكلية " [٥] ، وذلك لإصراره على الكفر وموته عليه .

ويؤيد هذا المعنى قوله ﷺ : (أهونُ أهل النار عذاباً أبو طالب ، وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغُهُ) [٦] .

---

(١) لوامع الأنوار البهيّة (٢/٢٠٩) .

(*) انظر إكمال المعلم (١/٥٩٦) ، وحاشية ابن القيم على مختصر سنن أبي داود (١٣/٥٥) ، وإثبات الشفاعة للذهبي (٢١) ، وشرح العقيدة الطحاوية (٢٨٩) ، وفتح الباري (١/١٩٤) ، وتيسير العزيز الحميد (٢٥٥) .

(٢) يحوطك : " بضم الحاء المهملة ، من الحياطة ، وهي المراعاة " فتح الباري (٧/١٩٤) .

(٣) ضحضاح : بمعجمتين ومهملتين ، وهو في الأصل : ما رق من الماء على وجه الأرض، فاستعير هنا للنار ، والمعنى : أنه خفف عنه العذاب . انظر النهاية لابن الأثير (٣/٧٥) ، وفتح الباري (٧/١٩٤) .

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب الأدب - باب كنية المشرك (١٠/٥٩٢) رقم ٦٢٠٨ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب ، والتخفيف عنه بسببه (٢/٨٦) رقم ٢٠٩ .

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (١/١٤٤) .

(٦) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب أهون أهل النار عذاباً (٢/٨٨) رقم ٢١٢ .

ويشكل على هذا نصوصٌ أخرى دالة على عدم انتفاع الكفار بالشـفاعة كقوله تعالى : ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴾ [المدثر :٤٨] .

وهذه النصوص نص في انتفاع أبي طالب بشفاعة النبي ﷺ مع كونه كافراً ويجاب عن هذا الإشكال بأجوبة :

الأول : أن أبا طالب مستثنى من عموم نفي الانتفاع بالشفاعة ، فهو حكم خاص به ، ومقصور عليه لا يتعداه لغيره .

وفي هذا يقول البيهقي – رحمه الله – : " ... الشفاعة للكفار إنما امتنعت لورود خبر الصادق بأنه لا يشفع منهم أحد ، وقد ورد الخبر بـذلك عـام ، فورود هذا عليه مورد الخاصّ على العام ..." (١) .

الثاني : أن النفع المنفّي في الآية ، هو الخروج من النار ، وإسقاط العذاب ، ودخولهم الجنة (٢) .

الثالث : أن أبا طالب " لما لم يجد أثر التخفيف ، فكأنه لم ينتفع بـذلك ، ويؤيد ذلك ... أنه يعتقد أن ليس في النار أشد عذاباً منه ، وذلك أن القليـل من عذاب جهنم لا تطيقه الجبال ، فالمعذب لاشتغاله بما هو فيه يصدق عليـه أنه لم يحصل له انتفاع بالتخفيف " (٣) .

فبهذه الأجوبة يرتفع الإشكال المطروح ، ويُعلم توجيه النصوص .

* * *

(١) البعث والنشور (٦١) وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/١٢١) .

(٢) انظر التذكرة للقرطبي (٢٧١) .

(٣) فتح الباري (١١/٤٣١) ، وانظر المفهم (١/٤٥٨) .

المطلب السادس : العرض (الحساب اليسير) .

وهو من المواقف العظيمة التي تمر بالعباد يوم القيامة ، إذ عندها ترتعد الفرائص ، وتقوى الرهبة ، ويتحدد المصير إما إلى جنة وإما إلى نار .

وقد أكد الله تعالى على هذه الحقيقة في غير ما موطن من كتابه فقال : ﴿ لِيَجْزِيَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾ [إبراهيم: ٥١] .

وأخبر جل وعلا أن حساب الناس على مراتب متفاوتة ، فمنه اليسير كما قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [الانشقاق : ٧-٨] .

ومنه السيء العسير كما قال تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمُ ٱلْحُسْنَىٰۚ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُۥ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْاْ بِهِۦٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْحِسَابِ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴾ [الرعد :١٨] .

وفي السنة المطهرة من البيان لما اشتملت عليه الآيات السابقة ما يزيد الأمر وضوحاً ، وذلك من خلال الفتاوى الصادرة من النبي ﷺ في هذا الباب .

عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول في بعض صلاته : (اللهم حاسبني حساباً يسيراً) ، فلما انصرف **قلت : يا نبيّ الله ما الحساب اليسير ؟ .**

قال : (أن ينظر في كتابه فيتجاوز عنه ، إنه من نوقش [1] الحساب يومئذٍ

---

(١) " المناقشة : الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء " غريب الحديث للهروي (٢٠١/١) .

هلك ، وكل ما يصيب المؤمن يكفر الله - عز وجل - به عنه ، حتى الشوكة تشوكه)[(١)] .

ففسر ﷺ - في هذه الفتوى - الحساب اليسير ، وبين أنه الهين السهل ، الخالي من المناقشة ، والمتضمن للتجاوز عن السيئات ، والعفو عن الزلات ، وذلك بعد إيقاف المرء على عمله ، والنظر في صحيفته ، وإقراره لما صدر منه[(٢)] .

وهذا هو الحساب المسمّى عند العلماء بـ (حساب العرض)[(٣)] ، إذ الحساب يُطلق و " يُراد به الموازنة بين الحسنات والسيئات ، وهذا يتضمن المناقشة ، ويُراد به عرض الأعمال على العامل وتعريفه بها "[(٤)] ، والمراد به في الحديث الثاني دون الأول كما تقدم .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥٨/٦) رقم ٢٤٢٠٨ ، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٣٦٧/٢) رقم ٩٠٩ ، وابن جرير في جامع البيان (٥٠٧/١٢) رقم ٣٦٧٣٤ ، وابن خزيمة في صحيحه (٣٠/٢) رقم ٨٤٩ ، وابن حبان في صحيحه (٣٧٢/١٦) رقم ٧٣٧٢ ، والحاكم في المستدرك (٢٧٨/٤) رقم ٧٦٣٦ ، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٤٢/٢) رقم ٢٦٦ ، كلهم من طريق محمد بن إسحاق قال : حدثني عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة (فذكرته) .

وفيه محمد بن إسحاق ، وهو صدوق يدلس كما تقدم .

وتابعه عبد الواحد بن زياد في الرواية عن عبد الواحد بن حمزة ، وهو ثقة كما في تقريب التهذيب (٦٣٠) .

أخرجها - أعني هذه المتابعة - أحمد في المسند (٢١٠/٦) رقم ٢٥٥٠٣ ، وابن أبي عاصم في السنة (٦١٢/١) رقم ٩١١ .

وصحح الحديث : ابن خزيمة ، وابن حبان ، وقال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبي ، وابن كثير في تفسيره (٤٩٠/٤) ، وصححه الألباني في ظلال الجنة (٤٢٩/٢) .

(٢) انظر : تفسير القرآن للسمعاني (١٨٨/٦) ، والصواعق المرسلة (١٠٥٣/٣) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٩٠/٤) ، وروح المعاني للآلوسي (٨٠/٣٠) ، وفتح القدير للشوكاني (٥٧٥/٥) ، ومجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٣٨/٢) .

(٣) انظر الجواب الصحيح لابن تيمية (٢٢٨/١) ، وإعلام الموقعين (٣٥١/١) و (٣١٤/٢) ، ومعارج القبول (٨٢٢/٢) .

(٤) درء تعارض العقل والنقل (٢٢٩/٥) .

وقد صرح ﷺ بهذا في الفتيا الأخرى له في هذه المسألة .

عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : قال رسولُ الله ﷺ : (من حوسب يوم القيامة عُذِّب) .

فقلت : أليس قد قال الله عز وجل (فسوف يحاسب حساباً يسيراً) ؟

فقال : (ليس ذاك الحساب ، إنما ذاك العرض ، من نوقش الحساب يوم القيامة عذاب) [1] .

قال القرطبي – رحمه الله – عند قوله (إنما ذاك العرض) : " يعني أن الحساب المذكور في الآية إنما هو أن تعرض أعمال المؤمنين عليه ، ويوقف عليها تفصيلاً حتى يعرف مِنّة الله تعالى عليه في سترها في الدنيا ، وفي عفوه عنها في الآخرة " [2] .

والنصوص على ما دلت عليه الفتاوى السابقة كثيرة منها :

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ ﴿١٨﴾ ﴾ [الحاقة :١٨] .

وقوله ﷺ : (يُدنى المؤمن يوم القيامة من ربه عز وجل حتى يضع عليه كَنَفَهُ [3]؛ فيقرره بذنوبه ، فيقول : هل تعرف ؟ .

فيقول : أي ربّ: أعرف .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الرقاق – باب من نوقش الحساب عذب (٤٠٠/١١) رقم ٦٥٣٧ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها – باب إثبات الحساب (٢٢٥/٩) رقم ٢٨٧٦ .

(٢) المفهم (١٥٨/٧) .

(٣) أي : ستره ، بهذا فسره عبد الله بن المبارك كما في خلق أفعال العباد للبخاري (٧٨) .
– وانظر النهاية في غريب الحديث (٢٠٥/٤) ، وفتح الباري (٤٧٧/١٣) .

قال : فإني سترتها عليك في الدنيا ، وإني أغفرها لك اليوم ، فيعطى صحيفة حسناته.

وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الخلائق : هؤلاء الذين كذبوا على الله)[1].

ففي هذا دلالة على ما تقدم من عرض الله تعالى الأعمال على عباده المؤمنين ، واعترافهم بما صدر منهم من الذنوب ، وإقرارهم بذلك ، مع صفح الله عنهم ، ولطفه بهم .

* * *

(١) البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - باب ﴿ وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَـٰدُ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ (٨/٣٥٣) رقم ٤٦٨٥ .

ومسلم مع شرح النووي - كتاب التوبة - باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله - (٩/٩٩) رقم ٢٧٦٨.

المطلب السابع: الصراط .

والمقصود به الجسر المنصوب على متن جهنم ، وهو أحد المقامات المهولة التي تقع في يوم القيامة ، وقد تواترت [١] النصوصُ بوروده ، وأجمع السلف على إثباته ، وحمله على ظاهره ، دون تكلف له بتأويل ، أو تعرض له بتحريف [٢] .

وبشأنه وردت فتاوى عديدة من النبي ﷺ بعد إعلامه الصحابة بخصوص هذا المقام ، ومن ثَمَّ طرح ما أشكل عليهم من أمره ، وغمُضَ عليهم من مسائله .

المسألة الأولى : صفة الصراط [*] .

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ وفيه (... ثم يُضرب الجسر على جهنم ، وتحل الشفاعة ، ويقولون : اللهم سلم سلم) .

قيل : يا رسول الله ، وما الجسر ؟

قال:(دحض ، مزلة [٣] ، فيه خطاطيف، وكلاليب[٤]، وحَسَك[٥]...)[٦].

---

(١) نَصَّ على هذا ابن تيمية - رحمه الله - في مجموع الفتاوى . انظر (١٢/١٩) ، (٦٩/١٨) .

(٢) انظر رسالة إلى أهل الثغر (١٦٣) ، وإكمال المعلم (٥٥٠/١) ، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٠/٢) ، ولوامع الأنوار (١٩٢/٢) ، ولوائح الأنوار (٢١٥/٢) ، كلاهما للسفاريني .
وقال في المصدر الأخير بعد ذكره لبعض تلك التحريفات : " وكل هذا هذيان ، وخرافات ، وبهتان ؛ لوجوب حمل النصوص على حقائقها الظاهرة " .

(*) انظر إكمال المعلم (٥٥١/١) .

(٣) أي : " زلق ، تزل فيه الأقدام " . إكمال المعلم (٥٥٠/١) ، وانظر النهاية لابن الأثير (١٠٤/٢) .

(٤) قال النووي : " أما الكلاليب : فجمع كلّوب ، بفتح الكاف ، وضمّ اللام المشدّدة ، وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق فيها اللحم ، وترسل في التنور " ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٠/٢) .

(٥) الحسك : " جمع حسكة ، وهي شوكة صلبة معروفة " .
النهاية في غريب الحديث (٣٨٦/١) ، وانظر فتح الباري (٤٢٩/١٣) .

(٦) تقدم تخريجه (٩٧) .

فأجابهم ﷺ بما يكشف لهم استفتاءهم ، وذلك ببيان صفة الصراط ، وما فيه من العقبات التي تعوق من المرور عليه .

وهي : أن الصراط موطن لزلل الأقدام وزلقها وعدم ثباتها ، وأن فيه من الكلاليب والأشواك التي تخطّف الناس ما لا يعلم قدر عظمها إلا الله تعالى كما قال ﷺ : (وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان ، هل رأيتم السعدان ؟) .

قالوا : نعم ، يا رسول الله .

قال : (فإنها مثل شوك السعدان ، غير أنه لا يعلم قدر عظمها إلا الله ، تخطف الناس بأعمالهم) [1] .

فهذه الصفات للصراط يثبتها أهل السنة ، ويؤمنون بها على ما وردت به - كما تقدم في مطلع هذا المطلب - مع سؤال الله النجاة من هَوْله يوم القيامة .

المسألة الثانية : الصراط موضع الناس حين تبديل الأرض والسماوات .

أخبر الله تعالى أن من الأهوال العظيمة التي تقع أيضاً ، تبديل الأرض وتغييرها ، والإتيان بأرض أخرى ، وذلك في قوله : ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ وَبَرَزُواْ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴿٤٨﴾ ﴾ [إبراهيم :٤٨] .

وهنا ورد السؤال من عائشة - رضي الله عنها - عن موضع الناس يومئذٍ .

فعنها - رضي الله عنها - قالت : **سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ ﴾ ، فأين يكون الناس يومئذٍ يا رسول الله ؟** .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ (٤١٩/١٣) رقم ٧٤٣٧ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب معرفة طريق الرؤية (٢١/٢) رقم ١٨٢ .

قال : (على الصراط) [١] .

وفي حديث ثوبان - المتقدم - وفيه - **أن اليهودي سأل النبي ﷺ فقال ، أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات ؟ .**

فقال رسول الله ﷺ : (هم في الظلمة دون الجسر) [٢] .

فأوضح ﷺ بهذا الجواب أن مكان الناس حال وقوع تبديل الأرض والسماوات على الصراط حيث يجمعهم الله - عز وجل - في ذلك الموضع عند حدوث ذلك الحدث .

ولا تعارض بين قوله ﷺ في اللفظ الأول : (على الصراط) ، وبين قوله في اللفظ الآخر : (هم في الظلمة دون الجسر) إذ (يمكن الجمع بين الحديثين بأن الظلمة دون الجسر حكمها حكم الجسر ، وفيها تقسيم الأنوار للجواز على الجسر ، فقد يقع تبديل الأرض والسماوات ، وطي السماء ، من حين وقوع الناس في الظلمة ، ويمتد ذلك إلى حال المرور على الصراط) [٣] .

أو يحمل اللفظ الثاني على اللفظ الأول، فيكون قوله (دون الجسر) بمعنى : فوق الجسر ، وبهذا يتفق مع قوله (على الصراط) [٤] والله أعلم .

المسألة الثالثة : صفات المارين على الصراط .

أعلَمَ ﷺ أصحابه أن صفاتِ المارين على الصراط متفاوتة ، وأن هيئاتهم مختلفة ، وذلك بحسب قوة إيمانهم ، ومسارعتهم في طاعة ربهم ، وأثناء هذا

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم - باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة (١٤٨/٩) رقم ٢٧٩١ .

(٢) تقدم تخريجه (٣٤٦) .

(٣) التخويف من النار (١٨٥) .

(٤) انظر المفهم للقرطبي (٥٧٤/١) (٣٥٢/٧) .

الإعلام سئل ﷺ عن المراد بإحدى تلك الصفات التي أخبر بها ، ويتضح هذا بالفتوى التالية :

عن أبي هريرة وحذيفة - رضي الله عنهما - قالا : قال رسولُ الله ﷺ : (يجمع الله الناس ، فيقوم المؤمنون حين تزلف الجنة ، فيأتون آدم فيقولون : يا أبانا ، استفتح لنا الجنة ، فيقول : وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم ...) الحديث - وفيه - (فيأتون محمداً ، ﷺ فيقوم فيؤذن له ، وتُرسل معه الأمانة والرحم ، فيقفان بالصراط يمينهُ وشمالَه ، فيمر أو لكم كمر البرق) .

قلت : بأبي وأمّي : وأيّ شيءٍ كمرّ البرق ؟ .

قال : (ألم تر إلى البرق كيف يمر فيرجع في طرفة ...) [1] الحديث .

فبين ﷺ بهذا الجواب أن المقصود بمرّ البرق هو تشبيه بعض المارّين على الصراط في قوة مرورهم ، وسرعة مجاوزتهم بالبرق حين يظهر للرائي ثم يختفي ، وهذا ظاهر - ولله الحمد -

فنؤمن به ونثبته مادام أن النقل به قد صحّ ، ولو لم تبلغه عقولنا .

المسألة الرابعة : أول الناس إجازة على الصراط .

الناس ليسوا على درجة واحدة في ابتداء المرور عليه ، بل هم متفاوتون في تقدم بعضهم على بعض ، كما أنهم متفاوتون في سرعة مرورهم عليه ، - كما تقدم - وقد سئِل ﷺ عن أول الناس مضياً عليه وذلك في حديث ثوبان - وقد تقدم - وفيه - أن اليهودي سأل النبي ﷺ فقال : **فمن أول الناس إجازة ؟ .**

قال : (فقراء المهاجرين) [2] .

---

(١) تقدم تخريجه (٤٦٢) .

(٢) تقدم تخريجه (٣٤٦) .

فأوضح ﷺ أن هذا الصنف من الناس من أمته هم أول الناس مروراً على الصراط ، يتبين هذا بقوله ﷺ : (ويُضرب الصراط بين ظهري جهنم ، فأكون أنا وأمتي أول من يجيز ...)[1]. والله أعلم .

* * *

(١) جزء من حديث سبق بعضه (٢٩٦) .

المطلب الثامن : الورود .

صلة هذا المطلب بالمطلب السابق ما جاء في السنة من السؤال عن الورود ، واستشكال الآية الواردة في ورود الناس النار وهي قوله تعالى : ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ﴾ [مريم : ٧١] .

على ما أخبر به ﷺ من أن طائفة من أصحابه لا تلج النار ، وذلك أن سياق قوله : (وإن منكم) نص في العموم ، وما أخبر به ﷺ عامٌّ أيضاً ، فتقابل العمومان ، فوقع الإشكال لظن السائل أن ورود النار ، يعني دخولها ، والتعذيب فيها [١] .

فكان في الفتيا التالية رفع للإشكال الحاصل ، وكشف للبس الواقع عند السائل وإفصاح عن المراد بالورود .

عن أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة : (لا يرد النار - إن شاء الله - من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها) .

قالت : بلى يا رسول الله ، فانتهرها .

فقالت : حفصة : [**أليس قال الله**] [٢] : ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴾ ؟

فقال : (قد قال الله - عز وجل - : ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾ ﴾ [مريم :٧٢]) [٣] .

---

(١) انظر المفهم للقرطبي (٦/٤٤٤) والرد على البكري (٢/٦١٧) ، والصواعق المرسلة (٣/١٠٥٤) ، ومقدمة العلامة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣٣) .

(٢) زيادة عند ابن ماجه في السنن (٤/٥٠٨) رقم ٤٢٨١ ، بها يكون الاستفتاء أكثر وضوحاً .

(٣) مسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل أصحاب الشجرة (٨/٢٩٦) رقم ٢٤٩٦ .

فأجابها ﷺ بأن في الآية التي تليها ما يبين المقصود، ويعين المراد ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾ ﴾ .

" وحاصل الجواب : تسليم أن الورود دخول ، لكنه دخول عبور ، فينجو من اتقى ، ويترك من ظَلَم " (١) .

قال ابن القيم – رحمه الله – في إيضاح هذا الجواب : " فأجاب النبي ﷺ بأن ورود المتقين غير ورود الظالمين ، فإن المتقين يردونها وروداً ينجون به من عذابها ، والظالمين يردونها وروداً يصيرون جثيّاً فيها به ، فليس الورود كالورود " (٢) .

إذاً : عُلِم بهذا البيان أن المراد من الورود هو المرور على الصراط ، والعبور عليه (٣) .

يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : " ومعلوم أنه إذا كان قد أخبرهم أن جميع الخلق يعبرون الصراط ، ويردون النار بهذا الاعتبار ، لم يكن قوله لهم : فلان لا يدخل النار مُنافياً لهذا العبور ، ولهذا قال لها : ألم تسمعيه قال : (ثم ننجِي الذين اتقوا) ، فأخبرها أن هذا الورود لا ينافي عدم الدخول الذي أخبرت به ، فالذين نجاهم الله بعد الورود – الذي هو العبور – لم يدخلوا النار ...

---

(١) المفهم (٤٤٤/٦) .

(٢) الصواعق المرسلة (١٠٥٤/٣-١٠٥٥) ، وانظر مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣٣)

(٣) انظر جامع البيان للطبري (٣٦٧/٨) ، والتمهيد لابن عبد البر (٣٦١/٦) ، والجامع لأحكام القرآن (٩١/١١) والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٥٥/١) (٢٩٦/٨) ، والمفهم للقرطبي (٤٤٤/٦) ، والكاشف عن حقائق السنن (٤٤٧/٢) ، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٢٧٩/٤) ، والجواب الصحيح (٢٢٩/١) ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٢٩/٣) ، والنهاية في الفتن والملاحم له أيضاً (٩٨/٢) ، وشرح العقيدة الطحاويّة (٦٠٧) ، والتخويف من النار (١٩٧) ، وفتح الباري (١٢٤/٣) .

وقوله : ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾ ﴾ [مريم:٧١-٧٢] . فيه بيان نعمة الله على المتقين أنهم مع الورود والعبور عليها ، وسقوط غيرهم فيها نجوّا منها، والنجاة من الشر لا تستلزم حصوله ، بل تستلزم انعقاد سببه ... فقوله : (ثم ننجي الذين اتقوا) لا يقتضي أنهم كانوا معذبين ثم نجوا ، لكن يقتضي أنهم كانوا معرضين للعذاب الذي انعقد سببه وهو الورود .

فقوله ﷺ : (لن يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة) لا ينافي هذا الورود، فإن مجرد الورود ليس بعذاب ، بل هو تعريض للعذاب ، وهو إنما نفى الدخول الذي هو العذاب ، لم ينف التقريب من العذاب ولا انعقاد سببه ، ولا الدخول على سطح مكان العذاب "(١) .

والأخبار الصحيحة العاضدة لهذه الفتيا عديدة منها :

قوله ﷺ : (لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسّه النار ، إلا تحلة القسم) (٢) .

قال ابن كثير - رحمه الله - : " يعني الورود " (٣) .

وقوله ﷺ : (يرد الناس النار ، ثم يصدرون منها بأعمالهم ، فأولهم كلمح البرق ، ثم كالريح ، ثم كحَضْرِ الفرس ، ثم كالراكب في رحله ، ثم كشد

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/٤٩-٥١) وانظر (٥/٢٣٠) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الأيمان والنذور - باب قول الله تعالى : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ (١١/٥٤١) رقم ٦٦٥٦ .

ومسلم مع شرح النووي - كتاب البر والصلة والآداب - باب فضل من يموت لَهُ ولد فيحتسبه (٨/٤٢٩) رقم ٢٦٣٢ .

(٣) تفسير القرآن العظيم (٣/١٣٠) ، وانظر المنهاج شرح صحيح مسلم (٨/٤٣٢) .

الرجل ، ثم كمشيه)[١] .

فزال بهذه النصوص وتقريرات العلماء الإشكال في هذه المسألة ، وبها تبين المقصود وعرف المراد .

* * *

(١) أخرجه الترمذي - كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة مريم (٢٩٧/٥) رقم ٣١٥٩ ، وأحمد في المسند (٥٤٤/١) ، رقم ٤١٤٢ ، والدارمي في سننه (٧٨٤/٢) رقم ٢٧٠٦ ، والحاكم في المستدرك (٦٢٩/٤) رقم ٨٧٤١ ، والبيهقي في الاعتقاد (٢٦٥) من طريق إسرائيل عن السّدي عن مُرةَ الهمداني عن ابن مسعود مرفوعاً .

قال الترمذي : " حديث حسن " .

وقال الحاكم : " حديث صحيح على شرط مسلم " ، ووافقه الذهبي والألباني .

انظر صحيح سنن الترمذي (٢٨٠/٢) ، والسلسلة الصحيحة (٦٢٠/١) ، وصحيح الترغيب والترهيب (٤٤٨/٣) .

المطلب التاسع : المقاصة ، (أو القصاص بين العباد) .

من عدل الله تعالى يوم القيامة، وتمام حكمه ، أن يقيم القصاص بين عبـــاده فيما تظالموا فيه ، واختلفوا عليه ، ويمكّنهم من استيفاء حقـــوقهم والوصـــول إليها، إلا أن كيفية القصاص لما كانت غير معلومة لدى الصحابة ﷺ استفتوا النبي ﷺ بشأنها ، خاصّة مع ما تقرر عندهم من حشر الناس عراة ، غـــرلاً ، بهماً - أي ليس معهم شيء - كما تقدم .

عن عبد الله بن أنيس ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (يُحشـــر الناس يوم القيامة - أو قال : العباد - عراة غرلاً بهماً) .

قال قلنا : وما بُهماً ؟ .

قال : (ليس معهم شيء ، ثم يناديهم بصوت يسمعُه من بعد كما يسمعه من قربَ ، أنا الملك أنا الديّان ، ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخُل النار ، وله عند أحد من أهل الجنة حقّ حتّى أقصهُ منه ، ولا ينبغي لأحد من أهـــل الجنة أن يدخل الجنة، ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أقصّهُ منه ، حـــتى اللطمة) .

قال قلنا : كيف وإنما نأتي الله عز وجل عراة غرلاً بهماً ؟ .

قال : (بالحسنات والسيئات) [1] .

فأفتى ﷺ السائلين بأن القصاص ، واستيفاء الحقـــوق في الآخـــرة يكـــون بالحسنات والسيئات ، وقد بين ﷺ صفة القصاص بالحسنات والســـيئات في نصوص أخرى منها : قوله ﷺ : (من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضـــه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ، ولا درهَم ، إن كان لـــه

---

(١) سبق تخريجه (٤٤٧) .

عمل صالح أُخِذَ منه بقدر مظلمته ، وإن لم تكن له حسنات أُخِذَ من سيئات صاحبه فحمل عليه)[١] .

وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (أتدرون ما المفلس ؟) .

قالوا : المفلسُ فينا من لا درهم له ولا متاع .

فقال : (إن المفلسَ من أمتي ، يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي وقد شتم هذا ، وأكل مالَ هذا ، وسفَكَ دمَ هذا ، وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناتُه ، قبل أن يُقضى ما عليه أُخِذَ من خطاياهم ، فطرحت عليه ، ثم طُرِح في النار)[٢] .

والنصوصُ المشتملة على ما دلت عليه الفتوى عديدة منها :

عن الزبير بن العوام قال : لما نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ۝ ﴾ [الزمر : ٣٠-٣١] .

قال الزبير : أي رسول الله ﷺ **أيكرر علينا ما كان بيننا في الدنيا مع خواصّ الذنوب ؟**

قال : (نعم ، ليكررن عليكم حتى يؤدى إلى كل ذي حَقّ حَقَّه)[٣] .

(١) البخاري مع الفتح - كتاب المظالم - من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته (١٠١/٥) رقم ٢٤٤٩ .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب البر والصلة والآداب - باب تحريم الظلم (٣٧٧/٨) رقم ٢٥٨١.

(٣) أخرجه الترمذي - كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الزمر (٣٤٤/٥) رقم ٣٢٣٦ ، والحميدي في مسنده (٣٣/١) رقم ٦٠ ، والبزار في مسنده (١٧٩/٣) رقم ٩٦٤ ، وأحمد في المسند (٢٠٦/١) رقم ١٤٣٣ ، والشاشي في مسنده (٩٥/١) رقم ٣٢ ، وابن أبي حاتم كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٤/٤) ، والطبري في جامع البيان (٣/١١) رقم ٣٠١٣٨ ، وأبو يعلى في مسنده (٣١/٢) رقم ٦٦٨ ، والحاكم في المستدرك (٢٧٢/٢) رقم ٢٩٨١ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٩٣/٦) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩١/١) ، والبغوي في معالم التنزيل (١١٨/٧) ، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٤٩/٣) رقم ٨٥٢ كلهم من طريق محمد ابن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير عن أبيه مرفوعاً .

واعتماداً على هذه النصوص قرر علماء أهل السنة هذه المسألة في مصنفاتهم العقديّة ، ونبهوا عليها ، ودلّلوا على أهميتها .

يقول البربهاري - رحمه الله - : " والإيمان بالقصاص بين الخلق كلهم ، بني آدم ، والسباع ، والهوام ، حتّى للذرة من الذرة ، حتى يأخذ الله عز وجل لبعضهم من بعض ، لأهل الجنة من أهل النار ، وأهل النار من أهل الجنة ، وأهل الجنة بعضهم من بعض ، وأهل النار بعضهم من بعض "[1] .

فَعقْدُ القلب على هذه العقيدة يثمر الخوف من الله تعالى ، والمسارعة للخلاص من مظالم العباد وحقوقهم وعدم التهاون بشيء من ذلك .

* * *

= قال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح " .

وقال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه " ووافقه الذهبي .

قال الشيخ مقبل - رحمه الله - في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٣٦٣/١): " وليس كما يقول الحاكم ، فمسلم لم يخرج لمحمد بن عمرو بن علقمة إلا في المتابعات كما قاله الذهبي في الميزان، والحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح ، فالحديث حسن ، إذ محمد بن عمرو بن علقمة حسن الحديث " .

وحسنه كذلك العلامة الألباني - رحمه الله - .

انظر صحيح سنن الترمذي (٣٢٠/٣) ، والسلسلة الصحيحة (٦٦٥/١) .

(١) شرح السنة (٧٨) .

المطلب العاشر : الحوض .

والمقصود حوض نبينا ﷺ الذي أكرمه الله تعالى به في عرصات القيامة ، وشرف أمته بتمكينها من الشرب منه ، والإرتواء من مائه ، فهو أكثر الأحواض وروداً ، وأشدها زحاماً ، وكان ﷺ يردد على مسامع أصحابه حوضَهُ ، ويذكر لهم ماله من الأوصاف العظيمة ، والنعوت الكريمة ، وذلك في مناسبات متعددة ، وأحوال مختلفة ، يدل لهذا الكثرة الكاثرة من الأحاديث التي نقلت إلينا ، والتي قد بلغت حَدَّ التواتر [1] ، ورواها ما يربو على خمسين صحابيّاً .

وبما أن هذا الأمر غيبي محض ، والعلم بمسائله سبيله التوقيف وورود النصوص ، فإنه وردت بشأنه عدة استفتاءات من الصحابة ﷺ تنبئ عن قوة رغبة ، وصدق طلب في الورود عليه والشرب منه ، فقد سُئِل عليه الصلاة والسلام عن وجوده وإثبات حقيقته ، وعن عدد آنيته ، وعن سعته ، وصفة مائه وعن أول الناس وروداً عليه .

وبيان هذا في المسائِل التالية على الترتيب المذكور :

المسألة الأولى : إثبات وجود الحوض .

عن خوله بنت حكيم قالت : قلت **يا رسول الله ، إن لك حوضاً ؟**

قال : (نعم ، وأَحَب من ورده عليّ قومك) [2] .

---

(١) انظر التمهيد لابن عبد البر (٢٩١/٢) ، وإكمال المعلم للقاضي عياض (٢٦٠/٧) ، والمفهم للقرطبي (٩٠/٦) ، ومجموع فتاوى ابن تيمية (١٦/١٨) ، وحاشية ابن القيم على مختصر المنذري لسنن أبي داود (المطبوع مع عون المعبود) (٥٦/١٣) ، وشرح العقيدة الطحاويّة (٢٧٧) ، وفتح الباري (٤٦٨/١١-٤٦٩) ، ولوامع الأنوار للسفاريني (٢٠٢/٢) ، وإتحاف السادة المتقين للزبيدي (٤٩٧/١٠) ، ومعارج القبول للحكمي (٨٧١/٢) .

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٤٧٧/١) رقم ٧٢١ ، وفي الآحاد والمثاني (٥٩/٦) رقم ٣٢٦٧ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٩/٦) رقم ٣١٦٤٧ ، وأحمد في المسند (٤٥٨/٦) رقم ٢٧٣٠٥ ، =

فأفادت هذه الفتيا منه ﷺ أن له حوضاً أكرمَه الله به تردهُ أمتُهُ يوم القيامة .

وإذ قد ثبت وجوده ، وجب الإيمان به ، وبما نعت من النعوت ، من غير إحالة له عن ظاهرِه ، أو تأويل لمدلوله [١] ، وعلى هذا المعتقد أجمع السلف الصالح[٢]، وتتابع الأئمة على تقريره وتدوينه في مصنفاهم العقديّة [٣] .

قال ابن عبد البر - رحمه الله - : " الأحاديث في حوضه ﷺ متواترة صحيحه ثابتة كثيرة والإيمان بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجب ، والإقرار به عند الجماعة لازم ... " [٤] .

ومن النصوص في معنى الفتيا قوله ﷺ : (إني فرط لكم ، وأنا شهيدٌ عليكم، وإني والله لأنظُر إلى حوضي الآن ...) [٥] .

= والطبراني في المعجم الكبير (٢٤١/٢٤) رقم ٦١٦ ، كلهم من طريق أبي خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن خولة بنت حكيم مرفوعاً .

وفيه أبو خالد الأحمر وهو سليمان بن حيان الأزدي صدوق يخطئ - وقد تقدم - .

تابعه في الرواية عن يحيى بن سعيد ، حماد بن زيد البصري .

أخرج ذلك ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦٠/٦) رقم ٣٢٦٨، والسنة (٤٧٧/١) رقم ٧٢٢، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣١/٢٤) رقم ٥٨٩ ، إلا أنه قال : عن خولة بنت قيس بن قهد مرفوعاً .

قال الألباني في ظلال الجنة (٣٢٤/٢) " إسناده جيد وهو على شرط مسلم ... " .

(١) انظر إكمال المعلم (٢٦٠/٧) والمفهم (٩٠/٦) .

(٢) انظر رسالة إلى أهل الثغر (١٦٥) .

(٣) انظر أصول السنة للإمام أحمد (٥٥) ومقدمة ابن أبي زيد القيرواني (٦٠) ، وشرح السنة للبربهاري (٦٤) ، واعتقاد أهل السنة للإسماعيلي (٤٣) ، والشريعة للآجري (١٧١/٢) ، وأصول السنة لابن أبي زمنين (١٥٨) ، وعقيدة السلف أصحاب الحديث (١٧٩) ، والحجَّة في بيان المحجَّة للتيمي (٤٨٩/١) ، والاقتصاد في الاعتقاد لعبد الغني المقدسي (١٦٨) .

(٤) التمهيد (٢٩١/٢) .

(٥) البخاري مع الفتح - كتاب الرقاق - باب في الحوض (٤٦٥/١١) رقم ٦٥٩٠ .

ومسلم مع شرح النووي - كتاب الفضائل - باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٦١/٨) رقم ٢٢٩٦.

وبما تقدم يُعلم أن نفي الحوض أو تأويله يُعَدُّ أمراً منكراً ، يُنكر على قائله ، وتُردُّ مقالته ، وعلى هذا درج السلف الصالح - رضوان الله عليهم - .

ومن ذلك ما رواه ثابت عن أنس : أن زياداً أو ابن زياد [(١)] ذكر عنده الحوض ، فأنكر ذلك ، فبلغ ذلك أنساً فقال : أما والله لأسوءَنَّهُ غداً .

فقال : ما أنكرتم من الحوض ؟ .

قالوا : سمعت النبي ﷺ يذكره يا أبا حمزة ؟

قال : نعم ، ولقد أدركت عجائز بالمدينة ما يصلين صلاة إلا سألن الله تعالى أن يوردهن حوض محمد ﷺ [(٢)] .

فهذا الأثر وما شابهُ من الآثار متحد الدلالة مع النصوص السابقة في التأكيد على إثبات حقيقة الحوض ووجوده والإنكار على منكِره والرد عليه .

المسألة الثانية : عدد آنية الحوض .

عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله ، ما آنية الحوض ؟ [(٣)] .

قال : (والذي نفس محمد بيده ، لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها ...) [(٤)] الحديث .

---

(١) هو عبيد الله بن زياد أحد أمراء العراق لمعاوية وولده .

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٤٧٣/١) رقم ٧١٥، من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس.
وله طريق آخر : أخرجه ابن المبارك في الزهد (٥٦٠) رقم ١٦٠٩ ، والآجرّي في الشريعة (١٧٧/٢) رقم ٤٠١ من طريق محمد بن أبي عديّ عن حميد عن أنس .
وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤٦٨/١١) : " وعند أبي يعلى من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس .. وسنده صحيح " ، وهذا الطريق لم أجده عند أبي يعلى في مسنده المطبوع بعد البحث عنه .
والأثر صححه الألباني في ظلال الجنة (٣٢١/٢) .

(٣) " أي كم عددها ؟ " تحفة الأحوذي (١١٦/٧) .

(٤) مسلم مع شرح النووي - كتاب الفضائل - باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٦٤/٨) رقم ٢٣٠٠ .

فهذا الجواب دال على كثرة عدد الآنية للحوض .

قال النووي - رحمه الله - : " هذا العدد للآنية على ظاهرِه ، وأنها أكثر عدداً من نجوم السماء ، ولا مانع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك ... " [١] .

فنؤمن بهذا كله على ما ورد من غير نفي لحقيقته ، أو تعرض لكيفيته .

ونحو هذه الفتيا ما جاء من حديث أنس أن نبي الله ﷺ قال : (تُرى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء ، أو أكثر من عدد نجوم السماء) [٢] .

فهذا اللفظ وغيره من الألفاظ " إشارة إلى غاية الكثرة [٣] " كما تقدم ، فلا تعارض بينها ولا تناقض .

المسألة الثالثة : سعة الحوض .

عن ثوبان أن نبي الله ﷺ قال : (إني لبِعُقْر [٤] حوضي أذودُ الناس لأهل اليمن أضرب بعصاي حَتى يرفَضَّ [٥] عليهم) .

فسئل عن عرضه ؟

فقال : (من مقامي إلى عمّان) [٦] .

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم (٦٩/٨) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب الفضائل - باب إثبات حوض نبينا - صلى الله عليه وسلم - وصفاته (٦٧/٨) رقم ٢٣٠٣ .

(٣) إكمال المعلم (٢٦٠/٧) .

(٤) " بالضم ، موضع الشاربة منه ... " النهاية في غريب الحديث (٢٧١/٣) .

(٥) " أي : يسيل " المصدر السابق (٢٤٣/٢) .

(٦) مسلم مع شرح النووي - كتاب الفضائل - باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٦٤/٨) رقم ٢٣٠١ .

وعن أبي أمامة الباهلي ، أن يزيد بن الأخنس [١] **قال : يا رسول الله ، ما سعةُ حوضك ؟**

قال : (كما بين عدن إلى عمان ، وأن فيه مثعبين ، من ذهب وفضَة) [٢].

فهذه الأجوبة كلها دالة على سعة حوضه ﷺ ومقدار مسافته طولاً وعرضاً .

وهناك روايات عدة في بيان مقدار سعته أيضاً ، وظاهرها قد يوهم الاضطراب والاختلاف فيما بينها ، لذلك رام بعضُ العلماء الجمع بينها ، لكن يدفع ذلك كله ، قوله ﷺ (حوضي مسيرة شهر ، وزواياه سواء ...) [٣] .

قال الحافظ ابن حجَر : " وهذه الزيادة تدفع تأويل من جمع بين مختلف الأحاديث في تقدير مسافة الحوض على اختلاف العرض والطول " [٤] .

يُضاف إلى هذا أيضاً أن جميع ذلك الاختلاف إنما هو في الحقيقة راجع إلى السير البطيء والسير السريع [٥] .

فبهذا التوجيه تتفق الروايات ، ويندفع عنها ما ظنّ فيها من التعارض أوالاضطراب .

---

(١) هو السلمّي ، أبو معن ، ممن بايع النبي ﷺ وشهد معه بدراً .
انظر أسد الغاية (٦٩٨/٤) ، والإصابة (١٩١/١) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣١٥/٥) رقم ٢٢١٥٢ ، وابن أبي عاصم في السنة (٤٩٣/١) رقم ٧٤٦ ، وفي الآحاد والمثاني (٤٤٥/٢) رقم ٦٤٥٧ ، والطبراني في المعجم الكبير (١٥٥/٨) رقم ٧٦٦٥ ، ومسند الشاميين (٨٠/٢) رقم ٩٥٤ .
وابن حبان في صحيحه (٣٧٠/١٤) رقم ٦٤٥٧ ، وحسن إسناده الحافظ ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٣٧٢/١) ، وصححه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٥٠٦/٦) .
والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٤٣٩/٣) ، وصحيح موارد الظمآن (٥٢١/٢) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الرقاق - باب في الحوض (٤٦٣/١١) رقم ٦٥٧٩ . ومسلم مع شرح النووي - كتاب الفضائل - باب إثبات حوض نبينا ﷺ (٥٩/٨) رقم ٢٢٩٢ .

(٤) فتح الباري (٤٧٠/١١) .

(٥) نفس المصدر (٤٧٢/١١) .

المسألة الرابعة : صفة ماء الحوض .

عن ثوبان أن نبي الله ﷺ قال : (إني لبعقر حوضي ...) وقد تقدم بعضُهُ في المسألة السابقة - وفيه - **وسئل عن شرابه ؟**

فقال : (أشد بياضاً من اللبن ، وأحلى من العسل ، يغت فيه ميزابان يمدانه من الجنة ، أحدهما من ذهب ، والآخر من ورق) (١) .

وعن أبي أمامة أن يزيد بن الأخنس قال : ... **فما حوضك يا نبي الله ؟**

قال : (أشد بياضاً من اللبن ، وأحلى مذاقه من العسل ، وأطيبُ رائحة من المسك ، من شرب منه لم يظمأ أبداً ، ولم يسودّ وجهُهُ أبداً) (٢) .

فجمعت هذه الفتوى منه ﷺ في هذه المسألة الصفة التي عليها ماء الحوض في لونه ، وطعمه ، ورائحته .

فهو في اللون أشد بياضاً من اللبن .

وفي الطعم أحلى مذاقا من العسل .

وفي الرائحة أطيب رائحة من المسك .

فهذه النعوت تبعث النفس على ورود هذا الحوض والشرب منه ، ولا يتأتى ذلك إلا باتباع السنة ظاهراً أو باطناً .

وفي معنى الفتيا قوله ﷺ : (حوضي مسيرة شهر ، وزواياه سواء ، وماؤه أبيض من الورق ، وريحُه أطيب من المسك ، وكيزانه كنجوم السماء ، فمن شرب منه فلا يظمأ بعده أبداً) (٣) نسأل الله تعالى الكريم من فضله .

---

(١) تقدم تخريجه (٤٨٤) .

(٢) تقدم تخريجه (٤٨٥) .

(٣) تقدم تخريجه (٤٨٥) .

المسألة الخامسة : أول الناس وروداً على الحوض .

بما أن الناس يتفاوتون في القدوم على الحوض ، والأسبقية على وروده ، فإن الصحابة ﷺ استفتوا النبي ﷺ بخصوص هذه المسألة ، والجواب في الفتيا التالية .

عن ثوبان ﷺ - مولى رسول الله ﷺ - أن رسول الله ﷺ ذكر حوضَهُ ، **فقالوا له : يا رسول الله ، من أول الناس وروداً عليه ؟ .**

قال : (فقراء المهاجرين ، الشعثة رؤوسهم ، الدنسة ثيابهم ، الذين لا تُفتح لهم السدد ، ولا ينكحون المتنعّمات)[1] .

فهذه الفتيا نص في أن أول الناس وروداً على الحوض هم فقراء المهاجرين ، فلا أحد يتقدمهم ، ولا بشر يسبقهم إلى هذا الفضل العظيم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

* * *

(١) أخرجه الآجريّ في الشريعة (١٧١/٢) رقم ٤٧٨ ، والطبراني في مسند الشاميين (٥١/٢) رقم ٩٠٤ ، (٤٢٦/٢) ، رقم ١٦٢٥ ، هكذا بورود السؤال عن أول الناس وروداً للحوض .

وبدون ذلك أخرجه الترمذي - كتاب صفة القيامة والرقائق والورع - باب ما جاء في صفة أواني الحوض (٥٤٣/٤) ، رقم ٢٤٤٤ ، وابن ماجه - كتاب الزهد - باب ذكر الحوض (٥١٨/٤) ، رقم ٤٣٠٣ ، وأحمد في المسند (٣٤٧/٥) رقم ٢٢٣٦٣ ، والحاكم في المستدرك (٢٠٤/٤) رقم ٧٣٧٤ ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٩٣/٢) كلهم من طرق عن أبي سلام الحبشي عن ثوبان عن النبي ﷺ .

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمر، أخرجه أحمد في المسند (١٧٧/٢) رقم ٦١٥٦.

والحاصل أن الحديث صحيح فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي .

وقال الألباني : " صحيح " .

صحيح سنن الترمذي (٥٨٤/٢) ، والسلسلة الصحيحة (٧٠/٣) .

المبحث الرابع : فتاوى النبي ﷺ في الجنة ونعيمها .

وهي الدار التي أعدها الله تعالى للمتقين من عباده ، وأودع فيها من أنواع النعيم ، وصنوف الملذات ، ما لا يدور في الخيال ، أو يخطر على البال ، ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ﴾ [الزخرف:٧١] ، ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [السجدة:١٧]، ﴿ لَّهُمْ فِيهَا مَا يَشَآءُونَ خَٰلِدِينَ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَّسْـُٔولًا ﴿١٦﴾ ﴾ [الفرقان:١٦] .

قال ﷺ : (قال الله تبارك وتعالى : أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر) [(١)] .

وهذا النعيم المعدّ لأهل الجنة دائم أبداً لا يفنى ولا يبيد ، بل هو مستمر على مرّ الأوقات ، متزايد في جميع الآنات [(٢)] ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ هَٰذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُۥ مِن نَّفَادٍ ﴿٥٤﴾ ﴾ [ص:٥٤] .

وعلى هذا معتقد أهل السنة والجماعة ، فإنهم يشهدون بأن الجنة مخلوقة الآن ، وأنها باقية لا تفنى أبداً ، وأن أهلها خالدون فيها لا يخرجون منها [(٣)] .

إلا أنه لابُدَّ من تذكر أن ما عند الله لا يُنال إلا بطاعته ، وسؤاله من فضله ، وأعظم ذلك سؤاله جل وعلا الجنة ، وما قرب إليها من قول أو عمل .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب التفسير – باب ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ (٥١٥/٨) رقم ٤٧٧٩ .

ومسلم مع شرح النووي – كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها – (١٨١/٩) رقم ٢٨٢٤ .

(٢) انظر تيسير الكريم الرحمن (٧١٥) .

(٣) انظر عقيدة السلف أصحاب الحديث (٨١) .

يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : " وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن طلب الجنة من الله ، والاستعاذة به من النار هو من أعظم الأدعية المشروعة لجميع المرسلين والنبيين ، والصديقين والشهداء والصالحين ، وأن ذلك لا يخرج عن كونه واجباً أو مستحباً " [(١)] .

وهذا النعيم الموعود به أهل الجنة جاء ذكره في القرآن مجملاً ومفصلاً ، وتقدمت بعض النصوص في ذلك .

وعلى الصورة نفسها جاء ذكره في السنة ، ومن طرق التفصيل في نعت نعيم الجنة الفتاوى التي صدرت من النبي ﷺ في هذا الباب ، وهي متنوعة ، وبيانها في المطالب التالية :

المطلب الأول : بناء الجنة .

تقدمت الإشارة إلى أن الجنة مخلوقة الآن ، قد أعدها الله تعالى لأوليائه وأهل طاعته ، وبما أن الله تعالى شاء لحكمة أن تختلف مادة خلقه للأشياء فإن الجنة من جملة مخلوقاته التي لها ما يخصها من نوع الخلقة ، وفي هذه المسألة ورد استفتاء على النبي ﷺ ، وبيانه في النصّ الآتي :

عن أبي هريرة ﷺ وفيه أنهم **قالوا : يا رسول الله ، الجنة ما بناؤها ؟** قال : (لبنة من فضة ، ولبنة من ذهب ، وملاطها [(٢)] **المسك الأذفر** [(٣)] **وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت ، وتربتها الزعفران ، من دخلها ينعم ولا ييأس** ويخلُد ولا يموت ، لا تبلى ثيابهم ، ولا يفنى شبابهم ...) [(٤)] الحديث .

---

(١) مجموعة الفتاوى (٧١٤/١٠) .

(٢) قال ابن الأثير في النهاية (٣٥٧/٤) : " الملاط : الطين الذي يجعل بين سافي البناء ، يُملط به الحائط ، أي يخلَط " .

(٣) " أي طيب الريح " النهاية في غريب الحديث (١٦١/٢) .

(٤) أخرجه الترمذي – كتاب صفة الجنة – باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها (٥٨٠/٤) رقم ٢٥٢٦ ، ومحمد بن فضيل بن غزوان الضبي في كتاب الدعاء (٣١٧) رقم ١٢٨ .

قال الترمذي : " هذا الحديث ليس إسنادُه بذاك ، وليس هو عندي بمتصل " .

- قلت : أما قول الترمذي : " ليس إسناده بذاك " فلأن فيه زياداً الطائي .

قال الذهبي في ميزان الاعتدال : (٢٨٦/٢) : " لا يُعرف ... لين الترمذي حديثه " .

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٣٤٩) : " مجهول ، أرسل عن أبي هريرة ".

وأمّا كونه ليس بمتصل : فلإرسال زياد الطائي له ، فإنه أرسل عن أبي هريرة كما سبق النقل بذلك عن الحافظ . وانظر تحفة الأحوذي (١٩٤/٧) .

إلا أن للحديث طريقاً آخر به يتقوى .

أخرجه الدارمي في سننه (٧٨٩/٢) رقم ٢٧١٧ ، وأحمد في المسند (٤٠١/٢) رقم ٨٠٢٥ ، وابن حبان في صحيحه (٣٩٦/١٦) رقم ٧٣٨٧ ، وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٣٧) رقم ٢٥٨٣ ، وهناد بن السري في الزهد (١٠٦/١) رقم ١٣٠ ، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (١٩٤/٢) رقم ١٤١٨ ، والحميدي في مسنده (٤٨٦/٢) رقم ١١٥٠ ، والحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في بغية الباحث (زوائد الهيثمي) (٩٦٨/٢) رقم ١٠٧١ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٥/١٢) رقم ٦٦٩٩ ، كلهم من طريق أبي مجاهد سعد الطائي ، قال : حدثني أبو المدلّه عبيد الله بن عبد الله مولى أم المؤمنين عائشة أنه سمع أبا هريرة يقول : (فذكره) وأبو مجاهد لا بأس به كما في تقريب التهذيب (٣٧٢) .

وأبو المدله : بضمّ الميم وكسر المهملة وتشديد اللام .

قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٢٤٥/٦) ، " لا يكاد يُعرف " .

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (١٢٠٢) : " مقبول " .

فبمجموع هذين الطريقين يتقوى الحديث ، وقد صححه ابن حبان ، والألباني في صحيح سنن الترمذي (٦/٣) ، وصحيح موارد الظمآن (٥٢٧/٢-٥٢٨) .

وقال في صحيح الترغيب والترهيب (٥٠١/٣) : " حسن لغيره " ، وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٥٧/٢) .

وللحديث شاهدان أشار إليهما الحافظ ابن حجر ، ووقفت على كلامه بعد التخريج المتقدم ، يقول - رحمه الله - : " وله - أي لحديث أبي هريرة المتقدم - شاهد عن ابن عمر أخرجه الطبراني وسنده حسن .

وآخر عن أبي سعيد أخرجه البزار ، ولفظه (خلق الله الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ... الحديث) " فتح الباري (٤٣٢/١٣) .

قلت : أما حديث ابن عمر فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في صفة الجنة (٤١) رقم ١٢ ، وحسنه الحافظ كما تقدم ، والمنذري في الترغيب والترهيب (٤١٥/٤) ، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥٠١/٣) .

وأما حديث أبي سعيد فهو عند البزار ، كما في كشف الأستار للهيثمي (١٨٩/٤) رقم ٣٥٠٨.

قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥٠٢/٣) : " صحيح " .

فأوضح ﷺ في هذه الفتيا نوع بناء الجنة ، وبين أنه لبنات من ذهب ، وأخرى من فضة ، وبين كل لبنتين الملاط ذو الرائحة الشديدة الطيبة.

وفي قوله ﷺ : (لبنة من ذهب ، ولبنة من فضة) بيان أنها مبنية بناءً حقيقيّاً ، دفعاً لتوهم أن ذلك تمثيل ، وأن ليس هناك بناءً ...)[1] .

فهذا حاصل معنى الفتيا ، وفيها مسائل أخرى سيأتي بيانها في مطالب لاحقة - إن شاء الله تعالى - .

* * *

---

(١) فيض القدير (٣/٣٦٣) .

المطلب الثاني : تربة الجنة .

وقد ورد ذكرها في حديث المطلب السابق عند السؤال عن بناءِ الجنة ، إلا أني أفردها بمطلب مستقل لورود السؤال عنها استقلالاً .

عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن ابن صياد **سأل النبي ﷺ عن تربة الجنة ؟** فقال : (درمكة [١] بيضاء ، مسك خالص) [٢] .

ففي هذه الفتيا الجواب الموضح لصفة تربة الجنة ، والمبين لماهيتها ، حيث أخبر ﷺ " أنها في البياض ، درمكة ، وفي الطيب مسك " [٣] .

فشبه ﷺ تربة الجنة بالدرمك في حسن لونها ونعومتها ، وشبه رائحتها بالمسك الخالص [٤] .

وهذه المشابهة إنما هي في الأسماء فقط ، أما الحقائق فعلم كيفيتها عند الله تعالى .

وقد ورد في صفة تربة الجنة نصوص أخرى ، فقد ورد أن تربتها الزعفران – كما تقدم في حديث أبي هريرة في المطلب السابق – .

وورد في حديث الإسراء أن ترابها المسك ، حيث قال ﷺ فيه : (ثم أدخلتُ الجنة ، فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ ، وإذا ترابُها المسك) [٥] .

فصار مجموع الصفات ، الواردة في تربة الجنة ثلاث ، (دَرْمكةٌ بيضاء) (تربتها الزعفران) ، (ترابها المسك) .

---

(١) قال ابن الأثير : " هو الدقيق الحوّاري " النهاية (١١٤/٢) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب ذكر ابن صيّاد (٢٧٧/٩) رقم ٢٩٢٨ .

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤٧٢/٨) .

(٤) انظر المفهم (١٧٧/٧) .

(٥) البخاري مع الفتح – كتاب الأنبياء – باب ذكر إدريس – عليه السلام – (٣٧٤/٦) رقم ٣٣٤٢.

قال ابن القيم – رحمه الله – : " فهذه ثلاث صفات في تربتها لا تعارض بينها ، فذهبت طائفة من السلف إلى أن تربتها متضمنة للنوعين ، المسك والزعفران ...

ويحتمل معنيين آخرين ، أحدهما : أن يكون التراب من زعفران ، فإذا عجن بالماء صار مسكاً والطين يُسمى تراُباً .

ويدل على هذا قوله في اللفظ الآخر (ملاطها المسك) ، والملاط : الطين .

ويدل عليه أن في حديث العلاء بن زياد [١] (تربتها الزعفران ،وطينها المسك) [٢] .

فلما كانت تربتها طيبة ، وماؤها طيبٌ ، فانضم أحدهما إلى الآخر ، حدث لهما طيب آخر فصارا مسكاً .

المعنى الثاني: أن يكون زعفراناً باعتبار اللون ، مسكاً باعتبار الرائحة ، وهذا من أحسن شيء تكون البهجة والإشراق في لون الزعفران ، والرائحة رائحة المسك .

وكذلك تشبيهها بالدرمك ، وهو الخبز الصافي الذي يُضرب لونُه إلى صفرة مع لينها ونعومتها ... " [٣] .

فهذا الجمع بين النصوص والتوجيه لها يدفع التعارض الذي قد يتبادر للذهن في صفة تربة الجنة .

* * *

---

(١) العدوي ، أحد العبّاد ، ثقة مات سنة أربع وتسعين ومائة . انظر تقريب التهذيب (٧٦٠) .

(٢) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١٩٠/٤) رقم ٣٥٠٩ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٤/٣) رقم ٢٥٣٢ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤٩/٢) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٣١/١٠) : " رواه البزار والطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح " .

(٣) حادي الأرواح (١٨٥) .

المطلب الثالث : إثبات الأكل لأهل الجنة .

أكل الطعام ، والتلذذ بتناوله ، أمر مرغوب فيه ، ومحبب للنفوس ، وبما أن الأمر كذلك فقد استُفتي ﷺ عن أهل الجنة ، أهذا مما يقع لأهل الجنة ويتنعمون به .

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : **سئل رسول الله ﷺ أيأكل أهل الجنة ؟**
قال : (نعم ، ويشربون ، ولا يبولون فيها ، ولا يتغوطون ، ولا يتنخمون، إنما يكون ذلك جشاء ورشحاً كرشح المسك ، ويلهمون التسبيح والتحميد كما يُلهمون النفَس)[1].

فهذه الفتيا نص في إثبات الأكل في الجنة ، وتحقق حصوله لأهلها .

ومن الشواهد القرآنية على ذلك قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى ظِلَٰلٍ وَعُيُونٍ ﴿٤١﴾ وَفَوَٰكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٤٢﴾ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [المرسلات:٤١-٤٣] .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " الأكل والشرب في الجنة ثابت بكتاب الله وسنة رسوله وإجماع المسلمين، وهو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام... "[2].

---

(١) أخرجه أحمدُ في المسند (٣/٤٥٠) رقم ١٤٧٩٩ ، والطبراني في مسند الشاميين (٢/١١٤) رقم ١٠١٩ كلاهما من طريق صفوان بن عمرو عن ماعز التميمي عن جابر بن عبد الله قال : سئل رسول الله ﷺ (فذكره) وفي الإسناد ماعز التميمي ، أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٣٩١) ، ولم يذكره بجرح أو تعديل .
قال الحسيني في التذكرة في رجال العشرة (٣/١٤٣٥) : " غير معروف " ، ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة بشيء (٢/٢٢٢) .
وللحديث شاهد من حديث زيد بن أرقم ، سيأتي تخريجه في المطلب الخامس (٤٩٨) .

(٢) مجموع الفتاوى (٤/٣١٣) وانظر المنهاج في شرح صحيح مسلم (٩/١٩١) .

فعلم بهذا ثبوت هذا النعيم لأهل الجنة ، وتجلت بذلك المسألة المستفتى عنها، إذا تقرر هذا ، فيتفرع عليه مسألة أخرى وهي :

ما أول طعام يأكله أهل لجنة ؟ وما الذي يقدم لهم من حين دخولهم فيها ؟

قد طرح هذا السؤال على النبي ﷺ ، وجوابُه في الفتيا التالية :

عن أنس رضي الله عنه أن عبد الله بن سلام رضي الله عنه أتى رسول الله ﷺ مَقْدَمَهُ المدينة فقال : إني سائلك عن ثلاث خصال لا يعلمهن إلا نبيّ .

قال : (سل) .

- وفيه - أنه قال : **وما أول ما يأكل منه أهل الجنة ؟**

فقال ﷺ : (وأما أول ما يأكل أهل الجنة زيادة كبد حوت)[1] .

وفي حديث ثوبان في أسئلة الحبر اليهودي - **وفيه - أنه قال : فما تحفتهم**[2] **حين يدخلون الجنة ؟**

قال : (زيادة كبد النون) .

قال : **فما غذاؤهم على إثرها ؟**

قال : (ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها ...)[3] الحديث .

فدلت هذه الفتيا على أن " أول مأكول يأكله أهل الجنة إذا دخلوها زيادة كبد الحوت ، وهي القطعة المنفردة عن الكبد المتعلقة به ، وهي أطيب الكبد وألذه ... "[4] .

---

(١) قطعة من حديث تقدم تخريجه (٣٤٥)

(٢) " التحفة : ما يتحف به الإنسان من الفواكه والطرف، محاسنةً وملاطفة " المفهم للقرطبي (١/٥٧٤) .

(٣) جزء من حديث سبق تخريجه (٣٤٦) .

(٤) فيض القدير للمناوي (٣/٨٦) .

ويفسر هذه الفتيا ويدل على ما دلت عليه أيضاً حديث أبي سعيد الخدريّ ﷺ عن النبي ﷺ قال : (تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحـــدة يتكفؤهـــا الجبار بيده كما يكفأ أحدكم خبزته في السفر نزلاً لأهل الجنة) .

فأتى رجل من اليهود فقال : بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم ، ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة ؟ قال : (بلى) .

قال : تكون الأرض خبزة واحدة - كما قال النبي ﷺ - ، فنظر النبي ﷺ إلينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال ، ألا أخبرك بإدامهم ؟ .

قال : إدامهم بالام ونون .

قالوا : وما هذا ؟

قال : ثور ونون يأكل من زائدة كبدها سبعون ألفاً [١] .

فأقر ﷺ اليهودي على ما قال ، فدل على أن ما قاله حق ، وبهذا يتم معنى الفتيا ، ويتضح مقصودها .

* * *

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الرقاق - باب يقبض الله الأرض يوم القيامة (٣٧٢/١١) رقم ٦٥٢٠ .

المطلب الرابع : من شراب أهل الجنة .

وهذا تابع للمسألة السابقة ، فإن النبي ﷺ لما أخبر بما يأكله أهل الجنة ، سئل عقب ذلك عن شرابهم على ذلك الطعام .

جاء في حديث ثوبان – المتقدم – **أن النبي ﷺ سئل فقيل له : فما شرابهم عليه ؟**

قال : (من عين تُسمّى سلسبيلاً)[١] .

فأخبر ﷺ أن شراب أهل الجنة من عين تُسمّى سلسبيلاً أي ذات سلاسة " في الحلق ، وفي حال الجري ، وانقيادها لأهل الجنة يصرفونها حيث شاؤوا "[٢].

ومصداق هذا في كتاب الله تعالى : ﴿ وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلًا ۝ عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا ۝ ﴾ [الإنسان:١٧-١٨] .

وهذه إحدى عيون أهل الجنة التي بشرابها يهنؤون ، ومنها يرتوون ، وإلا فهناك عيون أخرى نسأل الله الكريم من فضله .

* * *

(١) سبق تخريجه (٣٤٦) .

(٢) جامع البيان للطبري (١٢/٣٦٩) .

المطلب الخامس : خلاء أهل الجنة [*].

عند ما قرر ﷺ لصحابته أن من جملة ما يتنعم به أهل الجنة في الجنة الاستمتاع بالمآكل والمشارب التي أعدها الله تعالى لهم ، أوردوا عند ذلك إشكالاً حدث عندهم ، وهو أن تلك المأكولات والمشروبات إلام تصير ؟ وأين تنصرف ؟ لما ثبت عندهم أن تلك المستقذرات لأُبدَّ من خروجها وصدورها من الجسد ، ورفع هذا الإشكال والجواب عنه في الفتيا التالية :

عن جابر قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : (إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ، ولا يتفلون ، ولا يبولون ، ولا يتغوطون ، ولا يمتخطون) .

قالوا : فما بال الطعام ؟

قال : (جشاء ورشح كرشح المسك ، يلهمون التسبيح والتحميد ، كما يُلهمون النفس) [١] .

وعن زيد بن أرقم [٢] قال : أتى النبي ﷺ رجل من اليهود فقال : **يا أبا القاسم ، ألست تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون فيها ؟**

فقال رسولُ الله ﷺ : (والذي نفسي بيده ، إن أحدهم لَيُعطى قوة مائة رجل في المطعم ، والمشرب ، والجماع) .

فقال له اليهودي : فإن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة ؟

(*) انظر وصف الفردوس للسلمي (٣٠) .

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب في صفات أهل الجنة ونعيمها (١١٩٠/٩) رقم ٢٨٣٥ .

(٢) الأنصاري الخزرجي ، غزا مع النبي ﷺ سبع عشرة غزوة ، وله حديث كثير ، مات سنة ست وستين، وقيل ثمان وستين . انظر الطبقات الكبرى لابن سعد (١٨/٦) والإصابة (٤٨٧/٢) .

فقال رسول الله ﷺ (حاجتهم عرق يفيض من جلودهم مثل المسك ، فإذا البطنُ قد ضَمُر)[(١)] .

فأزال ﷺ بهذه الفتيا الإشكال الذي وقع في نفوس الصحابة ﷺ ، ودفع بها الإيراد الذي أورده ذاك اليهودي - كما في حديث زيد بن أرقم - وأوضح بها أيضاً تصريف مآكل أهل الجنة ومشاربهم ، وأنها تصير عرقاً يفيض من أجسادهم ، فإذا بطونهم قد ضمرت تطلب الطعام من جديد ، وذلك لأن حياة أهل الجنة حياة كاملة ، فلما كانت كذلك سلمت من الآفات ، وانتفى عنها كل نقص، ومنها الأمور المسؤول عنها .

وهذا محل إجماع عند المسلمين [(٢)] .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤٩٧) رقم ١٩٢١٧ ، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٧/٧) رقم ٣٣٩٨٣، وابن المبارك في الزهد (٥١٢) رقم ١٤٥٩ ، وهناد بن السري في الزهد (٧٣/١) رقم ٦٣ ، وابن أبي الدنيا في صفة الجنة (١٠٧) رقم ١١٣ ، والبزار كما في كشف الأستار (١٩٧/٤) رقم ٣٥٢٢، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٦١/٨) رقم ٨٨٧٦ ، والمعجم الكبير (١٧٧/٥) رقم ٥٠٠٤ و (١٧٨/٥) رقم ٥٠٠٨ ، وابن حبان في صحيحه (٤٤٣/١٦) رقم ٧٤٢٤ ، وعبد الملك بن حبيب السلمي في وصف الفردوس (٣٠) رقم ٨٣ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٦٦/٧) و (١١٦/٨) ، والبيهقي في البعث والنشور (٢٠٥) رقم ٣١٧ ، والمزي في تهذيب الكمال (٤٠٩/٤) ، كلهم من طرق عن الأعمش عن ثمامة بن عقبة عن زيد بن أرقم (فذكره) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦٩/١٠) "رواه كله الطبراني في الأوسط ، وفي الكبير بنحوه وأحمد ... ورواه البزار ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح غير ثمامة بن عقبة وهو ثقة" وانظر تقريب التهذيب (١٨٩) .

وصححه ابن حبان ، والمنذري في الترغيب والترهيب (٤٣٠/٤) ، وابن القيم في حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (٢٤٧) ، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥١٢/٣) ، وصحيح موارد الظمآن (٥٣٢/٢) .

وهو شاهد لحديث جابر المتقدم في المطلب الثالث (٤٩٤) .

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٣١٣/٤) .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " ... وكذلك إن أهل الجنة لا يبولون، ولا يتغوطون ، ولا يصمقون ، لم يخالف من المؤمنين بالله ورسوله أحد ، وإنما المخالف في ذلك أحد رجلين : إمّا كافر ، وإمّا منافق ... " [١] .

و" إنما لم تصدر هذه الفضلات عن أهل الجنة ؛ لأنها أقذار مستخبثة ، والجنة متزهة عن مثل ذلك ، ولما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال ، لم يكن لها فضلة تستقذر ، بل تستطاب وتستلذ ، وهي التي عبر عنها بالمسك " [٢] كما تقدم في حديث جابر أنه قال : (جشاء ورشح كرشح المسك) .

وقد نظم الإمام ابن القيم هذه المعاني فقال :

هذا وتصريف المآكل منهم	عرق يفيض لهم من الأبدان
كروائح المسك الذي ما فيه خلـ	ـط غيره من سائر الألوان
فتعودُ هاتيك البطون ضوامراً	تبغي الطعام على مدى الأزمان
لا غائط فيها ولا بول ولا	مخط ولا بصق من الإنسان
ولهم جشاء ريحه مسك يكو	ن به تمام الهضم بالإحسان
هذا وهذا صَحَّ عنه فواحد	في مسلم ولأحمد الأثران [٣]

* * *

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣١٣/٤) .

(٢) المفهم (١٧٩/٧) ، وانظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٤٩/١٧) (٤٥٣/١٧) .

(٣) الكافية الشافية مع شرحها لابن عيسى (٥٣٤/٢) .

المطلب السادس : سوق أهل الجنة .

وهذا من تتابع النعيم الذي يزداد به أهل الجنة سروراً وبهجة ، ولما أخبر ﷺ أصحابه بوجود سوق في الجنة قد أعده الله لأهلها باشروه بالاستفتاء عنه ، والسؤال عن أمره .

عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (إن في الجنة لسوقاً) .

قالوا : وما هي ؟

قال : (كثبان من مسك ، يخرجون إليها فيجتمعون فيها ، فيبعث الله عليهم ريحاً فَتُدخِلَهم بيوتهم ، فيقول لهم أهلوهم : لقد ازددتم بعدنا حسناً، ويقولون لأهليهم مثل ذلك)[1] .

فدلت هذه الفتيا على أن سوق الجنة عبارة عن موضع يجتمعون فيه ، ومحل لتزاورهم ولقيهم فيه ، ويبعث الله في هذا السوق ريحاً تهب عليهم فيزدادون بها حسناً وجمالاً[2].

فيقول لهم أهلوهم إذا عادوا إليهم : لقد ازددتم بعدنا حسناً ، ويقولون لأهليهم مثل ذلك .

فبان بهذا الجواب حقيقة سوق الجنة ، والخير الذي يعود على أهلها منه .

* * *

---

(١) أخرجه الدارمي في سننه (٧٩٦/٢) رقم (٢٧٣٦ ، وإسناده صحيح .

وأصل الحديث عند مسلم – دون ورود السؤال فيه – مع زيادة في فقراته .

وانظر مسلم مع شرح النووي – كتاب الجنة وصفة نعيمها – باب في سوق الجنة ، وما ينالون فيها من النعيم والجمال (١٨٦/٩) رقم ٢٨٣٣ .

(٢) انظر المفهم للقرطبي (١٧٨/٧) ، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٤٠٧/٦) .

المطلب السابع : ثياب أهل الجنة .

أخبر الله – جل وعلا – في غير ما موضع من كتابه عن إكرامه لأهل الجنة وما يتحفهم به من الثياب الفاخرة ، والألبسة الناعمة ، والحُلَل المزينة ، كقوله تعالى : ﴿ عَٰلِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُّوٓاْ أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ وَسَقَىٰهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الإنسان:٢١] .

وهاهنا استفتاء في جزئية متصلة بلباس أهل الجنة ، صيغته والجواب عنه في النصّ الآتي :

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : **أخبرنا عن ثياب أهل الجنة خلقا تُخلق أم نسجاً تُنسج ؟**

فضحك بعض القوم ، فقال رسول الله ﷺ (مم تضحكون ؟ من جاهل يسألُ عالماً) ، ثم أكب رسول الله ﷺ ثم قال : (أين السائِل ؟) .

قال : هو أنا ذا يا رسول الله .

قال : (لا ، بل تشقق عنها ثمر الجنة) ، ثلاث مرات [1] .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٩٥) رقم ٧٠٩٢ ، وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٠٠) رقم ٢٢٧٧، والبزار في مسنده (البحر الزخار) (٦/٤٠٨) رقم ٢٤٣٤ ، والنسائي في السنن الكبرى (٣/٤٤١) رقم ٥٨٧٢ ، وأبو نعيم في صفة الجنة (٢/١٩٤) رقم ٣٥٥ ، والبيهقي في البعث والنشور (١٩٥) رقم ٢٩٥ ، والمزي في تهذيب الكمال (٧/٤٢٦) من طريق محمد بن مسلم بن أبي الوضاح ، عن العلاء بن عبد الله بن رافع عن حنان بن خارجة عن عبد الله بن عمرو بن العاص (فذكره) .

وفي إسناده : محمد بن مسلم بن أبي الوضاح وهو صدوق يهم كما في تقريب التهذيب (١٨٩٦).

والعلاء بن عبد الله بن رافع ، قال أبو حاتم الرازي : " هو شيخ جزري يكتب حديثه " .

الجرح والتعديل (٦/٣٥٨) ، ووثقه ابن حبان (٧/٢٦٥) ، وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٧٦١) : " مقبول " .

وحنان بن خارجة السلميّ ، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/١٤١) : " لا يُعرف تفرد عنه العلاء بن عبد الله بن رافع ، أشار ابن القطان إلى تضعيفه للجهل بحاله " . =

فدلت فتياه ﷺ بأن ثياب أهل الجنة تصدر وتأتي من ثمار الجنة ، أي : أن هذه الثياب لم تخرج خيوطها من تلك الدودة المعروفة بدودة القز ، وكذلك لم تنسج على أنوال كهذه التي ننسج عليها ثيابنا التي نتخذها من القطن أو الكتان، ولكنها صنعة الرحمن جل وعلا تخرج حللها من ثمار الجنة وأشجارها [١] .

يفسر هذا أيضاً ويزيده وضوحاً قوله ﷺ عندما سئل عن طوبى : (شجرة في الجنة مسيرة مائة سنة ، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها) [٢] .

= وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٢٧٨) : " مقبول " .

وله طريق آخر أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٦٨) رقم ٦٨٨٧ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤٥٩-٤٦٠) "رواه أحمد والبزار ، وأحد إسنادي أحمد حسن ، ورواه الطبراني " .

وله شاهد من حديث جابر : أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤/٤٠) رقم ٢٠٤٦ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٢/٣٥٥) رقم ٢٢١٣ ، والمعجم الصغير (١/٩٠) رقم ١٢٠ ، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٤/١٩٦) رقم ٣٥٢٠ ، من طريق إسماعيل بن مجالد بن سعيد ، عن مجالد عن الشعبي عن جابر بنحو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

وفي إسناده إسماعيل بن مجالد وأبوه وكلاهما متكلم فيه ، إلا أن أقوال أئمة الجرح والتعديل فيهما لا تخرجهما عن حد الاعتبار بهما .

انظر : ميزان الاعتدال (٤/٣٥٨) (١/٢٤٦) ، وديوان الضعفاء والمتروكين (٣٦ ، ٣٣٧) وتقريب التهذيب (١٤٣-٩٢٠) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧٦٦) : "رواه أبو يعلى والبزار ، والطبراني في الأوسط والصغير ، ورجال أبي يعلى والطبراني رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد وقد وثق" .

وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تخريجه للمسند (١٢/٤٥) رقم ٧٠٩٥ : "إسناده صحيح" .

(١) انظر شرح القصيدة النونيّة للهراس (٢/٣٨١) .

(٢) سيأتي تخريجه في المطلب القادم (٥٠٦ - ٥٠٧) .

وفي هذا يقول العلامة ابن القيم - رحمه الله - :

ولباسهم من سندس خضـــر ومـــن ... اســـتبرق نوعـــان معروفـــان
ما ذاك من دود بـــني مـــن فوقـــه ... تلك البيوت وعاد ذو الطـــيران
كلا ولا نسجت على المنوال نســـ ... ـــج ثيابنا بـــالقطن والكتـــان
لكنـــها حلـــل تشـــق ثمارهـــا ... عنها رأيـــت شـــقائق النعمـــان
بيض وخضـــر ثم صـــفر ثم حمـــ ... ـــر كالرباط بأحسن الألوان [1]

* * *

(١) الكافية الشافية ، مع شرحها لابن عيسى (٢/٥٣٥) .

المطلب الثامن : شجر الجنة .

ومما زين الله تعالى به الجنة ، وأعد فيها من النعـيم لعبـاده ، الأشـجار العظيمة ، ذات الثمار اليانعة ، والظلال الوارفة .

وقد تعددت استفتاءات الصحابة رضي الله عنهم وتنوعت مراجعاتهم للنبي ﷺ عن بعض أشجار الجنة ، وما يتصل بها من مسائل وجزئيات ، بيانها في المسائل التالية :

المسألة الأولى : إثبات الشجر في الجنة ، ومنها شجرة طوبى .

عن عتبة بن عبدٍ السلميّ [1] قال : جاء أعرابي **فقال : يا رسول الله ، فهل في الجنة شجر ؟**

وفي لفظ : [ما فاكهة الجنة ؟] وفي لفظ : [أفيها فاكهة؟]

قال : (نعم ، فيها شجرة تدعى طوبى ، بُطنان [2] الفردوس) .

قال : يا رسول الله ، وأي شجرنا تشبه ؟

قال : (شجرة بالشام يُقال لها : (الجوزة) تنبت على ساق واحد وينتشر أعلاها) .

قال : يا رسول الله ، فما غلظها ؟

قال : (لو ركبت على جذعة [3] من إبلك ما أحطت بها حتى ينكسر

---

(١) بدون إضافة ، صحابي شهير ، آخر من مات بالشام من الصحابة ، قيل سنة سبع وثمانين ، وقيل : بعد التسعين ، وقد قارب المائة .

- انظر الإصابة (٣٦٢/٤) ، وتقريب التهذيب (٦٥٨).

(٢) أي : وسطها ، انظر النهاية لابن الأثير (١٣٧/١) .

(٣) يطلق على الإبل إذا كان في السنة الخامسة .

- انظر مختار الصحاح (٨٦) .

مشفرها [١] من السير) [٢] الحديث .

فدلت هذه الفتيا الشريفة على إثبات الشجر في الجنة ، وضرب ﷺ مثالاً على ذلك بشجرة طوبى ، وبين ﷺ ، للسائل ما استفصله عن بعض صفاتها كالشبه والغلظ ، وقرب هذه المسألة الغيبية له بمثال من الواقع المحسوس المشاهَد .

فهي في الشبه كشجرة الجوزة التي بالشام ، تنبت على ساق واحد ، وينتشر أعلاها ، وأما في الغلظ ، فإنها من شدة غلظها ، وكثافة حجمها، يتعذر الإحاطة بها ، حتى لو أن الإنسان كان راكباً على جذعة من إبله لم يستطع الإحاطة بها حتى ينكسر مشفرها من السير .

ومن الاستفتاءات بخصوص هذه الشجرة ما جاء عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال له رجل : **يا رسول الله ، ما طوبى ؟**

---

(١) وهو شَفَهُها . انظر القاموس المحيط (٤١٨) .

(٢) أخرجه بقي بن مخلد في جزء ما روي في الحوض والكوثر (٨٦) رقم ١٥ ، وابن أبي عاصم في السنة (٤٨٥/١) رقم ٧٣٣ ، وأحمد في المسند (٢٥١/٤) رقم ١٧٦١١ ، وابن حبان في صحيحه (٤٢٩/١٦) رقم ٧٤١٤ ، والطبراني في المعجم الأوسط (١٢٦/١) رقم ٤٠٢ ، والمعجم الكبير (١٢٦/١٧) رقم ٣١٢ ، وابن جرير في جامع البيان (٣٨٤/٧) رقم ٢٠٣٩٢ ، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٤١/٢) ، والبيهقي في البعث والنشور (١٨٦) رقم ٢٧٤ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦٤/١٠) : " رواه الطبراني في الأوسط ... وفي الكبير وأحمد باختصار ... ، وفيه عامر بن البكالي ، وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه ، وبقية رجاله ثقات " .

قلت : وعامر هذا هو ابن زيد البكالي ، ذكره ابن حبان في الثقات (١٩١/٥) .

وقال الحسيني في كتابه : التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة (٧٨٨/٢) ، " ليس بالمشهور " .

وتعقبه الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة بقوله : "بل هو معروف" (٧٠٣/١) .

والحديث صححه ابن حبان ، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥٠٨/٣) ، وصحيح موارد الظمآن (٥٢٩/٢) .

قال : (شجرة في الجنة ، مسيرة مائة سنة ، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها)[١] .

فهذه الفتيا فيها دلالة على طول مسافتها ، وعظم ظلها :

يدل لها قوله تعالى : ﴿ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴾ [النساء:٥٧] .

قال ابن كثير – رحمه الله – : " أي ظلاً عميقاً كثيراً غزيراً طيباً أنيقاً "[٢].

وفي معناها أيضاً قوله ﷺ : (إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها)[٣] .

فتحصل مما تقدم أن هذه الفتاوى اشتملت على عدة أوصافٍ لشجرة طوبى ، من حيث موضعها.

ومن حيث شبهها وغلظها .

ومن حيث طول سيرها وعظم ظلها ، وقد تقدم بيان ذلك كله .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٩/٣) رقم ١١٦٥٩ ، وأبو بكر بن أبي داود في البعث (٥٨) رقم ٦٨ ، وابن حبان في صحيحه (٤٢٩/١٦) رقم ٧٤١٣ ، والطبري في جامع البيان (٣٨٤/٧) رقم ٢٠٣٩٤ ، والآجريّ في الشريعة (٤٠/٢) ؛ رقم ٦٦٦ والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٩٠/٤) رقم ١٧٣٣ ، كلهم من طرق عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد (فذكره).

وفي الإسناد دراج وهو ابن سمعان ، وهو " صدوق ، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف " كما في تقريب التهذيب (٣١٠) .

قلت : وهذا الحديث منها ، وعليه فالإسناد فيه ضعف .

لكن للحديث شواهد يتقوى بها قد نص عليها العلامة الألباني – رحمه الله – في صحيح الترغيب والترهيب (٥١١/٣) ، والسلسلة الصحيحة (٦٣٩/٤) ، وبها صحح الحديث ، وانظر كذلك صحيح موارد الظمآن (٥٢٩/٢) . وصححه قبله ابن حبان .

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤٨٨/١) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب التفسير – باب ﴿ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴾ (٦٢٧/٨) رقم ٤٨٨١ . ومسلم مع شرح النووي – كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها – باب إثبات أن في الجنة شجرة... (١٨٣/٩) رقم ٢٨٢٦ .

المسألة الثانية : سدر الجنة وطلحُها .

وهذا نوع آخر من شجر الجنة الذي سئل عنه ﷺ وهو السدر ، وكيف أن شجراً كالسدر محتوٍ على شوك يكون في الجنة الموصوفة بالنعيم ، والخلّو من كل مؤذٍ .

ويبدو أن نشوء هذا الاستشكال عند السائِل كان بعد وصول العلم إليه بوجود هذه الشجرة في الجنة ، كما يظهر من خلال مراجعته للنبي ﷺ وحواره مَعَهُ .

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : كان أصحابُ رسول الله ﷺ يقولون : إن الله ينفعنا بالأعراب ومسائلهم ، أقبل أعرابي يوماً فقال : **يا رسول الله ، لقد ذكر الله في القرآن شجرة مؤذية ، وما كنت أرى أن في الجنة شجرة تؤذي صاحبها .**

فقال رسول الله ﷺ : (وما هي ؟) .

قال : **السدر ، فإن لها شوكاً .**

فقال رسول الله ﷺ : (في سدر مخضود ، يخضد الله شوكَهُ ، فيجعل مكان كل شوكة ثمرة ، فإنها تنبت ثمراً تفتق معها عن اثنين وسبعين لوناً ما منها لون يشبه الآخر)[1] .

فرفع ﷺ بهذه الفتيا ما استشكله السائِل ، وبين له أن سدر الجنة يغاير سدر الدنيا ، وذلك من خلال وصف الله تعالى له بأنه مخضود ، أي : " مقطوع ما فيه من الشوك والأغصان الرديئة المضرة ؟ مجعولٌ مكان ذلك

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٥١٨) رقم ٣٣٧٨ ، وقال : " صحيح الإسناد و لم يخرجاه " ووافقه الذهبي ، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٥١٥) .

الثمر الطيب " [١] ، علاوة على أن كل ثمرة (تنبت ثمراً، تفتق معها عن اثنين وسبعين لوناً ، ما منها لون يشبه الآخر) كما جاء في الحديث .

فعرف بهذا البيان الفرق بين سدر الجنة ، وسدر الدنيا ، وعلم به أيضاً أن ما أعلمنا الله به من النعيم في الجنة مما هو في الدنيا ، فالاتفاق إنما هو في الأسماء فقط دون الحقائق .

وما قيل في سدر الجنة يُقال في طلحها كما هو صريح فتوى رسول الله ﷺ .

عن عتبة بن عبد السّلميّ قال : كنت جالساً مع رسول الله ﷺ فجاء أعرابي فقال : **يا رسول الله ، أسمعُك تذكر شجرة في الجنة لا أعلم في الدنيا أكثر شوكاً منها ؟ يعني الطلح** [٢] .

فقال رسولُ الله ﷺ : (يجعل مكان كل شوكة مثل خصوة التيس الملبود - يعني الخصي - فيها سبعون لوناً من الطعام لا يشبه لونٌ لون الآخر) [٣] .

وما تقدم من التقرير السالف للفتوى السابقة يُقال مثله هنا والله أعلم .

المسألة الثالثة : عنب الجنّة .

ومن أنواع الأشجار التي أخبر الله تعالى عنها في الجنة ، وأعدها لأهلها الفواكه ذات الأنواع المتعددة ، والأصناف المختلفة " في الحسن واللذة وطيب

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٨٣٣) وانظر : تفسير القرآن العظيم (٢٩٠/٤) .

(٢) " الطلح : شجر عظام يكون بأرض الحجاز من شجر العضاه ، واحدته طلحة ، وهو شجر كثير الشوك " .

- تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٩٠/٤) .

(٣) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢٨٢/١) رقم ٤٩٢ ، والمعجم الكبير (١٣٠/١٧) رقم ٣١٨ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٣/٦) من طريق أبي زرعة الدمشقي عن أبي مسهر عن يحيى بن حمزة عن ثور بن يزيد عن حبيب بن عبيد عن عتبة بن عبد السّلميّ (فذكره) .

قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني : " ورجاله رجال الصحيح " مجمع الزوائد (٧٦٥/١٠) .

وأخرجه أبو بكر بن أبي داود في البعث (٥٩) رقم ٧٠ ، ومن طريقه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٩٥/١٢) . وقال : " حديث حسن غريب " .

الطعم " [١] ، ونحو ذلك من الأوصاف التي أودعها الله تعالى في هذه الفواكه ، مما يتنعم بتناوله ، ويستلذ بطعمه ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَمْدَدْنَـٰهُم بِفَـٰكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴾ [الطور:٢٢] .

وقال : ﴿ وَفَـٰكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ ﴾ [الواقعة:٢٠] .

ومن فواكه الجنة التي استفتي عنها ﷺ ، واستفصل في شأنها العنب ، فقد سئل عن وجوده في الجنة ؟ وعن عِظم الحبة منه ؟ وعِظم العنقود منه ؟ والجواب عن هذه الأسئلة في الفتيا التالية :

عن عتبة بن عبدٍ السلميّ قال : قام أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال : **فيها عنب – يعني الجنة – يا رسول الله ؟** .

قال : (نعم) .

قال : ما عظم العنقود منها ؟ .

قال : (مسيرة شهر للغراب الأبقع لا ينثني ولا يفتر) .

قال : ما عظم الحبة منه ؟ .

قال : (ذبح أبوك تيساً من غنمه قط عظيماً ؟) .

قال : نعم .

قال : (فسلخ إهابَهُ فأعطاه أمك وقال : ادبغي لنا هذا ثم افري لنا منه، دلواً نروي به ماشيتنا) .

قال : نعم ، قال : فإن تلك الحبة تشبعني وأهل بيتي .

قال : (نعم ، وعامة عشيرتك) [٢] .

---

(١) فتح الرحيم الملك العلام (٧٩) .

(٢) جزء من حديث تقدم تخريجه (٥٠٥) .

فأجاب ﷺ السائل عما استفتى عنه ، وأفتاه عما استفصل عنه ، فجاء كل جواب مطابقاً لما سئل عنه ، حيث أثبت ﷺ في هذه الفتيا وجود العنب في الجنة ، وعلى ذلك دل قوله تعالى في إخباره عما أعد للمتقين في الجنة : ﴿ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ۝ حَدَآئِقَ وَأَعْنَـٰبًا ۝ ﴾ [النبأ:٣١-٣٢] .

وبيّن ﷺ أن العنقود الواحد تبلغ عظمته مسيرة شهر للغراب الأبقع الذي لا ينثني ولا يفتر .

وأن الحبة الواحدة من هذا العنقود يصل عظمها إلى حجم الدلو ، فتكفي الرجل وأهل بيته ، بل وعامّة عشيرته .

وفي معنى هذه الجزئية من الفتيا ما جاء في حديث أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (عرضت عليّ الجنة ، فذهبت أتناول منها قطفاً أريكموه ، فحيل بيني وبينه) .

فقال رجل : **يا رسول الله ، ما مثل الحبة من العنب ؟**

قال : (كأعظم دلوٍ فَرت أمّك قط) [(١)] .

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٨٠/٢) رقم ١١٤٧ ، وأبو نعيم في صفة الجنة (١٩١/٣) رقم ٣٥٠ .

وفي إسناده ابن إسحاق وهو إمام المغازي المشهور ، صدوق مدلس وقد عنعن .

ويونس بن بكير هو الشيباني ، وهو صدوق يخطئ كما في تقريب التهذيب (١٠٩٨) .

وعقبة بن مكرم الضبي الكوفي ، وهو مقبول كما في المصدر السابق أيضاً (٦٨٥) .

إلا أن لصدر الحديث شاهد في قصة صلاته - صلى الله عليه وسلم - الكسوف ، وفيه أنه قال : (إني رأيت الجنة فتناولت عنقوداً ، ولو أصبتم لأكلتم منه ما بقيت الدنيا) .

البخاري مع الفتح - كتاب الكسوف - باب صلاة الكسوف جماعة (٥٣٩/٢) رقم ١٠٥٢ .

ومسلم مع شرح النووي - كتاب الكسوف - باب صلاة الكسوف (٤٦٧/٣) رقم ٩٠١ .

ولآخره شاهد من حديث عُتبة بن عبدٍ السلميّ وهو حديث المسألة .

وإلى هذه الشواهد أشار العلامة الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥٠٩/٣) .

وقد حسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٤٢٧/٤) ، والهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٠/٢) والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥٠٩/٣) .

وهذه الفاكهة - أعني العنب - وغيرها من فواكه الجنة وثمارها يسير جنيها ، سهل تناولها ، قريب أخذُها لأهل الجنة ، يدل لهذا حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : (من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة) .

قيل : يا رسول الله ، وما خرفة الجنة ؟ .

قال : (جناها) [1] .

ففسر ﷺ خرفة الجنة بما هو معروف في لغة العرب وهو الجني ، فعليه يكون معنى خرفة الجنة ، أي : ما يجتنى من ثمارها [2] ، ويقطف من أشجارها .

وعلى هذا دل قوله تعالى : ﴿ وَجَنَى ٱلْجَنَّتَيْنِ دَانٍ ﴾ [الرحمن:٥٤] .

قال ابن كثير - رحمه الله - " أي ثمرها قريب إليهم ، متى شاءوا تناولوا على أي صفة كانوا ... " [3] .

أي سواء كانوا قياماً أو قعوداً أو مضطجعين أو مشاة ، فإن ثمار الجنة واصل إليهم .

* * *

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب البر والصلة والآداب - باب فضل عيادة المريض (٣٦٨/٨) رقم ٢٥٦٨ .

(٢) انظر المفهم للقرطبي (٥٥٠/٦) ، والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٣٦٩/٨) .

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢٨٠/٤) .

المطلب التاسع : خيل الجنة وإبلها .

مما غرزه الله تعالى في النفوس ، التفاوت في الرغبات ، والتباين في الشهوات ونيل الملذات ، ومن هنا كانت أسئلة بعض الصحابة عن نعيم الجنة ناشئة عمّا تتطلع إليه نفوسهم ، وتميل إليه رغباتهم .

ومن ذلك هذا الاستفتاء الآتي في هذه المسألة :

عن بريدة بن الحصيب ﷺ : أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال : **يا رسول الله، هل في الجنة من خيل ؟**

قال : (إِن الله أدخَلَك الجنة ، فلا تشاء أن تُحمل فيها على فرسٍ من ياقوتةٍ حمراء يطير بك في الجنة حيث شئت) .

قال : وسأله رجل فقال : **يا رسول الله ، هل في الجنة من إبل ؟**

قال : فلم يقل له مثل ما قال لصاحبه ، قال : (إن يُدخلك الله الجنة يكن لك فيها ما اشتهت نفسُك ولذت عينُك) [1] .

---

(١) أخرجه الترمذي - كتاب صفة الجنة - باب ما جاء في صفة خيل الجنة (٥٨٨/٤) رقم ٢٥٤٣ ، وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٠٨) رقم ٨٠٦ ، وابن أبي شيبه في المصنف (٥٧/٧) رقم ٣٣٩٨٠، والطبراني في المعجم الأوسط (١٨٥/٥) رقم ٥٠٢٣ ، والبيهقي في البعث والنشور (٢٣٤) رقم ٣٩٣ .

من طريق عاصم بن علي : حدثنا المسعودي ، عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه (فذكره) .

وعاصم والمسعودي كلاهما متكلم فيه ، فإسناد الحديث على هذا ضعيف .

إلا أن له شواهد يرتفع بها عن درجة الضعف يُنظر في بيانها وتفصيل الكلام عليها سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥/٧) للألباني - رحمه الله - ، حيث انتهى فيه إلى القول بحسنه ، وانظر كذلك صحيح الترغيب والترهيب (٥٢٢/٣) .

فظهر بهذه الفتيا ثبوت الخيل في الجنة ، وكذا الإبل ، وغير ذلك مما تشتهيه النفوس وتقربه العيون ، فلو اشتهت فرساً على تلك الصفة المنعوتة في الفتيا لوجدته وتمكنت منه [1] ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [السجدة:١٧] .

* * *

(١) انظر الكاشف عن حقائق السنن (٣٥٦٦/١١) ، وفيض القدير (٢٦/٣) .

المطلب العاشر: امتناع النوم على أهل الجنة

تقدم أن من كمال النعيم في الجنة أن الله جل وعلا قد رفع عن أهلها كل شائبة ، وأبعدَ عنهم كل آفة ، ولما كان النوم بمنزلة الموت كان ممتنعاً على أهل الجنة ، لمنافاته الكمال ولاقتضائه النقص ، وإن كان من الأمور المحبوبة للنفوس في هذه الدنيا – ولعله لذلك جاء الاستفتاء عنه – .

عن جابر بن عبد الله قال : **سئل نبي الله ﷺ فقيل : يا رسول الله ، أينام أهل الجنة ؟**

فقال رسولُ الله ﷺ : (النوم أخو الموت ، وأهل الجنة لا ينامون) [(١)] .

فنفى ﷺ في هذه الفتيا النوم عن أهل الجنة ؛ لأنه بمنزلة الموت ، وإذا كان كذلك فهو آفة ونقص ، والجنة منزهة عن ذلك لكونها دار كمال وحياة تامّة سالمة من كل كدر أو تنغيص .

---

(١) أخرجه أبو بكر البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١٩٣/٤) رقم ٣٥١٧ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٢/٨) رقم ٨٨١٦ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦٨/١٠) : " رواه الطبراني في الأوسط والبزار ، ورجال البزار رجال الصحيح " .

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (٢٥٣/٣) رقم ٤٧٧ ، وأبو الحسن الحربي في الحربيات كما في السلسلة الصحيحة (٧٤/٣) .

قال الألباني في السلسلة الصحيحة (٧٥/٣) : " وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم غير النضر هذا – يشير إلى النضر بن هشام الأصبهاني أحد رواة الحديث – فقد ترجمه أبو الشيخ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، لكن قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٨١/٨) : " النضر بن هشام الأصبهاني ، روى عن الحسين بن حفص ، وعامر بن إبراهيم ، وبكر بن بكار ، كتبت عنه بأصبهان ، وهو صدوق "

وللحديث طرق أخرى يطول الكلام عليها ، فصلها وأطال النفس في بيانها العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (٧٤/٣-٧٨) وختم ذلك بقوله : " وبالجُملة ، فالحديث صحيح من بعض طرقه عن جابر ، والله أعلم " .

وعلى هذا دل قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴾ [فاطر:٣٥] .

قال العلامة السعدي مستنبطاً من هذه الآية نفي النوم عن أهل الجنة : " ويدل على أنهم لا ينامون في الجنة ؛ لأن النوم فائدته زوال التعب ، وحصول الراحة به ، وأهل الجنة بخلاف ذلك ؛ ولأنه موت أصغر ، وأهل الجنة لا يموتون ... " [١] .

وبهذا يتم إيضاح الفتيا وبيانها .

* * *

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٦٩٠) .

المطلب الحادي عشر : جماع أهل الجنة .

ومن النعيم الذي أعده الله لأهل الجنة ، والمشتمل على السرور القلبي والبدني ، والمتضمن لتلبية شهوات النفوس (١) ، ورغبات القلوب ، تيسير وصول الرجال إلى النساء ، ونيل اللذة بذلك الوصال ، والتمتع بذلكم النعيم .

وقد ورد على النبي ﷺ غير ما استفتاء في هذه المسألة ، بيانها في النصوص التالية :

عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قيل له : **أنطأ في الجنة ؟**

قال : (نعم ، والذي نفسي بيده دحماً دحماً (٢) ، فإذا قام عنها ، رجعت مطهرة بكراً) (٣) .

عن أبي هريرة ﷺ قال : **قيل يا رسول الله ، هل نصل إلى نسائنا في الجنة ؟**

---

(١) انظر فتح الرحيم الملك العلام (٧٨-٧٩) .

(٢) " هو النكاح والوطء بدفع وإزعاج " . النهاية لابن الأثير (١٠٦/٢) .

(٣) أخرجه ابن وهب كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٩٣/٤) ، وابن حبان في صحيحه (٤١٥/١٦) رقم ٧٤٠٢ ، وأبو نعيم في صفة الجنة (٢٢٤/٣) رقم ٣٩٣ ، والضياء المقدسي في صفة الجنة كما ذكر محقق صفة الجنة لأبي نعيم (٢٢٤/٣) من طريق عمرو بن الحارث عن دراج عن ابن حجيرة عن أبي هريرة (فذكره) .

ورجال الإسناد ثقات غير دراج وهو أبو السمح ، واسمُه عبد الرحمن بن سمعان .

قال الحافظ في تقريب التهذيب (٣١٠) : "صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف" .

قلت : وليس هذا منها ، ومع ذلك أيضاً فقد توبع متابعة تامّة في شيخه ابن حجيرة تابعه ابن لهيعة وهو : "صدوق خلط بعد احتراق كتبه" كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٥٣٨) .

أخرج ذلك عبد الملك بن حبيب السلمي في كتابه وصف الفردوس (٦٨) رقم ١٩٦ .

فالحديث وفق القواعد الحديثيّة حسن ، ولذلك حسنه العلامة الألباني – رحمه الله – في صحيح موارد الظمآن (٥٣٢/٢) ، وإلى المتابعة المذكورة تطرق محقق كتاب صفة الجنة لأبي نعيم – وفقه الله – .

فقال : (إن الرجل ليصل في اليوم إلى مائة عذراء) [١] .

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (يُعطى الرجلُ في الجنة كذا وكذا من النساء) .

قيل : يا رسول الله ، ومن يطيق ذلك ؟

قال : (يُعطى قوة مائة) [٢] .

فدلت هذه الفتاوى على إثبات الجماع وقضاء الوطر في الجنة ، وعلى أن الله تعالى يعطي أهل الجنة من القوة على ذلك حتى يصل الرجلُ في الغداة الواحدة إلى مائة عذراء ، وهو مع ذلك " لا يمل أبداً جماعها ، ولا يكسل عنه ، بل كلما نزل عنها تجدد له نشاط كما كان ، فهو يشتهيها دائماً ، وعضوه لا يعتريه انثناء ولا غيضان " [٣] .

---

(١) أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١٩٨/٤) رقم ٣٥٢٥ ، والطبراني في المعجم الصغير (٦٨/٢) رقم ٧٩٥ ، والمعجم الأوسط (٢١٩/١) رقم ٧١٨ ، (٢٦٣/٥) رقم ٥٢٦٧ ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣٧١/١) رقم ٣٢٠.

وأبو نعيم في صفة الجنة (٢٠٦/٣) رقم ٣٧٣ ، وضياء الدين المقدسي كذلك في صفة الجنة كما في السلسلة الصحيحة (٧٠٨/١) من طريق حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة (فذكره) .

قال الحافظ أبو عبد الله المقدسي كما في حادي الأرواح (٣٠٠) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٩٤/٤) ، و السلسلة الصحيحة (٧٠٨/١) : " وهذا الحديث عندي على شرط الصحيح " .

وصححه العلامة ابن القيم في حادي الأرواح (٣٠٧) ، والألباني في السلسلة الصحيحة (٧٠٨/١) .

(٢) أخرجه الترمذي – كتاب صفة الجنة – باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة (٥٨٤/٤) رقم ٢٥٣٦ ، والطيالسي في مسنده (٢٦٩) رقم ٢٠١٢ ، وابن حبان في صحيحه (٤١٣/١٦) رقم ٧٤٠٠ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٢/٣) رقم ٢٥١٧ ، وابن أبي الدنيا في صفة الجنة (١٩٤) رقم ٢٧٥ ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٩٣/٧) رقم ٢٥٠٥ .

وصححه الترمذي وابن حبان وقال الألباني في صحيح موارد الظمآن (٥٣٢/٢) : " حسن صحيح " .

(٣) شرح القصيدة النونيّة للهراس (٣٩٦/٢) .

ومن شواهد الثنيا قوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ ٱلْيَوْمَ فِى شُغُلٍ فَٰكِهُونَ ﴾ [يس: ٥٥] .

قال العلامة السعدي – رحمه الله – : " أي في شغل مفكه للنفس ، ملذ لها من كل ما تشتهيه النفوس ، وتلذه العيون ، ويتمناه المتمنون . ومن ذلك افتضاض العذارى الجميلات ... " [1] .

وتقدم حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه رفعه أن النبي ﷺ قال : (والذي نفسي بيده ، إن أحدهم ليعطى قوة مائة رجل في المطعم ، والمشرب ، والجماع) [2] .

فثبت بهذه الفتاوى وشواهدها ما استثني عنه – صلى الله عليه وسلم – ، وتبينت بذلك المسألة .

* * *

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٦٩٧) .

(٢) تقدم تخريجه (٤٩٨) .

المبحث الخامس : فتاوى النبي ﷺ في النار وعذابها .

وهي الدار التي أعدها الله تعالى لمن طغى وآثر الحياة الدنيا ، واتبع سبل الغواية والهوى ، وارتضاها لنفسه طريقاً ومسلكاً .

ولقد أنذرها الله عباده فقال : ﴿ فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّىٰ ﴾ [الليل:١٤] ، وأخبرهم بما أعده لمستحقيها " من العذاب والنكال ، وما احتوت عليه من الزقوم والضريع والحميم والسلاسل والأغلال ، إلى غير ذلك من العظائم والأهوال "[١] ليحذروها ، ويتقوا سبلها .

واتفق أهل السنة على خلقها ووجودها الآن[٢] كما قال تعالى : ﴿ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران:١٣١] .

قال الإمام أحمد - رحمه الله - : " فمن زعم أنهما لم تخلقا فهو مكذب بالقرآن ، وأحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار "[٣] .

ولعظم هول النار - كما تقدم - فقد ورد بشأنها بعض الفتاوى المشتملة على التعريف بها والتحذير منها .

المطلب الأول : مكان النار .

معرفة موضع النار ، والعلم بموقعها من المسائل الغيبية التي لا وصول إليها إلا بنص كما لا يخفى ، ولما استشكل بعض الصحابة ﷺ قول الله تعالى :

---

(١) التخويف من النار (٦) .

(٢) انظر شرح العقيدة الطحاوية (٤٢١) .

(٣) أصول السنة (٨٦) .

﴿ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَـٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران:١٣٣] سأل النبي ﷺ عن مكان النار ، وفي الفتيا التالية البيان الشافي لهذه المسألة .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : **يا محمد** ، أرأيت **جنة** عرضها **السموات والأرض** ، فأين النار ؟

فقال النبي ﷺ (أرأيت هذا الليل قد كان ثم ليس شيء أين جُعِل ؟) .

قال : الله أعلم .

قال : (فإن الله يفعل ما يشاء) [1] .

وهذا جواب شافٍ ، وفتيا كافية في دفع هذا الإيراد ، وإزالة هذا الإشكال، فإنه متى وقر في قلب العبد أن الله تعالى المتصرف المطلق في هذا الكون ، وأنه يفعل ما يشاء فلا يُسأل عما يفعل ، استراحت نفسه ، واطمأن قلبه ، وازداد يقينه .

وقد تناول بعض علماء أهل السنة هذه الفتيا بالبيان ، ومنهم الحافظ ابن كثير حيث يقول في إيضاحها " وهذا يحتمل معنيين :

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده (١/٣٦٩) رقم ٤٠٧ ، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/٤٣) رقم ٢١٩٦ ، وابن حبان في صحيحه (١/٣٠٦) رقم ١٠٣ ، والحاكم في المستدرك (١/٩٢) رقم ١٠٣ .

وصححه ابن حبان ، والحاكم وقال : " على شرط الشيخين " ووافقه الذهبي والألباني إلا أنه قال : " إنما هو على شرط مسلم فقط ؛ لأن عبد الله بن عبد الله الأصم لم يرو عنه البخاري ، وهو ثقة كما قال ابن معين وغيره " .

سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/٩٢٥) ، وانظر صحيح موارد الظمآن (٢/١٧١) ، وانظر مزيد تفصيل أيضاً السلسلة الصحيحة (٦/٩٢٤-٩٢٦) .

أحدُهما : أن يكون المعنى في ذلك : أنه لا يلزم من عدم مشاهدتنا الليل إذا جاء النهار أن لا يكون في مكان ، وإن كنا لا نعلمه ، وكذلك النار حيث شاء الله عز وجل ، وهذا أظهر ...

والثاني : أن يكون المعنى أن يكون النهار إذا تغشى وجه العالَم من هذا الجانب ، فإن الليل يكون من الجانب الآخر ، فكذلك الجنة في أعلى عليين فوق السماوات تحت العرش ، وعرضها كما قال الله - عز وجل - : ﴿ كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [الحديد:٢١] والنار في أسفل سافلين ، فلا تنافي بين كونها كعرض السماء والأرض ، وبين وجود النار ، والله أعلم "[1] .

* * *

(١) تفسير القرآن العظيم (١/٣٨٢) ، وانظر تقرير المعنى الثاني والتدليل له شرح السنة للبربهاري (٦٦) ، والتخويف من النار (٤٧) .

المطلب الثاني : من شراب أهل النار (طينة الخبال) .

تقدمت الإشارة إلى ما أعده الله تعالى للعصاة على اختلاف المعاصي ، وتفاوت الجرائم . فإن الله جل وعلا بحكمته جعل الجزاء من جنس العمل ، وكان ﷺ يبرز هذا الأمر لأصحابه ، ويذكر لهم - وعيد الله تعالى على المخالفات الواقعة من العباد - لترهيبهم منها ، فيحذروا من مواقعتها .

ومن ذلك توعد شارب الخمر على سقيه من طينة الخبال - إن لم يتب منها ويشمله عفو الله تعالى - لوقع الاستفتاء عن المقصود بطينة الخبال ومعناها .

عن جابر ﷺ أن رجلاً من جيشان ، وجيشان من اليمن ، قدم فسأل رسول الله ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال المزر .

فقال النبي ﷺ : (أمسكر هو ؟) .

قال : (نعم) .

قال رسول الله ﷺ : (كل مسكر حرام ، إن الله عز وجل عهدَ لمن شرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال) .

قالوا : يا رسول الله ، وما طينة الخبال ؟

قال : (عرق أهل النار) ، أو قال : (عصارة أهل النار)[1] .

فبين ﷺ طينة الخبال بأنها عرق أهل النار أو عصارة أهل النار ، وهو أحد الأشربة التي أعدها الله جل وعلا لمرتكبي معصية شرب الخمر ، فإن لأهل النار أنواعاً من الأشربة - هذا أحدها - ويشهد لهذا المعنى الذي تضمنته الفتيا قول الله تعالى : ﴿ وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ﴾ [إبراهيم:١٦] .

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الأشربة - باب بيان أن كل مسكر خمر (٢/١٨٨) رقم ٢٠٠٢

قال قتادة : " والصديد ما يسيل من لحمِهِ وجلده "[1] .

وهذا التفسير ظاهر الالتقاء مع ما دلت عليه الفتيا ، واشتملت عليه من الوعيد .

* * *

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان (٤٢٩/٧) رقم ٢٠٦٢٩ ، وإسناده حسن ، فإن شيخ الطبري الحسن بن يحيى الجعدي ، أبو علي ابن أبي الربيع الجرجاني ، قال الحافظ في تقريب التهذيب (٢٤٣) : " صدوق " وللأثر طريق أخرى أخرجها ابن أبي الدنيا في صفة النار (٦٧) رقم ٨٧ .

المطلب الرابع : فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالقضاء والقدر .

الإيمان بالقضاء والقدر هو الأصل السادس من أصول الإيمان التي جاء ذكرها في حديث جبريل المشهور عند ما سأل النبي ﷺ عن الإيمان ؟ .

فقال ﷺ : (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) [١] .

وهذا الأصل كسائر أصول الإيمان التي سبق بيان مسائلها المستفتى عنها ، لا يصح الإيمان إلا باعتقاده ، ولا يقبل إلا بوجوده ، إذ هو نظام التوحيد و " قدرة الله على العباد " [٢] التي من أنكرها فقد أنكر هذا الركن برمته .

قال الإمام ابن القيم – رحمه الله – في معرض بيانه لأهمية الإيمان بالقدر : " ... والإيمان به قطب رحى التوحيد ونظامه ، ومبدأ الإيمان وتمامه ، فهو أحد أركان الإيمان ، وقاعدة أساس الإحسان " [٣] .

وإلى هذا المعنى أشار الناظم بقوله :

وبالقدر المقدور أيقن فإنه ... دعامة عقد الدين والدين أفيحُ [٤]

وعلى إثبات هذا الأصل تواترت نصوص الكتاب والسنة .

قال تعالى : ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر:٤٩] .

---

(١) تقدم تخريجه (٣٠١) .

(٢) اقتباس من كلام الإمام أحمد في بيانه للقدر كما في مسائل ابن هانئ (٢/١٥٥) .

(٣) شفاء العليل (١/٤٠) .

(٤) منظومة ابن أبي داود الحائية ، انظر شرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين (٣٢٣) .
و(أفيح) : " أي : واسع لا حرج فيه " . لوائح الأنوار السنية (٢/١١٧) .

" وهذا شامل للمخلوقات والعوالم العلويّة والسفليّة ، أن الله وحده خلقها لا خالق لها سواه ، ولا مشارك له في خلقها ، وخلقها بقضاء سبق به علمه ، وجرى به قلمه ، بوقتها ومقدارها ، وجميع ما اشتملت عليه من الأوصاف ... " [١].

وفي هذا المعنى من السنة قوله ﷺ : (كل شيء بقدر حتى العجز والكيس [٢] ، أو الكَيْس والعجز) [٣] .

والإيمان بالقدر مبني على مراتب أربع لا يتم الإيمان به : " إلا بتكميلها ، [وهي] الإيمان بأن الله بكل شيء عليم ، وأن علمه محيط بالحوادث دقيقها وجليلها ، وأنه كتب ذلك باللوح المحفوظ ، وأن جميعها واقعة بمشيئته وقدرته، ما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن ، وأنه مع ذلك مكن العباد من أفعالهم فيفعلونها اختياراً منهم بمشيئتهم وقدرتهم ، كما قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾ ﴾ [الحج:٧٠] ، وقال : ﴿ لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [التكوير:٢٨-٢٩]) [٤]

والمرتبة الرابعة: خلقه تعالى وإيجاده المخلوقات، كما قال تعالى: (والله خالق كل شيء)[٥] فهذه زبدة عقيدة أهل السنة وخلاصتُها في هذا الباب.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٨٢٨) .

(٢) الكيس : " ضد العجز ، وهو النشاط والحذق في الأمور ، ومعناه : أن العاجز قد قدر عجزه ، والكيس قد قدر كيسهُ " المنهاج شرح صحيح مسلم (٤٥٦/٨) .

(٣) مسلم مع شرح النووي - كتاب القدر - باب كل شيء بقدر (٤٥٥/٨) رقم ٢٦٥٥ .

(٤) سؤال وجواب في أهم المهمات للسعدي (٢٠) ، وانظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤٤٩/٨) ، ومعارج القبول (٩٢٠/٣) .

(٥)

وبما أن "سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل"[(١)].

فقد كانت أسئلة الصحابة ﷺ المتعددة ، ومسائلهم المتنوعة موجهة إلى أعلم الخلق بهذا الباب وأعرفهم به وهو النبي ﷺ ؛ فإن أجوبته السديدة ، و" كلماته الجوامع النوافع في هذا الباب وفي غيره كفت وشفت ، وجمّعت وفرّقت ، وأوضحت وبينت ، وحلت محلّ التفسير لما تضمنه القرآن "[(٢)].

قال تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل:٤٤] .

فكان مما بينه ﷺ لأمته إثبات القدر[(٣)] ، وما يتصل به من مسائل .

وينبغي أن يُقال قبل الخوض في ذكر المسائل المستفتى عنها ، إنه لا يعترض على إبراز هذه المسائل وتقريرها بقوله ﷺ : (إذا ذُكر أصحابي فأمسكوا ، وإذا ذكر النجوم فأمسكوا ، وإذا ذُكر القدر فأمسكوا)[(٤)].

---

(١) من تقريرات أبي المظفر السمعاني – رحمه الله – كما في فتح الباري (١١/٤٧٧) .

(٢) شفاء العليل (١/٤٦) .

(٣) انظر الشريعة للآجري (١/٣٤٠) .

(٤) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائد الهيثمي) (٢/٧٤٨) رقم ٧٤٢ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/١٢٦) رقم ٢١٠ ، كلاهما من طريق أبي قحذم عن أبي قلابة عن ابن مسعود مرفوعاً ، وفي هذا الطريق علتان ، يُنظر بيانهما سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧٧) .

وله طريق آخر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/١٩٨) رقم ١٠٤٤٨ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/١٠٨) .

وفي هذا الإسناد مقال أيضاً ، انظر بيان ذلك سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧٥) .

قال الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٧٥) بعد ذكره للحديث : " روي من حديث ابن مسعود ، وثوبان ، وابن عمر ، وطاووس مرسلاً ، وكلها ضعيفة الأسانيد ، ولكن بعضها يشد بعضاً " .

والحديث حسنه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١/٣٥) وابن حجر فتح الباري (١١/٤٧٧) .

وذلك لأن القدر على "وجهين :

أحدهما : فرض علينا علمُه ، ومعرفته ، والإيمان به ، والتصديق بجميعه .

والآخر : فحرام علينا التفكر فيه ، والمسألة عنه ، والمناظرة عليه ، والكلام لأهله ، والخصومة به "[١] .

أما الأول : فهو المبني على النصوص ، والمستند إلى الأدلة ، ومنه ما تقدم التطرق إليه إجمالاً ، وما سيأتي لاحقاً مفصلاً من خلال المسائل المستفتى عنها.

وأما الثاني : فهو المحمول عليه الحديث والمنزل عليه ، وهو المتضمن لطلب الحكمة من خلق الأشياء ، والتنقير عما خفي منها ، والتماس التعليل لخلق الله كذا وكذا ، وكيف فعل هذا ، وقدر ذاك [٢] ، والمبني على عدم الوقوف على النصوص ، والاقتصار على ما ورد فيها .

قال ابن بطة العكبري - رحمه الله - : " فبالفكر في هذا وشبهه ، والتفكر فيه ، والبحث والتنقير عنه هلكت القدريّة حتى صاروا زنادقة وملحدة ومجوساً ، حيث قاسوا فعل الرب بأفعال العباد ، وشبهوا الله بخلقه ، ولم يعوا عنه ما خاطبهم به حيث يقول : ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء:٢٣] "[٣] .

وبعد هذا فقد آن أوان ذكر المسائل المستفتى عنها ، وبيانها من خلال المباحث التالية :

وصححه الألباني ، انظر صحيح الجامع (١/١٥٥) ، والسلسلة الصحيحة (١/٧٥) وما بعدها .

(١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ، (القدر) (١/٢٤٦) .

(٢) انظر نفس المصدر (١/٢٤٧) ، وشرح العقيدة الطحاويّة (٣٤١) .

(٣) نفس المصدر .

المبحث الأول : لا منافاة بين الإيمان بالقدر السابق ومباشرة الأسباب .

بل إن القيام بالأسباب والجد في تحصيلها من تمام الإيمان بالقدر وتحقيقه على الوجه الأكمل ، وما ذاك إلا لأن نفيها : " مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف وأئمة الدين ، بل ومخالف لصريح العقل والحس والمشاهدة " [١] ، وكيف يصح نفيها ؟ ، وبناء أمور الدنيا والآخرة على هذا الأصل – أعني إثبات الأسباب وربطها بمسبباتها – ، يُزاد على ذلك أيضاً أن نفيَها "عائد على القدر بالإبطال ، وهو إبطال أيضاً للحكمة" [٢] .

قال العلامة السعدي – رحمه الله – : " أما علمت أن الله بحكمته وكمال قدرته جعل للمسبِّبات أسباباً ، وللمقاصد طرقاً ووسائل تحصلُ بها ... " [٣] .

إذا عُلِم هذا ، فبه يدفع الإشكال الوارد على الأذهان ، والسابق إلى الأفهام وهو : مادام أن الأقدار واقعة ، والأمور المقضيّة حاصلة ، ألا يتكل على ما قضاه الله وقدره ويترك العمل ؟ [٤] .

أورد هذا السؤال على النبي ﷺ غير واحد من الصحابة وذلك عند إخباره إياهم بأنه ما من نفس إلا وأمرها معلوم إما إلى سعادة وإما إلى شقاء .

وفي الفتاوى التالية تجلية لهذا السؤال ، ودفع لهذا الإيراد ، ورفع لذلك الإشكال .

---

(١) مدارج السالكين (٤٩٧/٣) .

(٢) الرياض الناضرة للسعدي (١٢٥) .

(٣) نفس المصدر (١٢٦) .

(٤) انظر المفهم للقرطبي (٦٥٨/٦) ، وشفاء العليل (١١٧/١) .

عن علي رضي الله عنه قال : كنا في جنازة في بقيع الغرقد ، فأتانا النبي ﷺ فقعد وقعدنا حوله ، ومعه مخصرة [١] فنكّس [٢] ، فجعل ينكت بمخصرته ، ثم قال : (ما منكم من أحد ، ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانُها من الجنة والنار ، وإلا قد كتبت شقية أو سعيدة) .

فقال رجل : يا رسول الله ، أفلا نتكل على كتابنا وندعُ العمل ، فمن كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة ، وأمّا من كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة ؟

قال : (أما أهل السعادة ، فييسرون لعمل السعادة ، وأمّا أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة) ثم قرأ (فأمّا من أعطى واتقى) الآية [٣] .

وعن عمران بن حصين قال : **قال رجل : يا رسول الله ، أيُعرف أهل الجنة من أهل النار ؟**

قال : (نعم) .

قال : فلم يعمل العاملون ؟

قال : (كل يعمل لما خُلِق له ، أو لما يُيَسَّر له) [٤] .

---

(١) "المِخْصَرة : ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه من عصاً ، أو عكازة ، أو مقرعة ، أو قضيب ..." .
- النهاية في غريب الحديث (٢/٣٦) .

(٢) قال النووي - رحمه الله - : " أما (نكس) فبتخفيف الكاف وتشديدها ، لغتان فصيحتان ، ... أي : خفض رأسه وطأطأ إلى الأرض على هيئة المهموم " المنهاج شرح صحيح مسلم (٨/٤٤٩) .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله (٣/٢٢٥) رقم ١٣٦٢ .
ومسلم مع شرح النووي - كتاب القدر - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه .. (٨/٤٤٣) رقم ٢٦٤٥.

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب القدر - باب جف القلم على علم الله (١١/٤٩١) رقم ٦٥٩٦ .
ومسلم مع شرح النووي - كتاب القدر - باب كيفية خلق الآدميّ في بطن أمه .. (٨/٤٤٥) رقم ٢٦٤٩ .

وعن جابر قال : جاء سراقة بن مالك بن جعشم [١] قال : **يا رسول الله ، بيّن لنا ديننا كأنا خلقنا الآن . فيما العمل اليوم ؟ أفيما جفت به الأقلام ، وجرت به المقادير ، أم فيما نستقبل ؟**

قال : (لا . بل فيما جفت به الأقلام ، وجرت به المقادير) .

قال : **ففيم العمل ؟**

قال : (اعملوا ، فكل ميسّر) [٢] .

فهذه أجوبة جامعة متضمنة للهدى الكامل ، والشفاء التام في هذه المسألة .

" لقد أخبر ﷺ في هذه الأحاديث وغيرها بما دلّ عليه القرآن أيضاً من أن الله سبحانه وتعالى تقدم علمه وكتابه وقضاؤه بما سيصير إليه العباد من السعادة والشقاوة كما تقدم علمه وكتابه بغير ذلك من أحوال العباد وغيرهم ... وقد بيّن ﷺ أن ذلك لا ينافي وجود الأعمال التي بها تكون السعادة والشقاوة ، وأن من كان من أهل السعادة فإنه ييسر لعمل أهل السعادة ومن كان من أهل الشقاوة فإنه ييسر لعمل أهل الشقاوة ، وقد نهى أن يتكل الإنسان على القدر السابق ويدع العمل ، ولهذا كان من اتكل على القدر السابق وترك ما أمر به من الأعمال هو من الأخسرين أعمالاً ، الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا ، وكان تركهم لما يجب عليهم من العمل من جملة المقدور الذي يسروا به لعمل أهل الشقاوة ، فإن أهل السعادة هم الذين يفعلون المأمور ويتركون المحظور ، فمن ترك العمل الواجب الذي أمر به ، وفعل المحظور متكلاً على القدر كان من جملة أهل الشقاوة الميسرين لعمل أهل الشقاوة .

---

(١) ابن مالك بن عمرو الكناني المدلجي ، يكنى أبا سفيان ، أسلم يوم الفتح ، وهو الذي أدرك النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة ، وتحقق فيه وعد النبي - صلى الله عليه وسلم - بلبسه سواريّ كسرى وذلك في عهد عمر ، مات في خلافة عثمان ﷺ سنة أربع وعشرين . انظر الإصابة (٣/٣٥-٣٦) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب القدر - باب كيفية خلق الآدميّ (٨/٤٤٤) رقم ٢٦٤٨ .

وهذا الجواب الذي أجاب به النبي ﷺ في غاية السداد والاستقامة ، وهو نظير ما أجاب به في الحديث الذي رواه الترمذي أنه قيل : يا رسول الله ، أرأيت أدوية نتداوى بها ورقى نسترقي بها وتقاة نتقيها ، هل ترد من قدر الله شيئاً ؟

فقال : (هي من قدر الله) [(١)] .

وذلك لأن الله سبحانه وتعالى هو يعلم الأشياء على ما هي عليه ، وكذلك يكتبها ، فإذا كان قد علم أنها تكون بأسباب من عمل وغيره ، وقضى أنها تكون كذلك ، وقدر ذلك لم يجز أن يظن أن تلك الأمور تكون بدون الأسباب التي جعلها الله أسباباً ، وهذا عام في جميع الحوادث " [(٢)] .

قال ابن القيم - رحمه الله - : " فاتفقت هذه الأحاديث ونظائرها على أن القدر السابق لا يمنع العمل ، ولا يوجب الاتكال عليه ، بل يوجب الجدّ والاجتهاد ، ولهذا لما سمع بعض الصحابة ذلك قال : (ما كنت أشد اجتهاداً منِّي الآن) [(٣)] ، وهذا مما يدل على جلالة فقه الصحابة ، ودقة أفهامهم ، وصحة علومهم ، فإن النبي ﷺ أخبرهم بالقدر السابق ، وجريانه على الخليقة بالأسباب ، وأن العبد ينال ما قدر له بالسبب الذي أُقدِر عليه ، ومُكِّن منه ، وهُيِّئ له ، فإذا أتى بالسبب أوصلَه إلى القدر الذي سبق له في أم الكتاب ، وكلما ازداد اجتهاداً في تحصيل السبب كان حصول المقدور أدنى إليه " [(٤)] .

---

(١) تقدم تخريجه (٢١٣) .

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٧٤/٨-٢٧٦) ، وانظر مدارج السالكين (٤٩٧/٣) ، والاستقامة (١٧٥/١) .

(٣) وهو سراقة بن مالك ﷺ كما عند ابن حبان في صحيحه (٤٩/٢) ، وانظر صحيح موارد الظمآن للألباني (٢٠٥/٢) .

(٤) شفاء العليل لابن القيم (١١٩/١) .

وهذه الأحاديث إذا وقف عندها المرء ، وأعطاها حقها من التأمّل ، أصاب منها الشفاء لما يتخالجه من أمر القدر . "وذلك أن السائل رسول الله ﷺ ، والقائل له (أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل) لم يترك شيئاً مما يدخل في أبواب المطالبات . والأسئلة الواقعة في باب التجويز والتعديل إلا وقد طالب به وسأل عنه . فأعلمه ﷺ أن القياس في هذا الباب متروك ، والمطالبة عليه ساقطة ، وأنه أمر لا يشبه الأمور المعلومة التي قد عقلت معانيها ، وجرت معاملات البشر فيما بينهم عليها .

وأخبر أنه إنما أمرهم بالعمل ليكون أمارة في الحال العاجلة لما يصيرون إليه في الحال الآجلة ، فمن تيسر له العمل الصالح كان مأمولاً له الفوز ، ومن تيسر له العمل الخبيث كان مخوفاً عليه الهلاك ، وهذه أمارات من جهة العلم الظاهر ، وليست بموجبات . فإن الله سبحانه طوى علم الغيب عن خلقه ، وحجبهم عن دركه "(١) .

وقد ورد في معنى الفتيا نصوص عديدة منها :

قوله تعالى : ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝ ﴾ [الشمس:٧-٨] .

"والآيات في هذا المعنى كثيرة دالة على أن الله - عز وجل - يجازي من قصد الخير بالتوفيق له ، ومن قصد الشر بالخذلان ، وكل ذلك بقدر مقدر "(٢) .

وقال ﷺ : (المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كلٍّ خير ، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز ، وإن أصابك شيء

---

(١) معالم السنن للخطابي (٧/٦٢-٦٣) .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٥٢٠) وانظر المفهم للقرطبي (٦/٦٦٣) .

فلا تقل : لو أني فعلتُ كان كذا وكذا ، ولكن قل : قدر الله وما شاء الله فعل ، فإن لو تفتح عمل الشيطان) [١] .

فقد جمع النبي ﷺ في هذا الحديث بين الأصلين الذَّيْن تقدمت الإشارة إليهما آنفاً وهما : الإيمان بالقضاء والقدر ، ومباشرة الأسباب النافعة [٢] .

" لأن قوله : (احرص على ما ينفعك) أمر بكل سبب ديني ودنيوي ، بل أمر بالجد والاجتهاد فيه والحرص عليه ، نية وهمة ، فعلاً وتدبيراً .

وقوله : (واستعن بالله) إيمان بالقضاء والقدر ، وأمر بالتوكل على الله الذي هو الاعتماد على حوله وقوته تعالى في جلب المنافع ودفع المضارّ مع الثقة التامّة بالله في نجاح ذلك " [٣] .

قال ابن القيم - رحمه الله - : " فالنبي ﷺ أرشد الأمة في القدر إلى أمرين هما سببا السعادة : الإيمان بالأقدار ؛ فإنه نظام التوحيد .

والإتيان بالأسباب التي توصل إلى خيره ، وتحجزه عن شره ، وذلك نظام الشرع " [٤] .

وبهذا البيان تتضح المسألة ، ويزول الإشكال الوارد عليها .

* * *

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب القدر - باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله ... (٤٦٦/٨) رقم ٢٦٦٤ .

(٢) انظر بهجة قلوب الأبرار (٣٠) .

(٣) نفس المصدر ؛ وانظر شفاء العليل (٩٦/١) .

(٤) شفاء العليل (١٢١/١) ، وانظر التنبيهات اللطيفة (٨٣) .

المبحث الثاني : القول في الهداية والإضلال [*] .

وهذه المسألة لها ارتباط بالمسألة السابقة ، ومتصلة بالجزء الثاني من الفتيا المتقدمة في حديث علي رضي الله عنه ، وذلك في قوله ﷺ : (وأمّا أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة) ، فإن شقاوتهم كانت بتتبعهم لأسبابها ، واختيارهم لسلوكها .

قال تعالى : ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الزخرف:٣٦] .

وهذه المسألة – أعني مسألة الهداية والإضلال – المعنوَن لها ، لبُّ باب القدر وقلبُه ، " فإن أفضل ما يقدر الله لعبده ، وأجلّ ما يقسمه له الهُدى ، وأعظم ما يبتليه به ويقدر عليه الضلال ... " [١] .

وتتضح هذه المسألة بالفتيا التالية ، وما يردفها من تقريرات العلماء لها .

عن يزيد بن أبي حبيب [٢] أن رجلاً قال : **يا رسول الله ، الله يُقدّرُ عليَّ الشقاء ويعذبني عليه ؟**

قال : (نعم) [٣] .

(*) الاعتقاد للبيهقي (١٧٣) .

قد أفرد غير واحد من أهل العلم هذه المسألة بالبيان ، وعقدوا لها باباً مستقلاً في مصنفاتهم العقديّة ، كابن بطة العكبري في الإبانة (٢٥٣/١-٢٦٥) ، والآجرّي في الشريعة (٣٣١/١-٣٣٩) ، والصابوني في عقيدة السلف (٩٠) ، وابن القيم في شفاء العليل (٢٢٩/١) وغيرهم .

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (٢٢٩/١) .

(٢) المصري ، أبو رجاء ، واسم أبيه سويد ، ثقة فقيه ، وكان يرسل ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقد قارب الثمانين . انظر تقريب التهذيب (١٠٧٣) .

(٣) أخرجه عبد الله بن وهب المصري في كتاب القدر (٧٨) رقم ٥١ ، وفي إسناده ابن لهيعة ، ولا يضرّ ذلك لكون الراوي عنه عبد الله بن وهب ، فالإسناد على هذا يكون ثابتاً .

وله طريق آخر أخرجه ابن بطة في الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية (٤٥/٢) رقم ١٤٣٥ (القدر) .

وفي إسناده يونس بن بلال ، ولم أقف على ترجمته .

وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه ، أخرجه البيهقي في القضاء والقدر (٢٥٩) رقم ٣٦٠ ، وفي إسناده ضعف إلا أنه ينجبر بما تقدم – والله أعلم – .

فاشتمل هذا الاستفتاء على جزئيتين :

الأولى : أيقدر الله الشقاء على العبد ؟

الثانية : أيعاقبه عليه ؟

وكان جوابُهُ ﷺ بالإثبات في كُلٍّ .

أما الجزئية الأولى من الفتيا فدلت " على أن الله عز وجل خلق خلقاً من عباده أراد بهم الشقاء ، فكتب ذلك عليهم في أم الكتاب عنده ، فختم على قلوبهم ، فحال بينهم وبين الحق أن يقبلوه ، وغشا أبصارهم عنه فلم يبصروه ، وجعل في آذانهم الوقر فلم يسمعوه ، وجعل قلوبهم ضيقة حرجة ، وجعل عليها أكنة ومنعها الطهارة فصارت رجسة لأنه خلقهم للنار ، فحال بينهم وبين قبول ما ينجيهم منها فإنه قال الله - عز وجل - : ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ﴾ [الأعراف:١٧٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [هود:١١٩] " [١] .

ومن نصوص السنة الصريحة في هذا قوله ﷺ : (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمّه أربعين يوماً نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات : بكتب رزقه وعمله ، وأجله ، وشقي أو سعيد ...) [٢] .

---

(١) الإبانة (٢٥٥/١) .

(٢) تقدم تخريجه (٣٣٨-٣٣٩) .

" فهذا وما أشبهه فرض على المؤمنين الإيمان به ، وأن يردوا علم ذلك ومراد الله فيه إلى الله - عز وجل - ، ويحمل جهل العلم بذلك المؤمن على نفسه ولا ينبغي لأحد من المخلوقين أن يتفكروا فيه ، ولا يتولوا لم فعل الله ذلك ، ولا كيف صنع ذلك ، وفرض على المؤمن أن يعلم أن ذلك عدل من فعل الله ؛ لأن الخلق كله لله عز وجل ، والملك ملكه ، والعبيد عبيده ، يفعل بهم ما يشاء ، ويهدي من يشاء ، ويضل من يشاء ، ويعز من يشاء ، ويذل من يشاء ، ويغني من يشاء ، ويفقر من يشاء ، ويسعد من يشاء ، ويحمد على السعادة ، يشقي من يشاء ، ويذمه على الشقاء ، وهو عدل في ذلك ، لا رادّ لحكمه ولا معقب لقضائه ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء : ٢٣] " (١) .

قال الصابوني في بيان عقيدة أهل السنة في هذه المسألة : "ويشهدون أن الله تعالى يهدي من يشاء إلى دينه ، ويضلّ من يشاء عنه ، ولا حجّة لمن أضله الله عليه ، ولا عذر له لديه ، قال الله - عز وجل - : ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الأنعام:١٤٩] " (٢) .

إذاً مما تقدم يعلم أن الشقاوة المستفسر عنها إنما هي بيد الله وحده ، ولا يعني هذا أن العبد مجبور على عمله ؛ إذ لا جبر لأحد ؛ فإن الله - جل وعلا - قد أودع في العباد قدرة وإرادة يتمكنون من فعل ما يريدون من أعمال البر وصنوف المعاصي فـ " القدرة والإرادة - اللتان أعطاهما الله للعبد - هما خير ونعمة ، وفضل من الله ، لكن العبد العاصي هو الذي وجّه قُواه وأفعاله إلى أعمال الشر ، فلم يكن له على الله حُجّة ، بل لله عليه الحجة البالغة ، فحج الله

---

(١) الإبانة (٢٥٦/١) .

(٢) عقيدة السلف أصحاب الحديث (٩١) .

له طريق الخير فأباه ، وسلك نفسه طريق الشر وارتضاه ، فلا يلومَنَّ من – بعد ذلك – إلا نفسه "[١] .

وبهذا يُعرف أن المرء هو المتسبب في إيصال العقوبة لنفسه بما ارتضاه لها من سلوك سبيل الغواية والضلال ، وبه يُعرف أيضاً وجه إجابة النبي ﷺ بالإثبات على الجزئية الثانية من الاستفتاء وهي : **أيُعاقب الله العبدَ على الشقاء إذا كان قد قدره وكتبه عليه ؟**

أشار إلى هذا ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله – عند شرحه لقول الطحاوي في عقيدته : " فمن شاء منهم إلى الجنة فضلاً منه ، ومن شاء منهم إلى النار عدلاً منه " حيث قال : " مما يجب أن يعلم أن الله لا يمنع الثواب إلا إذا منع سبَبَهُ وهو العمل الصالح ، فإنه ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴾ [طه:١١٢] .

وكذلك لا يعاقب أحداً إلا بعد حصول سبب العقاب ، فإن الله يقول : ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴾ [الشورى:٣٠] .

وهو سبحانه المعطي المانع ، لا مانع لما أعطى ، ولا معطي لما منع ، لكن إذا مَنَّ على الإنسان بالإيمان والعمل الصالح لا يمنعه موجب ذلك أصلاً ، بل يعطيه من الثواب والقرب ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، **وحيث منعه ذلك فلانتفاء سببه وهو العمل الصالح** "[٢] .

ويدل لهذه الجزئية من الفتيا وكذا التي قبلها قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن

(١) الدرة البهيّة شرح القصيدة التائيّة في حل المشكلة القدرية للسعدي (١٨) .

(٢) شرح العقيدة الطحاويَّة (٦٣١) ، وانظر فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٩٤/٢) .

يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾﴾

[المائدة:٤١] .

فهذا صريح في كتابة الله الشقاء على العبد ومعاقبته عليه .

وبما سبق من خلال الفتيا ومدلولها وما يعضدها من أدلة يعلم وجه الحق في هذه المسألة وما ينبغي سلوكه فيها .

ودلت هذه الفتيا أيضاً على إبطال مذهب القدريّة النفاة لقدرة الله تعالى ومشيئته عن أفعال المكلفين ، وقالوا باستقلالها عن مشيئة الله وقدرته هروباً من وصف الله بالظلم بزعم أنه لو قدر عليهم المعاصي ثم عذبهم عليها لكان ظالماً لهم ، فهذه الفتيا ونظائرها من النصوص ترد هذا القول الباطل ، وتثبت أن جميع أعمال العباد من خير وشر ، وطاعة ومعصية حاصلة بقضاء الله وقَدَرِهِ سبحانه وتعالى [1] .

* * *

(١) انظر الدرة البهيّة (١٧) .

المبحث الثالث : حكم الأطفال في الدار الآخرة .

من مقتضى حكمة الله تعالى في الدار الآخرة أن جعل لكل طبقة من الناس الجزاء المناسب لها ، فالمكلفون باعتبارهم مخاطبون كان الأمر بالنسبة لهم مغايراً لغير المكلفين ، ومما يدل هذا ، الفتاوى المتعددة الواردة في شأن الأطفال يـــوم القيامة ، فقد بيّن ﷺ أمرهم في غير ما حديث كما سيأتي تقريره .

وهم على قسمين بيانها في المطالب التالية :

المطلب الأول : حكم أطفال المسلمين .

من فضل الله تعالى وعظيم امتنانه على عباده المؤمنين أن ألحق بهم ذريتهم في الدار الآخرة ، وإن لم تصدُر من الذرية أعمال تبلغهم تلك المنازل الرفيعة التي نالها الآباء بسبب إيمانهم ، لطفاً منه تعالى وإكراماً لهم .

وفي الفتيا التالية بيان صريح لهذا الحكم .

عن عائشة قالت : **قلت : يا رسول الله ، ذراري المؤمنين ؟**

فقال : (هم من آبائهم) .

قلت : **يا رسول الله ، بلا عمل ؟**

قال (الله أعلمُ بما كانوا عاملين) ... الحديث [١] .

فبيّن ﷺ أن حكم ذراري المؤمنين حكم آبائهم وإن لم يعملوا ، فـــإن الله أعلم بما كانوا عاملين .

---

(١) أخرجه أبو داود – كتاب السنة – باب في ذراري المشركين (٨٥/٥) رقم ٤٧١٢ ، وأحمد في المسند (٩٨/٦) رقم ٢٤٥٣٦ ، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٢٠٨/١٩) .

وأخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده (٩٥٨/٣) رقم ١٦٧١ ، والطـــبراني في مســـند الشـــاميين (٢٠/٢) رقم ٨٤٣ ، و (٢٢٩/٢) رقم ١٢٤٠ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهـــل الســـنة (٦١١/٤) رقم ١٠٩١ .

وصحح إسناده الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٥٢/٣) .

على هذا الحكم دل ... قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ كُلُّ ٱمْرِيٍٕ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ [الطور:٢١] .

قال العلامة السعدي – رحمه الله – : " أي : الذين لحقوهم بالإيمان الصادر من آبائهم . فصارت الذرية تبعاً لهم بالإيمان ... فهؤلاء المذكورون يلحقهم الله بمنازل آبائهم في الجنة وإن لم يبلغوها ؛ جزاءً لآبائهم ، وزيادة في ثوابهم " (١) .

ويشهد لهذا الحكم أيضاً من السنة قوله ﷺ : (ما من الناس من مسلم يُتوفّى له ثلاث لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم) (٢) .

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في تعداده الفوائد التي تضمنها هذا الحديث ونظائره : " وفي حديث الباب من الفوائد ... أن أولاد المسلمين في الجنة ؛ لأنه يبعد أن يغفر الله للآباء بفضل رحمته للأبناء ، ولا يرحم الأبناء " (٣) .

وعلى أن أطفال المسلمين في الجنة نقل غير واحد الإجماع (٤) .

وقد سئل الإمام أحمد – رحمه الله – عن أطفال المسلمين فقال : " ليس فيه خلاف أنهم في الجنة " (٥) .

وقال أيضاً : " وأحد يشك أنهم في الجنة ؟! " (٦) .

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٨١٥) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الجنائز – باب فضل من مات له ولد فاحتسب (١١٨/٣) رقم ١٢٤٨ .

(٣) فتح الباري (١٢٤/٣) .

(٤) كابن عبد البر في التمهيد (٥١/١٨) (٩٠/١٨)، والنووي في المنهاج شرح صحيح مسلم (٤٦٢/٨)، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٩٣/١٠) وغيرهم .

(٥) الجامع للخلال (٦٦/١) .

(٦) نفس المصدر (٦٨/١) .

قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – : " وهذا هو المشهور بين الناس ، وهو الذي نقطع به إن شاء الله تعالى "[1] .

فبان بهذا الإيجاز حكم هذه المسألة من خلال الفتيا ، وما تلاها من نصوص في معناها وبيان العلماء لها ؛ والله الهادي إلى الصواب ، وإليه المرجع والمآب .

* * *

(١) تفسير القرآن العظيم (٣٢/٣) .

المطلب الثاني : حكم أطفال الكفار .

وهذه المسألة " من معارك الأنظار ، ومضايق الأفكار "[1] ؛ وذلك لتضارب الآثار واختلاف النصوص فيما بينها في الظاهر ؛ ولذلك تشعبت أقوال العلماء فيها ، وتعددت مسالكهم عند طرحها .

يقول الشوكاني – رحمه الله – : " والحاصل أن أطفال الكفار باعتبار أمر الآخرة من المعارك الشديدة ؛ لاختلاف الأحاديث فيها ، ولها ذيول مطوّلة "[2] .

إلا أن الباحث إذا أمعن فيها النظر ، فجمع أطرافها ، وراعى القواعد الشرعيّة ، والضوابط العلميَّة في التعامل مع النصوص الواردة فيها بإنزال كل نص في موطنه اللائق به . وحمل المشكل منها على الواضح منها ، فإنه ينجلي عنه ما قد استشكله ، ويظهر له ما غمض عليه – إن شاء الله – .

ومنشأ سؤال الصحابة ﷺ عن هذه المسألة هو إخباره ﷺ أن كل مولودٍ يُولَدُ على فطرة الإسلام ؛ إلا أن هذه الفطرة يعرض لها من التغيّرات ما به تتزحزح عما خلقت عليه ، وبما أن هؤلاء الولدان لا يخرجون عن أن يكونوا أبناء مسلمين أو أبناء مشركين نشأ الاستفتاء عن حكم أبناء المشركين الذين ماتوا قبل طروء عوامل التغيير عليهم ، وفي الفتاوى التالية الجواب الكافي ، والبيان الشافي لهذه المسألة .

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ سئل عن أولاد المشركين ؟
فقال : (الله أعلم بما كانوا عاملين)[3] .

(١) نيل الأوطار (٢/٢٩٥) .

(٢) المصدر السابق (٧/٢٣٧) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب الجنائز – باب ما قيل في أولاد المشركين (٣/٢٤٥) رقم ١٣٨٤ .
ومسلم مع شرح النووي – كتاب القدر – باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ... (٨/٤٦٠) رقم ٢٦٥٩ .

وعن أبي هريرة ﷺ أيضاً قال : قال رسولُ الله ﷺ : (من يولَد يولد على هذه الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ، كما تنتجون الإبل ، فهل تجدون فيها جدعاء حتى تكونوا تجدعونها ؟) .

قالوا : يا رسول الله ، أفرأيت من يموت صغيراً ؟ (١) .

قال : (الله أعلم بما كانوا عاملين) (٢) .

وعن ابن عباس ﷺ قال : **سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين ؟**

فقال : (الله إذ خلقَهم أعلم بما كانوا عاملين) (٣).

فهذه الفتاوى منه ﷺ هي " فصل الخطاب في هذا الباب " (٤) ، فقد دلت على أن النبي ﷺ قد وكل علم ما هم عاملون به لو عاشوا إلى الله تعالى ، فلا يحكم لهم بناءً على هذا بجنة أو نار حتى يظهر علم الله تعالى وحكمه فيهم في عرصات القيامة (٥) ، حيث إنهم يكلفون فيؤمرون أو ينهون فعندها " يعلم القابل منهم للهدى ، العامل به لو عاش ، والقابل منهم للكفر المؤثر له لو عاش" (٦).

---

(١) هذا اللفظ ظاهره إطلاق السؤال عن عموم الأطفال دون تقييد بالمشركين ، إلا أن ألفاظ الحديث الأخرى جاءت محددة بأطفال المشركين كما هو واضح في حديث أبي هريرة وابن عباس ، فيحمل هذا على ذاك .

وأيضاً : فإن السؤال لو كان عن حكم الأطفال مطلقاً لكان الجواب غير ذلك على استواء أطفال المسلمين والمشركين ، بل أجاب عنهم جملة من جملة بقوله : (الله أعلم بما كانوا عاملين) ، فإذا كان الله تعالى يعلم أن أطفال المسلمين لو عاشوا عملوا بطاعته ، وأطفال المشركين - أو بعضهم - لو عاشوا لكانوا كفاراً كان الجواب مطابقاً لهذا المعنى . انظر أحكام أهل الذمّة (١٠٧٨/٢) .

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب القدر - باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ... (٤٦٠/٨) رقم ٢٦٥٨ .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب ما قيل في أولاد المشركين (٢٤٥/٣) رقم ١٣٨٣ .

(٤) درء تعارض العقل والنقل (٤٠٢/٨) .

(٥) انظر نفس المصدر ، و (٤٣٥/٨) ، وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٤٦/٤) ، (١٩٢/١٨) ، (٣٧٢/٢٤) .

(٦) طريق الهجرتين (٦٣٥) .

فمطيع منهم يدخل الجنة وينكشف علم الله تعالى فيه بسابق السعادة ، وعاصي منهم يدخل النار وينكشف علم الله تعالى فيه بسابق الشقاوة [١] .

قال ابن القيم – رحمه الله – : " وهذا الجواب خرج عن النبي ﷺ على وجهين :

أحدهما : جواب لهم إذ سألوه عنهم : ما حكمهم ؟ فقال : (الله أعلم بما كانوا عاملين) .

وهو في هذا الوجه يتضمن أن الله سبحانه وتعالى يعلم من يؤمن منهم ، ومن يكفر بتقدير الحياة ، وأما المجازاة على العلم فلم يتضمنها جوابه ﷺ ...

والوجه الثاني : جواب لهم حين أخبرهم أنهم من آبائهم ، فقالوا : بلا عمل ؟

فقال : (الله أعلم بما كانوا عاملين) .

كما روى أبو داود عن عائشة قالت : قلت يا رسول الله ، ذراري المؤمنين ؟

قال : (من آبائهم) .

قلت : يا رسول الله ، بلا عمل ؟

قال : (الله أعلم بما كانوا عاملين) .

قلت : يا رسول الله ، فذراري المشركين ؟

قال : (من آبائهم) .

قلت : بلا عمل ؟ .

قال : (الله أعلم بما كانوا عاملين) [٢] .

---

(١) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٠/٣) .

(٢) تقدم تخريجه (٥٤٠) .

ففي هذا الحديث ما يدل على أن الذين يلحقون بآبائهم منهم هم الـــذين علم الله أنهم لو عاشوا لاختاروا الكفر وعملوا به ؛ فهؤلاء مع آبـــائهم ، ولا يقتضي أن كل واحد من الذرية مع أبيه في النار ، فإن الكلام في هذا الجـــنس سؤالاً وجواباً ، والجواب يدل على التفصيل ، فإن قوله ﷺ : (الله أعلم بمـــا كانوا عاملين) يدل على أنهم متباينون في التبعية بحسب نيـــاتهم ومعلـــوم الله فيهم " [1] .

فهذا مدلول الفتاوى السابقة في حكم أطفال المشركين .

ويزداد هذا الحكم وضوحاً بما ورد في الأحاديث الأخرى المفسرة لها [2] ، والمشتملة على امتحانهم في عرصات القيامة ، وهذا هو التكليف الذي أشرت إليه آنفاً ، وذلك إمّا بإرسال رسول إليهم ، أو رفع نـــار إلـــيهم يـــؤمرون باقتحامها ، فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً ، ومن امتنع كانـــت النـــار مأواه ومصيره عقوبة له على معصيته ، والأحاديث المبينة هي :

عن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (يؤتى بأربعـــة يـــوم القيامـــة: **بالمولود ،والمعتوه ، ومن مات في الفترة ، وبالشيخ الفاني** ، كلـــهم يـــتكلم بحجته، فيقول الله تبارك وتعالى لعنقٍ من جهنم - أحسبه قـــال - ابـــرزي ، فيقول لهم : إني كنت أبعث إلى عبادي رسلاً من أنفسهم ، فإني رسول نفسي إليكم ، ادخلوا هذه ، فيقول من كتب عليه الشقاء : يـــا ربِّ ، أتـــدخلناها ومنها كنا نفرق ؟ ومن كتب له السعادة ، فيمضي فيقتحم فيها مسرعاً .

قال : فيقول الله : قد عصيتموني ، وأنتم لرسلي أشد تكذيباً ومعصية .

---

(١) طريق الهجرتين (٦٣٥-٦٣٧) وانظر نحو هذا في أحكام أهل الذمة (١٠٨٧/٢-١٠٩٠) .

(٢) انظر درء تعارض العقل والنقل (٤٠١/٨) .

قال : فيدخل هؤلاء الجنة ، وهؤلاء النار) [١] .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ أحسبه قال : (يؤتى بالهالك في الفترة ، والمعتوه ، والمولود .

فيقول الهالك في الفترة : لم يأتني كتاب ولا رسول .

ويقول المعتوه : أي ربِّ ، لم تجعل لي عقلاً أعقلُ به خيراً ولا شراً .

ويقول المولود : لم أدرك العمل .

قال : فترتفع لهم نار فيقال لهم : رِدُوها ، أو قال : ادخلوها [فيدخلها] من كان في علم الله سعيداً ، أن لو أدرك العمل .

قال : ويمسك عنها من كان في علم الله شقياً أن لو أدرك العمل .

فيقول تبارك وتعالى : إياي عصيتم ، فكيف برسلي بالغيب) [٢] .

---

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣٤/٣) رقم (٢١٧٧) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/٧) : " رواه أبو يعلى ، والبزار بنحوه ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو مدلس ، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح " .

وفيما قاله – رحمه الله – نظر ، فيما تعقبه الألباني – رحمه الله – بكلام مطوّل ينظر في السلسلة الصحيحة (٦٠٣/٥) .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الآتي ، وانظر السلسلة الصحيحة (٤١٩/٣) .

(٢) أخرجه ابن الجعد في مسنده (٣٠٧/١) رقم ٢١٢٦ ، والطبري في جامع البيان (٤٨١/٨) رقم ٢٢٤٦٦ . والبزار كما في كشف الأستار (٣٤/٣) رقم ٢١٧٦ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٦٠٣/٤) رقم ١٠٧٦ ، وابن عبد البر في التمهيد (١٢٧/١٨) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٧) : " رواه البزار ، وفيه عطية وهو ضعيف " .

قال ابن القيم – رحمه الله – في طريق الهجرتين (٦٥٧) : " فهذا وإن كان فيه عطية فهو ممن يعتبر بحديثه ، ويستشهد به ، وإن لم يكن حجة " .

والحديث أورده الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٠٤/٥) .

وفي الباب أيضاً : حديث الأسود بن سريع ، انظر تخريجه في السلسلة الصحيحة (٤١٨/٣) .

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٠١/٧) : " ... ورد من عدة طرق ... وقد جمعت طرقه في جزء مفرد " . وقد صححه غير واحد من أهل العلم كالبيهقي في الاعتقاد (٢٠٣) ، وابن عبد البر في التمهيد (١٣٠/١٨) .

=

فعلم بهذه الأحاديث أن بعض هؤلاء الأطفال في الجنة ، وبعضهم في النار ، وذلك بحسب ما يصدر منهم يوم القيامة من طاعة أو معصية .

قال ابن القيم – رحمه الله – مقرراً دلالة هذه الأحاديث على هذه المسألة : الوجه الرابع : أنها هي الموافقة للقرآن وقواعد الشرع ، فهي تفصيل لما أخبر به القرآن أنه لا يُعذَّب أحدٌ إلا بعد قيام الحجة عليه ، وهؤلاء لم تقم عليهم حجة الله في الدنيا ، فلابد أن يقيم حجته عليهم ، وأحق المواطن أن تقام فيه الحجة يوم يقوم الأشهاد ، وتسمع الدعاوى ، وتقام البينات ، ويختصم الناس بين يدي الرب ، وينطق كل أحدٍ بحجته ومعذرته ، فلا تنفع الظالمين معذرتهم، وتنفع غيرهم "[1] .

= وعبد الحق الإشبيلي في العاقبة (٢٥٩) ، وابن القيم في طريق الهجرتين (٦٥٣) ، والألباني في السلسلة الصحيحة (٤١٩/٣) ولم أورده في الأصل لعدم ذكر المولود فيه .

وكذا حديث معاذ بن جبل ، وفيه عمرو بن واقد ، انظر تخريجه في السلسلة الصحيحة (٦٠٤/٥) .

قال ابن القيم عقب ذكره له في طريق الهجرتين (٦٥٤) : " فهذا وإن كان عمرو بن واقد لا يحتج به فله أصل وشواهد ، والأصول تشهد له " .

قال ابن القيم بعد ذكره للأحاديث المتقدمة وغيرها مما في الباب : " ... هذه الأحاديث يشد بعضها بعضاً ، فإنها قد تعددت طرقها ، واختلفت مخارجُها ، فيبعد كل البعد أن تكون باطلة على رسول الله ﷺ لم يتكلم بها ، وقد رواها أئمة الإسلام ، ودوّنوها ولم يطعنوا فيها " .

أحكام أهل الذمة (١١٤٩/٢) .

وانظر نحوه في طريق الهجرتين (٦٥٧) .

وقد أشار ابن تيمية في درء التعارض (٤٣٧/٨) إلى هذه النصوص وقال حاكماً عليها : " وقد رُوي به آثار متعددة عن النبي ﷺ حسان يصدق بعضها بعضاً " ، وانظر نحوه الصفديّة (٢٤٥/٢) .

وصرح أيضاً الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣٠/٣) بأن هذه الأحاديث المتقدمة متعاضدة يشهد بعضها لبعض .

ثم قال بعد ذلك : " إن أحاديث هذا الباب منها ما هو صحيح كما قد نص على ذلك كثير من أئمة العلماء ، ومنها ما هو حسن ، ومنها ما هو ضعيف يتقوى بالصحيح والحسن ، وإذا كانت أحاديث الباب الواحد متصلة متعاضدة على هذا النمط أفادت الحجة عند الناظر فيها " .

(١) أحكام أهل الذمّة (١١٤٩/٢) .

ومن النصوص المؤيدة لهذه الفتيا عموم قوله تعالى : ﴿ مَّنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾ [الإسراء:١٥] .

قال العلامة السعدي – رحمه الله – : " واستدل بهذه الآية على أن أطفال الفترات ، وأطفال المشركين لا يعذبهم الله حتى يبعث إليهم رسولاً ؛ لأنه منزه عن الظلم "(١) .

وهذه الآية هي التي أشار إليها ابن القيم – رحمه الله – في النقل السابق بقوله : " فهي تفصيل لما دل به القرآن أنه لا يعذب أحدٌ إلا بعد قيام الحجة عليه " .

وعن سمرة بن جندب (٢) الحديث الطويل الذي فيه ذكر رؤيا النبي ﷺ وفيه أنه قال : (وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم ﷺ ، وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة) .

فقال بعض المسلمين : يا رسول الله ، وأولاد المشركين ؟

فقال رسول الله ﷺ : (وأولاد المشركين)(٣) .

وعن أبيّ بن كعب ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً ، ولو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً)(٤) .

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٤٥٥) وانظر الصفديّة (٢/٢٤٥) .

(٢) هو الفزاري ، أبو سليمان ، كان من حلفاء الأنصار ، وكان شديداً على الخوارج ، فكانوا يطعنون عليه ، وله أحاديث . مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين .

– انظر الإصابة (٣/١٥٠) وتقريب التهذيب (٤١٦) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب التعبير – باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (١٢/٤٣٩) رقم ٧٠٤٧ .

(٤) مسلم مع شرح النووي – كتاب القدر – باب معنى كل مولود يولد على الفطرة .. (٨/٤٦١) رقم ٢٦٦١ .

فاتفقت هذه النصوص العاضدة للفتيا في دلالتها مع النصوص المفسرة لها في أن بعض أطفال المشركين في الجنة ، وبعضهم في النار .

وهكذا بوضع كل نص في موضعه ، وإحلاله في محلّه ، يرتفع الاختلاف ، ويزول الإشكال الوارد على فهْم الباحث تجاه هذه النصوص.

وإلى موجب هذه النصوص ذهب أهل السنة وأصحاب الحديث ، كما حكى ذلك عنهم أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - ، حيث قال : " وأن الأطفال أمرهم إلى الله ، إن شاء عذبهم ، وإن شاء فعل بهم ما أراد " [١] .

وذهاب أهل السنة إلى هذا القول المستند إلى هذه الفتاوى النبويَّة هو أخذ منهم بأعدل الأقوال ؛ إذ به تجتمع الأدلة ويلتئم شملها ، وعليه تتنزل جميع الأحاديث ، وتدلّ الأصول المعلومة بالكتاب والسنة ، وبه تتحقق السلامة والنجاة من التناقض [٢] .

* * *

---

(١) مقالات الإسلاميين (٣٤٩/١) .

(٢) انظر درء تعارض العقل والنقل (٤٠١/٨) ، ومجموع الفتاوى (٢٤٧/٤) ، وطريق الهجرتين (٦٥٢)، وتفسير القرآن العظيم (٣٠/٣) ، وحاشية ابن القيم على مختصر سنن أبي داود (٣٢٣/١٢) .

وتتبين الثمرة الأخيرة لهذا القول - أعني السلامة من التناقض - بما قاله شيخ الإسلام - رحمه الله - في درء التعارض (٤٠١/٨) " ... فإن من قطع لهم بالنار كلهم جاءت نصوص تدفع قوله ، ومن قطع لهم بالجنة كلهم جاءت نصوص تدفع قوله ، ثم إذا قيل هم مع آبائهم لزم تعذيب من لم يذنب ، وانفتح باب الخوض في الأمر والنهي ، والوعد والوعيد ، والقدر والشرع ، والمحبة والحكمة والرحمة ".

وينظر للوقوف على هذه المسألة : أعلام الحديث للخطابي (٢٣٢٣/٤) ، والاعتقاد للبيهقي (١٩٤) وابن عبد البر في التمهيد (٩٨/١٨-١٣٠) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٠١/٤) ، (٩٣/١١) والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٤٦٢/٨) ، ودرء تعارض العقل والنقل (٤٣٥/٨) (٤٠١/٨-٤٠٢) ، ومجموع الفتاوى (٢٤٦/٤-٢٤٧ ، ٢٨٠-٢٨١ ، ٣٠٣ ، ٣١٢) (٣٧٢/٢٤-٣٧٣) ، والصفدية (٢٤٤/٢) ، كلها لابن تيمية ، وأحكام أهل الذمة (١٠٨٦/٢) وما بعدها ، وطريق الهجرتين (٦٣٤) وما بعدها كلها لابن القيم ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٩/٣) ، ورسالة حكم أطفال الكفار في الآخرة للشوكاني ، ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (١٦٣/٣) ، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٥٠٤/٤) ، وأحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض للدبيخي (٥٠٨/٢-٥٣٦) .

الباب الثالث : فتاوى النبيّ ﷺ في مسائل الإسلام والإيمان والإحسان وفضل الصحابة ومكانتهم ، والاعتصام بالكتاب والسنة ، والإمامة وحقوق الأئمة ، والولاية .

الفصل الأول : فتاوى النبيّ ﷺ في الإسلام والإيمان والإحسان .

لم يُرفع النبيّ ﷺ إلى الرفيق الأعلى حتى أرسى قواعد الدين ، وأظهر معالمه، وبيّن مراتبه وما بَيْنها من تفاوت ، وفصَّل مسائل تلك المراتب تفصيلاً شافياً، وذلك من خلال الفتاوى الصريحة والأجوبة السديدة التي وردت في حديث جبريل – عليه السلام – المشهور ، والذي هو أصل لبيان مقامات الدين ومراتبه ، ونظراً لاشتمال الحديث على تلك المطالب العزيزة والمقاصد السنيَّة التي هي أمهات الدين [1] أولاه العلماء عناية بالغةً ، واهتماماً كبيراً ، وتتابعوا على الثناء عليه ، وبيان فضله ومنزلته من الدين ، بالإضافة إلى بسط مسائله ، وبيان مقاصده .

قال القاضي عياض – رحمه الله – : " وهذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة ، من عقود الإيمان ، وأعمال الجوارح، وإخلاص السرائر ، والتحفظ من آفات الأعمال ، حتى إنّ علوم الشريعة كلها راجعة إليه ، ومتشعبة منه " [2] .

وقال القرطبي – رحمه الله – : " فيصلح هذا الحديث أن يقال فيه : إنه أُمّ السنة ؛ لما تضمنه من جمل علم السنة ، كما سميت الفاتحة : أُمّ الكتاب ؛ لما تضمنته من جمل معاني القرآن " [3] .

---

(١) انظر الكاشف عن حقائق السنن (٢ / ٤٣٦) .

(٢) إكمال المعلم (١ / ٢٠٤) .

(٣) المفهم (١ / ١٥٢) .

وقال الطوفي – رحمه الله – : " واعلم أنه لو لم يكن في الأربعين ؛ بل في السنة جميعها غير هذا الحديث لكان وافياً بأحكام الشريعة ؛ لاشتماله على جملها مطابقةً ، وعلى تفاصيلها تضمُّناً ، وجمعه بين الطاعات المتعلقة بالقلب والبدن أصولاً وفروعاً "[1] .

وقال ابن رجب – رحمه الله – : " فهذا الحديث قد اشتمل على أصول الدين ومهماته وقواعده ، يدخل فيه الاعتقادات والأعمال الظاهرة والباطنة ، فجميع علوم الشريعة ترجع إليه ، من أصول الإيمان والاعتقادات ، ومن شرائع الإسلام العمليّة بالقلوب والجوارح ومن علوم الإحسان ونفوذ البصائر في الملكوت "[2] .

ولما كانت هذه المسائل هي كبرى مسائل الدين ، وأعلى مطالبه ، كان الواجب رد البيان فيها إلى الله ورسوله[3] ، والتماس الهدى ، وطلب الحق من كلامهما ، ومعرفة حدودها على ما بيّنه النبي ﷺ ، وحدَّه للأمة في حديث جبريل – عليه السلام – الذي سيأتي تفصيله لاحقاً ؛ وذلك لصلة بعض هذه المسائل بمسألة أول الواجبات ، وبعضها بمسألة الفاسق المِلِّي ، ولما علق الله عليها من السعادة والشقاوة واستحقاق الجنة والنار ونحو ذلك[4] ؛ إذ "الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث، إذا عرف تفسيرها من جهة النبي ﷺ لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة، ولا غيرهم"[5]؛ لأن ببيانه تتبين حدود الأسماء ، وتتضح ألفاظها ، وتتجلى معانيها وحقائقها ، فيتم

---

(١) التعيين في شرح الأربعين (٧٦) .

(٢) فتح الباري لابن رجب (١/٢٣١) .

(٣) انظر مجموع الفتاوى (٧/٣٥٧) .

(٤) انظر مجموع الفتاوى (٧/٢٦٠) ، ودرء تعارض العقل والنقل (٧/٤٣٦) ، وجامع العلوم والحكم (٤٣) .

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (٧/٢٨٦) .

لطالب الحق بالسعي في تعلمّ ذلك السلامة من طرفي الإفراط و التفـــريط، و تتحقق له النجاة بوقوفه على البيان الشرعي لهذه الألفاظ .

و بيان حديث جبريل مع ما تضمنه من مسائل في المباحث التالية :

المبحث الأول : فتاوى النبي ﷺ في مسائل الإسلام .

وفيه مطلب واحد : تفسير الإسلام .

الإسلام رأس الأمر ، وأرضى الأديان عند الله تعالى ، و أحبها إليه ، والذي لا يقبل من أحدٍ ديناً سواه ، كما قال تعـــالى : ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًاۚ ﴾ [المائدة:٣] .

وقـــال : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ [آل عمران:٨٥] .

وعن ابن عباس قال : **قيل لرسول الله ﷺ** : أي **الأديان أحبّ إلى الله ؟** قال : (الحنيفيَّة السمحة) [(١)] .

و إذا كان هذا فضل الإسلام وتلك منزلته ، فإن من المهم معرفة حـــدِّه ، وبيان حقيقته ، والكشف عن ماهيته .

وهذا ما كان من النبي ﷺ كما تفيده فتاواه التالية :

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يـــوم ، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر ، لا يُرى عليه أثـــر

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٣/١) رقم ٢١٠٦ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (٣٨٥/١) رقم ٢٨٧ ، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (٤٩٧/١) رقم ٥٦٧ ، والطـــبراني في المعجم الكبير (٢٢٧/١١) رقم ١١٥٧١ ، وفي إسناده محمد بن اسحاق وهو مدلس، وقد عنعن، لكن للحديث شواهد تقوّيه ، تُنظر في تغليق التعليق (٤١/٢)، ولذلك حسنه الألباني – رحمه الله – . انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥٦٩/٢) ، وصحيح الأدب المفرد (١٢٢) .

السفر ، ولا يعرفه منّا أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذيه ، وقال : يا محمد ، **أخبرني عن الإسلام ؟**

فقال رسول الله ﷺ : (الإسلام : أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان وتحجَّ البيت إن استطعت إليه سبيلاً) .

قال : صدقت .

قال : فعجبنا له ، يسأله ويصدّقه ... الحديث [1] .

أجاب ﷺ في هذه الفتيا عن الإسلام بتفسيره بالأعمال الظاهرة المتضمنة للاستسلام لله – جل وعلا – ، والانقياد له ، وتمام الخضوع له ، وإتيان الأعمال المنصوص عليها في الفتيا ونظائرها مما لم يذكر مما كان على هذا النعت – أعني بدوّها وظهورها على الجوارح – عن طواعية ورغبة، بلا اعتراضٍ عليها أو استكبار عنها، وبهذا كله يتم تحقيق العبوديّة لله تعالى . [2]

وهذا أحد معنيي الإسلام ، فإن الإسلام كما قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " يجمع معنيين :

أحدهما : الاستسلام و الانقياد ، فلا يكون الرجل متكبراً .

والثاني : الإخلاص من قوله تعالى : ﴿ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ ﴾ [الزمر:٢٩] ، فلا يكون الرجل مشركاً ، وهو أن يسلم العبد لله رب العالمين كما قال تعالى:

﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ۝ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ

---

(١) تقدم تخريجه عند ذكر طرف منه (٣١٠) .

(٢) انظر المفهم للقرطبي (١٣٩/١) ، و التعيين في شرح الأربعين (٥٥) ، و مجموع فتاوى ابن تيمية (٧/٢٥٨–٢٥٩) ، (٧/ ٢٦٣–٢٧٠) ، (٤٢٦/٧) ، و الكاشف عن حقائق السنن (٤٢٤/٢) ، و جامع العلوم والحكم (٣٥) ، وسؤال وجواب في أهم المهمات (١٤) .

أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾ [البقرة:١٣٠-١٣٢] " (١) ، وبهذا يُعلم " أن الإسلام هو الأعمال الظاهرة كلها " (٢) ، وأن مسمّاه غير مسمّى الإيمان ، وأن له أعمالاً مخصوصة به ومعلقة عليه .

قال ابن رجب - رحمه الله - : " فأمّا الإسلام فقد فسره النبي ﷺ بأعمال الجوارح الظاهرة من القول والعمل ، وأول ذلك : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وهو عمل اللسان ، ثم إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً " (٣) .

وعلى ما دلّ (٤) عليه الجواب النبويّ دلّ قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٠٨﴾ ﴾ [البقرة:٢٠٨].

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " أي : الإسلام كافة ، أي في جميع شرائع الإسلام " (٥) .

وفي السنة النبوية نصوص عديدة يُسأل فيها النبي ﷺ عن الإسلام ، وعلاماته ، وأفضل خصاله ، فيجيب عن ذلك بالأعمال الظاهرة ، مما يدل على تطابق الأحاديث و اتفاقها على هذا المعنى للإسلام .

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨ / ١٧٤) ، وانظر مجموع الفتاوى كذلك (٧ / ٢٦٣) .
(٢) مجموع الفتاوى (٧/٤١٥) ، و انظر جامع العلوم والحكم (٣٥) .
(٣) جامع العلوم والحكم (٣٥) .
(٤) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/٢٦٧) .
(٥) مجموع الفتاوى (٧/٤١٥) ، وأيضاً (٧/٢٦٦-٢٦٧) ، وانظر تيسير الكريم الرحمن (٩٤) .

ومن تلك الأحاديث حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال : **قلت : يا رسول الله ، أي الإسلام أفضل ؟**

قال : (من سلم المسلمون من لسانه ويده) [(١)] .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما **أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ : أي الإسلام خير ؟**

قال : (تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف) [(٢)] .

وعن سفيان بن عبد الله الثقفي [(٣)] قال : **قلت : يا رسول الله ، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك ؟**

قال : (قل : آمنت بالله ، ثم استقم) [(٤)] .

وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال : قلت يا نبيّ الله ، ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عددهن - لأصابع يديه - ألاّ آتيك ولا آتي دينك ، وإني كنت امرءاً لا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله ورسوله ، **و إني أسألك بوجه الله - عز وجل - بما بعثك ربُّك إلينا ؟**

قال : (بالإسلام) .

قال : قلت : وما آياتُ الإسلام ؟

قال : (أن تقول : أسلمتُ وجهيَ إلى الله - عز وجل - وتخليت ، وتقيمَ الصلاة وتؤتي الزكاة ، كل مسلمٍ على مسلمٍ محرم ، أخوان نصيران ،

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب أفضل الإسلام (٥٤/١) رقم ١١ .

و مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان تفاضل الإسلام (٢٨٥/١) رقم ٤٢ .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب إطعام الطعام من الإسلام (٥٥/١) رقم ١٢ ، و مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان تفاضل الإسلام ، وأي أموره أفضل ؟ (٢٨٤/١) رقم ٣٩ .

(٣) هو سفيان بن عبد الله بن أبي ربيعة بن الحارث الثقفي الطائفيّ ، أسلم مع الوفد ، و استعمله عمر على صدقات الطائف . انظر الإصابة (١٠٤/٣) .

(٤) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب جامع أوصاف الإسلام (٢٨٣/١) رقم ٣٨ .

لا يقبل الله - عز وجل - من مشركٍ بعدما أسلم عملاً ، أو يُفارق المشركين إلى المسلمين)[١] .

والأحاديث في هذا كثيرة ، واقتصرت منها هنا على ما خرج جواباً لسؤال سائل[٢] ، وهي متفقة الدلالة كما هو ظاهر ، ولذلك قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " وهكذا سائر الأحاديث إنما يفسر الإسلام بالاستسلام لله بالقلب مع الأعمال الظاهرة " [٣] .

وهنا إشكال : إذا كان المراد بالإسلام الأعمال الظاهرة كلها ، سواءً ما ذكر منها في حديث جبريل وما لم يذكر كما تقدم في بعض الأحاديث

---

(١) أخرجه النسائي - كتاب الزكاة - تحت ترجمة: من سأل بوجه الله - عز وجل - (٨٧/٥) رقم ٢٥٦٧ ، واللفظ له، وعبد الرزاق في المصنف(١٣٠/١١)رقم ٢٠١١٥، وأحمد في المسند (٥/٥) رقم ١٩٩٨١ ، وأيضاً (٧/٥) رقم ١٩٩٨٧ ، و ابن المبارك في الزهد (٣٥٠) رقم ٩٨٧ ، و الروياني في مسنده (١١/٢) رقم ٩١٧ ، و المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٤٠٩/١) رقم ٤٠١ ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٠٧/١٩)رقم ٩٦٩ ، وأيضاً (٤٢٦/١٩)رقم ١٠٣٦ ، والمعجم الأوسط (٢٧٥/٦) رقم ٦٤٠٢ ، وابن حبان في صحيحه (٣٧٦/١) رقم ١٦٠ ، و الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١٦/٣) ، والحاكم في المستدرك(٦٤٣/٤) رقم ٨٧٧٤ ،والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٤٠٤/١٦) رقم ٨٩٣١ ، كلهم من طرق عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه قال : (فذكره) .

وبهز وأبوه كلاهما صدوق ، فحديثهما على ذلك حسن .

قال الذهبي في الموقظة (٢٢) : " فأعلى مراتب الحسن ، بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه ... وهو قسم متجاذب بين الصحة والحسن ، فإن عدة من الحفاظ يصححون هذه الطرق ، وينعتونها بأنها من أدنى مراتب الصحيح " .

والحديث صححه ابن حبان والحاكم ، ووافقه الذهبي ، والشيخ مقبل الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٢٦٤/١) .

وقال الألباني في صحيح سنن النسائي (٢٠٨/١) :" حسن " ، و انظر السلسلة الصحيحة (٧١٢/١) ، و إرواء الغليل (٣٢/٥) .

ثم إنه – رحمه الله – صححه في صحيح موارد الظمآن (١٠٦/١) ، وهو من كتبه المتأخرة .

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٦٠٣/٧) .

(٣) مجموع الفتاوى (٢٦٥/٧) .

السالفة قريباً ، فما وجه اقتصار النبي ﷺ في حديث جبريل على الأركان الخمسة فقط ؟

للعلماء أجوبة متعددة ومتباينة عن هذا الإشكال ، لكن أولاها بالصواب ، وأظهرها عند التحقيق ما أجاب به شيخ الإسلام – رحمه الله – وهو : " أن النبي ﷺ ذكر الدين الذي هو استسلام العبد لربه مطلقاً ، الذي يجب لله عبادة محضة على الأعيان ، فيجب على كل من كان قادراً عليه ليعبد الله بها مخلصاً له الدين ، وهذه هي الخمس : وما سوى ذلك فإنه يجب بأسباب المصالح ، فلا يعمّ وجوبها جميع الناس ... "[1].

وبهذا يزول الإشكال المطروح ، ويتضح معنى الإسلام ، والمراد منه .

* * *

(١) مجموع الفتاوى (٧/٣١٤) .

المبحث الثاني : فتاوى النبي ﷺ في مسائل الإيمان .

الإيمان هو المرتبة الثانية من مراتب الدين التي جاء السؤال عنها ، وطَلَبُ ماهيتها ، ومعرفةُ حدّها ، وهذه المرتبة أعلى رتبة من مرتبة الإسلام المتقدّمة وأخصّ منها ، وقد تقدم طرف من أهمية العلم بمسائل الإيمان والإحاطة بها على وجه الإجمال ، وفي هذا المبحث تفصيل لمسائل الإيمان التي قررها ﷺ من خلال الفتاوى الشاملة ، والأجوبة الجامعة التي صدرت عنه عقب استفتاء الصحابة ﷺ له ﷺ في هذا الباب .

وفي المطالب التالية بيان لهذه المسائل وتفصيل لها :

المطلب الأول : تفسير الإيمان .

عن عمر بن الخطاب ﷺ قال : بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ ذات يوم ، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر — إلى أن قال :

قال فأخبرني عن الإيمان ؟

قال : (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره) .

قال : صدقت[١] .

فبيّن ﷺ بهذا الجواب معنى الإيمان ، وأوضحَ متعَلَّقهُ ، حيث فسره بعقائد القلوب التي هي الاعتقادات الباطنة ؛ وذلك لأن الإيمان أصله في القلب ، فدل هذا على أن للإيمان مدلوله الذي يخصه ويدل عليه[٢] .

---

(١) تقدم تخريجه (٣١٠) .

(٢) انظر المفهم للقرطبي (١/١٤٤) ، والتعيين في شرح الأربعين للطوفي (٦٠) ، و مجموع فتاوى ابن تيمية (٧/١٢٧) ، (٧/١٩٨) ، (٧/٤٠٩-٤١٠) ، (١٣/٣٩) ، ومنهاج السنة (١/١٠٦) ، وسؤال وجواب في أهم المهمات (١٤) .

وبهذا يعلم أن " النبي ﷺ فسّر ... الإيمان بما أجاب به ، كما يجاب عن المحدود بالحد "[(١)].

وفي هذا التقرير الذي تضمنته الفتيا يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – فيه : " فيه بيان أن الإيمان أصله في القلب ، وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، كما في المسند عن النبي ﷺ أنه قال : (الإسلام علانية ، والإيمان في القلب)[(٢)] "[(٣)].

وقال أيضاً : " وأما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب ، والأصل فيه التصديق ، والعمل تابع له ، فلهذا فسّر النبي ﷺ الإيمان بإيمان القلب وبخضوعه ، وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وفسّر الإسلام باستسلام مخصوص هو المباني الخمس، وهكذا في سائر كلامه ﷺ يفسّر الإيمان بذلك النوع ، ويفسّر الإسلام بهذا، وذلك النوع أعلى "[(٤)].

وقال ابن رجب – رحمه الله – : " وأمّا الإيمان فقد فسّره النبيّ ﷺ بالاعتقادات الباطنة "[(٥)].

وقد جاء تقرير هذا وبيانه في مواضع من كتاب الله – جلّ وعلا – منها :

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/٧) ، (٣٦٢/٧) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٣٥/٣) رقم ١٢٣٦٦ ، وابن أبي شيبة في كتاب الإيمان (١٨) رقم ٦ ، وأبو يعلى في مسنده (٣٠١/٥) رقم ٢٩٢٣ .

قال الألباني في تحقيقه لكتاب الإيمان لابن أبي شيبة (١٨) : " ضعيف السند من أجل علي بن مسعدة فهو سيئ الحفظ " .

(٣) مجموع الفتاوى (٣٩/١٣-٤٠) .

(٤) مجموع الفتاوى (٢٣٦/٧) .

(٥) جامع العلوم والحكم (٣٧) .

قوله تعالى : ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴾ [البقرة:٢٨٥].

وقال في القـــدر : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾ ﴾ [القمر:٤٩] .

وحكم سبحانه بالضلال على من كفر بهذه الأركان وأعرض عنها فقال:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ ﴾ [النساء:١٣٦]

فهذه النصوص متفقة مع ما تقدم في الفتيا السابقة في الدلالة والمعنى .

وتفسير الإيمان بالاعتقادات الباطنة هو أحد أجزاء الإيمان الثلاثة عند أهل السنة ، فإن الإيمان عندهم قول اللسان واعتقاد القلب وعمل الجوارح ، وما تقدم بيان لما ورد السؤال عنه فيما يتعلق باعتقاد القلب ، وفي المطلب الآتي تتمة لهذه المسألة .

المطلب الثاني : بيان دخول الأعمال في مسمى الإيمان .

وهذا المطلب من متممات المطلب السابق ومكملاته ، فإن الإيمان كلمة تجمع إلى جانب الإقرار بالاعتقادات الباطنة النطق باللسان مع تصديق ذلك بالعمل (١) .

وفي النصوص التالية بيان أن الأعمال جزء من الإيمان ، وأن الإيمان لا يتم إلا بها ، ولا يقبل من صاحبه إلا بوجودها ، وهي على النحو التالي :

---

(١) انظر فتح القدير للشوكاني (٥٦/١) .

كان اتجاه الصلاة أول ما فرضت بمكة نحو بيت المقدس ، واستمر الأمر على ذلك إلى ما بعد الهجرة بنحو ثمانية عشر شهراً ، ثم نُسخ ذلك ، فحُولت القبلة نحو الكعبة ، وبما أن بعض المسلمين مات في فترة الاتجاه إلى بيت المقدس ، فإنه نشأ الاشتباه في شأنهم عند بعض الصحابة ﷺ فجاء السؤال عن مصيرهم وحكم أعمالهم [(١)] ؟

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : لما وُجِّه النبيّ ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله ، **كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟** فأنزل الله ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ ﴾ [(٢)] [البقرة:١٤٣] .

---

(١) انظر الإبانة لابن بطة (٢/٧٧٨) ، و التوضيح والبيان للسعدي (٣٢) .

(٢) أخرجه أبو داود في السنن – كتاب السنة – باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٥/٥٩) رقم ٤٦٨٠ ، و الترمذي – كتاب تفسير القرآن – باب ومن سورة البقرة (٥/١٩٢) رقم ٢٩٦٤ ، والطيالسي في مسنده (٣٤٩) رقم ٢٦٧٣ ، وأحمد في المسند (١/٣٧٨) رقم ٢٧٧٥ ، وابن منده في كتاب التوحيد (٢/١٢٢) رقم ٢٦٧ ، وابن جرير في جامع البيان (٢/١٩) رقم ٢٢٢٤ ، وابن حبان في صحيحه (٤/٦٢٠) رقم ١٧١٧ ، و الدارمي في سننه (١/٢٩٨) رقم ١٢١٥ ، و الطبراني في المعجم الكبير (١١/٢٧٨) رقم ١١٧٢٩ ، و ابن بطة في الإبانة (٢/٧٧٨) رقم ١٠٧١ ، والحاكم في المستدرك (٢/٢٩٥) رقم ٣٠٦٣ ، وقال : " صحيح الإسناد " ووافقه الذهبي ، ومن طريقه البيهقي في الاعتقاد (٣٢١) ، وفي شعب الإيمان (٦/٨١) رقم ٢٥٣٥ ، و اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة(٤/٨٩٧) رقم ١٥٠٧ ، كلهم من طرق عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس (فذكره).

وفي إسناده سماك وهو صدوق صالح مشهور إلا أن في روايته عن عكرمة اضطراب كما قال ذلك ابن المديني وغيره ، وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن .

انظر ميزان الاعتدال (٢/٤٢٣) ، وتقريب التهذيب (٤١٥) .

وهذه علة توجب ضعف الحديث .

إلا أن له شاهداً من حديث البراء بن عازب ﷺ : أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/٣٤٢) رقم ٣٣٩ ، و اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٤/٨٩٧) رقم ١٥٠٦ ، كلاهما من طريق أبي اسحاق عن البراء ، وأبو اسحاق : هو السبيعي ثقة ، فبهذا الشاهد يقوى الحديث ويرتقي عن درجة الضعف ، ولذلك قال فيه الترمذي : " حسن صحيح " ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/١٤٠) ، وصحيح سنن الترمذي (٣/١٨٨) . =

فزال بهذا البيان الذي أنزله الله تعالى وأجاب النبيّ ﷺ به أصحابه الاشتباه الحاصل ، وارتفع به الإشكال الواقع ، وذلك بإعلامهم أن صلاة أولئك النفر الذين ماتوا في ذلك الوقت كانت امتثالاً لأمر الله ، واستقامة على طاعته ، وطلباً لمرضاته ، وذلك هو الإيمان الذي أُمروا به آنذاك ، فأطلق على الصلاة اسم الإيمان ، وهي عبارة عن أفعال يقوم بها العبد [١] " ففي هذا دلالة على أنه سمّى صلاتهم إلى بيت المقدس إيماناً ، وإذا ثبت ذلك في الصلاة ، ثبت ذلك في سائر الطاعات " [٢] .

فكان هذا شاهدا قويّاً، ونصّاً صريحاً على دخول الأعمال في مسمّى الإيمان.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام – رحمه الله – : " فأيّ شاهد يُلتَمس على أن الصلاة من الإيمان بعد هذه الآية " [٣] .

وقال ابن عبد البر – رحمه الله – : " ومن الدلائل على أن الإيمان قول وعمل كما قالت الجماعة و الجمهور قول الله – عز وجل – :﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ ﴾ ، لم يختلف المفسرون أنه أراد صلاتكم إلى بيت المقدس فسمّى الصلاة إيماناً "[٤] .

ومثل ما تقدم في الحديث السابق أيضاً [٥] بل أصرح منه حديث أبي ذرّ رضي الله عنه في سؤاله النبيّ ﷺ عن الإيمان ، ولفظه :

= **تنبيه** : أصل حديث البراء عند البخاري (انظره مع الفتح) (١٧١/٨) رقم ٤٤٨٦ ، لكن بدون سؤال النبيّ ﷺ فيه .

(١) انظر الحجّة في بيان المحجّة (٤٣٨/١) ، و التوضيح والبيان للسعدي (٣٢) .

(٢) الاعتقاد للبيهقي (٢١٣-٢١٤) .

(٣) الإيمان لأبي عبيد (١١) .

(٤) التمهيد (٢٤٥/٩) .

(٥) نفس المصدر .

عن مجاهد أن أبا ذرّ سأل النبيّ ﷺ عن الإيمان ؟ فقرأ عليه : ﴿ ۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ ﴾ [البقرة:١٧٧] ، حتى ختم الآية .

وفي لفظ : أن رجلاً جاء إلى أبي ذرّ فسأله عن الإيمان ؟ فقرأ عليه : ﴿ ۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ ﴾ .

فقال الرجل : ليس عن البر سألتك .

فقال أبو ذرّ : جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فسأله كما سألتني ، فقرأ عليه كما قرأت عليك ، فأبى أن يرضى كما أبيت أن ترضى ... الحديث [1] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ١٢٨) رقم٢٠١١٠ ، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥١/١) : " ورجاله ثقات " .

وقال في المطالب العالية (٨٩/٤) : " هذا مرسل صحيح الإسناد وله شاهد " .

وصحح أيضاً إسناد المرسل ابن رجب في فتح الباري (١٧/١) .

ومن طريق عبد الرزاق : الآجري في الشريعة (٢٧٦/١) رقم ١٤٢ ، و المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٤١٧/١) رقم ٤٠٩ ، و ابن بطّة في الإبانة (٧٧٢/٢) رقم ١٠٦٧ ، وابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١٩٦/١) ، والحاكم في المستدرك (٢٩٩/٢) رقم ٣٠٧٧ ، وقال : " صحيح على شرط الشيخين " .

قال الذهبي : " كيف وهو منقطع " .

وقال ابن كثير : " وهذا منقطع ، فإن مجاهداً لم يدرك أبا ذرّ " .

وله طريق آخر : أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٤١٦/١) رقم ٤٠٨ ، و ابن بطّة في الإبانة (٧٧٢/٢) رقم ١٠٦٨ ، و الآجري في الشريعة (٢٧٦/١) رقم ١٤٤ ، وابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١٩٧/١) ، من طريق عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي أخبرنا القاسم بن عبد الرحمن قال : جاء رجل إلى أبي ذرّ فسأله عن الإيمان فقرأ عليه ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ ... ﴾ الآية .

قال ابن كثير : " وهذا أيضاً منقطع " .

وقال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢٧٣/٣) : " هذا منقطع وله طريق أصح منه في التفسير " .

قلت : وسبب الانقطاع ؛ أن رواية القاسم عن أبي ذرّ مرسلة .

انظر تهذيب الكمال (٣٨٠/٢٣) ، و جامع التحصيل (٢٥٢) .

" فانتظمت هذه الآية أوصاف الإيمان و شـرائطه مـن القـول والعمـل والإخلاص " (١) ، وذلك لأن لفظ البِر إذا أطلق دخل فيه جميع ما يحبـه الله تعالى من الاعتقادات الباطنة والأفعال الظاهرة ، وهذا أحد معنيـي البِـرّ(٢)، فكان جوابه ﷺ بتلاوة هذه الآية على السائل موافقاً لسـؤال السـائل عـن الإيمان، ومطابقاً له .

قال ابن رجب – رحمه الله – : " وهذا يدل على أن الخصال المذكورة فيها هي خصال الإيمان ، فإذا أطلق الإيمان دخل فيه كل ما ذُكر في هذه الآية، كما سأل السائل عن الإيمان ، فتلا عليه النبيّ ﷺ هذه الآية " (٣) .وقال الحافظ ابن حجَر – رحمه الله – : " والجامع بين الآية والحديث أن الأعمـال مع

= والطريق التي أشار إليها الحافظ بقوله : " وله طريق أصح منه في التفسير " هي الطريـق الأولى لكن فيما يظهر أن الطريقين يقوي كل منهما الآخر ، وذلك لاختلاف المخرج ، فلعل لذلك يرتقي للحسن، ولهذا كان الإمام أحمد يحتج به .

قال الإمام الآجري – رحمه الله – في الشريعة (٢٧٦/١) : " **وبهذا الحديث وغيره يحتج أحمد بن حنبل** في كتاب الإيمان أنه قول وعمل ، **وجاء به من طرق** " .

وقال ابن القيّم في حاشيته على مختصر سنن أبي داود (٢٩٤/١٢) : " احتج به أحمد في كتاب الرد على المرجئة " .

وله شاهد تقدمت الإشارة إليه في قول الحافظ ابن حجر عقب الطريق الأولى : " هـذا مرسـل صحيح الإسناد ، وله شاهد " .

فلعل هذا الشاهد الذي يشير إليه هو ما أخرجه اسحاق بن راهويه كما في إتحاف الخيرة المهـرة (١٨٠/٦) بسنده إلى عكرمة أنه قال : سئل الحسين بن علي ﷺ مستقبله من الشام عن الإيمان فقرأ : ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ ... ﴾ الآية .

قال البوصيري عقبه : " وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي علي الرحبي واسمه حسين بن قيس " .

قلت : وهو الواسطيّ ، الملقب بـ (حنش) – والله أعلم – .

(١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية (٧٧٢/٢) .

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧٩/٧) ، وجامع العلوم والحكم (٣٠٣) .

(٣) فتح الباري لابن رجب (٢٩/١) .

انضمامها إلى التصديق داخلة في مسمّى البِرّ كما هي داخلة في مسمّى الإيمان " [١] .

ومثل هذا حديث النوّاس بن سمعان [٢] رضي الله عنه في تفسير النبيّ ﷺ البِرَّ بحسن الخلق ولفظه : **أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن البِرّ والإثم ؟**

فقال النبيّ ﷺ : (البِرّ حسن الخلق ، والإثمُ ما حاك في نفسك وكرهت أن يطّلع عليه الناس) [٣] .

قال ابن رجب – رحمه الله – : " وقد يكون جواب النبيّ ﷺ في حديث النوّاس شاملاً لهذه الخصال كلها [٤] ، لأن حسن الخلق قد يُراد به التخلق بأخلاق الشريعة ، والتأدب بآداب الله التي أدّب الله بها عباده في كتابه كما قال تعالى لرسول الله ﷺ : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم:٤] .

وقالت عائشة : (كان خُلُقه ﷺ القرآن) [٥] ، يعني أنه يتأدب بآدابه ، فيفعل أوامره ويجتنب نواهيه ، فصار العمل بالقرآن له خُلُقاً كالجبلة والطبيعة لا يفارقه ، وهذا أحسن الأخلاق وأشرفها وأجملها " [٦] .

وقد وردت نصوص أخرى متنوعة يسأل فيها النبيّ ﷺ عن الإيمان ، أو أفضل الأعمال ، فيجيب عن ذلك بذكر أعمال متنوعة متعلقة بخصال الإيمان

---

(٤) فتح الباري لابن حجر (١/٥١) .

(٢) ابن خالد بن عمرو العامريّ الكلابي،قال الحافظ:" له ولأبيه صحبة " . انظر الإصابة (٦/٣٧٧) .

(٣) مسلم مع شرح النووي – كتاب البرّ والصلة والآداب – باب تفسير البرّ والإثم (٨/٣٥٢) رقم ٢٥٥٣ .

(٤) يشير إلى ما تقدم من الأمثلة على المعنى الثاني للبرّ وهو شموله للاعتقادات الباطنة والأعمال الظاهرة .

(٥) مسلم مع شرح النووي – كتاب صلاة المسافرين و قصرها – باب جامع صلاة الليل (٣/٢٧٩) رقم ٧٤٦.

(٦) جامع العلوم والحكم (٣٠٣) .

وشعبه ، مما يدل دلالة صريحة على دخول الأعمال في الإيمان ، وأنها جزء من أجزائه ، وركن من أركانه ، ومن هذه النصوص :

عن أبي هريرة ﷺ قال : سُئل رسول الله ﷺ أيُّ العمل أفضل ؟

قال : (إيمان بالله ورسوله) .

قال : ثم ماذا ؟

قال : (الجهاد في سبيل الله) .

قال : ثم ماذا ؟

قال : (حج مبرور) [(١)] .

فدل هذا " على أن الإيـمان بالله ورسوله عمل ؛ لأنه جعله أفضل الأعمال ... " [(٢)] .

قال الحافظ ابن حجَر-رحمه الله- :"وقوله في الحديث(إيمان بالله)،في جواب (أيّ العمل أفضل ؟) دال على أن الاعتقاد والنطق من جملة الأعمال "[(٣)] .

ونحو هذا الحديث أيضاً حديث أبي ذرّ ﷺ أنه قال : **سألت النبيّ ﷺ : أيّ العمل أفضل ؟**

قال : (إيمان بالله وجهاد في سبيله ...)[(٤)] الحديث .

ومن النصوص الدالة على دخول الأعمال في مسمّى الإيمان حديث أبي أمامة ﷺ **أن رجلاً سأل النبيّ ﷺ ما الإيمان ؟**

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الإيمان – باب من قال : إن الإيمان هو العمل (٧٧/١) رقم ٢٦ ، و مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب بيان كون الإيمان بالله – تعالى – أفضل الأعمال (٣٤٩/١) رقم ٨٣ .

(٢) فتح الباري لابن رجب (١٢٢/١) .

(٣) فتح الباري لابن حجَر (٧٧/١) .

(٤) البخاري مع الفتح – كتاب العتق – باب أيّ الرقاب أفضل (١٤٨/٥) رقم ٢٥١٨ ، و مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب بيان كون الإيمان بالله – تعالى – أفضل الأعمال (٣٥٠/١) رقم ٨٤ .

قـــال: (إذا سرّتك حسنتك ، وساءتك سيئتك فأنت مؤمن ...) [(١)] .

فدل هذا الجواب على أن من جملة ما يدخل في مسمّى الإيمان " الاستبشار بعمل الحسنات والفرح بها،و المساءة بعمل السيئات والحزن عليها "[(٢)] .

وفي معناه حديث أبي رزين ﷺ أنه قال : **قلت يا رسول الله ، كيـــف لي بأن أعلم أنّي مؤمن ؟**

قال : (ما من هذه الأمّة من عبدٍ يعمل حسنة يرى أنها حسنة ، ولا يعمل سيئة يستغفر الله فيها إلا وهو مؤمن) [(٣)] .

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢/٦٣٠) رقم ٧٧٤ ، و أحمد في المسند (٥/٣١٧) رقـــم ٢٢١٥٥ ، وعبد الرزاق في المصنف (١١/١٢٦) رقم ٢٠١٠٤ ، و الطـــبراني في المعجـــم الكـــبير (٨/٥٣٩) رقم ١١٧٧ ، والمعجم الأوسط (٣/٢٢٦)رقم ٢٩٩٣ ، وابن منده في الإيمان (٣/٣٢٠)رقم ١٠٨٩ ، والروياني في مسنده (٢/٣٠٦) رقم ١٢٥٥ ، وابن حبـــان في صـــحيحه (١/٤٠٢) رقـــم ١٧٦ ، والقضاعي في مسند الشهاب (١/٢٤٨) رقم ٤٠١ ،والتيمي في كتاب الترغيب والترهيـــب (١/٧٢) رقم ٢١ ، والحاكم في المستدرك (٢/١٦) رقم ٢١٧١ ، والبيهقي في شـــعب الإيمـــان (١٠/٣٢٠) رقم ٥٣٦٢ ، كلهم من طرق عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده عن أبي أمامة .

والحديث صححه ابن حبان والحاكم وقال : " على شرط الشيخين " ووافقه الذهبي .

كذا قال ، والصواب أن الحديث على شرط مسلم .

قال ابن رجب في جامع العلوم و الحكم (٣٠١) :" وهذا إسناد جيد على شرط مســـلم ، فإنـــه خرّج حديث يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام ، وأثبت أحمد سماعه منه ، وإن أنكره ابن معين " .

وقال الألباني أيضاً معقباً على قول الحاكم السابق :" إنما هو على شرط مسلم وحده ، فإن زيد بن سلام وجدّه ممطوراً لم يخرج لهما البخاري في صحيحه ، وإنما في الأدب المفرد " ، سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/٨٣) .

والحديث صححه أيضاً المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٥٤٦) ؛ وانظـــر صـــحيح الترغيـــب والترهيب للألباني (٢/٣٢٥) .

(٢) جامع العلوم والحكم (٤٤) .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/١١) رقم ١٦١٧٥ ، و نعيم بن حمّاد في زوائده على الزهد لابن المبارك (٣٠-٣١) رقم ٢١ ، و ابن بطّة في الإبانة (٢/٦٥٩) رقم ٨٥١ ، و الطبراني في مســـند الشـــاميين (١/٣٤٦)رقم ٦٠٢ ؛وفي إسناده مقال؛ ففيه سليمان بن موسى الأشدق، وهو متكلّم في ضبطه .

ومن تلك النصوص أيضاً حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أنه قال : **سألت رسول الله ﷺ عن الإيمان ؟**

فقال : (الصبر والسماح) [1] .

قال ابن القيّم - رحمه الله - : " وهذا من أجمع الكلام ، وأعظمه برهاناً ، وأوعبه لمقامات الإيمان من أولها إلى آخرها .

فإن النفس يراد منها شيئان : بذل ما أمرت به وإعطاؤه ، فالحامل عليه السماحة .

و ترك ما نهيت عنه ، والبعد منه ، فالحامل عليه الصبر " [2] .

= لكن يشهد له حديث أبي أمامة الذي قبله ، وهذه الفقرة جزء من حديث ، وأوردتها لما تقدم من أن لها شاهداً من حديث أبي أمامة ، ولمناسبتها للمقام في هذه المسألة .

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣/٣٨٠) رقم ١٨٥٤ ، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (١٥٥/٧) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٣١) رقم ٦١ ، وفي إسناده يوسف بن محمد بن المنكدر وهو ضعيف .

وله طريق آخر عن جابر : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/١٦٧) رقم ٣٠٣٨٤ ، وفي الإيمان له أيضاً (٢٥) رقم ٤٣ ، ومن طريقه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (١٧/٢١٠) رقم ٩٢٦٠ .

وأخرجه أيضاً محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/٦٠٧) رقم ٦٤٧ ، من طريق هشام بن حسان الأزدي عن الحسن عن جابر بن عبد الله (فذكره) .

وفيه هشام بن حسان وهو ثقة ، إلا أن في روايته عن الحسن مقال ؛ قيل لأنه كان ممن يرسل عنه . انظر تقريب التهذيب (١٠٢٠) .

قلت : وهذا منها .

وللحديث شواهد نصّ عليها العلاّمة الألباني في تعليقه على كتاب الإيمان لابن أبي شيبة (٢٥) .

منها ما جاء من حديث عمرو بن عبسة عند الإمام أحمد في المسند (٤/٥٢١) رقم ١٩٣٨٢ ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٣١) رقم ٥٩ .

ومنها : ما جاء من حديث عبادة بن الصامت ، وهو عند الإمام أحمد أيضاً في المسند (٥/٣٩٩) رقم ٢٢٧١٢ ، وحكم عليه بالصحة .

وحسنه الحافظ ابن حجَر في المطالب العالية (٣/٣٥١) .

(٢) مدارج السالكين (٢/١٦٠) ، وانظر نحوه مجموع الفتاوى (٧/٢٦٤) ، و (٢٨/١٨١) .

و قال ابن رجب – رحمه الله – : " ويدخل في مسمى الإيمان ... سماحة النفوس بالطاعة الماليّة والبدنيَّة ... " [(١)].

ومن تلك النصوص أيضاً حديث أبي فراس الأسلمي – وقد تقدم – وفيه أنه قال: نادى رجل من أسلم رسول الله ﷺ **فقال: يا رسول الله، ما الإيمان ؟** قال : (الإخلاص) [(٢)].

وهذا ظاهر الدلالة على هذا الأمر – أعني دخول الأعمال في مسمى الإيمان – إذ الإخلاص عمل قلبي ، فأطلق عليه اسم الإيمان ، فدل على أنه من جملة ذلك .

إذاً : من مجموع الفتاوى النبويَّة السابقة ، يعلم أن الأعمالَ المنصوص عليها على تنوعها كلها من فروع الإيمان وأجزائه ؛ وأنها داخلة فيه ، وأنه لا قبول للإيمان إلا بها " سواءً كانت من أعمال الجوارح أو القلوب أو من الأقوال " [(٣)] أو من الفرائض أو النوافل .

وفي معنى النصوص السابقة نصوص كثيرة في تقرير هذا الأصل منها :

قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴾ [البينة:٥] .

قال ابن قدامة – رحمه الله – في بيان وجه دلالة الآية على هذه المسألة : " فجعل عبادة الله تعالى وإخلاص القلب ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة كله من الدين " [(٤)] .

---

(١) جامع العلوم والحكم (٤٤) .

(٢) تقدم تخريجه (١٢٣) .

(٣) فتح الباري لابن رجب (٣٤/١) .

(٤) لمعة الاعتقاد (٩٢-٩٣) ، وانظر الشريعة للآجري (٢٨٩/١) ، و الإبانة لابن بطّة (٦٨٤/٢) و(٨١٤/٢) .

قال ابن كثير – رحمه الله – : " وقد استدل كثير من الأئمة كالزهري والشافعي بهذه الآية الكريمة على أن الأعمال داخلة في الإيمان " [١] .

ومن نصوص السنة قوله ﷺ لوفد عبد القيس : (أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟)

قالوا : الله ورسوله أعلم .

قال : (شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وأن تُعطوا من المغنَم الخمُس) [٢] .

قال الخطابي – رحمه الله – : " فجعل هذه الأعمال كلها إيماناً، وذلك مما يبين لك أن الإسلام من الإيمان ،وأن العمل غير خارج عن هذا الاسم " [٣] .

وقال ابن أبي العزّ – رحمه الله – : " ومعلوم أنه لم يرد أن هذه الأعمال تكون إيماناً بالله بدون إيمان القلب ؛ لما قد أخبر في مواضع أنه لا بُدَّ من إيمان القلب ، فعلم أن هذه مع إيمان القلب هو الإيمان ، وأيّ دليل على أن الأعمال داخلة في مسمّى الإيمان فوق هذا الدليل ؟ فإنه فسّر الإيمان بالأعمال و لم يذكر التصديق ، للعلم بأن هذه الأعمال لا تفيد مع الجحود " [٤] .

واستناداً إلى هذه النصوص اتفق السلف على دخول الأعمال في الإيمان .

قال البغوي – رحمه الله – : " اتفقت الصحابة والتابعون ، فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان " [٥] .

---

(٤) تفسير القرآن العظيم (٤/٥٤٠) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الإيمان – باب أداء الخمُس من الإيمان (١/١٢٩) رقم ٥٣ ، و مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله (١/٢١٢) رقم ٢٣ .

(٣) أعلام الحديث للخطابي (١/١٨١) ، وانظر الاعتقاد للبيهقي (٢١٧) .

(٤) شرح العقيدة الطحاويَّة (٤٨٦) ، وانظر التوضيح والبيان للسعدي (٢٨) .

(٥) شرح السنة للبغوي (١/٣٨-٣٩) ، وانظر التمهيد لابن عبد البرّ (٩/٢٣٨) ، وفتح الباري لابن رجب (١/٥) .

وعلى ضوء ما تقدم من الفتاوى النبويّة في هذه المسألة ، وما في معناها من النصوص ، وقيام الإجماع على ذلك ، يتبين بطلان المذاهب الأخرى - على اختلاف نحلها وتنوع مشاربها - إخراجَها العمل من الإيمان ، ومخالفتها لأهل السنة في هذا الأصل ، وفيما ذُكِر كفاية ومقنع لمن أراد الله به خيراً[1] ، فألهمه رشده ، وسلك به الصراط المستقيم ، وسبيل السلف القويم .

* * *

(١) انظر الشريعة (١/٢٨٩) .

المطلب الثالث : زيادة الإيمان ونقصانه .

وهذه المسألة من المسائل الكبار [١] ، والأصول العظام التي ثبتت بالأدلة القطعيَّة ، والبراهين اليقينيَّة ، كتاباً وسنة وإجماعاً ، وتتابع أهل السنة على تقريرها على مرِّ العصور ، وتعاقب الدهور .

وزيادة الإيمان ونقصه من الأمور التي يلمسها المرء في نفسه ، ويجدها في واقعه، وذلك بحسب قربه من الطاعة وبعده عنها ، وقوة معرفته بربه وضعفه فيها .

قال العلامة السعدي – رحمه الله – : " وهذه المسألة لا تقبل الاشتباه بوجهٍ من الوجوه ، لا شرعاً ولا حساً ، و لا واقعاً ، وذلك أن نصوص الكتاب والسنة صريحة في زيادته ونقصانه " [٢] .

ومن هذه النصوص الواردة في إثبات زيادة الإيمان ونقصانه الفتاوى التي جاءت عن النبيّ ﷺ ببيان ذلك وتقريره .

وقد ورد استفتاء الصحابة النبيَّ ﷺ في هذه المسألة في طرفيها – أعني طرف الزيادة وطرف النقصان – ، وهذا بيانها :

أمّا الاستفتاء عن طرف الزيادة فقد جاء من حديث جابر – وقد تقدم – وفيه أن رجلاً قال : **يا رسول الله ، فأي المؤمنين أكمل إيماناً ؟**

قال : (أحسنهم خُلقاً) [٣] .

---

(١) انظر مجموع الفتاوى (٦/٤٧٩) .

(٢) التوضيح والبيان لشجرة الإيمان (٣٥) .

(٣) جزء من حديث تقدم تخريجه (٥٦٩) .

وله شاهد من حديث عمير بن قتادة ﷺ .

أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/١٧٣) رقم ٩١١ ، و الطبراني في المعجم الأوسط (٨/١١٠) رقم ٨١٢٣ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/٣٥٧) ، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/١٢) :" صحيح لغيره " .

فدلّ هذا الجواب على تفاضل الإيمان ، وأن بعضه أكمل من بعض [١] ، وأفاد " أن حسن الخُلق إيمان ، وأن عدمه نقصان إيمان ، وأن المؤمنين متفاوتون في إيمانهم ، فبعضهم أكمل إيماناً من بعض " [٢] .

قال ابن عبد البرّ – رحمه الله – : " ومعلوم أنه لا يكون هذا أكمل ، حتى يكون غيره أنقص " [٣] .

وبنحو هذا الاستفتاء ، استفتاء آخر دال على هذه المسألة وهو ما جاء من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ أنه قال : **قالوا يا رسول الله ، أيّ الإسلام أفضل ؟**

قال : (من سلم المسلمون من لسانه ويده) [٤] .

وعن أبي سعيد الخدريّ ﷺ قال: قيل: **يا رسول الله، أي الناس أفضل؟**

فقال : (مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله) .

قالوا : ثم من ؟

قال : (مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ، ويدع الناسَ من شره) [٥] .

وعن عبد الله بن عمرو **أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أيّ الإسلام خير ؟**

قال : (تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف) [٦] .

---

(١) انظر منهاج السنة (٥/٢٩٦) .

(٢) المنهاج للحليمي (١/٦١) .

(٣) التمهيد (٩/٢٤٥) .

(٤) تقدم تخريجه (٥٥٦) ، وانظر بيان الاستدلال به على هذه المسألة : التمهيد (٩/٢٤٤) ، وفتح الباري (١/٥٥) .

(٥) البخاري مع الفتح – كتاب الجهاد – باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله (٦/٦) رقم ٢٧٨٦ ،
و مسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب فضل الجهاد والرباط (٧/٤٠) رقم ١٨٨٨ .

(٦) تقدم تخريجه (٥٥٦) ، وانظر تقرير الاستدلال به على زيادة الإيمان فتح الباري (١/٥٥) .

فهذه الأجوبة كلها دالة على " أن بعض خصال المسلمين المتعلقة بالإسلام أفضل من بعض "(١) ، وهذا يعني أنهم متفاضلون في إتيان تلك الخصال، ومتباينون في الأخذ بها ، وإذا ثبت التفاضل حصل المقصود وهو دلالة هذه النصوص على زيادة الإيمان ، وهذا أحد أوجه زيادة الإيمان .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – :" والتفاضل في الإيمان بدخول الزيادة والنقص فيه يكون من وجوهٍ متعددة :

أحدها : الأعمال الظاهرة ؛ فإن الناس يتفاضلون فيها ، وتزيد وتنقص ، وهذا مما اتفق الناس على دخول الزيادة فيه والنقصان ... "(٢) .

وقال أيضاً :" وأما زيادة العمل الصالح الذي على الجوارح ونقصانه فمتفق عليه "(٣) .

فهذا بالنسبة لطرف الزيادة .

وأمّا الاستفتاء عن الطرف الآخر وهو نقصان الإيمان ، فقد جاء من حديث عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – عن رسول الله ﷺ أنه قال : (يا معشر النساء تصدَّقن وأكثرن الاستغفار ، فإني رأيتكن أكثر أهل النار)

فقالت امرأة منهن جَزْلة (٤) : وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار ؟

قال : (تكثِرن اللعن ، وتكفرن العشير ، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لُبٍّ منكُنَّ) .

قالت : يا رسول الله ، وما نقصان العقل والدين ؟

---

(١) فتح الباري (١/٥٥) .

(٢) مجموع الفتاوى (٧/٥٦٢) .

(٣) المصدر السابق (٦/٤٧٩) .

(٤) " بفتح الجيم و إسكان الزاي ، أي : ذات عقل ورأي " ، المنهاج شرح صحيح مسلم (١/٣٤٤) .

قال : (أمّا نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل ، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تُصلّي، وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين) [١].

فهذا الجواب صريح في نقصان الدين ، وقد أوضح ﷺ ذلك بما يقع للمرأة في أيام حيضها من تركٍ لبعض العبادات ذات الأثر البالغ في رفع الإيمان وزيادته في القلب وهما الصلاة والصيام .

وهذا يعني أن ترك ذلك سبب لنقص الإيمان ، ومباشرهما سبب لزيادته .

قال الصابوني – رحمه الله – :" قلت: فمن كانت طاعاته وحسناته أكثـــر فإنه أكمل إيماناً ، ومن كان قليل الطاعة كثير المعصية والغفلة والإضاعة فإيمانه ناقص "[٢] .

و بهذه الفتوى الصريحة استدل أهل السنة لما ذهبوا إليه في هذه المسألة .

قال البغوي – رحمه الله تعالى – :" وقالوا : إن الإيمان قول وعمل ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية ، على ما نطق القرآن بالزيادة ، وجاء في الحديث بالنقصان في وصف النساء "[٣] .

وقال شيخ الإسلام – رحمه الله – :" والقرآن نطق بالزيادة في غير موضع ، ودلت النصوص على نقصه ... لكن لم يعرف هذا اللفظ إلا في قوله في النساء (ناقصات عقل ودين) ، وجعل من نقصان دينها أنها إذا حاضت لا تصوم ولا تصلّي وبهذا استدل غير واحدٍ على أنه ينقص "[٤] .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الحيض – باب تــرك الحـــائض الصـــوم (٤٠٥/١) رقـــم ٣٠٤ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب نقصان الإيمان بـــنقص الطاعـــات ... (٣٤٣/١) رقم ٧٩ .

(٢) عقيدة السلف (٨٤) ، وانظر نحوه كتاب اعتقاد أهل السنة للإسماعيلي (٣٩) .

(٣) شرح السنة للبغوي (٣٩/١) .

(٤) مجموع الفتاوى (٥١/١٣) .

فثبت بهذه الفتاوى النبويّة أن الإيمان يزيد وينقص ، ويقوى ويضعف ، على قدر تحرّي العبد للطاعات وقيامه بها ، وبعده عن المحرمات ووقوعه فيها .

ويجدر التنبيه على أن الأدلة القاضية بزيادة الإيمان ونقصانه متلازمة ، فما ثبت النقص في بعضها ثبت في مقابله الزيادة ، والعكس بالعكس .

قال العلاّمة ابن عثيمين - رحمه الله - :" وكل نص يدل على زيادة الإيمان فإنه يتضمن الدلالة على نقصه و بالعكس ؛ لأن الزيادة والنقص متلازمان لا يعقل أحدهما بدون الآخر "(١) .

وما سيأتي من النصوص في معنى الفتاوى السابقة من هذا القبيل ، ومنها :

قوله - عزّ وجل - : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝ ﴾ [الأنفال:٢] .

وقوله : ﴿ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَـٰذِهِۦٓ إِيمَـٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ۝ ﴾ [التوبة:١٢٤] .

وقوله : ﴿ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَـٰنًا ﴾ [المدثر:٣١] .

(١) فتح ربّ البريّة (١١٣) ضمن رسائل في العقيدة لفضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين .

قال البيهقي - رحمه الله - بعد ذكره للآيات السابقة : " فثبت بهذه الآيات أن الإيمان قابل للزيادة ، وإذا كان قابلاً للزيادة فعدمت الزيادة ، كان عدمها نقصاناً ... " [١] .

وقال النبي ﷺ : (الإيمان بضع وسبعون ، أو بضع وستون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان) [٢] .

قال العلامة صديق حسن خان - رحمه الله - : " وفي هذا دليل على أن الإيمان فيه أعلى وأدنى ، وإذا كان كذلك كان قابلاً للزيادة والنقصان " [٣] .

وقال ﷺ : (يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن بُرّة من خير ، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرّة من خير) [٤] .

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - :" فجعله النبيّ ﷺ متفاضلاً وإذا ثبت زيادته ثبت نقصه ؛ لأن من لازم الزيادة أن يكون المزيد عليه ناقصاً عن الزائد " [٥] .

وتقدم حديث عمران بن حصين في فضل السبعين ألفاً أن رسول الله ﷺ قال : (يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب) .

قالوا : من هم يا رسول الله ؟

---

(١) الجامع لشعب الإيمان (١٦٠/١) ؛ وانظر الاعتقاد له أيضاً (٢١٢) .

(٢) تقدم تخريجه (٦٧) .

(٣) فتح البيان في مقاصد القرآن (١٣١/٥) .

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب زيادة الإيمان ونقصانه (١٠٣/١) رقم ٤٤ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٥٣/٢) رقم ١٩٣ .

(٥) شرح لمعة الاعتقاد (١٠٠) .

قال : (هم الذين لا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتوون ، وعلى ربهم يتوكلون)[١] .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " ... وفي حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة كفاية ، فإنه من أعظم الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه ؛ لأنه وصفهم بقوة الإيمان وزيادته في تلك الخصال التي تدل على قوة إيمانهم وتوكلهم على الله في أمورهم كلها "[٢] .

وبناءً على هذه النصوص واستناداً إليها انعقد إجماع أهل السنة على هذه المسألة .

يقول أبو الحسن الأشعري – رحمه الله – عند ذكره لإجماعات أهل السنة في أبواب الاعتقاد : " وأجمعوا على أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص المعصية ... "[٣] .

و قال ابن عبد البرّ – رحمه الله – : " وعلى أن الإيمان يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، جماعة أهل الآثار والفقهاء أهل الفتوى بالأمصار "[٤] .

قلت : ومن فتاوى أهل الفتوى في هذه المسألة ما جاء عن سفيان بن عيينة أنه قيل له : الإيمان يزيد وينقص ؟

قال : " ليس شيء يزيد إلا ينقص "[٥] .

وسئل الإمام أحمد عن الإيمان ، ما نقصانه ؟

---

(١) تقدم تخريجه (٨٩) .

(٢) مجموع الفتاوى (٧/٢٢٦) .

(٣) رسالة إلى أهل الثغر (٥٥) ، وانظر شرح السنة للبغوي (١/٣٨-٣٩) .

(٤) التمهيد (٩/٢٥٢) .

(٥) أخرجه الآجري في الشريعة (١/٢٧١) رقم ١٢٣ ، وابن بطة العكبري في الإبانة (٢/٨٥٠) رقم ١١٤٢ ، وإسناده صحيح كما قال محقق كتاب الشريعة (١/٢٧١) .

قال : " لتعجب ـ قول النبيّ ﷺ : (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن) [١] " [٢] .

فبهذه الفتاوى الأثريّة ، وما تقدمها من الفتاوى النبويّة ، وما في معنى ذلك من النصوص يُحكم بفساد كل رأي وقولٍ بخلاف ما دلت عليه ، ويقضى ببطلانها وعدم الالتفات إليها ؛ وذلك لأن هذه الفتاوى و " النصوص صحيحة صريحة لا تحتمل التأويل في أن نفس الإيمان القائم بالقلب يقبل الزيادة والنقصان " [٣] ففيها – ولله الحمد – كفاية ومقنع لمن أراد الله رشده ، وهدايته وتسليمه من شباك أهل الأهواء والبدع المضلّة [٤] .

* * *

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب المظالم – باب النهي بغير إذن صاحبه (١١٩/٥) رقم ٢٤٧٥ .
و مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي (٣١٧/١)رقم ٥٧ .

(٢) مسائل الإمام أحمد برواية ابن هانئ (١٦٤/٢) .

(٣) حاشية ابن القيّم على مختصر سنن أبي داود (٢٩٢/١٢) .

(٤) انظر الشريعة للآجري (٢٧٠/١-٢٧٣) .
وفي هذا الموضوع رسالة علميّة وافية في بابها للأستاذ: عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر – حفظه الله – و هي مطبوعة متداولة ، و منها استفدت تقرير هذه المسألة و الوقوف على بعض أقوال العلماء، وعنوانها : زيادة الإيمان ونقصانه ، وحكم الاستثناء فيه .

المطلب الرابع : عدُّ بعض الكبائر .

هذا المطلب وثيق الصلة بالمسألة السابقة ؛ لأن نقص الإيمان وضعفه إمّا بسبب ترك لبعض الواجبات أو فعل لبعض المحرمات ؛ ولهذا كان وعْدُ اللهِ لمن عرف الكبائر فاجتنبها وحَذِر منها عظيماً .

قال تعالى : ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [النساء : ٣١] .

وقال تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلْمَغْفِرَةِ ... ﴾ [النجم:٣٢] .

ولما كان لهذا الترغيب في اجتناب الكبائر والمدح لتاركها ، - المتضمن للنهي عنها و التحذير منها - وقعُهُ في نفوس الصحابة ﷺ ، وكان معرفة أعيانها ، والوقوف على أنواعها موقوف على إطلاق النصوص ووصف الشارع لها بذلك سأل عدد من الصحابة ﷺ النبيّ ﷺ عن الكبائر ، واستفسروا عمّا غمض عليهم منها ، والأسئلة الموجَّهة للنبي ﷺ في هذا الباب على وجهين :

إمّا أن يُسأل مباشرة عن الكبائر [١] .

وإمّا أن يجملها ﷺ في لفظة تقتضي الوعيد فيُباشَر بالسؤال عنها .

فكان ﷺ يجيبهم في كل وقت بحسب ما يناسب الحال ، ويقتضيه المقام ، وتدعو إليه الحاجة [٢] .

وفيما يلي بيان الكبائر المستفتى عنها من خلال النصوص التالية :

---

(١) بصريح هذا اللفظ (الكبائر) أو بمعناه (كأعظم الذنب ، أو أبغض الأعمال إلى الله) ونحو ذلك .

(٢) انظر إكمال المعلم (٣٥٥/١) ، والمفهم (٢٨٣/١) ، وعقيدة ابن عبد البر في التوحيد والإيمان للغصن (٥٠٧) .

- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال : (اجتنبوا السبع المُوبقات) .

قالوا : يا رسول الله ، وما هُنَّ ؟

قال : (الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات) [(١)] .

ففصّل ﷺ بهذا الجواب السبع الموبقات التي أجملها في أول حديثه .

وإدراج هذه الأمور في الكبائر ظاهر ، وذلك لوصف النبيّ ﷺ لها بأنها موبقات – أي: مهلكات – ، وسميت هذه " الكبائر موبقات ؛ لأنها تهلك فاعلها في الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات ، وفي الآخرة من العذاب " [(٢)].

وبيان هذه الكبائر المنصوص عليها في هذا الجواب على النحو التالي :

قوله : (الشرك بالله) : تقدم الكلام عليه في الباب الأول .

قوله :(والسحر) : وهو قرين الشرك ، وفرد من أفراده ؛ فإنه لا يتأتى السحر و لا يقع بدونه [(٣)] ، فمن هنا كان هذا العمل موبقاً لصاحبه – والعياذ بالله تعالى – .

قال تعالى عن الراغبين في السِّحر والطالبين لـه : ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ﴾ [البقرة:١٠٢].

قال الشيخ حافظ الحكمي – رحمه الله – : " يعني من حظ ولا نصيب ، وهذا الوعيد لم يطلق إلا فيما هو كفر لا بقاء للإيمان معه ... " [(٤)] .

---

(١) تقدم تخريجه (١٧٩) .

(٢) تيسير العزيز الحميد (٣٣٧) .

(٣) انظر المصدر السابق (٣٣٣) ، ومعارج القبول (٢/٥٤٩) .

(٤) معارج القبول (٢/٥٥٤) .

قوله : (وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق) أي: قتلها بغير مبرر شرعي يبيح ذلك .

وفي معنى هذا الحديث ما توعده الله تعالى على هذا العمل بقوله : ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [النساء : ٩٣] .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " فأعظم فساد الدنيا : قتل النفوس بغير الحق ، ولهذا كان أكبر الكبائر بعد فساد الدين الذي هو الكفر " (١) .

قوله : (وأكل الربا) : قال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ [البقرة:٢٧٨-٢٧٩] .

وعن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – قال : (لعن رسول الله كل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال : هم سواء) (٢) .

قال ابن القيّم – رحمه الله – : " فمن رحمة أرحم الراحمين وحكمته وإحسانه إلى خلقه أن حرّم الربا ولعن آكله وموكله وكاتبه وشاهديه ، وآذن من لم يدعه بحربه وحرب رسوله ، ولم يجئ مثل هذا الوعيد في كبيرة غيره ، ولهذا كان من أكبر الكبائر " (٣) .

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٧٦) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب المساقاة – باب لعن آكل الربا وموكله (٣٠/٦) رقم ١٥٩٧ .

(٣) إعلام الموقعين (١٥٤/٢) .

قوله: (وأكل مال اليتيم) أي : التعدي عليه وعبر بالأكل لأنه أعم وجوه الانتفاع به[١] .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ [النساء:١٠] .

قال السعدي – رحمه الله – : " وهذا أعظم وعيد ورد في الذنوب يدل على شناعة أكل أموال اليتامى وقبحها ، وأنها موجبة لدخول النار ، فدل على أنها من أكبر الكبائر نسأل الله العافية "[٢] .

قوله : (والتولي يوم الزحف) :" أي: الإدبار من وجوه الكفار وقت ازدحام الطائفتين في القتال ، وإنما يكون كبيرة إذا فرّ إلى غير فئة ، أو غير منحرف لقتال كما قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴾ [الأنفال:١٥] "[٣] .

قال ابن كثير – رحمه الله – عند هذه الآية : " فأمّا إن كان الفرار لا عن سببٍ من هذه الأسباب فإنه حرام وكبيرة من الكبائر "[٤] .

قوله : (ورمي المحصنات الغافلات المؤمنات) أي : رمي المؤمنات العفيفات عن الفواحش ، والبريئات مما رمين به من الزنى[٥] .

---

(١) انظر تيسير العزيز الحميد (٣٤٠) .

(٢) تيسير الكريم الرحمن (١٦٦) .

(٣) تيسير العزيز الحميد (٣٤٠) .

(٤) تفسير القرآن العظيم (٢/٢٨٢) ، و انظر تيسير الكريم الرحمن (٣١٧) .

(٥) انظر المغني (١/٢٨٤) .

وفي معنى هذا ما توعد الله تعالى عليه بقوله : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [النور:٢٣].

فهذا الوعيد الوارد في الآية يلتقي مع وصف النبيّ ﷺ لهذا العمل وحكمه عليه بأنه من الموبقات .

– وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : **سألت – أو سُئل –** رسول **الله** ﷺ **أيّ الذنب عند الله أكبر ؟ – وفي لفظ : أيُّ الذنب أعظم ؟ –**

قال : (أن تجعل لله نداً وهو خلقك) .

قلت : ثمّ أيّ ؟

قال : (ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك) .

قلت : ثمّ أيّ ؟

قال : (أن تزاني حليلة جارك) .

قال : ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ ﴾ (1) [الفرقان : ٦٨] .

فأجاب النبيّ ﷺ بذكر هذه المعاصي بناءً على الوصف المنصوص عليه في السؤال وهو العظم أو الكبَر ، وذكره لها بناءً على ذلك يدل دلالة واضحة على أنها من جملة الكبائر ، وهذا بيانها :

---

(١) تقدم تخريجه (١٧٦) .

قوله : (أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك) وهو من العادات السيئة التي كان عليها أهل الجاهلية ، ومن جملة قتل النفس الذي تقدم في الحديث الماضي بل هو من أعظمها [١] .

قال القرطبي - رحمه الله - : " لأنه قَتْلُ نفسٍ محرمة شرعاً ، محبوبة طبعاً ، مرحومة عادة ، فإذا قتلها أبوها كان ذلك دليلاً على غلبة الجهل ، والبخل ، وغلظ الطّبع ، و قسوة، وأنه قد انتهى من ذلك كلّه إلى الغاية القصوى "[٢] .

قال القاضي عياض - رحمه الله - :" قوله :(وأن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك) إشارة إلى معنى ما في القرآن من قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ﴾ [الإسراء:٣١] ، وقوله : ﴿ مِّنْ إِمْلَٰقٍ ﴾ [الأنعام:١٥١] ، وهما يفيدان معنيين .

فقوله : ﴿ مِّنْ إِمْلَٰقٍ ﴾ خطاب للفقراء ، وقوله : ﴿ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ﴾ خطاب للأغنياء ، والذي في الحديث الأشبه بظاهره مطابقة الآية التي للأغنياء " [٣] .

قوله : (أن تزاني حليلة جارك) : وهذا أعظم أبواب الزنا وأشدها خطراً ، لما فيه من اجتماع ظلم النفس وظلم الخلق معاً [٤] .

قال القرطبي - رحمه الله - : " والزنى وإن كان من أكبر الكبائر والفواحش لكنه بحليلة الجار أفحش وأقبح ؛ لما ينضمّ إليه من خيانة الجار ، وهتك ما عظّم الله ورسوله حرمته ، وشدة قبح ذلك شرعاً وعادة ... " [٥] ، ولذلك قال

---

(١) انظر المفهم (١/ ٢٨٠) ، والاستقامة (١/٤٦٨) .

(٢) نفس المصدر .

(٣) إكمال المعلم (١/ ٣٥١) .

(٤) انظر إكمال المعلم (١/٣٥٢) ، و الاستقامة (١/٤٦٩) .

(٥) المفهم (١/٢٨٠) ، وانظر إكمال المعلم (١/٣٥٦) .

رسول الله ﷺ : (لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره) [١] .

فهذا يشهد للحديث [٢] ويدل على ما دلّ عليه في هذه الفقرة .

- وعن أنس رضي الله عنه قال : **سُئِل النبيّ ﷺ عن الكبائر ؟**

قال : (الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، وشهادة الزور) [٣] .

وعن عبد الله بن عمرو- رضي الله عنهما - قال: جاء أعرابي إلى النبيّ ﷺ **فقال : يا رسول الله ، ما الكبائر ؟**

قال : (الإشراك بالله) .

قال : ثمّ ماذا ؟

قال : (اليمين الغموس) .

قلت : وما اليمين الغموس ؟

قال : (الذي يقتطع مال امرئٍ مسلم هو فيها كاذب) [٤] .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٢/٦) رقم ٢٣٨٥١ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (١٩٣/١) رقم ١٠٣ ،والبزّار في مسنده (٥٠/٦)رقم ٢١١٥ ،والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٦/٢٠)رقم ٦٠٥ ، والمعجم الأوسط (٢٥٤/٦)رقم ٦٣٣٣ ،قال الهيثمي - رحمه الله - في مجمع الزوائد (٣٠٨/٨):" رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله ثقات " .

وقال الألباني - رحمه الله - في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٣٦/١) :" وهذا إسناد جيّد ، ورجاله كلهم ثقات " .

وانظر صحيح الأدب المفرد (٦٥) .

(٢) انظر تفسير القرآن العظيم (٤٦٩/١) ، و جامع العلوم والحكم (١٦٥) .

(٣) تقدم تخريجه (١٧٩) .

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب استتابة المرتدين و المعاندين و قتالهم - باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة (٢٦٤/١٢) رقم ٦٩٢٠ .

وتصنيف هذه الأعمال في الكبائر بيِّن ، وذلك أن النبيّ ﷺ عدّها من الكبائر بعد أن سُئِل عنها فكان ذكر هذه الأعمال مبنياً على الوصف المذكور في السؤال .

و قد سبق بيان كون الشرك وقتل النفس من الكبائر .

قوله : (وعقوق الوالدين) أي : عصيانهما ، والترفع عن طاعتهما ، وقطع برّهما [١] .

و مما يعظم به جرم هذا العمل ويزداد إثمه إذا تسبب في لعن والديه أو سبّهما.

عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : (إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه) .

قيل : يا رسول الله ، وكيف يلعن الرجل والديه ؟

قال : (يسبّ الرجل أبا الرجل فيسبُّ أباه ، ويسبُّ أمّه فيسبَّ أمّه) [٢] .

قوله : (وشهادة الزور) : وهي الشهادة بالكذب المؤدية لإبطال الحق ونصر الباطل [٣] ؛ ولعظم أمرها قرن الله النهي عنها بالنهي عن الشرك في قوله : ﴿ فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج:٣٠] .

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : **ذكر رسول الله ﷺ الكبائر - أو سُئِل عن الكبائر - ؟**

فقال : (الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين) .

---

(١) انظر المفهم (٢٨٢/١) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الأدب - باب لا يسب الرجل والديه (٤٠٣/١٠) رقم ٥٩٧٣ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان الكبائر وأكبرها (٣٦٠/١) رقم ٩٠ .

(٣) انظر المفهم (٢٨٢/١) ، و فتح الباري (٢٦٢/٥) .

وقال : (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ - قال - : قول الزور - أو قـــال - : شهادة الزور) [١] .

قال القرطبي - رحمه الله - : " وإنما كانت من أكبر الكبائر ؛ لأنها يتوصّل بها إلى إتلاف النفوس والأموال ، وتحليل ما حرم الله ، وتحريم ما حلّل الله ، فلا شيء من الكبائر أعظم ضرراً ولا أكثر فساداً منها بعد الشرك والله أعلم " [٢].

قوله : (واليمين الغموس) : وقد فسرها ﷺ باليمـــين التي يقتطع بهــــا مال الغير بالكذب والباطل ، وإن كان هذا الشيء المأخوذ بهذه اليمين الفاجرة يسيراً ، فإنه موجب لسخط الله تعالى ، لقوله ﷺ : (من اقتطع حق امـــرئٍ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار ، وحرّم عليه الجنة) .

فقال له رجل : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟

قال : (وإن كان قضيباً من أراك) [٣] .

- وعن أبي ذرّ ﷺ عن النبيّ ﷺ قال : (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم) .

قال : فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرات .

قال أبو ذرّ : خابوا وخسروا ، من هم يا رسول الله ؟

قال : (المسبل ، والمنّان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب) [٤] .

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الشهادات - باب ما قيل في شهادة الزور (٥/٢٦١) رقـــم ٢٦٥٣ ، و مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان الكبائر و أكبرها (١/٣٥٩) رقم ٨٨ .

(٢) المفهم (١/٢٨٢) .

(٣) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فـــاجرة بالنـــار (١/٤٣٥) رقم ١٣٧ .

(٤) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية و تنفيق السلعة بالحلف ... (١/٣٩١) رقم ١٠٦ .

فبيّن ﷺ بهذا الجواب الأصناف المتوعَّدة بهذا الوعيد الشديد ، وهم : المسبل ، والمنّان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب .

وهذا الوعيد دال على أن هذه الأعمال من كبائر الذنوب لترتب الأمور العظيمة المذكورة في الحديث على فعلها وهي : عدم تكليم الله لهم ، وعدم نظره إليهم ، وعدم تزكيته لهم ، وتعذيبهم عذاباً أليماً .

والمقصود بالإسبال - إرخاء الثوب إلى الكعبين أو دونهما - ، وهو محرم مطلقاً ، سواءً بخيلاء أو غير خيلاء ، ويزداد حرمة إذا اقترن به الخيلاء .

وأمّا المنّ : فهو الامتنان على المعطَى بالعطيّة .

وقد حذّر الله منه ، وبيّن عاقبة أمره بقوله : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾ ﴾ [البقرة:٢٦٤] .

وأمّا إنفاق السلعة بالحلف الكاذب، فقد دلّ على تحريمه قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ ﴾ [آل عمران:٧٧] .

عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رجلاً أقام سلعة وهو في السوق ، فحلف بالله لقد أُعطي بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلاً من المسلمين فنزلت : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ... ﴾[١] .

وهذا الأمر وإن كانت السلعة فيه تنفقُ إلا أنه يمحق البركة ولا يجني صاحبها إلا الخيبة ، وقد نبّه ﷺ على هذا بقوله : (الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة)[٢] .

- عن أبي شريح [٣] رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال : (والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن) .

قيل : ومن يا رسول الله ؟

قال : (الذي لا يأمنُ جاره بوائقهُ)[٤] .

فعرّف ﷺ أصحابه بهذا الجواب المبهمَ الذي نفى عنه الإيمان في ابتداء حديثه وأقسم على ذلك ثلاثاً ، وبيّن أن المراد به الجار المؤذي لصاحبه .

وفي هذا دلالة على أن التعرض للجار بالأذى من كبائر الذنوب ؛ لأن نفي الإيمان عنه يقتضي تعرضه للعذاب [٥] ، واستحقاقه دخول النار ، إذ نفي

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب البيوع - باب ما يُكره من الحلف في البيع (٣١٦/٤) رقم ٢٠٨٨ .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب البيوع - باب ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ (٣١٥/٤) رقم ٢٠٨٧ ،

ومسلم مع شرح النووي - كتاب المساقاة - باب النهي عن الحلف في البيع (٤٩/٦) رقم ١٦٠٦ .

(٣) هو الخزاعي ، واسمه خويلد بن عمرو على المشهور ، أسلم قبل الفتح وكان معه لواء خزاعة يومها ، روى عن النبيّ ﷺ أحاديث ، مات سنة (٦٨) على الصحيح .

انظر الإصابة (١٧٣/٧) ، و تقريب التهذيب (١١٥٩) .

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب الأدب - باب إثم من لا يأمن جارهُ بوائقه (٤٤٣/١٠) رقم ٦٠١٦ .

(٥) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٦٥٣/١١- ٦٥٤) .

الإيمان في النصوص لا يكون إلا لترك واجب أو فعل محرم ، ومؤذي الجار قد فعل محرماً بلا شك .

و مما يوضح هذا التقرير ما ثبت من حديث أبي هريرة ﷺ أنه قال : قيل : يا رسول الله ، إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار ، وتفعل ، وتصدق ، وتؤذي جيرانها بلسانها .

فقال رسول الله ﷺ : (لا خير فيها ، هي من أهل النار) .

قالوا : وفلانة تصلي المكتوبة ، وتصدّق بأثوار[1] ، ولا تؤذي أحداً .

فقال رسول الله ﷺ : (هي من أهل الجنة) [2] .

- وعن رجل من خثعم قال : أتيت النبيّ ﷺ وهو في نفر من أصحابه .

قال : قلت: أنت الذي تزعم أنك رسول الله ؟قال : (نعم) .

قلت : يا رسول الله ، أيّ الأعمال أحبُّ إلى الله ؟قال : (إيمان بالله) .

قال : قلت: يا رسول الله ، ثمّ مَهْ ؟

قال : (ثم صلة الرحم) .

قلت : يا رسول الله ، ثمّ مَهْ ؟

قال : (ثمّ الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر) .

قال : قلت: يا رسول الله ، أيّ الأعمال أبغض إلى الله ؟

---

(١) " الأثوار جمع ثور ، وهي قطعة من الأقط ، وهو لبن جامد مُستَحجر " .
النهاية في غريب الحديث (٢٢٨/١) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥٨٠/٢) رقم ٩٦٥٥ ، وهنّاد بن السري في الزهد (٥٠٥/٢) رقم ١٠٣٩ ، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٢١٠/١) رقم ١١٩ ، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٣١١/١) رقم ٢٩٣ ، وابن حبان في صحيحه (٧٦/١٣) رقم ٥٧٦٤ ، والحاكم في المستدرك (١٨٣/٤) رقم ٧٣٠٤ ، و البيهقي في شعب الإيمان (٢٩/١٧) رقم ٩٠٩٨ وغيرهم .
والحديث صحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبي ، والألباني .
انظر صحيح الأدب المفرد (٦٩) ، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٦٩/١) ، وصحيح موارد الظمآن (٢٨٨/٢) .

قال : (الإشراك بالله) .

قال : قلت: يا رسول الله ، ثمّ مَهْ ؟

قال : (ثمّ قطيعة الرحم) .

قال : قلت: يا رسول الله ، ثمّ مَهْ ؟

قال : (ثم الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف)(١) .

فبيّن ﷺ بهذا الجواب أن مِن أبغض الأعمال إلى الله تعالى بعد الإشراك به ، قطيعة الرحم ، ثم الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف ، فدل هذا على أنها من كبائر الذنوب .

وكون هذين الأمرين من أبغض الأعمال إلى الله تعالى ظاهر ، وذلك لاشتراكهما في التسبب في الإفساد في الأرض .

أمّا قطيعة الرحم فقد قال الله تعالى فيها : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد:٢٢] .

وفي ضمن هذا نهي عن الإفساد عموماً ، وعن قطيعة الرحم خصوصاً ، وذلك لما ينتج عنها من الفساد والإفساد ما يظهر للمتأمّل ، بل ولكل راءٍ وناظرٍ في أحوال الناس .

وأمّا الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف فَلِما فيه من المصادمة لنصوص الشرع ، والمضادّة لقواعده ، والمخالفة الصريحة لطريق الرسل ، ومقصود دعوتهم ، وفي هذا من الفساد العريض والضرر الكبير ما لا يخفى .

* * *

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٢٩/١٢) رقم ٦٨٣٩ .

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٠٥/٣) ، والهيتمي في الزواجر (١٦٠/٢) : " بإسناد جيّد " .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٨) : " رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير نافع بن خالد الطاحي وهو ثقة " .

وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٦٦٧/٢) .

المطلب الخامس : حكم مرتكب الكبيرة في الدار الآخرة .

وهي أولى المسائل التي وقع الخلاف فيها في الأمّة [١] ، حيث جنى أقوام من هذه الأمّة بفهمهم الفاسد على نصوص الوعيد ففهموها على خلاف فهم السلف الصالح ، فأصّلوا تأصيلات باطلة ، وبنوا عليها أحكاماً جائرة ما أنزل الله بها من سلطان ، فجانبوا بذلك سبيل المؤمنين ، وقفوا سبيل المجرمين .

ومن ذلك اعتزال المعتزلة لفهم السلف الصالح في النصوص الواردة في شأن مرتكب الكبيرة ، وخروج الخوارج عليه - أعني على فهم السلف - بالحكم على صاحب الكبيرة بالخلود في النار يوم القيامة ، من غير اعتبار للنصوص الأخرى المبينة لمدلولها الصحيح ، ومن غير جمع لأحاديث الباب أو سعي للتوفيق فيما تعارض بينها في الظاهر .

وعن مصير مرتكب الكبيرة في الدار الآخرة وُجّه سؤال للنبيّ ﷺ بخصوصه، وروجع فيه مراراً ، وبيان هذا في النص الآتي :

عن أبي ذرّ رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ أنه قال : (ما من عبدٍ قال : لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنّة) .

قلت : وإن زنى وإن سرق ؟

قال : (وأن زنى وأن سرق) ثلاثاً .

ثم قال في الرابعة : (على رغم أنف أبي ذر) .

فخرج أبو ذرّ وهو يقول : وإن رغم أنفُ أبي ذرّ [٢] .

---

(١) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨٢/٣) ، و لوائح الأنوار السنيّة (٢٧٤/٢) .

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله (١١٠/٣) رقم ١٢٣٧ ؛

و مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة (٣٧١/١) رقم ٩٤ ، واللفظ لمسلم .

فبيّن النبيّ ﷺ بهذا الجواب أن مآل عصاة هذه الأمة في الدار الآخرة الجنة ، وإن صدرت منهم الذنوب العظام التي استحقوا بسببها العذاب ودخول النار .

ومآلهم إلى الجنة إما ابتداءً لمن شمله عفو الله تعالى ، وإما بعد دخول النار وتعذيبهم فيها على قدر ذنوبهم ، وذلك لأن من مات من العصاة موحداً فهو تحت مشيئة الله تعالى .

وهذا محل اتفاق عند أهل السنة والجماعة .

قال البغوي - رحمه الله - : " اتفق أهل السنة على أن المؤمن لا يخرج عن الإيمان بارتكاب شيء من الكبائر إذا لم يعتقد إباحتها ، وإذا عمِل شيئاً منها ، فمات قبل التوبة ، لا يُخلَّد في النار ، كما جاء به الحديث ، بل هو إلى الله ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه بقدر ذنوبه ، ثم أدخله الجنة برحمته " (١) .

وعلى وفق هذه الفتوى قرر علماء أهل السنة هذه المسألة .

قال الطحاوي - رحمه الله - في عقيدته المشهورة : " وأهل الكبائر من أمة محمد ﷺ في النار لا يُخلَّدون ، إذا ماتوا وهم موحدون ، وإن لم يكونوا تائبين، بعد أن لَقُوا الله عارفين ، وهم في مشيئته وحُكمه ، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله ، كما ذكر - عزّ وجلّ - في كتابه ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨] . وإن شاء عذبهم في النار بِعدْله ، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته ، ثم يبعثهم إلى جنته " (٢) .

وقال الصابوني - رحمه الله - : " ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن أذنب ذنوباً كثيرةً صغائر كانت أو كبائر فإنه لا يُكَفَّر بها ، وإن خرج من الدنيا غير تائب منها ومات على التوحيد والإخلاص فإنّ أمره إلى الله - عزّ وجلّ - إن

---

(١) شرح السنة (١٠٣/١) ، وانظر شرح العقيدة الطحاوية (٤٤٢) ، والدين الخالص لصديق حسن خان (١٣٩/٣) .

(٢) العقيدة الطحاوية مع شرحها (٥٢٤) ، وانظر مقدمة ابن أبي زيد القيرواني (٥٨) .

شاء عفا عنه وأدخله الجنة يوم القيامة سالماً غانماً غير مبتلىً بالنار ولا معاقب على ما ارتكبه من الذنوب واكتسبه ثم استصحبه إلى يوم القيامة من الآثام والأوزار ، وإن شاء عاقبه وعذّبه مدةً بعذاب النار ، وإذا عذّبه لم يُخلِّده فيها بل أعتَقَه وأخرجه منها إلى نعيم دار القرار " [١] .

وفي معنى الفتيا نصوص عديدة منها :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨] .

قال الطبري – رحمه الله – : " وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه عليه ، ما لم تكن كبيرته شركاً بالله " [٢] .

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال – وحوله عصابة من أصحابه – : (بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوا في معروف ، فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارةٌ له ، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه) فبايعناه على ذلك [٣] .

قال الإمام أحمد – رحمه الله – : " ومن لقي الله بذنب يجب له به النار – تائباً غير مصرٍّ عليه – فإن الله يتوب عليه ، ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات .

---

(١) عقيدة السلف أصحاب الحديث (٧٦) .

(٢) جامع البيان (١٢٩/٤) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب الإيمان – (٦٤/١) رقم ١٨ .

ومن لقيه وقد أُقيم عليه حدُّ ذلك الذنب في الدنيا فهو كفارته ، كما جاء في الخبر عن رسول الله ﷺ .

ومن لقيه مصرّاً غير تائب من الذنوب التي قد استوجب بها العقوبة ؛ فأمره إلى الله إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له " [١] .

ومن النصوص المؤيدة للفتيا أيضاً : أحاديث الشفاعة – وقد تقدمت – فإنها صريحة في خروج أهل الكبائر من النار وعدم تخليدهم فيها .

فهذه زبدة معتقد أهل السنة والجماعة في هذه المسألة ، وأحوال قدوم العاصي على الله تعالى وحكم كل حالة .

وبهذه الفتوى تظهر مجانبة الخوارج والمعتزلة للحق في هذه المسألة ، وتتبين مخالفتهم الصريحة لفتوى رسول الله ﷺ ونأيهم عنها بمقالتهم الفاسدة ، وهي : القول بتخليد مرتكب الكبيرة في النار إن مات دون توبة منها .

* * *

(١) أصول السنة برواية عبدوس (٧٤-٧٥) .

المطلب السادس : حكم الوساوس الواردة على القلوب ، والواقعة في النفوس .

من حكمة الله تعالى التامّة أن أوجد على هذه البسيطة أعداءً لبني آدم من غير جنسهم - وهم الشياطين - يسعون لإضلالهم ، وفتنتهم عن دينهم ، وتشكيكهم في عقائدهم ، وذلك بالوسوسة لهم ، وإلقاء الشبه في قلوبهم .

ولقد حذّرنا الله تعالى منهم في مواضع من كتابه فقال : ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ ﴾ [الأعراف:٢٧] ، وقال : ﴿ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمۡ عَدُوّٞ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ [فاطر:٦] ، وكشف لنا عن مقاصدهم بقوله : ﴿ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ﴿٦٠﴾ ﴾ [النساء:٦٠] .

ولخطورة هذا الأمر فقد رَصَدَ علماء أهل السنّة في كتب العقائد تقرير معتقدهم في هذا الصنف من المخلوقات - أعني الشياطين - تنبيهاً على خطرهم ، وتحذيراً من طرقهم المغوية .

يقول الصابوني - رحمه الله - : " ويتيقنون أن الله - سبحانه - خلق الشياطين يوسوسون للآدميين ، ويقصدون استزلالهم فيترصدون لهم ، قال الله - عزّ وجلّ - : ﴿ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴿١٢١﴾ ﴾ [الأنعام:١٢١] .

و أن الله يسلطهم على من يشاء ، و يعصم من كيدهم و مكرهم من شاء ... "[1] .

---

(١) عقيدة السلف أصحاب الحديث (١١٠) .

ولّما كانت الوسوسة [١] هي السلاح الأكبر للشياطين في إضلال بني آدم - وغيرها تبع لها - لما يتولد عنها من إثارة الشبهات ، وإلقاء الشكوك في قلوب العباد ، وما يصحب ذلك من الخواطر الكفريَّة المتعلقة بالذات الإلهيَّة وغيرها .

و لّما ثقل أمرها - أعني الوسوسة - على الصحابة ﷺ بما قذف الشيطان في قلوبهم استعظموا ذلك ، فكان ما معهم من الإيمان ، محركاً لهم على كراهيتها [٢] ودفعها ، ومن ثَمّ استفتاء النبيّ ﷺ عنها .

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : **سُئِل النبيّ ﷺ عن الوسوسة ؟**

قال : (تلك محض الإيمان) [٣] .

وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رجلٌ : **يا رسول الله ، إنا لنجد في أنفسنا أشياء ما نحب أن نتكلم به ، وإن لنا ما طلعت عليه الشمس ؟**

فقال النبيّ ﷺ : (قد وجدتم ذلك) ؟

قالوا : نعم .

قال : (ذاك صريح الإيمان) [٤] .

---

(١) اعتنى أئمة السنّة ببيان أمر الوسوسة والتنصيص عليها في كتب العقائد ، وذلك - والله أعلم - لصلة هذا الأمر بالقلب ، وأثره السيِّئ على إيمان المرء إن استرسل مع وساوس الشيطان ، وما يعقب ذلك من العواقب الوخيمة كالكفر بالله - تعالى - والشك في وجوده ، وما يتبعه من إنكار الرسالة وهَلُمَّ جرّا ، ومن أمثلة أولئك العلماء الذين اعتنوا بهذا الأمر :

١- ابن أبي عاصم في السنّة (٤٥٥/١) قال : باب في الوسوسة في أمر الربّ - عزّ وجلّ - .

٢- البغوي في شرح السنّة (١١٢/١) ، قال في كتاب الإيمان : باب ردّ الوسوسة .

٣- قوّام السنّة التيمي في كتابه الحجّة في بيان المحجّة (٣٠٤/٢) قال : فصل في الوسوسة في أمر الربّ - عزّ وجلّ - .

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٥٦٣/١٠) .

(٣) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان أمر الوسوسة في الإيمان (٤٣٠/١)رقم ١٣٣ .

(٤) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان الوسوسة في الإيمان (٤٣٠/١) رقم ١٣٢ .

وعن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال : **يا رسول الله ، إن أحدنا يجد في نفسه ، يُعرِّض بالشيء ، لأن يكون حُممة أحبَّ إليه من أن يتكلم به ؟**

فقال : (الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الحمد لله الذي ردَّ كيده إلى الوسوسة) [1] .

فكانت هذه الأجوبة النبويَّة مطَمْئِنَةً لقلوبهم ، ورافِعةً لما أقلقَهُم ، وشـاهِدَةً بالإيمان الخالص لهم ، وحاصلها : أن هذه الوساوس الرديئة التي تمرّ بالقلب وتخطر عليه ، فلا يعقِد عليها ، بل يبغضها وينفر عنها ، متجاوَزٌ عن صاحبها، بل إن هذا الاستعظام لها ، وشدة الخوف من النطق بها فضلاً عن اعتقادها هو صريح الإيمان ودليل صحته ، والحمدُ لله أن الشيطان لم يظفر من المـؤمن إلا بالوسوسة التي هي غاية ما يملكه لكيده [2] .

يقول المروزي [3] – رحمه الله – في بيان مدلول قول النبيّ ﷺ : (ذاك صريح الإيمان) : " ليس يعني أن الوسوسة في نفسها هي صريح الإيمان ، إنما

---

(١) أخرجه أبو داود – كتاب الأدب – باب في ردّ الوسوسة (٣٣٦/٥) رقم ٥١١٢ ، وأحمـد في المسـند (٢٩٢/١) رقم ٢٠٩٦ ، والنسائي في السنن الكبرى (١٧١/٦) رقم ١٠٥٠٣ ، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٧٢٣/٢) رقم ٧٧٩ ، والتيمي (قوّام السنّة) في الحجّة في بيان المحجّة (٣٠٤/٢) رقـم ٢٥٣ ، وابن أبي عاصم في السنة (٤٥٧/١)رقم ٦٧٠ ،لكن بلفظ (الحمد لله الذي ردّ أمره ...)، وكذا ابن حبان (٣٦٠/١) رقم ١٤٧ ، وغيرهما.

والحديث صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٥٦/٣) ، وحسّنه في ظلال الجنّـة (٢٩٦/١)، وقال في صحيح موارد الظمآن (١١٢/١) :" حسن صحيح " .

(٢) انظر المفهم للقرطبي (٣٤٥/١) ، و المنهاج شرح صحيح مسلم (٤٣٣/١) ، و مجموع فتاوى ابن تيمية (٦٠٨/٢٢) ، وجامع العلوم والحكم (٤٢٢) ، ورفع البأس عن حديث النفس والهمّ والوسواس للشوكاني (٤١) .

(٣) هو أبو عبد الله ، محمد بن نصر المروزي الفقيه ، صاحب التصانيف والكتب الجمّة ، ولد ببغداد ونشـأ بنيسابور ، ورحل إلى سائر الأمصار لطلب العلم ، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام . مات سنة أربع وتسعين ومائتين ، ومن مصنفاته : اختلاف الفقهاء ، وتعظيم قدر الصلاة ، وكلاهمـا مطبوع . انظر تاريخ بغداد (٣١٦/٣) .

يعني ما أظهروا له من الكراهة عن الخوف من الله تعالى إذ اختاروا لأن يخروا من السماء على أن يتكلموا به ولا تطيب نفس أحدٍ بأن تخر من السماء، وأن تصير حُمَمَة إلا مِنْ شدة الخوف ، فذلك الخوف هو صريح الإيمان ؛ لأنه إذا وجدَ الوسوسة من الشرك نَظَر إلى ما أعد الله لأهل الشرك من العذاب وطابت نفسه أن تكون حممة ، لأن من نظر إلى شيء من عذاب الله باليقين كان ما دونه أهون عليه وأخَفّ " (١) .

ويقول العلاّمة السعدي أيضاً في تقرير الأجوبة النبويّة في هذه المسألة:" قوله في حديث الوسوسة : (ذاك صريح الإيمان) ، و(الحمد لله الذي ردّ كيده إلى الوسوسة) ، وذلك أن ما يقع في القلب من وساوس الشيطان أو إلقائه إذا كان منافياً لما أخبر اللهُ به ورسولُه ، فإن المؤمن لا يستريب في خبر الله ورسوله، وما دلّ عليه من المعاني والعقائِد ، والشيطان لا بُد أن يلقي من الشبهات والشكوك ما يتوصلُ به إلى حصول مراده ، ولكن ما مع المؤمن من الإيمان واليقين ينفي ذلك ، ويكرهه أشد الكراهة ، فلا يزال يكرهه ويدفعه حتى يستقر الإيمان في القلب صافياً من الأكدار ، سالماً من الشبهات ، فهذا صريح الإيمان الذي نفى الشبهات والشكوك (٢) .

والحمد لله الذي ردّ كيده إلى الوسوسة ، فلم يدرك من الإنسان إلا مجرد وساوس لا قرار لها ولا ثبوت ، بل نفيها وكراهتها يزداد به المؤمن إيماناً ،

---

(١) تعظيم قدر الصلاة (٧٢٣/٢) .

(٢) قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في شرح الأصبهانيّة (٥٥٧/٢) : " وهذا من الزبد الذي قال الله فيه: ﴿ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴾ [الرعد:١٧] " .

والموقن إيقاناً [١] ... " [٢] .

وقد أرشد النبيّ ﷺ من وقع في هذا النوع من الوسوسة إلى أمور تضمحل معها تلك الوساوس والشبه الشيطانيَّة ، من استعملها وعمل بها حفظ نفسه ، وصَحَّ له قلبه ، وهي :

الأول : الاستعاذة بالله تعالى .

الثاني : الانتهاء عمّا وقع في النفس من الوساوس .

قال ﷺ : (يأتي الشيطان أحدكم فيقول : من خلق كذا وكذا ؟ حتّى يقول له : من خلق ربَّك ؟ فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولْيَنْتهِ) [٣] .

الثالث : قول : (آمنت بالله) .

قال ﷺ : (لا يزال الناس يتساءلون حتّى يقال : هذا خلق الله الخلقَ ، فمن خلق الله ؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل : آمنت بالله) [٤] .

الرابع : قول : (الله أحد ، الله الصمد ، لم يلد ، ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد) .

الخامس : التفل عن الجهة اليسرى - ثلاثاً - .

---

(١) وفي هذا يقول الشوكاني - رحمه الله - في رسالته رفع البأس (٤٣) : " فإذا لم يكن له سبيل على المؤمنين ، إلا بأن يوسوس لهم وسوسة لا وُجود لشيء من معناها في الخارج ، ولا تبرُز في قول ، ولا فعل ، فذلك من أعظم النعم التي ينبغي شكر الله عليها ، ومن أعظم الأدلة الدالة على قوة إيمان العبد ، وصلابته في الدين ؛ فإنه قد نجا بإيمانه الذي تفضل الله به عليه من جميع مكائد الشيطان ، وسَلِم من كل نزغاته التي توجب الإثم ، ويطلق عليها اسم الذنب ، ولم يقدر على شيء منه إلا مجرد الوسوسة المغفورة ، المعفوّ عن صاحبها " .

(٢) الفتاوى السعديَّة (٥٨-٥٩) ؛ ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السّعدي - رحمه الله - .

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب بدء الخلق - باب صفة إبليس وجنوده (٣٣٦/٦) رقم ٣٢٧٦ ، و مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان الوسوسة في الإيمان (٤٣١/١) رقم ١٣٤ .

(٤) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب بيان الوسوسة في الإيمان (٤٣١/١) رقم ١٣٤ .

ويقرن مع هذين الأمرين الاستعاذة بالله من الشيطان .

قال ﷺ : (يوشك الناس أن يسألوا نبيهم حتى يقول قائلهم : هذا الله خالق الخلق ، فمن خلق الله ؟ فإذا قالوا ذلك فقل : الله أحد ، الله الصمد ، لم يلد و لم يولد ، و لم يكن له كفواً أحد ، ثم ليتفل عن يساره ، وليستعذ بالله من الشيطان) [١] .

السادس : قول : (هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم) .

عن أبي زُمَيْل [٢] قال: سألت ابن عباس فقلت: ما شيءٌ أجده في صدري ؟

قال : ما هو ؟

قلت : و الله ما أتكلم به .

قال : فقال لي : أشيء من شك ؟

قال : - وضحك - ،

قال: ما نجا من ذلك أحد، قال : حتى أنزل الله - عز وجلّ - الآية ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ... ﴾ الآية [يونس:٩٤] .

---

(١) أخرجه أبو داود - كتاب السنّة - باب في الجهميّة - (٥/٩٢) رقم ٤٧٢٢ ، و ابن أبي عاصم في السنّة (٤٥٤/١) رقم ٦٦٥ ، واللفظ له ، و النسائي في السنن الكبرى (١٦٩/٦) رقم ١٠٤٩٧ ، وفي عمل اليوم والليلة (٤١٩) رقم ٦٦١ ، وغيرهم ، قال الألباني - رحمه الله - :" حسن " .

- صحيح سنن أبي داود (١٥٥/٣) .

وله تخريج موّسع للحديث يُنظر السلسلة الصحيحة (٢٣٥/١) .

تنبيه : تقييد التفل بالثلاث جاء عند أبي داود في السنن .

(٢) - بالتصغير - هو سماك بن الوليد الحنفي الكوفي اليمامي . انظر تقريب التهذيب (٤١٥) .

قال : فقال لي : إذا وجدت في نفسك شيء فقل ﴿ هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْأَخِرُ وَٱلظَّـٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [(١)] [الحديد:٣] .

وهذا له حكم المرفوع ، إذ مثله لا يقال من قبل الرأي .

فهذه الإرشادات النبويّة إن تعاطاها العبد على وجهها سلِمَ من شُبه الشيطان ومكائده في هذا الباب ، وازداد يقينه ، وقوي إيمانه بالله تعالى .

قال العلاّمة الألباني – رحمه الله – : " وأعتقد أن من فعل ذلك طاعة لله ولرسوله ، مخلصاً في ذلك ؛ أنه لا بُدَّ أن تذهب الوسوسة عنه ، ويندحر شيطانه لقوله ﷺ (فإن ذلك يذهب عنه) [(٢)] " [(٣)] .

وبهذا يُعلم حكم هذه الوساوس ، وما ينبغي للعبد تجاهها .

* * *

---

(١) أخرجه أبو داود – كتاب الأدب – باب ردّ الوسوسة (٣٣٥/٥) رقم ٥١١٠ ، ومن طريقه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٤١٩/١٠) رقم ٤٤٢ ، وحسّن إسناده الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٥٦/٣) .

(٢) قطعة من حديث أخرجه أحمد في المسند (٢٩٢/٦) رقم ٢٦١٩٣ .

وحسّنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٣٣/١) وقال :" وهو على شرط مسلم " .

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٣٦/١) .

المبحث الثالث : فتاوى النبيّ ﷺ في الإحسان .

وهو أعلى مقامات الدين وأجلّها ، وأرفع منازله وأعظمها ، من حققه كان لغيره من المقامات بالتحقيق أولى ، ومن استكمله كان لسواه من المراتب بالاستكمال أحرى ، وهو " لبّ الإيمان وروحه وكماله " (١) ، ومنشأ هذا المقام ومادته الإيمان بالله تعالى ، وسعة العلم بأسمائه وصفاته (٢) ، فكلما كان العبدُ أكمل إيماناً ، وأعلم بمقتضى أسماء الله وصفاته ، كان تحقيقه لهذا المقام أشد ، ومترلته من الله - جلّ وعلا - أقرب .

وقد نوّه الله بثواب هذا المقام في مواضع متعددة من كتابه ، وبيّن فضله في غير ما موطن منه ، كقوله تعالى : ﴿ ۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ [يونس : ٢٦] ، وقوله : ﴿ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ ﴾ [البقرة:١٩٥].

" ولمّا تكرر الإحسان في القرآن ، وترتب عليه هذا الثواب العظيم ، سأل عنه جبريل النبيَّ ﷺ فأجابه ببيانه ليعمل الناس عليه ، فيحصل لهم هذا الحظ العظيم " (٣) .

جاء في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه المتقدم أن جبريل - عليه السلام - قال للنبيّ ﷺ **فأخبرني عن الإحسان ؟**

قال : (أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك) (٤) .

---

(١) مدارج السالكين (٢/٤٥٩) .

(٢) انظر رسالة ابن القيّم إلى أحد إخوانه (٣٨) .

(٣) المفهم للقرطبي (١/١٤٤) .

(٤) تقدم تخريجه (٣١٠) .

ففسر ﷺ الإحسان في هذه الفتيا بعبادة الله – جلّ وعلا – على وجه المشاهدة له ، والنظر إليه ، وأنه بين يديه كأنه يراه [١] ، فإن شق ذلك على العبد أو عجز عنه انتقل إلى ما دون ذلك " وهو العلم باطلاع الله عليه ، ورؤيته له ، ومشاهدته لعبده في الملأ والخلاء " [٢] .

فهذا مجمل ما دلت عليه الفتيا ، ومنها يتبين أن للإحسان مقامين :

المقام الأول : " مقام المشاهدة : وهو أن يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله بقلبه ، وهو أن يتنور القلب بالإيمان ، وتنفذ البصيرة في العرفان ، حتى يصير الغيب كالعيان " [٣] ، وهذا أعظم الإحسان ، وأعلاه ، ونهايته ، وإليه الإشارة بقوله : (أن تعبد الله كأنك تراه) .

المقام الثاني : " مقام الإخلاص ، وهو أن يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله إياه ، واطلاعه عليه ، وقربه منه ، فإذا استحضر العبدُ هذا في عمله ، وعمل عليه ، فهو مخلص لله ؛ لأن استحضاره ذلك في عمله يمنعه من الالتفات إلى غير الله ، وإرادته بالعمل " [٤] ، وإلى هذا الإشارة في قوله : (فإن لم تكن تراه فإنه يراك) .

قال العلاّمة الحكمي – رحمه الله – : " وهذا المقام هو الوسيلة الموصلة إلى المقام الأول ، ولهذا أتى به النبيّ ﷺ تعليلاً للأول فقال : (فإن لم تكن تراه فإنه يراك) " [٥] .

---

(١) انظر المفهم (١٤٣/١) ، وفتح الباري لابن رجب (٢١١/١-٢١٢)، وجامع العلوم والحكم (٤٩) .

(٢) مدارج السالكين (٢١٧/٢) .

(٣) جامع العلوم والحكم (٥٠) ، وانظر المفهم للقرطبي (١٤٣/١) ، و رسالة ابن القيّم إلى أحد إخوانه (٣٨) .

(٤) نفس المصدر ، وانظر فتح الباري لابن رجب (٢٠١/١) ، وأعلام الحديث للخطابي (١٨١/١) .

(٥) معارج القبول (١٠٠٠/٣) .

ومن شواهد الفتيا قوله تعالى : ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴾ [الرحمن:٦٠] .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " يعني : هل جزاء من أحسن عبادة ربّه إلا أن يحسن ربُّهُ إليه " (١) .

قلت : والإحسان في عبادة الربّ - جلّ وعلا - يكون على النعت الذي جاء في الفتيا " بأن يعبد الله كأنه يراه ، فإن لم يكن يراه فإن الله يراه ، وهو الجِدّ في القيام بحقوق الله على وجه النصح والتكميل لها " (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء:١] .

قال ابن كثير - رحمه الله - : " أي هو مراقب لجميع أحوالكم وأعمالكم " (٣) .

وقد وصّى ﷺ جماعة من أصحابه بعبادة الله تعالى على الوجه المتقدم من الإحسان (٤) .

فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : أتى النبيّ ﷺ رجل فقال : يا رسول الله ، حدثني حديثاً واجعله موجزاً .

فقال له النبيّ ﷺ : (صل صلاة مودّع كأنك تراه ، فإن كنت لا تراه فإنه يراك ، وأْيَسْ مما في أيدي الناس تعش غنياً ، وإياك وما يعتذر منه) (٥) .

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/١٥) .

(٢) بهجة قلوب الأبرار (١١٨) ، وانظر جامع العلوم والحكم (٤٩) ، و تيسير الكريم الرحمن (١٤٩) .

(٣) تفسير القرآن العظيم (٤٢٥/١) .

(٤) انظر جامع العلوم والحكم (٤٩) ، و فتح الباري لابن رجب (٢١١/١) .

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٨/٤) رقم ٤٤٢٧ ، و القضاعي في مسند الشهاب (٩٣/٢) رقم ٩٥٢ ، و البيهقي في الزهد الكبير (٢١٠/٢) رقم ٥٢٨ ، و ابن عبد البرّ في التمهيد (٢٥٢/١٥) وغيرهم ، قال الألباني - رحمه الله - :" إن الحديث حسن عندي أو صحيح ، فإن له شواهد تقويه " . سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥٤٥/٤) ، وانظر صحيح الترغيب والترهيب (٣٠٩/٣) .

وعن عبد الله بن معاوية الغاضري [١] رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (ثلاث من فعلهن فقد طعِمَ طعم الإيمان ، من عبد الله وحده فإنــه لا إلــه إلا الله ، وأعطى زكاة ماله طيّبة بها نفسه ، رافدة عليه في كل عام ، ولم يُعطِ الهرمة ، ولا الدَّرنة [٢] ، ولا الشَّرَط [٣] اللائمة ، ولا المريضة ، ولكن مــن أوســط أموالكم، فإن الله - عزّ وجلّ - لم يسألكم خيره ، ولم يأمركم بشرّه ، وزكّى عبدٌ نفسه) .

فقال رجل : ما تزكية المرء نفسَهُ يا رسول الله ؟

قال : (يعلم أن الله معه حيث ما كان) [٤] .

فهذه بعض دلائل الفتيا وشواهدها .

ويجدر في ختام هذا المبحث التنبيه على أن وصول العبد لهذا المقام الرفيع، والمرتبة العالية ، لا تحصل إلا لمن بنى عبادته على العلم الصحيح ، وأقامها على الإخلاص لله ، وكمال الاتباع لنبيّه ﷺ ، وجاهد نفسه على تحقيق ذلك كله [٥] ، بعيداً عن البدع المحدثة ، والطرق المخترعة ، المناوئة لسبيل المؤمنين ، والمعوجّة عن الصراط المستقيم .

* * *

---

(١) " من غاضرة قيس ، صحابي ، نزل حمص ". الإصابة (٢٠٤/٤) .

(٢) " أي: الجرباء " . النهاية في غريب الحديث (١١٥/٢) .

(٣) " أي: رُذال المال ، وقيل : صغاره وشراره " . النهاية في غريب الحديث (٤٦٠/٢) .

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣١/٥) ، والطبراني في المعجم الصغير (٣٣٤/١) رقــم ٥٥٥ ، والفسوي في المعرفة (٢٦٩/١) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٩٥/٤) ، والجــامع لشــعب الإيمــان (٤٦٦/٦) رقم ٣٠٢٦ ، من طرق عن يحيى بن جابر أن عبد الرحمن بن جبير حدثه أن أباه حدثه أن عبد الله بن معاوية الغاضري حدثهم أن رسول الله قال : (ثلاث من فعلهن ...) الحديث .

وقد صححه الألباني - رحمه الله - في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٨/٣) .

(٥) انظر كتاب التعيين في شرح الأربعين للطوفي (٦٢) ، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٩٠/١) .

الفصل الثاني : فتاوى النبي ﷺ في فضل الصحابة رضي الله عنهم والمفاضلة بينهم ، وفي أمر الخلافة .

من الأصول العظيمة الثابتة عند أهل السنة، والتي هي " من تمام الإيمان برسول الله ﷺ ومحبته، محبةُ أصحابه بحسب مراتبهم من الفضل والسبق، والاعتراف بفضائلهم التي فاقوا فيها جميع الأمّة ... " [(١)].

ونظراً لمخالفة أهلِ الأهواء أهلَ السنة في هذا الأصل، عمد أهل السنة إلى إدراجه في مصنفاتهم العقديَّة، فقرروا من خلال ذلك مسائِله المتنوعة، وهنا برزت طريقتهم في أصحاب رسول الله ﷺ وموقفهم منهم، وأنهم "وسط في أصحاب رسول الله ﷺ بين الغالي في بعضهم، الذي يقول بإلهيَّةٍ أو نبوةٍ أو عصمة، والجافي فيهم الذي يكفر بعضهم أو يفسقه" [(٢)].

وبما أن من أفراد هذا الأصل الاعتراف بما لهم من الفضائل - كما تقدم - ، وقبول ما ثبت لهم من المناقب المثمرة لمحبَّتهم، والترحّم عليهم، والترضّي عنهم، والدعاء لهم، والاقتداء بهم، وصيانة أعراضهم، وإجلالهم، وتعظيمهم من غير إفراط ولا تفريط، كما قال الإمام الطحاوي - رحمه الله - في عقيدته المشهورة: "ونحب أصحاب رسول الله ﷺ، ولا نُفرط في حُبِّ أحدٍ منهم، ولا نتبرأ من أحدٍ منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان " [(٣)]، فمن المناسب الابتداء بذكر هذه الفضائل للعلم بها، والعمل على مراعاتها .

---

(١) سؤال وجواب في أهم المهمات (٢٤).

(٢) الجواب الصحيح (١/ ٧٥).

(٣) العقيدة الطحاويَّة مع شرحها (٦٨٩).

و" ... الفضائل جمع فضيلة ... وأصلها : الخصلة الجميلة التي بها يحصُل للإنسان شرف ، وعلو منزلة وقدر ، ثم ذلك الشرف ، وذلك الفضل إمّا عند الخلق وإمّا عند الخالق.

فأمّا الأول : فلا يلتفت إليه إن لم يوصل إلى الشرف المعتبر عند الخالق.

فإذاً : الشرفُ المعتبر، والفضل المطلوب على التحقيق إنما هو الذي هو شرف عند الله تعالى.

وإذا تقرر هذا، فإذا قلنا إن أحداً من الصحابة ﷺ فاضل، فمعناه: أن له منزلة شريفة عند الله تعالى، وهذا لا يتوصّل إليه بالعقل قطعاً، فلا بُدَّ أن يرجعَ ذلك إلى النقل، والنقلُ إنما يتلقى من الرسول ﷺ، فإذا أخبرنا الرسولُ ﷺ بشيء من ذلك تلقيناه بالقبول .... " (١) .

ومن طرق الإخبار التي جاءت عنه في هذا الصدد الفتاوى الصادرة عنه ﷺ، وفي المباحث التالية ما يجلّي ذلك :

المبحث الأول : فتاوى النبي ﷺ في فضل عامة الصحابة .

وفيه مطلب واحد : الشهادة لهم بالخيريّة .

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: **سُئل رسولُ الله ﷺ : أي الناس خير ؟**

قال: (قرني ، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تبدرُ شهادة أحدهم يمينه، وتبدرُ يمينه شهادته) (٢) .

وعن عائشة – رضي الله عنها – قالت : **سأل رجل النبي ﷺ أي الناس خير ؟**

---

(١) المفهم للقرطبي (٦/ ٢٣٧).

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب فضائل الصحابة – باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم (٨/ ٣٢٣) رقم ٢٥٣٣.

قال : (القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث) [١] .

فهذا الجواب شهادة نبويَّة منه ﷺ بالخيريَّة لقرنه، والمراد به أصحابُهُ [٢] ﷺ .

وإذا ثبتت الخيريّة لهم على لسان النبي ﷺ فقد ثبت فضلهم، وعُلم أنهم أفضل الناس بعد النبي ﷺ على الإطلاق، وهم فيما بينهم متفاوتون في الفضل، كما سيأتي بيانه لاحقاً في المباحث القادمة .

ويشهد لدلالة الفتيا عموم قوله تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١١٠].

قال الهيتمي مبيناً فضائل الصحابة من خلال هذه الآية: " كفى فخراً لهم أن الله تبارك وتعالى شهد لهم بأنهم خير الناس حيث قال: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ فإنهم أول داخل في هذا الخطاب ... " [٣].

ومما يبين فضلهم وخيرتهم على من سواهم قوله ﷺ : (لا تسبوا أحداً من أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أُحدٍ ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه)[٤].

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الفضائل - باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم (٨/ ٣٢٧) رقم ٢٥٣٦.

(٢) انظر المنهاج شرح صحيح مسلم (٨/ ٣٢٧)، وفتح الباري (٧/ ٥- ٦)، والصواعق المحرقة للهيتمي (٢/ ٦١٥).

(٣) الصواعق المحرقة (١/ ٢١)، وانظر نحوه (٢/ ٦٠٣- ٦٠٤).

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب فضائل الصحابة - باب قول النبي ﷺ : (لو كنت متخذاً خليلاً....) (٧/ ٢١) رقم ٣٦٧٣، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الفضائل - باب تحريم سب الصحابة ﷺ (٨/ ٣٣٣) رقم ٢٥٤١.

وعن جبير بن مطعم قال : بينا نحن مع رسول الله ﷺ بطريق مكة إذ قال : (يطلع عليكم أهل اليمن كأنهم السحاب ، هم خيار من في الأرض) .

فقال رجل من الأنصار : ولا نحن يا رسول الله ؟ ، فسكت .

قال : ولا نحن يا رسول الله ؟ ، فسكت .

قال : ولا نحن يا رسول الله ؟

قال في الثالثة كلمة ضعيفة : (إلا أنتم) [1] .

فتلك الفتاوى وغيرها مما في معناها من " الأحاديث مستفيضة، بل متواترة في فضائل الصحابة ، والثناء عليهم ، وتفضيل قرنهم على من بعدهم من القرون ... " [2] .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٢٠) رقم ١٦٧٥٦، وفي فضائل الصحابة (٢/ ٨٦٣) رقم ١٦١٣، والطيالسي في مسنده (١٢٧) رقم ٩٤٥، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٢٥٦) رقم ٢٢٥٨، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائد الهيثمي) (٢/ ٩٤١) رقم ١٠٣٧، والبزار في مسنده (٣٥١/٨) رقم ٣٤٢٩، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (١٣/ ٣٩٨) رقم ٧٤٠١، والطبراني في المعجم الكبير (٢/ ١٢٩) رقم ١٥٤٩ كلهم من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه (فذكره).

قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧/ ٣٥٥): " ورواته ثقات ".

قلت: سوى الحارث بن عبد الرحمن فإنه " صدوق " كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٢١١) ، وعليه فالإسناد حسن ، والله أعلم.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٤/ ٤٣٠).

قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - : " ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة، وما مَنَّ الله عليهم من الفضائل، علم يقيناً أنهم خير الخلق بعد الأنبياء، لا كان ولا يكون مثلهم، وأنهم الصفوة من قرون هذه الأمّة التي هي خير الأمم، وأكرمُها على الله - عزّ وجلّ - "[١].

فالواجب مراعاة هذا الفضل الوارد في الفتيا السابقة وغيره من الفضائل القاضية بعلو قدرهم، ورفعة درجاتهم، وضرب كل ما ناقضها أو حط من شأنها عرض الحائط ليهلك من هلك عن بينة، ويحيى من حيَّ عن بينة.

وفي ختام هذا المبحث يُقال : إنه لا يشكل على التقرير المتقدم حديث أبي جمعة[٢] ﷺ أنه قال : قال أبو عبيدة[٣] : **يا رسول الله، أحدٌ خير منّا ؟ أسلمنا معك ، وجاهدنا معك .**

قال: (قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي، ولم يروني)[٤].

فإن هذا الحديث لم تتفق الرواة على لفظه، فقد روي بهذا اللفظ المذكور - أعني الخيريّة - ، ورواه **بعضهم بلفظ** : (**قلنا : يا رسول الله، هل من قوم أعظم منّا أجراً ؟**) ، وإسناد هذه الرواية أقوى من إسناد الرواية الأولى ، وإذا ثبت هذا فإنه لا دلالة فيه على أفضلية غير الصحابة على الصحابة ؛ لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، إضافة إلى أن الأجر إنما يقع

---

(١) العقيدة الواسطيّة مع شرحها للهراس (٢٥٠).

(٢) هو الأنصاري ، قيل اسمه: حبيب بن سباع، وقيل: جنيد بن سباع، وقيل: حبيب بن وهب، أدرك النبي ﷺ عام الأحزاب. انظر أسد الغابة (٥/ ٥٢).

(٣) هو ابن الجراح ﷺ.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٤٨) رقم ١٦٩٤٧، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/٣١٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ١٥١) رقم ٦٢٢، والطبراني في المعجم الكبير (٤/٢٢) رقم ٣٢١، وأبو يعلى في مسنده (٣/ ١٢٨) رقم ١٥٥٩، وابن منده في الإيمان (٢/٣٧) رقم ٢١٠، والحاكم في المستدرك (٤/٩٥) رقم ٦٩٩٢ ، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.

وحسنَهُ الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٧/ ٦).

تفاضله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل، فأما ما فاز به من شاهد النبي ﷺ من زيادة فضيلة المشاهدة فلا يعدله فيها أحد، فبهذا يمكن الجواب عن هذا الحديث، ودفع التعارض بينه وبين ما تقدم [1].

* * *

(١) انظر فتح الباري (٧/ ٧).

المبحث الثاني : فتاوى النبي ﷺ في فضل الخلفاء الراشدين .

تقدم في المبحث السابق الإشارة إلى تفاوت الصحابة ﷺ في الفضل، وفي هذا المبحث والمباحث التالية التنصيص على ما بينهم من تباين المنـــزلة عند الله تعالى، واختلاف الدرجات في القرب من النبي ﷺ، فكان من الاعتدال الواجب نحو كل فردٍ منهم تفضيله، ومحبته، وتقديمه على من سواه من الصحابة ﷺ بقدر ما أوجب له رسول الله ﷺ من التفضيل [(١)].

قال شيخ الإسلام : " يجب أن يعلم أولاً ، أن التفضيل إذا ثبتَ للفاضِل من الخصائص ما لا يوجد مثله للمفضول، فإذا استويا وانفرد أحدهما بخصـــائص كان أفضَل، وأما الأمور المشتركة فلا توجب تفضيله على غيره " [(٢)].

إذا ثبت هذا فإن للخلفاء الأربعة الراشدين فضائل تميزوا بها عن بقية الصحابة، حيث انفرد كلٌّ منهم بفضائِل ليست للآخَر، وكلها دالة على سموّ مكانتهم، وعظيم منـــزلتهم.

وفي هذا المبحث بيان شيء مما جاء الاستفتاء عنه في فضائلهم، وذلك في المطالب التالية :

المطلب الأول : فتاوى النبي ﷺ في فضائل أبي بكر الصدّيق ﷺ .

وهو أعلى الناس قدراً، وأفضلهم بعد الأنبياء، بل ما طلعت الشـــمس ولا غربت على أفضل منه، مناقبه كثيرة، وفضائِلُه عديدة، " وقد تواترت تـــواتراً معنوياً " [(٣)] ، وله أيضاً من الخصائص التي تميز بها ما به يُعلمُ قدره ، وتظهـــر منـــزلته، ومنها ما يلي في المسائل التالية :

---

(١) انظر شرح السنة للمزني (٨٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٤١٤).

(٣) فتح الباري (١٢/ ٣٩٦).

المسألة الأولى: أنه أحب الرجال إلى رسول الله ﷺ .

عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته **فقلت** : أيّ الناس أحبّ إليك ؟

قال: (عائشة).

فقلت: من الرجال ؟

قال: (أبوها).

قلت: ثُمَّ من ؟

قال: (عمر بن الخطاب) ، فعَدَّ رجالاً [(١)].

فهذا الجواب صريح في أن أحبّ الناس إلى النبي ﷺ من الرجال، وأقربهم إلى قلبه، وأفضلهم عنده هو أبو بكر رضي الله عنه، وهذا - والله أعلم - لسابقته إلى الإسلام، ومبادرته لتصديق النبي ﷺ، ووقوفه معه منذ فجر الدعوة، ودِفاعه عنه، ونصرته له بماله ونفسه وأهلِه، وانتفاع النبي ﷺ بذلك في نشر الإسلام، مع ملازمته له في مدخله ومخرجه ، وذهابه [(٢)] وإيابِه، وسفره وإقامته، إلى غير ذلك من المعاني التي يمكن تلمسها، والمنطوية تحت هذه الفضيلة العظيمة لأبي بكر رضي الله عنه .

ولذلك قال شيخ الإسلام - رحمه الله - عقب الحديث السابق : " وهذا من خصائصه " [(٣)].

ولما نصت عليه الفتيا شواهِد تجتمع معها في الدلالة منها :

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب فضائل الصحابة - باب قول النبي ﷺ: (لو كنت متخذاً خليلاً...) (٧/ ١٨) رقم ٣٦٦٢، ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل أبي بكر الصديق (٨/ ١٦٢) رقم ٢٣٨٤.

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٤/ ٤٢٤)، وفيض القدير للمناوي (١/ ١٦٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٤/ ٤١٦)، وانظر الرياض النضرة في مناقب العشرة لمحب الدين الطبري (١١٦).

قوله ﷺ : (إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ، فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ...) [(١)].

قال الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله تعالى : " فقد أخبر النبي ﷺ عن أمرٍ لا يكون أن لو كان كيف يكون، وهو دال على تفضيل أبي بكر رضي الله عنه على الصحابة جميعاً " [(٢)].

وعن محمد بن الحنفية [(٣)] قال : قلت لأبي : أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ ؟

قال : أبو بكر.

قلت: ثم من ؟

قال: عمر.

وخشيت أن يقول عثمان، قلت : ثم أنت ؟

قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين [(٤)] .

فهذه النصوص ونظائرها صريحة في أفضلية أبي بكر رضي الله عنه على غيره، وتقديمه على من عداه من الصحابة رضي الله عنهم [(٥)].

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب فضل بناء المساجد والحث عليها (٣/ ١٦) رقم ٥٣٢.

(٢) الانتصار للصحابة الأخيار (٦٠)، وانظر منهاج السنة (٨/ ٤٢٧).

(٣) هو محمد بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو القاسم، ويقال: أبو عبد الله، مشهور بابن الحنفيّة، مات بعد الثمانين، وهو ابن خمسٍ وستين، وقيل غير ذلك في تاريخ وفاته، ومبلغ سنه. انظر تهذيب الكمال (٢٦/ ١٤٧)، وتقريب التهذيب (٨٨٠).

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب فضائل الصحابة - باب قول النبي ﷺ: (لو كنت متخذاً خليلاً...) (٧/ ٢٠) رقم ٣٦٧١.

(٥) وانظر مزيد تفصيل لفضائله منهاج السنة (٨/ ٤١٩) وما بعدها.

وعلى ضوء ما تقدم من النصوص وغيرها جاءت تقريرات علماء أهل السنة في هذه المسألة:

قال إسماعيل بن يحيى المزني [١] - رحمه الله - : "ويقال بفضل خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أبي بكر الصديق ﷺ فهو أفضل الخلق، وأخيرهم بعد النبي ﷺ " [٢].

وقال الصابوني - رحمه الله - في بيانه لعقيدة السلف في هذه المسألة: "ويشهدون ويعتقدون أن أفضل أصحاب رسول الله أبو بكر ثم عمر..." [٣].

إذا ثبت أن أبا بكر ﷺ أحب الناس من الرجال إلى النبي ﷺ، وأفضلهم عنده، فما الجواب عما ظاهره التعارض مع ما تقدم، وهو ما جاء من حديث النعمان بن بشير ﷺ أنه قال: استأذن أبو بكر على النبي ﷺ، فسمع صوت عائشة عالياً وهي تقول: والله لقد علمت أن علياً أحب إليك من أبي.

فأهوى إليها أبو بكر ليلطمها وقال: يا ابنة فلانة، أراك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ، فأمسكه رسول الله ﷺ، وخرج أبو بكر مغضباً، فقال رسول الله ﷺ: (يا عائشة، كيف رأيتني أنقذتك من الرجل ؟).

ثم استأذن أبو بكر بعد ذلك، وقد اصطلح رسول الله ﷺ وعائشة فقال: أدخلاني في السلم كما أدخلتماني في الحرب.

فقال رسول الله ﷺ : (قد فعلنا) [٤].

---

(١) المصري الفقيه ، أبو إبراهيم ، روى عن الشافعي وغيره ، وهو صدوق في الحديث ، مات سنة (٢٦٤هـ).

انظر الجرح والتعديل (٢/ ٢٠٤)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٥٥٨).

(٢) شرح السنة للمزني (٨٥)، وانظر شرح السنة للبربهاري (٦٨).

(٣) عقيدة السلف أصحاب الحديث (١٠١).

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١/ ٧٥) رقم ٣٩، والنسائي في السنن الكبرى (٥/ ١٣٩) رقم ٨٤٩٥، واللفظ له، والبزار في مسنده (٨/ ٢٢٣) رقم ٣٢٧٥، كلهم من طريق يونس بن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن النعمان بن بشير (فذكره).

=

قال الحافظ ابن حجر جواباً عن هذا التعارض: "وهو أيضاً وإن كان في الظاهر يعارض حديث عمرو، لكن يرجح حديث عمرو أنه من قول النبيﷺ، وهذا من تقريره.

ويمكن الجمع باختلاف جهة المحبَّة، فيكون في حق أبي بكر على عمومه، بخلاف علي ..." (١).

والله أعلم.

- وفيه يونس بن أبي إسحاق.

قال عبد الله بن أحمد كما في ميزان الاعتدال للذهبي (٦/ ١٥٧): سألت أبي عن يونس ابن أبي إسحاق؟

قال: "كذا وكذا".

قال الذهبي عقبه: "قلت: هذه العبارة يستعملها عبد الله بن أحمد كثيراً فيما يجيبه به والدُه، وهي بالاستقراء كناية عمن فيه لين"، ولذلك قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب (١٠٩٧): "صدوق يهم قليلاً".

و توبع، حيث تابعه أبو إسحاق السبيعي عند أحمد في المسند (٤/ ٣٧٠) رقم ١٣٨٥٤، وهو ثقة مكثر إلا أنه مدلس، وقد اختلط بآخره، وانظر تقريب التهذيب (٧٣٩).

إذاً : فهذه العلة تزول بمتابعة أبي إسحاق ليونس.

ثم تبقى مسألة اختلاط أبي إسحاق السبيعي - إن ثبتت - فإنها تدفع برواية إسرائيل بن يونس عنه وهو من أتقن أصحابه، وانظر ما تقدم (٢٠٠).

قال العلائي - رحمه الله - في كتاب المختلطين (٩٤): "وقال ابن معين: إنما أصحاب أبي إسحاق: شعبة وسفيان الثوري.

قلت - أي العلائي -: ومثلهم أيضاً إسرائيل بن يونس وأقرانه، و لم يعتبر أحد من الأئمة ما ذكر من اختلاط أبي إسحاق، احتجوا به مطلقاً، وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه...".

فيمكن بناءً على ما تقدم القول بثبوت الحديث، ولعل لذلك صححه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٧/ ٢٧).

(١) فتح الباري (٧/ ٢٧)، وانظر فيض القدير (١/ ١٦٨).

المسألة الثانية : دعوته من أبواب الجنة كلها.

كان النبي ﷺ يحث أصحابه على الازدياد من التطوّعات، والاستكثار من النوافل، وذلك بإخباره عن الفضائل العظيمة المترتبة على ذلك، ومنها: أن المكثر من باب معيَّن من أبواب المستحبّات يدعى يوم القيامة من ذلك الباب، ولحرص الصديق رضي الله عنه ومسارعته إلى كل خير، سأل النبي ﷺ: "هل يحصل لأحد من أهل الإكثار من تطوّعات البرّ المختلفة ما يتأهل به لأن يدعوه خزنة الجنة من كل باب من أبوابها؟ "[1].

وجواب هذا مع التنصيص على حصول هذه المنقبة لأبي بكر رضي الله عنه في الفتيا التالية:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من أنفق زوجين في سبيل الله نُوديَ من أبواب الجنة: يا عبد الله، هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الريّان، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة.

فقال أبو بكر رضي الله عنه: **بأبي أنت وأمي يا رسول الله، ما على من دُعي من تلك الأبواب من ضرورة، فهل يُدعى أحد من تلك الأبواب كُلِّها ؟**

قال: (نعم، وأرجو أن تكون منهم)[2].

فهذا الجواب منه ﷺ ظاهر في نيل الصديق رضي الله عنه هذه المنزلة العليّة يوم القيامة، وذلك في قوله : (نعم، وأرجو أن تكون منهم).

---

(١) المفهم (٣/ ٧٢).

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الصوم - باب الريان للصائمين (٤/ ١١١) رقم ١٨٩٧، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الزكاة - باب من جمع الصدقة وأعمال البر (٤/ ١٢٥) رقم ١٠٢٧.

قال الحافظ ابن حجر في بيان هذا وتقريره: "قال العلماء: الرجاء من الله ومن نبيه واقع، وبهذا التقرير يدخل الحديث في فضائل أبي بكر رضي الله عنه" (١).

وقال شيخ الإسلام – رحمه الله – بعد سياقه للفتيا السابقة: "و لم يذكر هذا لغير أبي بكر رضي الله عنه " (٢).

وكل هذا دال على علو منزلته رضي الله عنه .

وقريب من هذه المسألة، المسألة التالية وهي:

المسألة الثالثة : الإخبار بجوازه الصراط .

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ينفخ في الصور– والصور كهيئة القرن – فصعق من في السماوات والأرض، وبين النفختين أربعون عاماً ... إلى أن قال : ... حتى إذا بقي المسلمون قيل لهم: ألا تذهبون، فقد ذهب الناس .

فيقولون: لا حتى يأتي ربنا.

فيقال: من ربكم.فيقولون: ربنا الله لا شريك له.

فيقال: هل تعرفون ربكم إذا رأيتموه ؟

فيقولون: إذا تعرف لنا عرفناه.

فيقول: أنا ربكم.

فيقولون: نعوذ بالله منك، فيكشف لهم عن ساق، فيقعون له سجداً، و تجسوا أصلاب المنافقين، فلا يستطيعون سجوداً، فذلك قول الله– عزّ وجلّ –: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾ [القلم:٤٢] .

---

(١) فتح الباري (٧/ ٢٩).

(٢) منهاج السنة (٧/ ١٦٢).

ثم ينطلق ويتبع أثره وهو على الصراط حتى يجوزوا.

فقال أبو بكر ﷺ: **من ذلك المسلم يا رسول الله ؟**

قال: (إني لأرجو أن تكون أحدهم) [(١)].

ويقال في تقرير هذه الفتيا ما تقدم في المسألة السابقة، وهو أن الرجاء من النبي ﷺ واقع ومتحقق، وبثبوت هذا يثبت هذا الفضل لأبي بكر ﷺ ويكون من جملة فضائله التي أخبر بها النبي ﷺ.

* * *

(١) أخرجه ابن أبي داود في البعث (٤٣) رقم ٤٢، وابن منده في الإيمان (٣/ ٤٠) رقم ٨١١، وإسناده حسن؛ فإن محمد بن عمر بن حفص وشيخه إسحاق بن إبراهيم المعروف بشاذان كلاهما صدوق، انظر للأول سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧١)، وللثاني الجرح والتعديل (٢/ ٢١١).

وسعد بن الصلت قال ابن حبان في الثقات (٦/ ٣٧٨): "ربّما أغرب".

وهذا ليس بجرح، ولذلك قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٩/ ٣١٧): "هو صالح الحديث، وما علمت لأحد فيه جرحاً".

وفيه الأعمش وهو مدلس وقد عنعن، إلا أن ذلك لا يضر هنا، لكون روايته عن أبي صالح السمان وهو مكثر عنه.

المطلب الثاني: فتاوى النبي ﷺ في فضائل عمر بن الخطاب ﷺ.

وهو يلي الصدّيق ﷺ - في الفضل - ويعقبه في علو المنـــزلة والقرب من النبي ﷺ، وله من المناقب المشهورة، والفضائل المعلومة، ما تعرف بها مكانته، وتظهر منـــزلته، ومما يبين ذلك الفتاوى العديدة التي صدرت عن النبي ﷺ بشأنه، وبيانها في المسائل التالية:

المسألة الأولى: أنه أحب الرجال إلى رسول الله ﷺ بعد أبي بكر.

ورد ذلك في حديث عمرو بن العاص ﷺ - وقد تقدم - وفيه أنه سأل النبي ﷺ:

أي الناس أحب إليك ؟

قال: (عائشة).

فقلت: من الرجال ؟

قال: (أبوها).

قلت: ثم من ؟

قال: (عمر بن الخطاب) فعدّ رجالاً [1].

فدلّ صريح جوابه ﷺ على أن عمر ﷺ أحب الرجال إليه، وأقربهم إلى قلبه بعد الصديق - رضي الله تعالى عن الجميع -

وتقدم في فضائل الصديق تقرير الفتيا بأبسط من هذا مع ما لها من شواهد ودعمها بما تيسر نقله عن العلماء في هذه المسألة بما يغني عن إعادته هنا [2].

---

(١) تقدم تخريجه (٦١٦)

(٢) انظر أثر محمد بن الحنفية المتقدم (٦١٦) وقول الصابوني (٦١٧)

المسألة الثانية: سلامة دينه وشدة تمسكه به وقوته فيه.

كان ﷺ يعتني بالرؤى، ويهتم بتعبيرها، فكان كثيراً ما يقول لأصحابه: هل رأى أحدٌ منكم رؤيا ؟ فيقص عليه من شاء الله أن يقصّ، ويقصّ هو عليهم ما رأى، فيؤول لهم أحياناً، ويؤول أصحابه بحضرته أحياناً، ومن ذلك الرؤى الواردة بخصوص عمر والفتاوى الصادرة عن النبي ﷺ بشأنها.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (بينا أنا نائم رأيت الناس يُعرضون وعليهم قُمُصٌ، فمنها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغُ دون ذلك، ومرَّ عمرُ بن الخطاب وعليه قميصٌ يجرّه) .

قالوا: ماذا أوّلت ذلك يا رسول الله ؟

قال: (الدين) [1].

فأوّل ﷺ لبس عمر القميص وجرّه إياه بالدين.

وفي هذا دلالة ظاهرة على فضله رضي الله عنه ومتانة دينه، وقوة إيمانه.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : "والمراد من الخبر التنبيه على أن عمر ممن حصل له الفضل البالغ في الدين.. " [2].

ووجه تعبير القميص بالدين ما قاله أصحاب التعبير من "أن القميص ستر العورة في الدنيا، والدين يسترها في الآخرة ويحجبها عن كلّ مكروه، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿ وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ [الأعراف: ٢٦] " [3].

---

(١) البخاري مع الفتح -كتاب فضائل الصحابة - باب مناقب عمر بن الخطاب (٤٣/٧) رقم ٣٦٩١، ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل عمر رضي الله عنه (١٧١/٨) رقم ٢٣٩٠ .

(٢) فتح الباري (٣٩٦/١٢)

(٣) نفس المصدر.

ولا يلزم من ورود هذا الفضل لعمر ﷺ أن يكون أفضل من أبي بكر، فإن فضائل أبي بكر تفوق فضائل عمر بل إنها متواترة كما تقدم، ويجاب عما قد يفهم من هذا الحديث من أفضلية عمر على أبي بكر أن لا يكون أبو بكر قد عُرِض مع من عُرِض في الرؤيا إذ لو عرض لكان قميصه أطول فإن فضله أعظم، وإن الحديث سبب لبيان مقام عمر، وعلو قدره [١] وبهذا يدفع هذا الإشكال والحمد لله.

ومن رؤاه ﷺ أيضاً لعمر الدالة على عظيم فضله ما يتبين بـــ :

المسألة الثالثة: علمُهُ ﷺ وحسن سياسته للناس.

عن ابن عمر-رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: (بينا أنا نائم أُتيت بقدح لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري في أظافيري، ثم أَعطيت فضلي) يعني عمرَ.

قالوا: فما أوّلته يا رسول الله ؟

قال: (العلم) [٢].

فعبّر رسول الله ﷺ اللبن الذي ناوله عمر بعد شربه بالعلم. "والمراد بالعلم هنا، العلم بسياسة الناس.. " [٣].

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – : "... ففيه إشارة إلى ما حصل لعمر من العلم بالله بحيث لا تأخذه في الله لومة لائم" [٤].

---

(١) انظر المفهم للقرطبي (٦/ ٢٥٣) وفتح الباري (١٢/ ٣٩٦)

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب فضائل الصحابة – باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشيّ العدوي – ﷺ – (٤٠/٧) رقم ٣٦٨١.

ومسلم مع شرح النووي – كتاب فضائل الصحابة – باب من فضائل عمر ﷺ (١٧١/٨) رقم ٢٣٩١.

(٣) فتح الباري (٤٦/٧)

(٤) المصدر السابق (١٢/ ٣٩٤)

ووجه تأويل اللبن بالعلم " أن اللبن غذاء مستطاب، به صلاح الأديان والأبدان، ومنافع الدنيا والآخرة مع استطابته في نفسه " [١].

وانطباق هذا القدر المشترك بين اللبن والعلم على عمر معلوم من سيرته رضي الله عنه ، وظاهر من سياسة الناس أثناء خلافته، فإنه قوّال بالحقّ، شديد على أهل الباطل، مبغض لهم، ومما يدلّ لذلك ما جاء عن الأسود بن سريع أنه قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إني قد حمدت ربي - عزّ وجلّ - بمحامد ومدح وإياك.

قال : (هات ما حمدت به ربك - عزّ وجلّ -) .

قال : فجعلت أنشده .

قال : فجاء رجل أدلَم فاستأذن رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : (أس أس) ، ففعل ذلك مرتين أو ثلاثاً.

قال : قلت يا رسول الله ، من هذا الذي استنصتني له ؟

قال: (هذا عمر بن الخطاب، هذا رجل لا يحب الباطل) [٢].

---

(١) المفهم (٦/٢٥٤) وانظر المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (١٧٧/٨)، والكاشف عن حقائق السنن (١٢/ ٣٨٥٧)، وفتح الباري (٤٦/٧)

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٥٦٢) رقم (١٥٥٦٣)، وفي فضائل الصحابة (١/٢٦٠) رقم ٣٣٤، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (١/ ٤٣٥) رقم (٣٤٢) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ٤٦) من طريق حماد بن سلمة عن عليّ بن زيد بن جدعان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن الأسود بن سريع فذكره.

وفي إسناده: علي بن زيد بن جدعان، وللأئمة كلام مطول فيه، انظر ميزان الاعتدال (٤٧/٤) ، قال الذهبي في الكاشف (٢/٤٠): "أحد الحفاظ وليس بالثبت".

وقال في ديوان الضعفاء والمتروكين (٢٨٣) : "حسن الحديث، صاحب غرائب، احتج به بعضهم" وقال ابن حجر في تقريب التهذيب (٦٩٦) : "ضعيف".

وللحديث طريق آخر توبع فيه علي بن زيد بن جدعان، حيث تابعه الزهري في شيخه عبد الرحمن بن أبي بكرة، فقد أخرج الطبراني في المعجم الأوسط (٦/٦٠) رقم ٥٧٩٤، والمعجم الكبير (٢٨٧/١) رقم ٨٤٤ ، والحاكم في المستدرك (٣/ ٧١٢) رقم ٦٥٧٦، وضياء الدين =

* * *

= المقدسي في الأحاديث المختارة (٤/٢٥٣) رقم ١٤٥٣، من طريق معمر بن بكار السعدي ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن الأسود بن سريع، قال: (فـذكره). ورجاله ثقات سوى معمر بن بكار السعديّ فقد أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٢٥٩) و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/١٩٦).

وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٥/ ٢٧٨): "صويلح".

وهذا يشعر بتليينه له، ولذلك تعقب الحاكمَ بتصحيحه له بقوله: "قلت: معمر له مناكير".

والحديث بمجموع الطريقين لا ينقص - فيما يظهر - عن درجة الحسن لغـير؛ إن شـاء الله. وللحديث طرق أخرى أشار إليها الشيخ الألباني - رحمه الله - في السلسلة الضـعيفة (٦/٤٧٠)، وأحاله في تخريجه لها إلى السلسلة الصحيحة برقم ٣١٧٩، وهذا القسم لم يطبع بعد، والله أعلم.

ثم طبع مؤخراً، فاطلعتُ على الإحالة السابقة، فكان ما كتبته هنا موافقاً لمـا قـرره الشـيخ - رحمه الله -، فالحمد الله على إحسانه، وأسأله المزيد من فضله.

المطلب الثالث: فتاوى النبي ﷺ في فضل عثمان رضي الله عنه .

ذو النورين وثالث الخلفاء الراشدين، وأفضل الناس بعد رسول الله ﷺ وصاحبيه.عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: (كنا نخيّر بين الناس في زمن النبي ﷺ فنخيّر أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهم) [1].

من أوائل السابقين إلى الإسلام والمهاجرين الهجرتين، وأحد العشرة المبشرين المشهود لهم بالجنة، وممن توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ [2] ، إلى غير ذلك من المناقب العظمية، والفضائل الجمّة.

ومن تلك الفضائل الجليلة ما حصل الاستفتاء عنه، وبيانها في المسائل التالية:

المسألة الأولى: استحياء الملائكة منه رضي الله عنه .

كان ﷺ يعامل أصحابه كلٌ حسب حاله ووضعه من غير إفراط ولا تفريط، مراعياً في ذلك طبائعهم، ومسقطاً التكلف الذي ربما يحجزهم عن طلب حوائجهم منه ﷺ ومن ذلك الحادثة التالية التي تظهر فضل عثمان رضي الله عنه وتبرز مكانته بعد سؤال عائشة - رضي الله عنها - للنبي ﷺ في أمره رضي الله عنه :

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ مضطجعاً في بيتي كاشفاً عن فخذيه، أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحال، ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذلك، فتحدث، ثم استأذن عثمان ، فجلس رسول الله ﷺ وسوّى ثيابه فدخل.

فلما خرج قالت عائشة: دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تباله، ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تباله، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك ؟

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب فضائل الصحابة - باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ (١٦/٧) رقم ٣٦٥٥.

(٢) الصواعق المحرقة (٣١٣/١) .

فقال : (ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة ؟) [١].

وعنها وعن عثمان – رضي الله عنهما – أن أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ وهو مضطجعٌ على فراشه، لابسٌ مرط عائشة، فأذن لأبي بكر وهو كذلك، فقضى إليه حاجته ثم انصرف، ثم استأذن عمر فأذِن له وهو على تلك الحال فقضى إليه حاجته ثم انصرف.

قال عثمان : ثم استأذنت عليه فجلس، وقال لعائشة: (اجمعي عليكِ ثيابك) فقضيت إليه حاجتي ثم انصرفت.

فقالت عائشة : يا رسول الله ، مالي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر – رضي الله عنهما – كما فزعت لعثمان ؟

قال رسول الله ﷺ : (إن عثمانَ رجلٌ حييٌّ، وإني خشيت إن أذنتُ له على تلك الحال أن لا يبلغَ إليَّ في حاجته) [٢].

ففي جوابه ﷺ هذا بيان للعلة التي دعته لتغيير وضعه عمّا كان عليه وهو ما بلغه عثمان ﷺ من المقام الرفيع في الاتصاف بخلق الحياء، الذي أوصله إلى استحياء الملائكة منه، ولذلك قال ﷺ : (ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة ؟).

قال النووي – رحمه الله – " وفيه فضيلة ظاهرة لعثمان ، وجلالته عند الملائكة ... " [٣].

وهذه منقبة اختص بها ﷺ[٤] دون سائر الصحابة.

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب فضائل الصحابة – باب من فضائل عثمان ﷺ (١٨١/٨) رقم ٢٤٠١.

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب فضائل الصحابة – باب من فضائل عثمان ﷺ – (١٨٢/٨) رقم ٢٤٠٢.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم (١٨٥/٨)

(٤) المفهم (٦/ ٢٦٣)

المسألة الثانية: الشهادة له بالثبات على الهدى عند نزول الفتنة به.

أخبر ﷺ في غير ما حديث بنزول فتنة بعثمان رضي الله عنه تؤدي إلى الخروج عليه وإراقة دمه ظلماً، ومن ذلك قوله ﷺ (يا عثمان ، إنه لعــل الله يقمصــك قميصاً، فإن أرادوك على خلعه فلا تخلعه لهم) [1].

وقد أخبر أيضاً أن عثمان رضي الله عنه يومها على الهدى، وبيان هذا في الفتيا التالية:

عن كعب بن مرّة، قال: لولا حديث سمعته من رسول الله ﷺ ما قمتُ، وذكر الفتن فقربها، فمرّ رجلٌ مقنع بثوبٍ فقال: (هذا يومئذٍ على الهدى).

فقمت إليه فإذا هو عثمان بن عفان.

قال: فأقبلت عليه بوجهه، فقلت: هذا ؟

قال: (نعم) [2].

---

(١) أخرجه الترمذي – كتاب المناقب – باب في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه – (٥/٥٨٧) رقم ٣٧٠٥. وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/٥١٧) .

(٢) أخرجه الترمذي – كتاب المناقب – باب في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه – (٥/٥٨٦) رقم ٣٧٠٤، وأحمد في المسند (٤/٣٢١) رقم ١٨٠٢٥، والآجري في الشريعة (٣/ ١٤٠) رقم ٩١٨، وابن أبي عاصم في السنة (٢/٨٦٦) رقم ١٣٣١، من طريق أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن مرّة بن كعب، فذكره.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صــحيح" ، وصــححه الألبــاني في صــحيح ســنن الترمذي (٣/٥١٧).

وله شاهد من حديث كعب بن عجرة أخرجه ابن ماجه – كتاب السنة – فضل عثمان رضي الله عنه – (١/٧٨) رقم ١٠٩، وأحمد في المسند (٤/٣٣١) رقم (١٨٠٧٩) وفي فضائل الصحابة (١/ ٥٠٥) رقم ٨٢٤، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٨٦٧) رقم ١٣٣٢، من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن كعب بن عجرة.

قال البوصيري – رحمه الله– في مصباح الزجاجة (١/٦٧): "هذا إسناد منقطع، قال أبو حاتم: محمد بن سيرين لم يسمع من كعب بن عجرة".

قلت: وهذه العلة تجبر بحديث مرة بن كعب المتقدم تخريجه وبالشواهد الأخرى للحديث، وستأتي. ولذلك صححه الألباني –رحمه الله– انظر صحيح سنن ابن ماجه (١/٥٤)، وانظر الإصابة (٦/٦٣).

فأجاب النبي ﷺ بأن الرجل المشهود له بالهدى حين حلول الفتنة هو عثمان رضي الله عنه وهذا الجواب فيه فضيلة ظاهرة لعثمان رضي الله عنه وأنه على الحق، وأن مناوئه مبطل، وأن عثمان رضي الله عنه أحلف الفريقين بالصواب، وسلوك سبيل النجاة.

وفي معناه ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه استأذن عثمان رضي الله عنه في الكلام أثناء حصاره في الدار فأذن له فقام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنكم تلقون بعدي فتنة واختلافاً) أو قال: (اختلافاً وفتنة).

فقال له قائل من الناس: فمن لنا يا رسول الله ؟

قال: (عليكم بالأمين وأصحابه) وهو يشير إلى عثمان بذلك [1].

فهذه الوصية بملازمته، والوقوف معه، دالة على علو منزلة عثمان رضي الله عنه وكبير قدره.

* * *

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٦٥) رقم ٣٢٠٤٠، والطبراني في المعجم الأوسط (٩/ ١٧٥) رقم٩٤٥٧، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٨٠) رقم ٨٣٣٥، كلهم من طريق موسى بن عقبة عن جده لأمه أبي حبيبة (فذكره).

وفيه أبو حبيبة جد موسى بن عقبة لأمه ولم يذكر له اسماً غير كنيته ، ووقع عند ابن أبي شيبة (أبو حسنة) والصواب ما أثبت.

وأبو حبيبة ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٣٥٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٩١) ، وقال العجلي في معرفة الثقات (٢/٤٠٩) : " مدني تابعي ثقة ". وانظر تعجيل المنفعة (٢/ ٤٣٢)، ورجال الحاكم في المستدرك لمقبل الوادعي (٢/ ٤٠٨).

والحديث صحيح إسناده الحاكم ووافقه الذهبي.

وانظر البداية والنهاية (٦/ ٢٠٢ - ٢٠٣) .

المطلب الرابع: فتاوى النبي ﷺ في فضل علي ﷺ.

وفيه مسألة واحدة: قتال علي ﷺ على تأويل القرآن التأويلَ الفاسد.

وفضائله ﷺ مشهورة ، وغالبها معلوم لدى العامة والخاصّة، فهو أحد المبشرين بالجنة، ومنــزلته من النبي ﷺ منــزلة هارون من موسى، وشهد له رسول الله ﷺ بمحبته لله ورسوله، ومحبة الله ورسوله له، وممن توفي ﷺ وهو عنهم راضٍ "وكان ﷺ قد خُصَّ من التعلم والشجاعة والحِلم والزهد والورع ومكارم الأخلاق ما لا يسعه كتاب، ولا يحويه حصر حساب" (١)، إلى غيرها من الفضائل حتى قال الإمام أحمد والنسائي وغيرهما: "لم يرِد في حق أحدٍ من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر مما جاء في عليّ" (٢).

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – : "وأوعب من جمع مناقبه من الأحاديث الجياد النسائيّ في كتاب الخصائص" (٣).

ومن تلك المناقب المسألة المعنون لها.

وتمهيداً لها أقول: عندما بعث الله نبيه ﷺ أيده بكتابه الذي لا يأتيه الباطلُ من بين يديه ولا خلفه، فقاوم المشركون هذا التنــزيل مقاومة شرسة، ورموه بأبشع الأوصاف كقولهم: إن هذا الكتاب مما تنــزلت به الشياطين، وأنه من أقوال الشعراء والكهان، فردَّ الله تعالى هذه الطعونات بقوله : ﴿ وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ ٱلشَّيَـٰطِينُ ۝ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ ۝ ﴾ [الشعراء:٢١٠-٢١١] .

---

(١) المفهم للقرطبي (٦/ ٢٧٠).

(٢) كما في فتح الباري (٧/ ٧١) .

قال الحافظ ابن حجر في نفس المصدر: "وكأن السبب في ذلك أنه تأخَّر، ووقع الاختــلاف في زمانه، وخروج من خرج عليه، فكان ذلك سبباً لانتشار مناقبه من كثرة من كان بيَّنها من الصحابة رداً على من خالفهُ...".

(٣) فتح الباري (٧/ ٧٤) ، وكتاب الخصائص للإمام النسائي مطبوع متداول.

وبقوله : ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ۝ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝ ﴾ [الحاقة:٤١-٤٢] .

ووقع بين النبي ﷺ وقومه على تنـزيل القرآن من الحروب ما هو مسطر معلوم في السيرة النبويَّة.

وأخبر ﷺ في غير ما حديث بخروج طائفة من هذه الأمّة لا تفهم كتاب الله ولا تعي معناه، وتتأوله على غير تأويله، ومن ذلك أخذهم بنصوص الوعيد، وتنـزيلها على عصاة المسلمين من غير اعتبار النصوص الأخرى المقيدة لها، فترتب على ذلك تكفيرهم للمسلمين واستحلالهم لدمائهم.

قال ابن عمر – رضي الله عنهما – : " إنهم عمدوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين " (١).

وهؤلاء هم الخوارج كما لا يخفى.

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " وكانت البدع الأولى مثل بدعة الخوارج، إنما هي من سوء فهمهم للقرآن، لم يقصدوا معارضته، لكن فهموا منه ما لم يدل عليه، فظنوا أنه يوجب تكفير الذنوب؛ إذ كان المؤمن هو البَرُّ التقيّ.

قالوا : فمن لم يكن براً تقياً فهو كافر، وهو مخلّد في النار " (٢).

ولما كان أمرهم عظيماً على الأمة، وخطرهم متعدياً لأفرادها، أمر النبي ﷺ بقتالهم وحَثَّ عليه، وذلك في قوله: (سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البريّة، يقرؤون القرآن لا يجاوز

---

(١) البخاري تعليقاً – مع الفتح – كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم – باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (١٢/ ٢٨٢).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٠).

حناجرهم، يمرقون من الدِّين كما يمرق السهم من الرميَّة، **فـإذا لقيتمـوهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيامة**) [١].

وأخبر ﷺ أيضاً، أن أحد أصحابه هو الذي سيتولّى مواجهتهم وقتالهم على تأويل القرآن وفهمهم إياه على خلاف ما بينه النبي ﷺ.

ولما أبهم ﷺ اسم هذا الصحابيّ القائم بهذه المهمّة سئل ﷺ عنهُ كما في النصّ الآتي:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنا جلوساً ننتظر رسول الله ﷺ فخرج إلينا قد انقطع شسع نعله، فرمى بها إلى علي فقال: (**إن منكم من يقاتل على** تأويل القرآن كما قاتلتُ على تنــزيله).

فقال أبو بكر: أنا ؟

قال: (لا).

قال عمر: أنا ؟

قال: (لا، ولكن صاحب النعل) [٢].

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم - باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (١٢/ ٢٨٣) رقم ٦٩٣٠ ، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الزكاة - بـاب التحريض على قتال الخوارج (٤/ ١٨١) رقم ١٠٦٦.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٧٠) رقم ٣٢٠٧٣، ومن طريقه ابـن عـدي في الكامـل (٧/ ٢٠٩)، وأخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٠٢) رقم ١١٧٥٨، وفي فضائل الصحابة (٢/ ٦٣٧) رقم ١٠٨٣، والنسائي في الخصائص - المطبوع مع السنن الكبرى - (٥/ ١٥٤) رقم ٨٥٤١، وابن حبان في صحيحه (١٥/ ٣٨٥) رقم ٦٩٣٧، وأبو يعلـى في مسـنده (٢/ ٣٤١) رقـم ١٠٨٦، والآجري في الشريعة (٣/ ٢٦٣) رقم ١٠٤٣، وابـن الجـوزي في العلـل المتناهيـة (١/ ٢٤٢) رقم ٣٨٦، من طرق عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه عن أبي سعيد (فذكره).

قال الذهبي في تلخيص العلل المتناهية (٨١): "تكلم فيه ابن الجوزي **من قبل إسماعيل فأخطأ، هذا ثقة**، وإنَّما المضعَّف رجل صغير، روى عن موسى بن الحصين. **فهذا حديث جيد السند**".

وصححه الألباني في صحيح موارد الظمآن (٢/ ٣٥٤)، والسلسلة الصحيحة (٥/ ٦٤٠).

وله طريقان آخران غير هذا، ينظر في بيانهما السلسلة الصحيحة (٥/ ٦٤٢- ٦٤٣).

فعيَّن ﷺ بهذه الإجابة المسؤول عنه، وبين أن الذي يقاتل الخوارج، ويقف في مُواجهة بدعتهم هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وتحققت مصداقية هذه الفتيا في خلافة علي رضي الله عنه عندما خرج الخوارج في عهده عن طاعته، وانشقوا عن جماعة المسلمين.

ومما يدل لذلك حديث زيد بن وهب الجهني [١] أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي رضي الله عنه الذين ساروا إلى الخوارج، فقال علي رضي الله عنه: أيها الناس، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرؤون القرآن، يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تُجاوز صلاتُهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميَّة)، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم، ما قُضي لهم على لسان نبيهم ﷺ لاتَّكلوا عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد، وليس له ذراع، على رأسِ عضده مثلُ حلمة الثدْي، عليه شَعَرات بيض، فتذهبون إلى معاوية وأهلِ الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريِّكم وأموالكم،والله إنِّي لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنهم قد سفكوا الدَّم الحرام، وأغاروا في سرح الناس،فسيروا على اسم الله.

قال سلمة بن كهيل [٢] : فنــزلني زيد بن وهب منــزلاً، حتى قال: مررنا على قنطرةٍ، فلمّا التقينا وعلى الخوارج يومئذٍ عبدُ الله بن وهب الراسبي [٣] فقال لهم: أنقُوا الرماح، وسُلُّوا سيوفكم من جفونها، فإنِّي أخاف أن

---

(١) أحد رواة الحديث، قال الحافظ في تقريب التهذيب (٣٥٦) : "مخضرم ثقة، لم يصب من قال: في حديثه خلل، من الثانية، مات بعد الثمانين، وقيل سنة ست وتسعين".

(٢) أحد رواة الحديث، قال الحافظ: "ثقة يتشيع، من الرابعة" تقريب التهذيب (٤٠٢)

(٣) أحد رؤوس الخوارج المشهورين.

يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء، فرجعوا فوحَّشوا [١] برماحهم، وسَلُّوا السيوف، وشجرهم الناس برماحهم.

قال: وقُتِل بعضهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذٍ إلا رجلان.

فقال علي رضي الله عنه: التمسوا فيهم المخدج [٢]، فالتمسوهُ فلم يجدوه.

فقام علي رضي الله عنه بنفسه حتى أتى ناساً قد قُتِل بعضهم على بعض.

قال: أخِّروهم، فوجدوه مما يلي الأرض، فكبَّر، ثم قال: صدق الله، وبلَّغ رسوله، فقام إليه عبيدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين، الله الذي لا إله إلا هو، لسمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ ؟

فقال: إي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثاً، وهو يحلف له [٣].

فبهذا البيان للفتيا يظهر عظيم فضل علي رضي الله عنه وكبير قدره.

* * *

---

(١) " أي روموا بها عن بُعد " المنهاج شرح صحيح مسلم (١٨٥/٤)

(٢) " بضم الميم وإسكان الخاء وفتح الدال، أي ناقص اليد ". المنهاج شرح صحيح مسلم (١٨٥/٤)

(٣) مسلم مع شرح النووي- كتاب الزكاة - باب التحريض على قتل الخوارج (١٨٢/٤) رقم ١٠٦٦.

المبحث الثالث: فتاوى النبي ﷺ في فضل أصناف معينة من الصحابة (*) رضي الله عنهم .

تقدم أن الصحابة متفاضلون فيما بينهم، ومتفاوتون في درجاتهم بحسب ما لهم من السبق إلى الإسلام، والنصرة للدين، إلى غير ذلك من الاعتبارات، وفي هذا المبحث إيضاح لبعض الفتاوى النبوية في أصناف معينة منهم، وذكر هذه الأصناف ومردها إما لمشهد معين كبدر والحديبية، أو وصف معين كالنصرة ونحو ذلك، وبيانها في المطالب التالية :

المطلب الأول : فضل أهل بدر .

معلوم للناظر في مغازي رسول الله ﷺ ما أبلاه الصحابة الذين شهدوا بدراً من البلاء الحسن في قتال أعداء الله، ونصرة النبي ﷺ والصبر معه.

ولما كانت غزوة بدر هي أولى الغزوات في الإسلام، كان لمن شهدها خصوصية ليست لغيره،وذلك لما حصل فيها من الخير العظيم للإسلام والمسلمين.

ومما يبين فضلهم على غيرهم ما أجاب به ﷺ عن السؤال الوارد عنهم في النص الآتي :

عن رفاعة بن رافع الزرقاني [1] رضي الله عنه قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: **ما تعدون أهل بدر فيكم ؟**

قال: (من أفضل المسلمين – أو كلمة نحوها –)

قال: – أي جبريل – وكذلك من شهد بدراً من الملائكة [2].

(*) انظر عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام – رضي الله عنهم – (١/١١٥) .

(١) هو أبو معاذ رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري الخزرجي الزرقي، شهد بدراً، والعقبة وبقية المشاهد، مات سنة إحدى أو اثنتين وأربعين. انظر الإصابة (٢/٤٠٦– ٤٠٧) .

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب المغازي – باب شهود الملائكة بدراً (٧/٣١١) رقم ٣٩٩٢.

فهذا الجواب منه ﷺ : "تضمن بيان درجة أهل بدر، ويبين أن لهم درجة كبيرة، ومنـــزلة عظيمة عند الله – عزّ وجلّ – فقد نالوا ذلك الفضل، وتلك المنـــزلة بسبب ما قدموه في هذه الحياة الدنيا من جهد في نصرة الإسلام، وقمع عبدة الأصنام، وما وقر في قلوبهم الطيبة من حقيقة الإيمان، فكون الملائكة تقاس بهم، فإن ذلك من أعظم الأدلة على قدرهم، وارتفاع درجتهم عند الله – تعالى – فرضوان الله عليهم أجمعين" (١).

المطلب الثاني : فضل أهل الحديبية .

وهم أصحاب البيعة (٢) التي أخبر الله تعالى برضاه عنهم في قوله : ﴿ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح: ١٨] .

عندما ذهب النبي ﷺ إلى مكة للعمرة في السنة السادسة من الهجرة وحال المشركون بينه وبين الوصول للبيت، وتمّ بين الطرفين صلح على أمور، منها: أن يرجع النبي ﷺ دون اعتمار هذا العام، على أن يعود ويعتمر من العام المقبل،وفي أثناء عودته ﷺ أنزل الله عليه آيات فيها البشارة له ولإصحابه بما سيكون لهذا الصلح الذي جرى بينه وبين المشركين من المصالح والمنافع ما لم يكن بالحسبان، وذلك في قوله: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝ ﴾ [الفتح:١-٢] .

ولما تضمنت الآيات الإخبار بغفران الله تعالى ما تقدم من ذنب نبيه ﷺ وما تأخر، وعلم الصحابة بهذا ما الله فاعل بنبيه سألوا مباشرة عن أمرهم وما يؤول إليه ؟ وجواب هذا لاستفتاء في النص الآتي :

---

(١) عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام (١/ ١٧٧)

(٢) انظر الفتح (٧/ ٥٩).

عن أنس ﷺ قال: نزلت على النبي ﷺ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾ ﴾ إلى آخر الآية مرجعه من الحديبية وأصحابه مخالطوا الحزن والكآبة، فقال: (نزلت عليَّ آية هي أحبّ إليّ من الدنيا وما فيها جميعاً)

قال: فلما تلاها نبي الله ﷺ قال رجل من القوم: هنيئاً مريئاً قد بيّن الله لك ماذا يفعل بك فما يفعل بنا ؟

فأنزل الله – عزّ وجلّ – الآية التي بعدها ﴿ لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ [الفتح : ٥] حتى ختم الآية [١].

فأجاب ﷺ بما أوحاه الله إليه من إخبارهم بما يؤول إليه أمرهم عنده – جل وعلا – من الفوز العظيم ودخول الجنة ودوام المكث فيها، مع غفران ذنوبهم وستر عيوبهم.

فكانت هذه الفتيا نصٌّ في فضلهم.

وجاء أيضاً ما يدعم هذه الفتيا من حديث أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة : (لا يرد النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها ...) [٢] الحديث .

فإن هذا المفهوم وهو قوله ﷺ (لا يدخل النار ...) منطوق قوله تعالى : ﴿ لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ ولهذا قال النووي – رحمه الله – في بيان

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٣١٨) رقم ١٣٦٢٤، وأبو عوانة في مستخرجه على مسلم (٤/ ٢٢٩) رقم ٦٨١١، والطبري في جامع البيان (١١/ ٣٣٣) رقم ٣١٤٥٣، وغيرهم، واللفظ للإمام أحمد.
والحديث أخرجه البخاري ومسلم بلفظ مختصر ، ولذا عدلت عنه إلى لفظ أحمد لكونه أتم منه وأوضح في الاستفتاء .
انظر البخاري مع الفتح – كتاب المغازي – باب غزوة الحديبية (٧/ ٤٥٠) رقم ٤١٧٢، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الجهاد والسير – باب صلح الحديبية (٦/ ٣٧٩) رقم ١٧٨٦ .

(٢) تقدم تخريجه (٤٧٤)

حديث أم مبشر: "قال العلماء: معناه: لا يدخلها أحد منهم قطعاً.... وإنما قال إن شاء الله للتبرك لا شك" [١] .

* * *

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم (٨/٢٩٦).

المطلب الثالث : فضل الأنصار.

وهم الفئة الذين نصروا رسول الله ﷺ وآووه، وعملوا على حمايته، وإعزاز دينه، وقد امتدحهم بهذه الصفات - أعني الإيواء والنصرة - في قوله : قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾ [الأنفال:٧٤] .

ولعظيم حقهم وكبير فضلهم فقد جعل ﷺ حبهم من علامات الإيمان، وبغضهم من علامات النفاق فقال: (آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار) [(١)].

وفي بيان فضلهم تكاثرت النصوص، وتنوعت دلالاتها، ومن تلك النصوص المنوِّهة بفضائلهم الفتاوى النبوية الواردة فيهم، وبيانها في المسائل التالية:

المسألة الأولى : **الشهادة لهم بالخير وتفاضلهم في ذلك** .

جاء بيان ذلك عندما ذكر رسول الله ﷺ دور الأنصار - أي قبائلهم - [(٢)] فابتدأ بذكر بني عبد الأشهل، ثم استفتي عمن يتلوهم في الخيرية، فذكر مراتبهم في ذلك وأوضحها لهم كما في الحديث الآتي:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ وهو في مجلسٍ عظيم من المسلمين: (أحدثكم بخير دور الأنصار ؟)

قالوا: نعم يا رسول الله.

قال: (بنو عبد الأشهل).

قالوا : ثم من يا رسول الله ؟

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب مناقب الأنصار - باب حب الأنصار من الإيمان (٧/ ١١٣) رقم ٣٧٨٤.

(٢) انظر المفهم القرطبي (٦/ ٤٧٠)، والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٨/ ٣١٠).

قال: (ثم بنو النجار).

قالوا : ثم من يا رسول الله ؟

قال : (ثم بنو الحارث بن الخزرج) .

قالوا : ثم من يا رسول الله ؟

قال : (ثم بنو ساعدة) .

قالوا : ثم من يا رسول الله ؟

قال : (ثم في كل دور الأنصار خير) .

فقام سعد بن عبادة مغضباً [١]، فقال: أنحن آخر الأربع ؟ حين سمّى رسول الله ﷺ دارهم، فأراد كلام رسول الله ﷺ فقال له رجال من قومه: اجلس، ألا ترضى أن سمّى رسول الله ﷺ داركم في الأربع الدّور التي سمّى؟ فمن ترك فلم يسمّ أكثر ممن سمّى، فانتهى سعدُ بن عبادة عن كلام رسول الله ﷺ [٢].

فعُلم بهذا الجواب فضل الأنصار عموماً وذلك في قوله: (ثم في كل الأنصار خير)، ثم تفاضلهم فيما بينهم، وهذا التفاضل "خبر من الشارع عما لهم عند الله تعالى من المنازل والمراتب، فلا يقدم من أخّر، ولا يُؤخّر من قدّم" [٣].

وهذه المفاضلة بينهم راجعة إلى سبقهم للإسلام، وحسن بلائهم فيه، وقيامهم بنصرته، ونفاحهم عنه، ونحو ذلك من معاني التفضيل في هذا الباب .

---

(١) قال القرطبي - رحمه الله - في المفهم (٦/ ٤٧٢): "وغضب سعد بن عبادة لما ذُكرت داره آخر الديار بادرةٌ أصدرها عنه منافستُه في الخير، وحرصه على تحصيل الثواب والأجر؛ فلما نُبّه على ما ينبغي له سلّم السبق لأهله، وشكر الله تعالى على ما آتاه من فضله".

(٢) مسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب في خير دور الأنصار (٨/ ٣٠٩) رقم ٢٥١٢ ، وانظر فضائل الصحابة (٢/ ٨٠٠) رقم ١٤٣٦.

(٣) المفهم للقرطبي (٦/ ٤٧٠).

المسألة الثانية : فضل أصحاب العقبة .

وهم النفر الأوائل من الأنصار الذين سارعوا لتصديق النبي ﷺ في ابتداء فجر الدعوة إلى الإسلام، عندما عَرَض نفسه عليهم في موسم الحج، ودعاهم إلى الإسلام، ورغبهم فيه، فقبلوا دعوته وأجابوه إليها، وبايعوه على ما يريد، وهنا نشأ السؤال الذي يظهر به فضلهم وهو ما الذي لهم إذا وفوا بما بايعوه عليه؟ والجواب في الفتيا التالية :

عن عقبة بن عمرو الأنصاري (١) قال: وعدنا رسول الله ﷺ أصل العقبة يوم الأضحى ونحن سبعون رجلاً: قال عقبة: إني من أصغرهم، فأتانا رسول الله ﷺ فقال: (أوجزوا في الخطبة فإني أخاف عليكم كفار قريش) .

قال: قلنا: **يا رسول الله ، سلنا لربك وسلنا لنفسك وسلنا لأصحابك وأخبرنا ما الثواب على الله وعليك ؟**

فقال: (أسألكم لربي أن تؤمنوا به ولا تُشركوا به شيئاً، وأسألكم لنفسي أن تطيعوني أهديكم سبيل الرشاد، وأسألكم لي ولأصحابي أن تواسونا في ذات أيديكم وأن تمنعونا مما منعتم منه أنفسكم، فإذا فعلتم ذلك فلكم على الله الجنة وعليّ)

قال: فمددنا أيدينا فبايعناه (٢).

---

(١) أبو مسعود البدري الخزرجي الأنصاري، مشهور بكنيته، اتفق على شهوده العقبة، مات قبل الأربعين، وقيل: ما بعدها. انظر الإصابة (٤/ ٤٣٢)، وتقريب التهذيب (٦٨٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٦٦) رقم ١٧٠٤٩، وفي فضائل الصحابة (٢/ ٩٢٢) رقم ١٧٦٤ مرسلاً من حديث عامر الشعبي ورجاله ثقات وإسناده صحيح إلى الشعبي. وجاء موصولاً من طريق آخر عن الشعبي عن عقبة بن عمرو الأنصاري أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٤٤٤) رقم ٣٧٠٩١. وفي إسناده مجالد بن سعيد، وفيه مقال تقدم .

وللحديث شاهد من حديث جابر أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢/ ٢٢٩) رقم ١٠٧٦، والمعجم الأوسط (٨/ ٦٢)رقم ٧٩٦٨، والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٦٤)رقم ٥٤٠٥ من طريق =

فهذا الجواب نص صريح في فضلهم، فإن الحكم لهم بالجنة يقضي بحسن عاقبتهم، وهو دال على سموّ مكانتهم، وعلو قدرهم عند الله - جل وعلا - .

* * *

= موسى بن هارون الحمال حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى حدثنا معاوية بن عمّار الدهني عن أبيه عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: .... الحديث.

وإسناده حسن لولا عنعنة أبي الزبير فإنه مدلس وقد عنعن، لكن هذه العلة تنجبر بالإسناد الموصول السابق ويتقوى الحديث بذلك. وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

المبحث الرابع : فتاوى النبي ﷺ في أعيان بعض الصحابة.

وأتطرق فيه لما ورد في خصوص بعض الصحابة من الفضل والمراتب العليّة، ممن ورد الاستفتاء عنهم، وجعلت بيان هذه الفضائل على مطلبين:

المطلب الأول: فتاوى النبي ﷺ في فضل بعض الصحابة من الرجال.

المسألة الأولى: فضل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه .

وهو عامر بن عبد الله بن الجراح، مشهور بكنيته ونسبته لجده، له فضائل عظيمة، فهو أمين هذه الأمة، وأحد السابقين إلى الإسلام والمبشرين بالجنة، هاجر الهجرتين، وشهد بدراً وما بعدها مع رسول اللهﷺ [(١)]، إلى غير ذلك من فضائله، ومن جملتها ما صرّح به ﷺ من أنه أحبّ الرجال إليه بعد الشيخين أبي بكر وعمر – رضي الله عن الجميع – ، ومفاد هذا في الفتيا التالية :

عن عمرو بن العاص قال: يا رسول الله ﷺ ، **أيّ الناس أحب إليك ؟**

قال : (عائشة).

قال : من الرجال ؟

قال : (أبوها).

قال : ثم من ؟

قال : (أبو عبيدة بن الجرّاح) [(٢)].

---

(١) انظر الإصابة (٣/ ٤٧٥).

(٢) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٧٤٠) رقم ١٢٨١، وفي إسناده سعيد بن إياس الجريري، قال الحافظ في تقريب التهذيب (٣٧٤): "ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين".

قلت: لا ضير في وجوده في هذا الإسناد، فإن الراوي عنه حماد بن سلمة، وهو ممن روى عنه قبل اختلاطه، وعليه فالإسناد صحيح.

انظر الكواكب النيرات (١٨٣).

وانظر تعليق محقق كتاب فضائل الصحابة على الحديث (٢/ ٧٤٠).

فهذه الفتيا نص صريح - كما قدمت - في فضله، وهي دالة على علو منـــزلته من النبي ﷺ، وكان فضله رضي الله عنه معلوماً، وقربه من النبي ﷺ مشهوراً.

عن عبد الله بن شقيق قال: قلت لعائشة: أيّ أصحابه كان أحبُّ إليه؟

قالت: أبو بكر.

قلت: ثم أيهم ؟

قالت: عمر.

قلت: ثم أيهم ؟

قالت: أبو عبيدة [(١)].

فهذا يؤكد ما تضمنته الفتيا ودلت عليه.

المسألة الثانية: فضل طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه .

أبو محمد القرشي، أحد السابقين إلى الإسلام، والعشرة المبشـــرين بالجنـــة، وممن أوذي في الله ثم هاجَر، واتُفق أنه غاب عن وقعة بدر في تجارة له بالشام، وتألم لغيبته، فضرب له رسول الله ﷺ بسهمه وأجره [(٢)]. وله من الفضائل غير ما ذُكر، ومنها أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [الأحزاب:٢٣] ، سُئل ﷺ عن هؤلاء الذين أثبت الله لهم هذا الفضل، وجـــواب هذا السؤال في الفتيا التالية :

---

(١) أخرجه ابن ماجه - كتاب السنة - تحت ترجمة: فضل عمر رضي الله عنه (١/ ٧٥) رقم ١٠٢، والنسائي في السنن الكبرى (٥/ ٥٧) رقم ٨٢٠١، وأحمد في فضائل الصحابة (١/ ١٩٨) رقم ٢١٥، وأبو يعلى في مسنده (٨/ ١٧٨) رقم ٤٧٣٢.

قال الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/ ٥٢): "صحيح".

(٢) انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٢٥)، والإصابة (٣/ ٤٣٠).

عن طلحة ﷺ أنّ أصحاب رسول الله ﷺ قالوا لأعرابي جاهل : سله عمن قضى نحبه من هو؟ وكانوا لا يجترئون على مسألته يوقّرُونه ويهابونه، **فسأله الأعرابي فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه**، ثمّ إنّي طلعت من باب المسجد وعليّ ثيابٌ خضر، فلما رآني رسول الله ﷺ قال : (أين السائل عمَّن قضى نحبه ؟) .

قال: أنا يا رسول الله .

قال: (هذا ممن قضى نحبه) [1].

فدلّ جوابه ﷺ على أن طلحة ﷺ ممن شملهم هذا الفضل، وله منه حظ وافر.

وذلك أن النحب يُطلق ويراد به النذر، ويطلق ويراد به الوقت أو المدة، ومنه يقال : فلان قضى نحبه إذا مات.

---

(١) أخرجه الترمذي - كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الأحزاب (٥/ ٣٢٦) رقم ٣٢٠٣، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٩٢٨) رقم ١٤٣٤، والبزار في مسنده (٣/ ١٥٨) رقم ٩٤٣، وابن جرير في جامع البيان (١٠/ ٢٨١) رقم ٢٨٤٣٢، وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٢٦) رقم ٦٦٣، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٣/ ١٧) رقم ٨١٦، من طريق يونس بن بكير عن طلحة بن يحيى عن موسى وعيسى ابني طلحة عن أبيهما طلحة فذكره.

وفي إسناده طلحة بن يحيى وهو: "صدوق يخطئ"كما في تقريب التهذيب (٤٦٥).

وله طريق آخر أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٩٢٩) رقم ١٤٣٥، وابن جرير في جامع البيان (١٠/ ٢٨١) رقم ٢٨٤٣٢، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٣/ ١٩) رقم ٨١٨.

وبعد الرجوع لتراجم إسناده تبين أن في بعضهم مقالاً إلا أن ذلك لا ينقصهم عن درجة الاعتبار بهم، وعليه فإن كلا الطريقين يعضد الآخر ويقويه.

وقد حسنه الترمذي والألباني.

انظر صحيح سنن الترمذي (٣/ ٣٠٥)، والسلسلة الصحيحة (١/ ٢٤٧).

فعلى الإطلاق الأول يكون قوله تعالى : ﴿ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ ﴾ أي : نذرَهُ فيما عاهد الله عليه من القيام بالواجبات والصدق في مواطن القتال والنصرة لرسول الله ﷺ.

وعلى الإطلاق الثاني، أي أن طلحة انقضت مدته ومات في سبيل الله، فحقق مراد ربِّه ببذل نفسه في طاعته والذبّ عن دينه [(١)].

قال ابن العربي المالكي – رحمه الله – عند قوله تعالى: ﴿ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ ﴾ : "يعني : وفى بنذره في ذلك، ومات عليه، فقد تحقق الوفاء بثبات ذلك إلى حال الوفاة، ومنهم من ينتظر أن يوافي على ذلك ... ، إلا أن قوماً تحققت عاقبتهم، وأخبر الله عن حسن مآلهم، وإن كانوا لم يوافوا بعد ، فلهم شرف الحالة بذلك وعلو المنـــزلة، وطلحة منهم " [(٢)].

وفي معنى الفتيا قوله ﷺ : (من سرّه أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله) [(٣)] .

فهذا ونظائره من النصوص كلها دالة على فضل طلحة ﷺ وحسن مآلـــه، ونيله شرف المنـــزلة وهو يمشي على وجه الأرض .

---

(١) انظر الكاشف عن حقائق السنن للطيبـــي (١٢/ ٣٨٩٤)، والمفهم للقرطبي (٦/ ٢٨٩).

(٢) عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي (١٢/ ٨٢).

(٣) أخرجه الترمذي – كتاب المناقب – باب مناقب طلحة بن عبيد الله ﷺ (٥/ ٦٠٢) رقم ٣٧٣٩، وابن ماجه – كتاب السنة – تحت ترجمة: فضل طلحة بن عبيد الله (١/ ٨٨) رقم ١٢٥، والحاكم في المستدرك (٣/ ٤٢٤) رقم ٥٦١٢، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ١٠٠)، والمزي في تهـــذيب الكمال (١٣/ ٩٨) وصححه الألباني.

انظر السلسلة الصحيحة (١/ ٢٤٨)، وصحيح سنن الترمذي (٣/ ٥٢٦)، وصحيح سنن ابـــن ماجه (١/ ١٥٩).

المسألة الثالثة : فضل حارثة بن سراقة الأنصاري ﷺ .

تقدم أن غزوة بدر من أوائل الغزوات التي بذل المسلمون فيها نفوسهم لله تعالى ، فكان من ثمرة ذلك أن استشهد عدد من الصحابة ﷺ من جملتهم حارثة بن سراقة الأنصاري ﷺ، إذ كان من أوائل الشهداء في تلك المعركة[١]، وعقب انتصار المسلمين فيها، جاءت أم حارثة تسأل عنه، وتستفسر عن أمره، ومصيره عند ربِّه، وجواب هذا السؤال في النص الآتي :

عن أنس ﷺ قال: أصيب حارثة يوم بدر - وهو غلام - فجاءت أُمُّهُ إلى النبي ﷺ فقالت: **يا رسول الله، قد عرفت منزلة حارثة منّي، فإن يك في الجنة أصبرُ وأحتسبُ، وإن تكن الأخرى ترى ما أصنع ؟**

فقال : (ويحك - أو هبلت - أوَ جنةٌ واحدةٌ هي ؟! إنها جنان كثيرة، وإنه لفي جنة الفردوس)[٢].

فأجاب ﷺ أم حارثة بما يطمئِنُ قلبها، ويثلج صدرها، ويظهر فضل ابنها، وهو إخبارها بأن حارثة ﷺ أصاب أعلى الجنان من الجنة وهي جنة الفردوس.

وفي هذا شرف عظيم، ومنقبة عالية لحارثة، إذ أنه لم يكن من أهل الجنة فحسب، بل إنه أصاب أعلى درجاتها، وأرفع منازلها .

المسألة الرابعة : فضل عمرو بن الجموح الأنصاري السلميّ ﷺ .

وهو من سادات الأنصار وأشرافهم، حيث سوده النبي ﷺ على قومه، وكان سخياً كريماً ، خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة أحد ، وكان أعرجاً ،

---

(١) انظر الإصابة (١/ ٧٠٤).

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب الرقاق - باب صفة الجنة والنار (١١/ ٤١٥) رقم ٦٥٥٠.

وقبل ملاقاته المشركين سأل النبي ﷺ إذا قاتل في سبيل الله، ثم قُتل، هل تصح رجله ويمشي بها صحيحة في الجنة ؟

والجواب في الفتيا التالية :

عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : أتى عمرو بن الجموح إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، **أرأيت إن قاتلت في سبيل الله حتى أقتل، أمشي برجلي هذه صحيحة في الجنة** ؟ - وكانت رجله عرجاء -

فقال رسول الله ﷺ : (نعم) .

فقتلوا يوم أحد، هو وابن أخيه ومولى لهم، فمرّ عليه رسول الله ﷺ فقال : (كأني أنظر إليك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنة) .

فأمر رسول الله ﷺ بهما وبمولاهما فجعلوا في قبر واحد [١] .

فأفتاه ﷺ بالإثبات عمّا سأل عنه، وهذا يعني تحقق الثواب المذكور في السؤال إن وُجد الشرط وهو قتله في سبيل الله.

ولما وفّى عمرو بن الجموح رضي الله عنه بالشرط نال ذلك الثواب، وأكد النبي ﷺ هذا بقوله عندما مرّ عليه وهو قتيل: (كأني أنظُرُ إليك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنة).

وهذه فضيلة ظاهرة، ومنقبة شريفة له رضي الله عنه .

ويؤيد حصول هذه الفضيلة له أيضاً ما ثبت من حديث جابر رضي الله عنه أنه قال :

جاء عمرو بن الجموح إلى رسول الله ﷺ يوم أحد، فقال: يا رسول الله، من قُتل اليوم دخل الجنة ؟

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٣٧٧) رقم ٢٢٥٤٩، وعمر بن شبّة في تاريخ المدينة (١/ ١٢٩)، وابن عبد البر في التمهيد (١٩/ ٢٤٠).

قال الحافظ ابن حجر: "بإسناد حسن" فتح الباري (٥/ ١٧٨).

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٥٢٣): "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن النضر الأنصاري وهو ثقة".

قال : (نعم) .

قال : فوالذي نفسي بيده، لا أرجع إلى أهلي حتى أدخل الجنة .

فقال عمر بن الخطاب : يا عمرو، لا تألَّ على الله.

فقال رسول الله ﷺ : (مهلاً يا عُمَر، فإن منهم من لو أقسم على الله لأبره، منهم عمرو بن الجموح، يخوض في الجنة بعرجته) [(١)] .

فهذا النص يدل على ما تقدم ويؤكده.

المسألة الخامسة : فضل عكاشة بن محصن الأسدي رضي الله عنه .

من السابقين إلى الإسلام، ومن أفاضل الصحابة وخيارهم، شهد بدراً وغيرها [(٢)] .

وقد ورد فضله رضي الله عنه في حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب – وقد تقدم – [(٣)] وفيه أن النبي ﷺ قال في وصفهم : (هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون) **فقام عكاشة بن محصن فقال : أمنهم أنا يا رسول الله ؟**

قال: (نعم) .

فقام آخر فقال: أمنهم أنا ؟

قال: (سبقك بها عكاشة) [(٤)] .

فأفتى ﷺ عكاشة بدخوله في هؤلاء السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وأنه ممن يتصف بصفاتهم .

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٥/ ٤٩٣) رقم ٧٠٢٤.
وحسنه الألباني في صحيح موارد الظمآن (٢/ ٣٩٤).

(٢) انظر المفهم للقرطبي (١/ ٤٦٨)، والإصابة (٤/ ٤٤٠).

(٣) اللفظ المتقدم المشار إليه ليس فيه السؤال عن فضل عكاشة، وإنما ورد السؤال عند البخاري.

(٤) البخاري مع الفتح – كتاب الطب – باب من اكتوى أو كوى غيره ، وفضل من لم يكتو (١٠/١٥٥) رقم ٥٧٠٥.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – في تعداده لمسائل هذا الحديث في المسألة العشرين : " فضيلة عكاشة " [١] .

وهذا ظاهر كما تقدم لشهادة رسول الله ﷺ له بالجنة ، وإثباته له هذا الفضل .

المسألة السادسة: فضل عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – .

من فضل الله تعالى على بعض عباده أن يريهم في المنام رُؤىً فيها البشرى لهم بالخير، والمآل الحسن، ومن ذلك الرؤى التي وقعت لبعض الصحابة – رضي الله عنهم – .

وبما أن تأويل الرؤى فتيا فإنهم كانوا يسألون النبي ﷺ عما يرونه، ويطلبون منه تأويلها.

ومن ذلك: الرؤيتان اللتان رآهما عبد الله بن عمر لنفسه، وبيانهما في النصوص التالية:

عن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال: كان الرجُلُ في حياة النبي ﷺ إذا رأى رؤيا قصَّها على رسول الله ﷺ، فتمنيت أن أرى رؤيا فأقصَّها على رسول الله ﷺ وكنت غلاماً شاباً، وكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ، فرأيت في النوم كأنَّ ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار، فإذا هي مطويَّةٌ كطيِّ البئر، وإذا لها قرنان، وإذا فيها أناس قد عرفتهم، فجعلت أقول: أعوذ بالله من النار.

قال: فلقينا مَلَكٌ آخر فقال لي: لم تُرعْ.

---

(١) كتاب التوحيد (٢٣).

فقصَصْتُها على حفصة، فقصتها حفصة على رسول الله ﷺ فقال: (نعم الرجلُ عبد الله لو كان يُصلّي من الليل)، فكان بعدُ لا ينام من الليل إلا قليلاً [(١)].

وعنه ﷺ قال: رأيت في المنام كأن بين يدي قطعة من إستبرق، وليس مكان أريد من الجنة إلا طارت إليه.

قال: فقصصتُهُ على حفصة، **فقصته حفصة على رسول الله ﷺ**.

فقال النبي ﷺ: (أرى عبد الله رجلاً صالحاً) [(٢)].

فدلت هاتان الرؤيتان على فضل ابن عمر - رضي الله عنهما - من جهة ثناء النبي عليه، وشهادته له بالصلاح [(٣)].

ويتضح هذا ببيان معنى الرؤيتين :

أمّا الرؤيا الأولى : فإن النبي ﷺ فهم " من رؤية عبد الله للنار أنه ممدوح؛ لأنه عرض على النار، ثم عوفي منها، وقيل له: لا روعَ عليك، وهذا إنما هو لصلاحِهِ وما هو عليه من الخير " [(٤)].

وأمّا الرؤيا الثانية : فيقول القرطبي - رحمه الله - في معناها : "وكأن هذه القطعة مثال لعمل صالح يعمله يتقرب به إلى الله تعالى، ويقدِّمُهُ بين يديه،

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب التهجد - باب فضل قيام الليل (٣/ ٦) رقم ١١٢١.
ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - (٨/ ٢٧٦) رقم ٢٤٧٩.

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب التعبير - باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام - (١٢/ ٤٠٣) رقم ٧٠١٥.
ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - (٨/ ٢٧٦) رقم ٢٤٧٨.

(٣) انظر المفهم (٦/ ٤٠٩).

(٤) نفس المصدر (٦/ ٤١٠).

يرشده إلى أيِّ موضع شاء من الجنة " [١].

فهذه الرؤى بشائر حسنة لعبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - ، وعلامات تنبئُ عن فضله ومنـــزلته وعلو مقامه.

المسألة السابعة : فضل عبد الله بن سلام رضي الله عنه .

ومن ذلك الرؤيا التي رآها عبد الله بن سلام رضي الله عنه لنفسه ، وسأل عنها النبي ﷺ :

عن عبد الله بن سلام قال : **رأيت كأني في روضة ، ووسط الروضة عمود ، في أعلى العمود عروةٌ، فقيل لي: ارقهْ ، قلت : لا أستطيع، فأتاني وصيفٌ [٢] فرفع ثيابي فرقيتُ، فاستمسكت بالعروة، فانتبهت وأنا مستمسك بها.**

فقصصتها على النبي ﷺ فقال: (تلك الروضة روضة الإسلام، وذلك العمود عمود الإسلام، وتلك العروة العروةُ الوثقى لا تزال مستمسكاً بالإسلام حتى تموت) [٣].

فدل تأويله ﷺ لرؤيا عبد الله بن سلام على فضله، وعظيم مكانته، فإنه على نحو ما أفتى به ﷺ وأخبر؛ كان أمر عبد الله بن سلام رضي الله عنه فإنه لم يزل متمسكاً بالإسلام، ملازماً له، قوياً في دينه، آخذاً بطريق الاستقامة، جاداً في سلوكها [٤] حتى مات .

---

(١) المفهم للقرطبي (٦/ ٤٠٨- ٤٠٩).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٧/ ١٣١): "الوصيف: الخادم الصغير غلاماً كان أو جارية".

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب التعبير - باب التعليق بالعُروة والحلْقة (٢/ ٤٠١) رقم ٧٠١٤.
ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل عبـــد الله بـــن ســـلام رضي الله عنه (٨/٢٨٠) رقم ٢٤٨٤.

(٤) انظر المفهم (١/٤١٥)

قال الحافظ ابن حجر : " وفي الحديث منقبة لعبد الله بن سلام " [(١)].

وإذا ثبت بنص هذه الفتيا بقاؤه على الإسلام حتى الوفاة، فهذا يعني أنه من أهل الجنة ، وقد جاء التصريح بهذا في حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ حيث قال : " ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لحيٍّ يمشي إنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام " [(٢)].

فهذا الحديث مما يؤيد الفتيا ويتفق معها في المعنى.

المسألة الثامنة : فضل أبي بن كعب ﷺ .

أبو المنذر سيّد القرّاء ومقدمهم ومن فقهاء الصحابة وفضلائهم، أسلم قديماً وشهد بيعة العقبة الثانية، والمشاهد كلها مع النبي ﷺ بدراً فما بعدها، وأحد الذين جمعوا القرآن على عهده – عليه الصلاة والسلام – وكان عمر يسميه سيّد المسلمين [(٣)]، ومقاماته في الدين سامية، وفضائله عديدة، ومنها ذكر الله – جلّ وعلا – له باسمه كما يفيده الجواب النبوي الآتي:

عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال لأُبيٍّ: إن الله أمرني أنّ أقرأ عليك: ﴿ لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ ﴾ [البينة:١] .

قال: وسمّاني؟

قال: (نعم) ، فبكى [(٤)].

---

(١) فتح الباري (٣٩٩/١٢)

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب مناقب الأنصار – باب مناقب عبد الله بن سلام ﷺ (١٢٨/٧) رقم ٣٨١٢، ومسلم مع شرح النووي – كتاب فضائل الصحابة – باب من فضائل عبد الله بن سلام ﷺ (٢٨٠/٨) رقم ٢٤٨٣.

(٣) انظر الإصابة (١٨١/١)

(٤) البخاري مع الفتح – كتاب مناقب الأنصار – باب مناقب أبي بن كعب (٧/ ١٢٦) رقم ٣٨٠٩، ومسلم مع شرح النووي – كتاب فضائل الصحابة – باب من فضائل أبيّ بن كعب وجماعة من الأنصار ﷺ (٨/ ٢٥٧) رقم ٧٩٩.

وفي لفظ لمسلم : أن أُبياً قال : آللهُ سمّاني لك ؟

قال : (الله سمّاك لي) .

فأجاب ﷺ أبيّاً بالإثبات عما استفهم، وفي هذا منقبة شريفة له رضي الله عنه ؛ لأن تنصيص الله – جل وعلا – عليه وتعيينه "ليقرأ عليه النبي ﷺ تشريف عظيم، وتأهيل لم يحصل مثله لأحد من الصحابة – رضوان الله عليهم –، ولذلك لما أخبره بذلك بكى من شدة الفرح والسرور، لحصول تلك المنـــزلة الشريفة، والرتبة المنيفة" [(١)] له رضي الله عنه .

المسألة التاسعة : فضل أكثم بن الجون رضي الله عنه .

وهو عبد العزّى بن منقذ بن ربيعة الخزاعي، شهد له رسول الله بالإيمان، وذلك عندما أخبر ﷺ عن حال عمرو بن لحي في النار، ورأى الشَّبَهَ الذي بينه وبين الصحابيّ الجليل أكثم بن الجوْن، وهنا سأل أكثم النبي ﷺ: هل هذا الشبهُ يضرّه ؟

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ : (عرضت عليَّ النار، فرأيت فيها عمرو بن فلان بن فلان بن خندف يجرّ قصبَهُ، وهو أول من غيَّر دين إبراهيم، وسيّب السائبة، وأشبه من رأيت به أكثم بن الجون) .

فقال أكثم : أيضرني شبهُهُ ؟

قال : (لا، لأنك مسلم، وإنه كافر)[(٢)].

---

(١) المفهم للقرطبي (٤٢٦/٢) والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٢٥٨/٨) .

(٢) أخرجه ابن جرير في جامع البيان (٨٧/٥) رقم ١٢٨٢٦، وابن حبان في صحيحه (٥٣٥/١٦) رقم ٧٤٩٠، وأبو يعلى في مسنده (٥٠٤/١٠) رقم ٦١٢١، والحاكم في المســتدرك (٦٤٧/٤) رقــم ٨٧٧٩، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرةمرفوعاً.

وفي إسناده محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي.

قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٥/ ١١٩): "شيخ حسن الحديث، مكثر عن أبي ســلمة ابــن عبد الرحمن، قد أخرج له الشيخان متابعة"، وانظر ديوان الضعفاء والمتروكين (٣٦٨) له أيضاً. =

فنفى ﷺ في هذا الجواب ضررَ الشبه الواقع بين هذا الصحابيّ وبين عمرو بن لحيّ، بل شهد له بالإيمان وتوحيد الرب تعالى، وفي هذا فضيلة عظمى، ومنــزلة عليا لأكثم رضي الله عنه وعن كافة أصحاب رسول الله ﷺ.

المسألة العاشرة : فضل واثلة بن الأسقع رضي الله عنه .

وهو من الصحابة الأجلة المشهورين، أسلم قبل غزوة تبوك، وحَسُن إسلامُهُ، وكان من أهل الصفة، ويقال: إنه ممن خدم النبي ﷺ.

وشهد عدة مغازي وفتوحات للمسلمين، وكان من الصحابة المعَمَّرين حيث إنه عاش إلى سنة خمسٍ وثمانين، وتوفي وله مائة وخمس سنين، وهو آخر من مات بدمشق من الصحابة - رضي الله عنهم جميعاً - (١).

وله فضائل عدّة، منها ما ورد الاستفتاء عنه في الحديث التالي:

عن واثلة رضي الله عنه قال: طلبت علياً في منــزله فقالت فاطمة: ذهب يأتي برسول الله ﷺ قال: فجاءا جميعاً فدخلا ودخلت معهما، فأجلس علياً عن

= وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٨٨٤): " صدوق له أوهام " .

وصحح هذه الطريق ابن حبان والحاكم وقال: "على شرط مسلم ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.

قال الألباني - رحمه الله - في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/ ٢٤٤): "وإنما هو حسن فقط".

وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة أيضاً: أخرجه ابـن جريـر في جـامع البيـان (٥/ ٨٩) رقم ٢١٨٣١، إلا أن فيه سلمة بن الفضل الأبرش وهو "صدوق كثير الخطأ" كما قال الحـافظ في تقريب التهذيب (٤٠١).

وابن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله : أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٤٤٨) رقـم ١٤٧٨٤، (٥/ ١٨١) رقم ٢١٢٤٢، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (٣/ ٢١) رقـم ١٠٣٤، وضـياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٣/ ٣٩٥) رقم ١١٩٣، كلهم من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر - في حديث طويل -.

فبالطريق الثانية للحديث، والشاهد الذي تلاه من حديث جابر يتبين ثبوت الحديث.

قال الألباني - رحمه الله - في صحيح موارد الظمآن (٢/ ٥٢٥): "حسن صحيح".

(١) انظر أسد الغابة (٤/ ٦٥٢)، والإصابة (٦/ ٤٦٢)، وتقريب التهذيب (١٠٣٣).

يساره، وفاطمة عن يمينه، والحسن والحسين بين يديه، ثم التفع عليهم بثوبه، قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأحزاب:٣٣] اللهم هؤلاء أهلي، اللهم أهلي أحق).

قال واثلة : فقلت من ناحية البيت : وأنا من أهلك يا رسول الله ؟

قال : (وأنت من أهلي) .

قال واثلة: فذلك أرجا ما أرجو من عملي [(١)].

فهذا الجواب من النبي ﷺ فيه فضل كبير وشهادة صريحة لواثلة رضي الله عنه بأنه من أهل بيته ﷺ وذلك على معنى الاتباع، والإيمان به، لا أن المقصود به أنه من آل بيته الذين تحرم عليهم الصدقة، بل المراد - ما تقدم - أنه من جملة أهله على اعتبار الإتباع له ونحوه.

وفي تقرير هذا يقول الطحاوي - رحمه الله -: "...قوله لواثلة: (أنت من أهلي) على معنى لاتباعك إياي وإيمانك بي، فدخلت بذلك في جملتي.

وقد وجدنا الله قد ذكر في كتابه ما يدل على هذا المعنى بقوله: ﴿ وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى ﴾ [هود: ٤٥] فأجابه في ذلك بأن قال له: ﴿ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ﴾ [هود:٤٦] ، فكما جاز أن

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٠/ ٢٩٧) رقم ٢٨٤٩٤، وابن حبان في صحيحه (١٥/ ٤٣٢) رقم ٦٩٧٦ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢/ ٦٦) رقم ١٦٠، و في السنن الكبرى (٢/١٥٢) رقم ٢٦٩٠ ، من طرق عن الأوزاعي عن شداد أبي عمّار عن واثلة بن الأسقع قال [فذكره] .

- هكذا بورود السؤال - وهذا إسناد صحيح، وصححه البيهقي، وجوّد إسناده ابن القيّم في جلاء الأفهام (٣٣٤- ٣٣٥)، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٨٥): "هذا حديث حسن غريب"، وقال الألباني في صحيح موارد الظمآن (٢/ ٣٧١): "صحيح".

يخرجه من أهلِهِ وإن كان ابنه لخلافه إياه في دينه، جاز أن يدخل في أهلِهِ من يوافقه على دينه، وإن لم يكن من ذوي نسبه "[١].

قال البيهقي - رحمه الله - : " ... وكأنه جعل واثلة في حكم الأهل تشبيهاً بمن يستحق هذا الاسم لا تحقيقاً والله أعلم "[٢].

فبان بهذا البيان للفتيا أن واثلة ﷺ من أهل بيت النبي ﷺ على جهة العموم لا الخصوص المتبادر للذهن[٣] - والله أعلم - .

المسألة الحادية عشرة: فضل سلمان الفارسي ﷺ .

" ويقال له: سلمان ابن الإسلام، وسلمان الخير "[٤]، اعتنق الإسلام بعد مقدم النبي ﷺ المدينة، وصحبه، وخدمَهُ، وحدّث عنه[٥]، وكان أول مشاهده معه الخندق، ثم ما بعدها من المشاهد، وكان من علماء الصحابة وخيارهم و زُهّادهم.

قال الذهبي - رحمه الله - : " وكان لبيباً حازماً، من عقلاء الرجال وعبادهم ونبلائهم "[٦].

وله فضـائل عديدة ، ومناقب كثيرة ، وقد أثنى عليه النبي ﷺ في غـير ما حديث، ومما يظهر فضله، ويبرز مكانته ما جاء في الفتاوى النبويَّة التالية:

---

(١) شرح مشكل الآثار (٢/ ٢٤٦)، وإلى نحو هذا الاستدلال بالآية جنح البيهقـي - رحمـه الله - في السنن الكبرى (٢/ ١٥٢).

(٢) السنن الكبرى (٢/ ١٥٢).

(٣) وإلى هذا أشار الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في تفسير القرآن العظيم (٣/ ٤٦٥).

(٤) الإصابة (٣/ ١١٨).

(٥) انظر سير أعلام النبلاء (١/ ٥٠٥).

(٦) نفس المصدَر.

عن أبي هريرة ﷺ قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نزلت عليه سورة الجمعة فلمّا قرأ : ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ ﴾ [الجمعة:٣] ، **قال رجل: من هؤلاء يا رسول الله؟**

فلم يُراجِعْهُ النبيّ ﷺ حتى سألهُ مرةً أو مرتين أو ثلاثاً، قال: وفينا سلمان الفارسي .

قال : فوضع النبي ﷺ يده على سلمان ثم قال: (لو كان الإيمان بالثريّا لنالَهُ رجال – أو رجل – من هؤلاء) [١].

وعن أبي هريرة ﷺ أيضاً قال: تلا رسول الله ﷺ يوماً هذه الآية ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمْثَٰلَكُم ﴿٣٨﴾ ﴾ [محمد: ٣٨].

قالوا : يا رسول الله، من هؤلاء الذين إن تولينا استبدلوا بنا، ثم لا يكونوا أمثالنا ؟

فضرب على فخذ سلمان الفارسي ثم قال: (هذا وقومُه، لو كان الدين عند الثريّا لتناوله رجال من فارس) [٢].

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب التفسير – باب قوله: ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ ﴾ (٨/ ٦٤١) رقم ٤٨٩٧.

ومسلم مع شرح النووي – كتاب فضائل الصحابة – باب فضل فارس (٨/ ٣٤١) رقم ٢٥٤٦.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/ ١٨٤)، والطبري في جامع البيان (١١/ ٣٣٠) رقم ٣١٤٤٣، وابن حبان في صحيحه (١٦/ ٦٢) رقم ٧١٢٣، والطبراني في المعجم الأوسط (٨/ ٣٤٩) رقم ٨٨٣٨، من طرق عن مسلم بن خالد الزنجي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة (فذكره)

قال ابن كثير – رحمه الله – في تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٨٥): "تفرد به مسلم بن خالد الزنجي، ورواه عنه غير واحد، وقد تكلم فيه بعض الأئمة رحمة الله عليهم".

قلت: وقد ساق الذهبي في ميزان الاعتدال (٥/ ٢٢٨) أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه، وذكر بعض الأحاديث التي تقضي بضعفه، ثم ختمها بقوله: "فهذه الأحاديث وأمثالها تُردُّ بها قوة الرجل ويُضعَّف".

=

فأوضح ﷺ بهذا الجواب الإبهام الحاصِل في الآيتين، وبيَّن المقصود به، وفي هذا فضيلة ظاهرة لأبناء فارس، وعلى رأسهم سلمان الفارسي رضي الله عنه إذ هو أول الداخلين في هذا الفضل، فإن له في نصرة الإسلام، والذب عنه، والقيام به، والمشاركة في الفتوحات الإسلاميَّة لنشره قدم راسخة ويد طولى.

وبهذا الجواب تُدفَع الأقوال التي عينت في تفسير الآيتين وذكرت في بيانهما.

قال القرطبي – رحمه الله – : " وأحسن ما قيل فيهم أنهم أبناء فارس بدليل نصّ هذا الحديث ، ... وقد ظهر ذلك للعيان، فإنهم ظهر فيهم الدين، وكثر فيهم العلماء، فكان وجودهم كذلك دليلاً من أدلة صدق النبي ﷺ " (١) وبرهاناً ساطعاً على نبوته والله أعلم .

* * *

= وقال ابن حجر في تقريب التهذيب (٩٣٨): "فقيه صدوق كثير الأوهام".

إلا أنه توبع، وقد نصَّ الألباني – رحمه الله – في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٤٨٨) علـى متابعَيْن له:

الأول: شيخ من أهل المدينة عن العلاء بن عبد الرحمن به.

أخرجه الترمذي (٥/ ٣٥٨) رقم ٣٢٦٠.

والآخر: عبد الله بن جعفر بن نجيح عن العلاء به.

أخرجه الترمذي أيضاً (٥/ ٣٥٨) رقم ٣٢٦١.

وإلى هذه المتابعات لمسلم بن خالد أشار الذهبي في سير اعلام النبلاء (١/ ٥٤١) بقوله: "مسلم ابن خالد الزنجي **وغيره** عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة...".

ثم قال في الحكم عليه: "إسنادُهُ وسط".

وصححه الألباني – رحمـه الله – في السلسـلة الصـحيحة (٣/ ٤٨٨) ، وصـحيح سـنن الترمذي (٣/ ٣٢٩).

(١) المفهم (٦/ ٥٠٦).

المطلب الثاني : الفتاوى الواردة في فضل بعض الصحابيات.

ويتضمن هذا المطلب ما ورد من فتاوى في بعض الصحابيات الجليلات، والمشتملة على فضلهن، وعظيم منـــزلتن.

وجعلته على ضربين :

الضرب الأول : الفتاوى المتعلقة ببعض أزواج النبي ﷺ.

الضرب الثاني : الفتاوى المتعلقة بصحابياتٍ أخَر.

وفيما يلي تفصيل ذلك:

أما الضرب الأول وهو المتعلق ببعض أزواج النبي ﷺ .

فإن من أصول أهل السنة تولّي أزواج رسول الله ﷺ، ومراعاة حقوقهن من المحبَّة والتوقير، والإيمان بأهن أزواجُه في الدنيا والآخرة [(١)]، واعتقاد أن لهن من الفضل والمزية على غيرهن بما لا يشركهن فيه أحد، إلى غير ذلك من الفضائِل.

وبيان هذه الفتاوى الواردة في بعضهن في المسائل التالية :

المسألة الأولى : من فضائِل خديجة بنت خويلد – رضي الله عنها – .

وهي أولى أزواجِه، وأم أولاده ، وأول من آمنت به وسارعت لتصديقه ، وسعت في نصرته بمالها ونفسها، وقامت بتصبيره على الحق، وتهوين أذى الكفار عليه [(٢)]، فكانت بهذا خير نساء زمانها، ولذلك كان لها من النبي ﷺ المنـــزلة العليّة في نفسِه، حيث كان يكثر من مدحِها، والثناء عليها؛ ولكبير فضلها، وما وصل إلى النبي ﷺ من الخير بسببها [(٣)]، كان لها أحسن الجزاء، وأفضل العاقبَةِ عند الله تعالى.

---

(١) انظر العقيدة الواسطية (مع شرح الهراس) (٢٤٧).

(٢) انظر فتح الباري (٧/ ١٠٩).

(٣) انظر المفهم (٦/ ٣١٧).

عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت : **قلت يا رسول الله ، أين أمّي خديجة ؟**

قال : (في بيت من قصب) .

قلت : أمن هذا القصب ؟

قال : (لا ، من القصب المنظوم بالدّرّ واللؤلؤ والياقوت) [1] .

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١/ ١٣٩) رقم ٤٤٠، ومسند الشاميين (٢/ ١١٧) رقم ١٠٢٤ ورجاله ثقات سوى مهاجر بن ميمون الحضرمي، فلم أجد له ترجمة.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣٥٨): "رواه الطبراني في الأوسط من طريق مهاجر بن ميمون عنها، و لم أعرفه، ولا أظنه سمع منها، والله أعلم، وبقية رجاله ثقات".

وله شاهد من حديث جابر:

أخرجه أبو يعلى في مسنده ، وابن عدي في الكامل في الضعفاء (١/ ٣١٩)، ورجاله ثقات غير إسماعيل بن مجالد ووالده مجالد بن سعيد، وكلاهُما متكلم فيه، لكن ذلك لا يخرجهما عن حدِّ الاعتبار.

أما إسماعيل فإنه "صدوق" كما قال الذهبي في الكاشف (١/ ٢٤٩)، ومثله الحافظ في تقريب التهذيب (١٤٣) وزاد "يخطئ".

لكنه توبع، فقد تابعَهُ يحيى بن سعيد بن أبان الأموي كما عند الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/ ٨) رقم ٦، وهو "صدوق يغرب" كما قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب (١٠٥٥).

وأما والده فقد قال فيه الذهبي في ميزان الاعتدال (٤/ ٣٥٨): "مشهور صاحب حديث على لين فيه".

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٩٢٠): "صدوق ليس بالقوي".

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣٥٩): "رواه الطبراني في المعجم الأوسط والكبير باختصار، ورجالهما رجال الصحيح غير مجالد وقد وثق، وخصوصاً في أحاديث جابر".

قلت: وهذا منها، وهو مما يزيد الحديث قوة.

وانظر الكامل في ضعفاء الرجال لابن عديّ (٦/ ٤٢٣)، وتهذيب الكمال (٢٧/ ٢٢٣).

فبهذا الشاهِد، وهذه القرينة التي في إسناده - أعني توثيق مجالد في أحاديث جابر - يرتقي الحديث لدرجة الحسن.

قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣/٦٠): "إسناد حسن، ولبعضه شواهد في الصحيح، والله أعلم".

ففي هذا الجواب بيان لحال خديجة - رضي الله عنها - وما أعد الله لها، وما هي عليه من النعيم، وأنها في الجنة في بيت من قصب، منظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت.

ونحو ما جاء في الفتيا قول عائشة - رضي الله عنها - : (ما غرتُ على امرأة للنبي ﷺ ما غرتُ على خديجة، هلكَتْ قبل أن يتزوجني، لما كنت أسمعُهُ يذكُرها، وأمره الله أن يبشرها ببيت من قصب، وإن كان ليذبح الشاة فيهدي في خلائلها منها ما يسعهن) [١] .

عن إسماعيل [٢] قال : قلت لعبد الله بن أبي أوفى، أكان رسول الله ﷺ بشر خديجة ببيت في الجنة ؟

قال : " نعم، بشرها ببيت في الجنة لا صخب فيه ولا نصب " [٣].

وكل هذا دال على علو شأنها، وحسن عاقبتها، وطيب منزلها عند الله تعالى .

المسألة الثانية : من مناقب عائشة بنت الصديق - رضي الله عنها - .

أفضل أزواج رسول الله ﷺ ، وأرواهن لحديثه، وأعلمهن بفقهه، امتازت عن سائر أزواجه ﷺ بفضائل، وانفردت عنهن بأمور لم يشركها فيه أحد، ومنها ما جاء في الفتاوى التالية :

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب مناقب الأنصار- باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها - رضي الله عنها - (٧/ ١٣٣) رقم ٣٨١٦.

ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب فضائل خديجة أم المؤمنين (٨/ ٢١٤) رقم ٢٤٣٥.

(٢) هو ابن أبي خالد، أحد رجال الإسناد، ثقة ثبت. انظر تقريب التهذيب (١٣٨).

(٣) البخاري مع الفتح - كتاب مناقب الأنصار - باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها (٧/ ١٣٣) رقم ٣٨١٩.

ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب فضائل خديجة أم المؤمنين (٨/ ٢١٤) رقم ٢٤٣٣.

الفرع الأول : أنها أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه.

عن عمرو بن العاص ﷺ أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته **فقلت: أيّ الناس أحبُّ إليك ؟**

قال : (عائشة) .... الحديث [١].

فهذا الجواب نص صريح في أنها – رضي الله عنها – أحب أزواجه إليه، وأقربهن إلى قلبه، وهو من خصائصها.

قال ابن القيم – رحمه الله – : " ومن خصائصها: أنها كانت أحبّ أزواج رسول الله ﷺ إليه " [٢].

ومما يشهد لهذه الفتيا، ما جاء عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت: أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمةَ بنت رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ، فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي، فأذن لها، فقالت: يا رسول الله، إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، وأنا ساكتة.

قالت : فقال لها رسول الله ﷺ: (أي بُنيَّة، ألست تحبين ما أحب ؟) .

فقالت : بلى .

قال : (فأحبِّي هذه) .

قالت: فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ، فقلن لها: ما نراك أغنيت عنَّا من شيء، فارجعي إلى رسول الله ﷺ فقولي له: إن أزواجك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة، فقالت فاطمة: والله لا أكلمه فيها أبداً... الحديث [٣] .

---

(١) تقدم تخريجه (٦١٦)

(٢) جلاء الأفهام (٣٥١).

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب الهبة – باب من أهدى إلى صاحبه، وتحرى بعض نسائه دون بعض (٥/ ٢٠٥) رقم ٢٥٨١ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب فضائل الصحابة – باب فضائل عائشة – رضي الله تعالى عنها – (٨/ ٢١٩) رقم ٢٤٤٢، واللفظ لمسلم .

قال الحافظ ابن حجر: " وفي هذا الحديث منقبة ظاهرة لعائشة " [١].

قلت : وذلك لمحبته لها وتفضيله إياها عن سائر أزواجه ، ولذلك لما شعرن بهذا سألنه العدل فيها - أي عائشة - والمقصود التسوية بينهن في المحبة وغيرها [٢].

قال النووي - رحمه الله - : " وكان ﷺ يسوي بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه، وأما محبة القلب فكان يحب عائشة أكثر منهن، وأجمع المسلمون على أن محبتهن لا تكليف فيها، ولا يلزمه التسوية فيها " [٣].

وكل هذا دال على سمو قدرها وعلوه لدى النبي ﷺ.

الفرع الثاني : أنها زوجته في الجنة.

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : **قلت : يا رسول الله ، مَن مِن أزواجك في الجنة ؟**

قال : (أما إنك منهن) .

قالت : فخُيِّل إليَّ أن ذاك أنه لم يتزوج بكراً غيري [٤].

---

(١) فتح الباري (٥/ ٢٠٧).

(٢) انظر المنهاج للنووي (٨/ ٢٢٥)، وفتح الباري (٥/ ٢٠٧).

(٣) المنهاج للنووي (٨/ ٢٢٥).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٦/ ٨) رقم ٧٠٩٦، والطبراني في المعجم الأوسط (٨/ ٨٤) رقم ٨٠٣٩، والكبير (٢٣/ ٣٩) رقم ٩٩، والحاكم في المستدرك (٤/ ١٤) رقم ٦٧٤٣، كلهم من طريق محمد بن بكار بن الريان، حدثنا يوسف بن يعقوب بن الماجشون عن أبيه عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: ... الخ، ورجاله ثقات سوى يعقوب بن أبي سلمة الماجشون فإنه صدوق كما في تقريب التهذيب (١٠٨٨) .

وله طريق أخرى عند ابن سعد في الطبقات (٨/ ١٩) من طريق أبي محمد مولى الغفاريين عن عائشة - رضي الله عنها -....

والحديث صححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي.

وقال الألباني أيضاً في صحيح موارد الظمآن (٢/ ٣٦٥): "صحيح".

وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧/ ٢٧) ففيه تخريج موسَّع.

وهذا الجواب يعني أن أزواجَه كلهن في الجنة، وأن عائشة - رضي الله عنها - منهن، وقد تقدم في مطلع هذا المطلب أن هذا من جملة أصول أهل السنة والجماعة.

ومما في معنى الفتيا أيضاً قول عمار بن ياسر ﷺ على منبر الكوفة عندما قام خطيباً فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال: (إنها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة، ولكنها مما ابتليتم) [(١)] .

وكل هذا يدل على رفعتها وحميد عاقبتها، وعلو درجتها في الآخرة.

المسألة الثالثة : من مناقب أم سلمة - رضي الله عنها - .

واسمها هند بنت أبي أميّة بن المغيرة المخزوميَّة القرشيَّة، من السابقات إلى الإسلام، ومن المهاجرات، صاحبة العقل البالغ، والرأي الصائب [(٢)]، ولها فضائل، منها ما جاء في الفتيا التالية:

عن أم سلمة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ جلَّلَ على الحسن والحسين وعليٍّ وفاطمةَ كساءً، ثم قال : (اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً) .

فقالت أم سلمة : وأنا معهم يا رسول الله ؟

قال: (إنَّك إلى خير) [(٣)].

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الفتن - (١٣/ ٥٣) رقم ٧١٠١.

(٢) انظر الإصابة (٨/ ٤٠٤، ٤٠٦).

(٣) أخرجه الترمذي - كتاب المناقب - باب فضل فاطمة بنت محمد ﷺ (٥/ ٦٥٦) رقم ٣٨٧١، وابن جرير في جامع البيان (١٠/ ٢٩٧) رقم ٢٨٤٩٥، من طريق عبد الحميد بن بهرام عن شهر عن فضيل بن مرزوق عن عطيَّة عن أبي سعيد الخدري عن أمّ سلمة (فذكرته).

وفي إسناده شهر وقد تقدم ذكر حاله .

وعطيّة العوفي، وهو مجمع على ضعفه كما قال الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين (٢٧٦).

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٥٨٧) رقم ٩٩٤ من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء بن أبي رباح قال: حدثني من سمع أم سلمة تذكر... الخ .

فأجابها ﷺ بما يدل على فضلها، وهو الشهادة لها بالخير، والدخول في آل البيت .

ومعنى الفتيا : " أنت على خير ، وعلى مكانك من كونك من أهل بيتي ، ولا حاجة لك في الدخول تحت الكساء، كأنه منعها من ذلك لمكان علي ... "[(١)] .

ويدل لصواب هذا المعنى والتوجيه للحديث ما ورد صريحاً بلفظ آخر للحديث، وفيه أنها قالت :

فقلت : يا رسول الله، أنا من أهل البيت ؟

قال : (بلى إن شاء الله)[(٢)] .

ويؤيد هذا عموم قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

= قال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٣/ ٤٦٦): "في إسناده من لم يُسَمَّ وهو شيخ عطاء، وبقية رجاله ثقات".

ومن طريق عطاء أيضاً: أخرجه الترمذي (٥/ ٣٢٧) رقم ٣٢٠٥، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٢٤٣) رقم ٧٧١.

وفيه عمر بن أبي سلمة ربيب النبي ﷺ بين عطاء وأم سلمة، فلعله هو الواسطة المبهمة عند الإمام أحمد في فضائل الصحابة.

وبهذا الطريق صحح الألباني - رحمه الله - الحديث. انظر صحيح سنن الترمذي (٣/ ٥٧٠).

وقد أثبت الحديث غير واحد من أهل العلم:

قال الترمذي - رحمه الله -: "هذا حديث حسن صحيح".

وصححه شيخ الإسلام - رحمه الله - في منهاج السنة (٥/ ١٣)، والألباني كما تقدم.

وصدر الذهبي حكمه على إسناده بقوله: "إسناد جيد" سير أعلام النبلاء (٣/ ٢٨٣).

(١) تحفة الأحوذي (٩/ ٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/ ٢٨٦) رقم ٦٢٧، والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٥١) رقم ٣٥٥٨، ومن طريقه البيهقي في الاعتقاد (٤٥٤)، وفي السنن الكبرى (٢/ ١٥٠) .

وفي إسناده مقال، لكنه منجبر بالطريق الأخرى للحديث والذي تقدم تخريجه قبل قليل.

فإنها واردة في أزواج النبي ﷺ إذ الخطاب فيها، وسباق الآية ولحاقها، وما تضمنته من أمر ونهي ووعد ووعيد كله في أزواج النبي ﷺ [(١)].

قال ابن كثير - رحمه الله - عند هذه الآية: "وهذا نص في دخول أزواج النبي ﷺ في أهل البيت ههنا؛ لأنهن سبب نزول هذه الآية، وسبب النـــزول داخل فيه قولاً واحداً" [(٢)].

فبان بهذا فضل أم سلمة - رضي الله عنها - وعظيم قدرها.

الضرب الثاني : الفتاوى الواردة في بعض الصحابيات.

وفيه مسألة واحدة : من مناقب أم حرام - رضي الله عنها - .

وهي بنت ملحان الأنصاريّة ، و" كانت من علية النساء " [(٣)] ، ولها فضائل منها: إخباره ﷺ بأنها في أول جيش من هذه الأمة يغزون البحر، قد وجبت له مغفرة الله والجنة، وبيان هذا في الفتيا التالية:

عن أم حرام - رضي الله عنها - أنها سمعت النبي ﷺ يقول: (أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا) [(٤)]

قالت أم حرام : قلت : يا رسول الله، أنا فيهم ؟

قال : (أنتِ فيهم) .

ثم قال النبي ﷺ: (أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم) .

فقلت : أنا فيهم يا رسول الله ؟

---

(١) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤/ ١١٩)، ومنهاج السنة لابن تيمية (٧/ ٧٤)، وجلاء الأفهام (٣٣٣)، وفضل أهل البيت ومكانتهم عند أهل السنة للشيخ عبد المحسن العباد (٨).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٣/ ٤٦٥).

(٣) سير أعلام النبلاء (٢/ ٣١٧).

(٤) (أوجبوا): " أي فعلوا فعلاً وجبت لهم به الجنة " فتح الباري (٦/ ١٠٣).

قال : (لا) [1].

ففي هذا الجواب إثبات منه ﷺ بأنها أحد أفراد هذا الجيش الذين قد أتوا ما يوجب لهم الجنة، وفي هذا دلالة عظيمة على فضلها، وعلو رتبتها.

وفي معناه ورد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: حدثتني أم حرام أن النبي ﷺ قال يوماً في بيتها، فاستيقظ وهو يضحك، قلت: يا رسول الله، ما يضحكك ؟

قال: (عجبت من قومٍ من أمتي يركبون البحرَ كالملوكِ على الأسِرَّة).

فقلت : يا رسول الله ، ادعُ الله أن يجعلني منهم .

فقال : (أنتِ منهم). ثم نام فاستيقظ وهو يضحك، فقال مثل ذلك مرتين أو ثلاثاً .

قلت : يا رسول الله ، ادعُ الله أن يجعلني منهم.

فيقول : (أنتِ من الأولين) .

فتزوج بها عبادةُ بن الصامت، فخرج بها إلى الغزو، فلما رجعت قُرِّبت دابّةٌ لتركبها، فوقعت فاندقت عُنُقها [2].

فهذا يتفق مع ما تقدم، ويزيده وضوحاً.

* * *

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الجهاد – باب ما قيل في قتال الروم (٦/ ١٠٢) رقم ٢٩٢٤.

(٢) البخاري مع الفتح – كتاب الجهاد – باب ركوب البحر (٦/ ٨٧) رقم ٢٨٩٤، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب فضل الغزو في البحر (٧/ ٦٥) رقم ١٩١٢.

المبحث الخامس : فتاوى النبي ﷺ في أمر الخلافة .

والمقصود بها الخلافة الراشدة بعد النبي ﷺ، وهي خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ والتي قد أشاد بها النبي ﷺ، وأثنى عليها، ووصفها بأنها خلافة نبوة في قوله : (خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملكَ أو ملكه من يشاء) [١] .

قال الصابوني – رحمه الله – : " ويشهدون ويعتقدون أن أفضل أصحاب رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وأنهم هم الخلفاء الراشدون الذين ذكر النبي ﷺ خلافتهم بقوله فيما رواه سعيد بن جمهان[٢] عن سَفِينَة [٣] : (الخلافة بعدي ثلاثون سنة) ثم قال : امسِك خلافة أبي بكر سنتين، وعمر عشراً، وعثمان ثنتي عشرة، وعلي ستاً، وبعد انقضاء أيامهم عاد الأمر إلى الملك العضوض على ما أخبر عنه الرسول ﷺ " [٤].

---

(١) أخرجه أبو داود – كتاب السنة – باب في الخلفاء (٥/ ٣٦) رقم ٤٦٤٦، والترمذي في الجامع – كتاب الفتن – باب ما جاء في الخلافة (٤/ ٤٣٦) رقم ٢٢٢٦، وأحمد في المسند (٥/ ٢٧٩) رقم ٢١٩١٣، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/ ١١٦) رقم ١١٣، وفي السنة (٢/ ٧٩٥) رقم ١٢١٥، والبزار في مسنده (٩/ ٢٨٠) رقم ٣٨٢٨، والنسائي في السنن الكبرى (٥/ ٤٧) رقم ٨١٥٥، والروياني في مسنده (١/ ٤٣٨) رقم ٦٦٦، وابن حبان في صحيحه (١٥/ ٣٩٢) رقم ٦٩٤٣، والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٥٥) رقم ١٣، والحاكم في المستدرك (٣/ ١٥٦) رقم ٤٦٩٧، والبيهقي في الاعتقاد (٤٦٧)، وهو حديث ثابت، وقد أطال العلامة الألباني في تخريجه والكلام عليه في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٨٢٠- ٨٢٧)، ونص على من صححه من العلماء كابن حبان وابن عبد البر وابن تيمية وغيرهم، أو حسنه كالترمذي .

(٢) أحد رواة الحديث، وهو سعيد بن جُمْهان الأسلمي، يكنى بأبي حفص، وهو "صدوق له أفراد" انظر تقريب التهذيب (٣٧٥).

(٣) هو مولى رسول الله ﷺ وسفينة لقبه، واختلف في اسمه على واحدٍ وعشرين قولاً، وأصلُهُ من فارس ، اشترته أم سلمة – رضي الله عنها – ثم أعتقته، واشترطت عليه خدمة النبي ﷺ، له أحاديث. انظر الإصابة (٣/ ١١١)، وتقريب التهذيب (٣٩٥).

(٤) عقيدة السلف (١٠١)، وانظر الصواعق المحرقة للهيتمي (١/ ٦٦).

وهي من المسائل المهمَّة التي اعتنى علماء السلف بتقريرهـا وتدوينـها في المصنفات المعنيّة بالاعتقاد، فنصّوا على خلافة كُلٍّ، وسطروا أحداثَها وكيفيـة وقوعها، وذلك لمخالفة أهل الأهواء أهل السنة في هذه المسألة.

يقول أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : " ويثبتون خلافة أبي بكر الصديق ﷺ بعد رسول الله ﷺ باختيار الصحابة إياه [1].

ثم خلافة عمر ﷺ بعد أبي بكر باستخلاف أبي بكر إياه.

ثم خلافة عثمان ﷺ باجتماع أهل الشورى وسائر المسلمين عليه عن أمـر عمر.

ثم خلافة علي بن أبي طالب ﷺ ببيعة من بايع من البدريين، عمـار بـن ياسر، وسهل بن حنيف [2] ، ومن تبعهما من سائر الصـحابة مـع سـابقته وفضله " [3].

وهذا كله مشهور ومدوّن في كتب السير.

والمسألة التي سأتناول طرحَها هنا متعلقة بخلافة الخليفـة الأول، أبي بكـر الصديق ﷺ لورود سؤال مرتبط بكيفية وقوع خلافته، وطريق حصولها، فإن العلماء تنازعوا في هذه المسألة، هل كانت بالنصّ أم الاختيار ؟ وإذا كانـت بالنصّ، هل هو جليّ أم خفيّ ؟

وقد صدر في هذا جواب من النبي ﷺ فيه الإشارة لا الصراحة إلى خلافـة الصدّيق، وأنه أحق بها وأولى باستحقاقها من غيره .

---

(١) سيأتي تفصيل هذا قريباً - إن شاء الله - .

(٢) هو سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي، كان من السابقين، وشهد بدراً والمشاهد كلها، مات سنة ثمان وثلاثين. انظر الإصابة (٣/ ١٦٦).

(٣) كتاب اعتقاد أهل السنة للإسماعيلي (٤٦)، وانظر نحوه عقيدة السلف أصحاب الحـديث (١٠١)، والاعتقاد للبيهقي (٤٦٧)، ولمعة الاعتقاد (١١١).

عن جبير بن مطعم قال: أتت النبي ﷺ امرأة فكلمته في شيء، فأمرها أن ترجع إليه ، **قالت : يا رسول الله، أرأيت إن جئتُ ولم أجدك ؟** - كأنها تريد الموت - .

قال : (إن لم تجديني فأتي أبا بكر) [١] .

فهذا الجواب منه ﷺ فيه إرشاد إلى خلافة الصديق ﷺ ودلالة عليها، وإخبار بأن أبا بكر هو الخليفة من بعده، وأنه أجدر الناسِ بالخلافة؛ لفضله، وسابقته ونحو ذلك من مناقبه.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " والتحقيق أن النبي ﷺ دل المسلمين على استخلاف أبي بكر، أرشدهم إليه بأمورٍ متعددة من أقواله وأفعاله، وأخبر بخلافته إخبار راضٍ بذلك حامدٍ له " [٢].

وهذا الجواب ليس نصاً غير محتمل لغيره، وإنما غايته إخبار بكونه خليفة من بعده - كما تقدم - .

وقد بين هذا غير واحد من العلماء.

قال القاضي عياض - رحمه الله - : " وقول النبي ﷺ للمرأة: (إن لم تجديني ائتِ أبا بكر) مما استدل به من يقول بالنص على أبي بكر [٣] ، ولا حجّة منه، بل فيه من الحجة صحة إمامته، وأن النبي ﷺ قد أخبر أنه سيكون إماماً بعده، ولو لم يكن لها أهلاً لما أمر بالمجيء إليه " [٤].

---

(١) البخاري مع الفتح - كتاب الأحكام - باب الاستخلاف (١٣/ ٢٠٦) رقم ٧٢٢٠.
ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل أبي بكر الصديق (٨/ ١٦٢) رقم ٢٣٨٦.

(٢) منهاج السنة (١/ ٤٩٩).

(٣) كابن حزم في الفِصَل (٤/ ١٧٧) وغيره.

(٤) إكمال المعلم (٧/ ٣٨٩).

وقال القرطبي – رحمه الله –: " زعم من لا تحقيق عنده من المتـأخِّرين: أن هذا نصٌّ على خلافة أبي بكر ﷺ وليس كذلك ، وإنما يتضمن الخبر عن أنه يكون هو الخليفة بعده ... "[(١)].

وقال النووي – رحمه الله – بعد ذكره للحديث : "... فليس فيه نص على خلافته وأمر بها، بل هو إخبار بالغيب الذي أعلمه الله به "[(٢)].

وقال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – : " وقول بعضهم : هذا يدل على أن أبا بكر هو الخليفة بعد النبي ﷺ صحيح، لكن بطريق الإشارة لا التصريح "[(٣)].

وقال بدر الدين العيني – رحمه الله – : " وفيه إشارة أيضاً إلى أنه هو الخليفة من بعده "[(٤)].

ومما يؤيد فهم هؤلاء العلماء لهذا النصّ، ويدفع قول من قال بنَصِّيته على خلافة الصدّيق اختلاف الصحابة ﷺ بعد وفاة النبي ﷺ في سقيفة بني ساعدة في تعيين الخليفة، وعدم قطعهم لأحد بالخلافة، لا لأبي بكر ولا لغيره، فـ " لو كان هناك نص عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم أولاً ، ولذكر حافظ النصّ ما مَعَه، ولرجعوا إليه، لكن تنازعوا أولاً، ولم يكن هناك نصٌّ، ثم اتفقوا على أبي بكر، واستقر الأمر "[(٥)].

---

(١) المفهم (٦/ ٢٤٩).
(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٨/ ١٦٩).
(٣) فتح الباري (١٣/ ٣٣٣).
(٤) عمدة القاري (١٦/ ١٧٨).
(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم (٨/ ١٦٩).

علاوة على أن العادة تحيل أن يوجدَ نص في هذا الأمر العظيم الهامّ ولا يعلم به [١] ، خاصّة وأن الهمم والدواعي متوفرة على نقل مثل هذا وإظهاره وإشهاره.

ومن هنا ذهب جمع من العلماء - سلفاً وخلفاً - إلى أنه " لم يأت نصٌّ عن رسول الله ﷺ صريح على خلافة أبي بكر أو غيره، لكنه قد جاء أحاديث صحيحة تدلّ دلالة قويّة على أنه أولى من غيره بالخلافة " [٢].

ومما يؤيد هذا ويقويه نصوص كثيرة منها :

عن علي رضي الله عنه **قال : قيل يا رسول الله ، من يُؤمَّر بعدك ؟**

قال : (إن تُؤَمِّروا أبا بكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا ، راغباً في الآخرة ، وإن تُؤَمِّروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا يخاف في الله لومة لائم ، وإن تُؤمروا علياً - ولا أراكم فاعلين - تجدوه هادياً مهدياً يأخذُ بكم الطريق المستقيم) [٣].

وقوله ﷺ لعائشة - رضي الله عنها - في مرضه : (ادعي لي أبا بكر وأخاكِ حتى أكتُبَ كتاباً، فإني أخاف أن يتمنى مُتمنٍّ ويقول قائل : أنا أولى ، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر) [٤].

---

(١) المفهم (٦/ ٢٤٧).

(٢) الانتصار للصحابة الأخيار للشيخ عبد المحسن العباد - حفظه الله تعالى - (٧٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١/ ١٣٢) رقم ٨٥٩، وفي فضائل الصحابة (١/ ٢٣) رقم ٢٨٤، ومن طريقه ابنُه عبد الله في السنة (٢/ ٥٤١) رقم ١٢٥٧، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٢٥٣) رقم ٤٠٥.

وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٢/ ٨٦) رقم ٤٦٣.

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/ ٤٦٨): "بسندٍ جيد".

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب المرضى - باب ما رُخِّص للمريض أن يقول: إني وجع، أو وآ رأساه ... (١٠/ ١٢٣) رقم ٥٦٦٦.

ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل أبي بكر الصديق (٨/ ١٦٣) رقم ٢٣٨٧.

وقوله ﷺ : (مروا أبا بكر فليصل بالناس) [١].

ومن هذا الأمر بتقديم أبي بكر في الإمامة في الصلاة ، فهم الصحابة رضي الله عنهم أنه أحق بالخلافة، يدل لهذا ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال : لما قبض رسول الله ﷺ قالت الأنصار: منّا أمير ومنكم أمير.

قال : فأتاهم عمر فقال : يا معشر الأنصار، ألستم تعلمون أن رسول الله أمر أبا بكر أن يصلي بالناس؟

قالوا : بلى .

قال : فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ؟

قالوا : نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر [٢] .

" فهذه الأخبار وما في معناها تدلّ على أن النبي ﷺ رأى أن يكون الخليفة من بعده أبو بكر الصدّيق، فنَبَّه أمته بما ذكر من فضيلته وسابقته وحسن أثره ، ثم بما أمرهم به من الصلاة خلفه ... وإنما لم ينص عليه نصاً لا يحتمل غيره ...

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الأذان – باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة (٢/ ١٦٤) رقم ٦٧٨. ومسلم مع شرح النووي – كتاب الصلاة – باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر (٢/ ٣٧٦) رقم ٤٢٠.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٤٩٥) رقم ٣٧٦٤، وفي فضائل الصحابة (١٨٢/١) رقم ١٩٠، وابن أبي عاصم في السنة (٧٨٢/٢) رقم ١١٩٣، والنسائي في السنن (٤٠٩/٢) رقم ٧٧٦، وابن سعد في الطبقات (١٧٨/٣-١٧٩)، والحاكم في المستدرك (٧٠/٣) رقم ٤٤٢٣، وابن عبد البر في التمهيد (٢٢/ ١٢٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٨٨/٤)، وضياء الدين المقدسي في المختارة (٣٣٦/١) رقم ٢٢٩.

والأثر صححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وحكم على إسناده بالصحة أيضاً الشيخ عبد المحسن العبّاد – حفظه الله – في الانتصار للصحابة الأخيار (٧٣) .

وحسنه الألباني – رحمه الله – في صحيح سنن النسائي (٢٥٧/١)، وظلال الجنّة (٥٥٣/٢).

لأنه علم بإعلام الله إياه أن المسلمين يجتمعون عليه، وأن خلافته تنعقد بإجماعهم على بيعته ... "[١] .

فهذا حاصِل ما يمكن ذكره في هذه المسألة، وبه يتبين معنى الفتيا وتتضح دلالتها .

* * *

(١) الاعتقاد للبيهقي (٤٨٢)، وانظر عقيدة السلف أصحاب الحديث (١٠١-١٠٣)، ولمعة الاعتقاد (١١١-١١٢).

الفصل الثالث : فتاوى النبيّ ﷺ في الاعتصام بالكتاب والسنة ولزوم الجماعة والتحذير من البدع وأهلها .

المبحث الأول : فتاوى النبي ﷺ في الاعتصام بالكتاب والسنة .

بعث الله نبيه ﷺ على حين فترة من الرسل ، والشرك ضارب بأطنابه شرق الأرض وغربها ، والأهواء تعصف بأصحابها يمنة ويسرة ، والخلاف بين الناس قائم على أشده ، والحروب الطاحنة على أوجها، فلا دين يزعهم ، ولا سلطان يزجرهم ، فجاء ﷺ فدعاهم إلى الله ، فوحدهم بعد تفرق ، وجمعهم بعد شتات ، وأقام فيهم دعائم الاعتصام بدين الله تعالى ، وأوضح لهم أسسه وثبّتهُ في نفوسهم وذلك في قوله : (تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما ، كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض)[1] .

فاستمر الناس على هذا المنهاج إلى أوائل خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث ظهر مصداق ما أخبر به ﷺ في غير ما حديث من افتراق الأمة ، وانقسامها إلى أحزاب وفرق شتى ، وسلوكها لسبل خارجة عما كان عليه النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم .

وكلما بعد العهد عن زمن النبوة اتسعت الدائرة ، وزاد تشعب الفرق ، وآثار النبوة في المقابل تختفي شيئاً فشيئاً ، ويعتاض عنها بالآراء المخترعة والمحدثات المنكرة .

ولما أخبر ﷺ عن هذا الافتراق المشار إليه آنفاً وحكم على الفرق الخارجة عن سنته بالهلاك واستثنى واحدة من هذا الحكم ، بادره الصحابة بالسؤال عن هذه الفرقة وسِمَتِها التي بها نالوا هذا الفضل ؟

---

(١) أخرجه الدارقطني في سننه (٤/٢٤٥) رقم ١٤٩ ، والحاكم في المستدرك (١/١٧٢) رقم ٣١٩ ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/١١٤) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/٨٠) رقم ٩٠ ، قال الألباني في صحيح الجامع (١/٥٥٦) : " صحيح " .

عن عبد الله بن عمرو ﷺ عن النبي ﷺ قال : (إن أشبه الأمم ببني إسرائيل أمتي مثلاً مثل حذو النعل بالنعل ، حتى لو أن كان في بني إسرائيل من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يفعل ذلك ، وإن بني إسرائيل افترقوا علـــى ثنـــتين وسبعين فرقة تزيد عليهم أمتي فرقة واحدة كلها في النار إلا واحدة) .

فقيل له : يا نبي الله فمن الناجي منها ؟

فقال : (من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي) [1] .

وعن عوف بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، فواحدة في الجنة ، وسبعون في النار ، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، فإحدى وسبعون في النار ، وواحـــدة في الجنـــة ، والذي نفسُ محمد بيده ! لتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، واحـــدة في الجنة وثنتان وسبعون في النار) .

قيل : يا رسول الله ، من هم ؟

قال : (الجماعة) [2] .

---

(١) أخرجه الترمذي - كتاب الإيمان - باب ما جاء في افتراق هذه الأمة (٥/٢٦) رقم ٢٦٤١ ، ومحمد بن نصر المروزي في السنة (٢٣) رقم ٥٩ ، والحاكم في المستدرك (١/٢١٨) رقم ٤٤٤ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/١٠٠) رقم ١٤٧ ، وأبو القاسم الأصبهاني المعروف بـــ (قوام السنة) في الترغيب والترهيب (١/٥٢٩) رقم ٩٦٥ ، وفي إسناده مقال ، لكن له شـــواهد وطـــرق يقوى بها .

انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/٤٤٦) ، وقد جمعها الشيخ سليم بن عيد الهلالي في جزء مفرد لهذا الحديث سماه (درء الارتياب عن حديث ما أنا عليه اليـــوم والأصـــحاب) (١٣-١٧) ، ولذلك صححه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/٣٤٥) وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/٥٤) .

(٢) أخرجه ابن ماجه - كتاب الفتن - باب افتراق الأمم (٤/٣٥٢) رقم ٣٩٩٢ ، وابن أبي عاصـــم في السنة (١/٧٥) رقم ٦٣ ، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (١٤/١٨٠) ، واللالكائي في شـــرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/١٠١) رقم ١٤٩ ، قال الألباني : " وهذا إسناد جيد ، رجالـــه ثقـــات معروفون غير عبّاد بن يوسف وهو الكندي الحمصي ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه غيره ، وروى عنه جمع " السلسلة الصحيحة (٣/٤٨٠) . وله شاهد من حديث أنس وهو الذي يليه .

وعن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (إن بني إسرائيل تفرقت إحدى وسبعين فرقة فهلكت سبعون فرقة وخلصت فرقة واحدة .

وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة فتهلك إحدى وسبعين وتخلص فرقة) .

قالوا : يا رسول الله من تلك الفرقة ؟

قال : (الجماعة ، الجماعة) [١] .

فهذه الفتاوى منه ﷺ " أفادت أن الجماعة عبارة عن جماعة الصحابة ﷺ والفرقة الناجية هي التي على سيرة النبي ﷺ وطريقة أصحابه " [٢] .

وبهذا الجواب أنار ﷺ الطريق لأصحابه بل لأمته أجمع ، وأوضح الأمر ، وشفى وكفى بهذا البيان حيث بين أن الناجي هو المقتصر على سنته ﷺ وما كان عليه سلف الأمة [٣] .

وأما الفرق الأخرى فعامتها متوعدة بالهلاك ودخول النار [٤] .

قال العلامة السعدي – رحمه الله – : " فمن كان على هذا الوصف فهو صاحب سنة محضة ، ومن كان من بقية الفرق فهو مبتدع ... " [٥] .

وأحظى الفرق بهذا الوصف هم أهل السنة والجماعة ، وأهل الحديث وأصحاب الأثر ، لأنه إذا " كان وصفُ الفرقة الناجية : أتباع الصحابة على عهد رسول الله ﷺ وذلك شعار السنة والجماعة ، كانت الفرقة الناجية هم أهل السنة والجماعة .

---

(١) أخرجه أحمد (٣/١٨٣) رقم ١٢٤٦٣ ، قال الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٤٠٦) : " وسنده حسن في الشواهد " .

(٢) الدين الخالص (٣/٤٤) .

(٣) انظر شرح السنة للبربهاري (٩٧) .

(٤) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (٣٧) .

(٥) سؤال وجواب في أهم المهمات (٢٢) .

فالسنة ما كان ﷺ هو وأصحابه عليه في عهده ، مما أمرهم به ، أو أقــرهم عليه أو فعله هو .

والجماعة هم المجتمعون الذين ما فرقوا دينهم وكانوا شيعاً ، فالذين فرقــوا دينهم وكانوا شيعاً خارجون عن الجماعة ، قد برّأ الله نبيه منهم ، فعُلم بذلك أن هذا وصفُ أهل السنة والجماعة ... وأن هذا الحديث وصف الفرقة الناجية باتباع سنته التي كان عليها هو وأصحابه ، وبلزوم جماعة المسلمين " (١) .

فهذا القيد إذاً – أعني قوله : (ما أنا عليه وأصحابي) – هو الميزان الــذي عليه توزن أعمال الناس وأقوالهم، وبالأخذ به ولزومه تميز أهل السنة والجماعة، ولضرورته فقد نص عليه علماء السلف وأكدوا على التمسك به .

قال الإمام أحمد – رحمه الله – : " أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ ، والإقتداء بهم " (٢) .

وقد ورد في معنى الفتيا عدة نصوص مشتملة على هذه القيود منها :

قولــه تعــالى : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [النساء:١١٥] .

والمراد بالمؤمنين هنا الصحابة ﷺ (٣) .

فرتب الله تعالى الوعيد الوارد في الآية على مشاقة الرسول ﷺ واتباع سبيل غير المؤمنين وهم الصحابة ، وهذا يدل على خطورة الحيدة عن منــهاجهم في فهم النصوص ومعرفة مدلولاتها والعمل بها .

---

(١) منهاج السنة (٣/٤٥٧–٤٥٨) .

(٢) أصول السنة (٢٥–٢٦) .

(٣) انظر مجموع الفتاوى (٤/٢) .

إذ لو لم يكن هذا معتبراً لما نصّ عليه ، لأن مشاقة الرسول وحدها كافية في حصول الوعيد ؛ فلما قال : ﴿ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ دلّ على أن الوعيد مرتب على المجموع [١] .

ولذلك قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – عند قوله تعالى : ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ : " هذا ملازم للصفة الأولى ... " [٢] أي : لمشاقة الرسول ﷺ .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله تعالى : " فعلق الوعيد بمشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين ، مع العلم بأن مجرد المشاقة للرسول توجب الوعيد ، ولكن هما متلازمان ، فلهذا علقه بهما ... " [٣] .

وبهذا يتبين مدلول قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ ومدى لصوقه بقول النبي ﷺ : (ما أنا عليه وأصحابي) .

وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى) .

قالوا : يا رسول الله ومن يأبى ؟

قال : (من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى) [٤] .

---

(١) انظر مجموع الفتاوى (١٩/١٩٣) و (١٩/١٧٨-١٧٩) .

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/٥٢٥) .

(٣) منهاج السنة (٨/٣٤٤) وانظر نحوه من المصدر نفسه (٨/٣٤٧) .

(٤) البخاري مع الفتح – كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب الإقتداء بسنن رسول الله ﷺ ... (١٣/٢٤٨) رقم ٧٢٨٠ .

وعن العرباض بن سارية قال : وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب .

فقال رجل : إن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا يا رسول الله ؟

قال : (أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وإن عبد حبشي ، فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً ، وإياكم ومحدثات الأمور ؛ فإنها ضلالة فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عَضُّوا عليها بالنواجذ) [(١)] .

فإنه ﷺ " في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته ، وسنة الخلفاء الراشدين من بعده ... " [(٢)] ، وهذا موافق لما تقدم [(٣)] من قوله ﷺ : (ما أنا عليه وأصحابي) .

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه -كتاب السنة- باب لزوم السنة (١٣/٥)رقم ٤٦٠٧، والترمذي في سننه -كتاب العلم- باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٤٣/٥)رقم ٢٦٧٦، وابن ماجه في السنن -كتاب السنة- باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (٣٠/١)رقم ٤٢، وأحمد في المسند (١٧٤/٤)رقم ١٧١١٢،والدارمي في سننه(٤٨/١)رقم ٩٥،وابن أبي عاصم في السنة(٧٠/١)رقم ٥٤، والمروزي في السنة (٢٦)رقم ٦٩، والآجري في الشريعة (١٧١/١)رقم ٧٠، وابن حبان في صحيحه (١٧٨/١)رقم ٥، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٥/١٨)رقم ٦١٧، والمعجم الأوسط (٢٨/١) رقم ٦٦، وفي مسند الشاميين (٤٤٦/١)رقم ٧٨٦، والحاكم في المستدرك (١٧٤/١)رقم ٣٢٩، والبيهقي في السنن الكبرى (١١٤/١٠) ، وفي الاعتقاد (٣٠١) ، وفي شعب الإيمان (١٩٥/١٣) رقم ٧١١٠ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٢٠/٥) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٧٤/١) رقم ٧٩ ، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن وغوائلها (٣٧٥/٢) رقم ١٢٤ ، والمزي في تهذيب الكمال (٥٣٩/٣١) .

والحديث قال فيه الترمذي: " حسن صحيح "، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه ابن تيمية في الفتاوى (٤٩٣/٢٨) وقال الذهبي أيضاً في سير أعلام النبلاء (٤٨٢/١٧) : " هذا حديث عالٍ صالح الإسناد " ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٦٩/٣-٧٠) ، وصحيح سنن أبي داود (١١٨/٣-١١٩) وصحيح سنن ابن ماجه (٣١/١-٣٢) ، وظلال الجنة (١٩/١) ، وصحيح موارد الظمآن (١٣٠/١-١٣١) .

(٢) جامع العلوم والحكم (٣١٥) .

(٣) جامع العلوم والحكم (٣١٤) .

وعن أبي واقد الليثي قال : إن رسول الله ﷺ قال ونحن جلوس على بساط: (إنها ستكون فتنة) .

قالوا : وكيف نفعل يا رسول الله ؟

فرد يده إلى البساط فأمسك به فقال : (تفعلون هكذا) .

وذكر لهم رسول الله ﷺ يوماً (إنها ستكون فتنة) فلم يسمعه كثير من الناس .

فقال معاذ بن جبل : ألا تسمعون ما يقول رسول الله ﷺ ؟

فقالوا : ما قال ؟

قال : (إنها ستكون فتنة) .

فقالوا : فكيف لنا يا رسول الله ؟ وكيف نصنع ؟

قال : (ترجعون إلى أمركم الأول) [(١)] .

نظير هذا قول ابن مسعود ﷺ : (يا أيها الناس ، إنكم ستُحدِثون ويُحدثُ لكم ، فإذا رأيتم محدثاً فعليكم بالأمر الأول) [(٢)] .

وهؤلاء - أعني أهل السنة - الذين على هذا الوصف من التمسك بسنة النبي ﷺ وما كان عليه أصحابه هم الغرباء الذين أثنى عليهم النبي ﷺ ونعتهم

---

(١) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢١/٣) رقم ١١٨٤، وإسناده صحيح ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤١/٣) رقم ٣٣٠٧ ، وفي المعجم الأوسط (٢٩٤/٨) رقم ٨٦٧٩ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩٢/٧) : " رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عبد الله بن صالح ، وقد وثق ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح " .

قلت : وضعفه لا يضر لمتابعة يحيى بن عبد الله بن بكير له عند الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢١/٣) .

(٢) أخرجه الدارمي في سننه (٦٥/١) رقم ١٧٢ ، والمروزي في السنة (٢٩) رقم ٨٠ ، وصححه ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٣٢٠) ، وصدر الحافظ ابن حجر في فتح الباري حكمه عليه بقوله (٢٥٣/١٣) : " وثبت عن ابن مسعود ... " .

بالغربة في قولـــه ﷺ : (بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ فطـــوبى للغرباء) [١] .

وجاء السؤال عنهم في غير ما حديث .

قال ابن رجب – رحمه الله – : " وأما فتنة الشـــبهات والأهـــواء المضـــلة فبسببها تفرق أهل القبلة وصاروا شيعاً ، وكفر بعضهم بعضـــاً ، وأصـــبحوا أعداءً وفرقاً وأحزاباً بعد أن كانوا إخواناً ، قلوبهم على قلب رجل واحد ، فلم ينج من هذه الفرق إلا الفرقة الواحدة الناجية ، وهم المذكورون في قوله ﷺ : (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خـــذلهم ولا مـــن خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك) [٢] .

وهم في آخر الزمان الغرباء المذكورون في الحديث : الذين يصـــلحون إذا فسد الناس ، وهم الذين يُصلحون ما أفسد الناس من السنة ... " [٣] .

وهذه الأحاديث التي أشار إليها ابن رجب هي مما صح عـــن الـــنبي ﷺ في وصفهم ، وورد فيها السؤال عنهم .

عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ ذات يوم ونحـــن عنـــده : (طوبى للغرباء) .

فقيل : من الغرباء يا رسول الله ؟

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً ، وأنه يأرز بين المسجدين (١/٤٥٣) رقم ١٤٥ .

(٢) البخـــاري مع الفتح – كتـــاب التوحيد – باب قول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَـٰهُ ﴾ (١٣/٤٤٢) رقم ٧٤٦٠ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب قوله ﷺ : (لا تـــزال طائفة من أمتي ...) (٧/٧٤) رقم ١٩٢٠ .

(٣) كشف الكربة في وصف أهل الغربة (٢٢-٢٥) .

قال : (أناس صالحون ، في أناس سوء كثير ، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) [١] .

قال ابن رجب - رحمه الله - : " وفي هذا إشارة إلى قلة عددهم ، وقلة المستجيبين لهم ، والقابلين منهم ، وكثرة المخالفين لهم ، والعاصين لهم " [٢] .

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الإسلام بدأ غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء) .

قيل : من هم يا رسول الله ؟

قال : (الذين يصلحون إذا فسد الناس) [٣] .

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٦٧) رقم ٧٧٥ ، ومن طريقه الآجرّي في الغرباء من المؤمنين (٢٨) رقم ٦ ، وأخرجه أحمد في المسند (٢٩٢/٢) رقم ٧٠٩٦ ، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٥١٧/٢) ، والطبراني في المعجم الأوسط (١٤/٩) رقم ٨٩٨٦ وابن وضاح في البدع والنهي عنها (١٢٣) رقم ١٦٨ ، والذهبي في تذكرة الحفاظ (٧٧٥/٢) .

وفي إسناده سفيان بن عوف القارّي ، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٣٢٠/٤) وقال العجلي في معرفة الثقات (٤١٦/١) : " مصري تابعي ثقة " .

وجندب بن عبد الله ، قال العجلي (٢٧٣/١) : " كوفي تابعي ثقة " ، وذكر ابن حجر قول العجلي في تعجيل المنفعة (٣٩٧/١) ولم يتعقبه بشيء، وكذا أبو زرعة العراقي في ذيل الكاشف (١٤) .

وابن لهيعة ، وقد تقدم ذكر حاله غير مرة ، ووجوده لا يضر هنا في الإسناد لكون الرواة عنه كل من عبد الله بن وهب وقتيبة وابن المبارك ، وقد جوّد إسناده الشيخ سليم الهلالي - وفقه الله - في كتابه بصائر ذوي الشرف (١٢٥) بعد ذكره لمن خرجه ممن تقدم ، والله أعلم .

وانظر مزيد بسط لبيان الحديث كتاب الغربة والغرباء له أيضاً (١٦-١٨) ، وانظر كذلك تعليق الشيخ بدر البدر على كتاب ابن رجب (كشف الكربة) (١٦) ، هامش (١٠) .

(٢) كشف الكربة (٢٨) .

(٣) أخرجه الهروي في ذم الكلام (١٦٢/٥) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١١٢/١) رقم ١٧٣ ، والبيهقي في الزهد الكبير (١١٤/٢) رقم ١٩٨ .

وفي إسناده عبد الله بن صالح، كاتب الليث وهو"صدوق كثير الغلط ..." تقريب التهذيب (٥/٥).

وأبو عياش بن النعمان المعافري قال الحافظ " مقبول " تقريب التهذيب (١١٨٧) .

وهؤلاء في الفضل دون المذكورين في الحديث السابق لتعدي نفع أولئك وإصلاحهم لغيرهم ، وقصر صلاح هؤلاء على أنفسهم .

وهذا كله عند كثرة الأهواء ، وفساد أهل الزمان ، واندراس الكثير من معالم الدين ، وفقد المعين على الخير أو الدال عليه .

ولذلك كان أجر تمسكهم بالسنة مضاعفاً ، يدل له الفتيا التالية :

عن أبي ثعلبة الخشني ﷺ عن النبي ﷺ قال : (تأتي أيام ، للعامل فيهن أجر خمسين) .

قيل : منهم أو منّا يا رسول الله ؟

قال : (بل منكم) [1] .

= وله شواهد عديدة ذكر جملة منها الألباني - رحمه الله - في السلسلة الصحيحة (٢٦٨/٣) مما يقوى الحديث إن شاء الله تعالى .

وانظر كذلك كتاب الغربة والغرباء (٢٢) ، وبصائر ذوي الشرف (١٢٥) كلاهما للهلالي وفقه الله .

(١) أخرجه أبو داود – كتاب الملاحم – باب الأمر والنهي (٥١٢/٤) رقم ٤٣٤١ ، والترمذي – كتاب تفسير القرآن – باب ومن سورة المائدة (٢٤٠/٥) رقم ٣٠٥٨ ، وابن ماجه – كتاب الفتن – باب قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ (٣٦٤/٤) رقم ٤٠١٤ ، ومحمد بن نصر المروزي في السنة (١٤) رقم ٣١ ، وابن حبان في صحيحه (١٠٨/٢) رقم ٣٨٥ ، والطبراني في مسند الشاميين (٤٢٨/١) رقم ٧٥٣ والمعجم الكبير (٢٢٠/٢٢) رقم ٥٨٧ ، والحاكم في المستدرك (٣٥٨/٤) رقم ٧٩١٢ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٩١/١٠) ، وشعب الإيمان (٢٣٣/١٧) رقم ٩٢٧٨ ، وابن عبد البر في التمهيد (٣١٦/٢٤) ، من طرق عن عتبة بن أبي حكيم قال : حدثني عمرو بن جارية اللخمي ، حدثني أبو أمية الشعباني قال : سألت أبا ثعلبة ... الخ .

وفي هذا الإسناد مقال فإن عتبة بن أبي حكيم " صدوق يخطئ كثيراً " تقريب التهذيب (٦٥٧) وعمرو بن جارية وشيخه كلاهما مقبول ، تقريب التهذيب (٧٣١، ١١١٠) لكن للحديث شواهد بها يرتقي لدرجة الثبوت أورد الألباني منها شاهدين في السلسلة الصحيحة (٨٩٣/١) وزاد عليه تلميذه سليم الهلالي ، حيث تتبع شواهد ألفاظ الحديث ، وخرجها تخريجاً علمياً دقيقاً وبتوسع في كتابه (القابضون على الجمر) من (١٢-٢٣) وعلى هذا يقال : إن تحسين الترمذي للحديث ، وتصحيح الحاكم له وموافقة الذهبي عليه لا يتأتى إلا بما للحديث من شواهد ، أما على الطريق المذكور استقلالاً فلا . والله أعلم .

ولهذا أورده الألباني في السلسلة الصحيحة (٨٩٢/١) وقال في صحيح الترغيب والترهيب (٢٣٣/٣) " صحيح لغيره " .

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- مُعَللاً مضاعفة هذا الأجر:"وهذا الأجـــر العظيم إنما هو لغرابته بين الناس، والتمسك بالسنة بـــين ظلمـــات أهـــوائهم وآرائهم " [١] .

وبهذا يُعلم أن المتمسك بسنة رسول الله ﷺ والعامل بها ، المستقيم عليها ، أجرُهُ أوفر وأكثر من أجر مَن تقدمه وسبقه إلى الإســـلام وهـــم الصـــحابة ﷺوهذا عند فساد الأزمان وظهور الأهواء وقلة الأعوان كما تقدم [٢] .

وقد نظم العلامة ابن القيم - رحمه الله - هذه المعاني بقوله :

هذا وللمتمسكين بسنة المخـــ	**ـــتار عند فساد ذي الأزمان**
أجر ليس يقدر قدره	**إلا الذي أعطاه للإنسان**
فروى أبو داود في سنن له	**ورواه أيضاً أحمد الشيباني**
أثراً تضمن أجر خمسين امرئٍ	**من صحب أحمد خيرة الرحمن**
إسناده حسن ومصداق له	**في مسلم فافهمه فهم بيان** [٣]

* * *

(١) مدارج السالكين (٣/١٩٩) .

(٢) انظر عقيدة السلف أصحاب الحديث (١٢٥) .

(٣) الكافية الشافية مع شرحها لابن عيسى (٢/٤٥٨) .

المبحث الثاني : فتاوى النبي ﷺ في لزوم الجماعة .

لزوم الجماعة [١] ، ومفارقة الفرقة والحذر منها أحد أصول الدين [٢] ، وأسس الإسلام التي أولتها النصوص اهتماماً بالغاً .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " وهذا الأصل العظيم وهو الاعتصام بحبل الله جميعاً ، وأن لا يتفرق ، هو أعظم أصول الإسلام ، ومما عظمت وصية الله تعالى به في كتابه ، ومما عظم ذمه لمن تركه من أهل الكتاب وغيرهم .

ومما عظمت له وصية النبي ﷺ في مواطن عامّة وخاصّة " [٣] .

ولما كان هذا الأصل من أعلى مطالب الإسلام ، وأجل مقاصد الشرع ؛ - لما فيه من اجتماع الكلمة وتوحيد الصف وتحقيق المصالح العامة ، وإغلاق باب الفتن ، وغيرها مما سيأتي ذكره لا حقاً في تقرير معنى الفتيا الواردة في هذه المسألة - اعتنى به علماء أهل السنة أيضاً ، فأوردوه في عقائدهم [٤]، وردوا به على المخالفين فيه - كالخوارج ونحوهم - ورموه بالبدعة والضلال .

يقول البربهاري - رحمه الله - : " فمن السنة لزوم الجماعة ، فمن رغب عن الجماعة وفارقها فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ، وكان ضالاً مضلاً " [٥] .

---

(١) والمقصود بها: الجماعة القائمة تحت إمام يسوسها ، قد انعقدت بيعته و اجتمعت الكلمة على طاعته . انظر فتح الباري (٣٧/١٣) ، والأمر بلزوم الجماعة (٣٤) .

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١٩/١) و (١٧٠/٢٤) .

(٣) المصدر السابق (٢٢/ ٣٥٩) .

(٤) انظر على سبيل المثال : السنة لابن أبي عاصم (٨٦/١) ، والعقيدة الطحاوية مع شرحها (٧٧٥) ، واعتقاد أهل السنة للإسماعيلي (٥٤) ، وشرح السنة للبربهاري (٥٩) .

(٥) شرح السنة (٥٩) .

والحتمية لزوم جماعة المسلمين وإمامهم على كل الأحيان ، وفرضيتها على جميع الأحوال – إلا ما كان في معصية الله – وخاصّة عند ظهور الفتن ، جاءت فتيا النبي ﷺ مؤكدة على لزومها وحرمة الخروج عنها ، وبيان هذا في النص التالي :

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : (كان الناسُ يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ، وكنتُ أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ، فقلت : يا رسول الله : إنا كُنّا في جاهلية وشر ، فجاءنا الله بهذا الخير ، **فهل بعد هذا الخير من شر ؟**

قال : (نعم) .

قلت : فهل بعد ذلك الشر من خير ؟

قال : (نعم ، وفيه دخَن) .

قلت : وما دخَنُه ؟

قال : (قوم يهدون بغير هديي ، تعرفُ منهم وتنكر) .

قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر ؟

قال : (نعم ، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها) .

قلت : يا رسول الله : صفهم لنا .

قال : (هم من جلدتنا ، ويتكلمون بألسنتنا) .

قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟

قال : (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم) .

قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟

قال : فاعتزل تلك الفرق كُلّها ، ولو أن تَعضَّ بأصل شجرة حتى يدركك الموتُ وأنت على ذلك) [1] .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الفتن – باب : كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ؟ (٣٥/١٣) رقم ٧٠٨٤ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب ملازمة جماعة المسلمين (٤٧٨/٦) رقم ١٨٤٧ .

فاشتملت أجوبته ﷺ في هذا الحديث على إخباره بمرور أمته على أطـــوار زمنية متفاوتة في الخير والشر .

فمنها ما هو خير محض وهو زمنه ﷺ ثم يعقبه زمن شر .

ثم يليه زمن خير لكنه مشوب .

ثم يأتي زمن بالإضافة إلى ما فيه من شر ، ففيه دعاة على أبواب جهنم [(١)].

فاستدعى هذا انتباه حذيفة ﷺ فطلب صفتهم ، وســـأل عـــن المســـلك الشرعي ، والمنهج المتبع عند حلول هذه الفتن ، وظهور تلك الأهواء .

فأجابه ﷺ بقوله : (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم) [(٢)] .

وهذا نص في المسألة ، دال على وجوب لزوم الجماعة ، وحرمة الخروج عنها وخاصة في الأحوال التي تظهر فيها الفتن ويعم الشر ، وتزداد شوكة الباطل وأهله .

قال ابن بطال – رحمه الله – : " فيه حجة لجماعة الفقهاء في وجوب لزوم جماعة المسلمين ... " [(٣)] .

وفي لزوم المرء هذا الأصل وتطبيقه له يسلم دينه ، ويُعصم من الفتن وينجو من تبعاتها ن وتقوى الروابط الإيمانية بينه وبين إخوانه المسلمين ، وفي لزومها: يقوى الضعيف ، وينصر المظلوم ، ويُعان العاجز ، ويُحفظ كيان الأمة ، وينمو الخير في النفوس ، وينتفي عنها كل غلّ وغش [(٤)] ؛ لمنافـــاة هـــذه الأمـــور للزوم الجماعة .

---

(١) قال النووي : " قال العلماء هؤلاء من كان من الأمراء يدعو إلى بدعة أو ضلال آخر كالخوارج والقرامطة وأصحاب المحنة " . المنهاج شرح صحيح مسلم (٤٨٢/٦) .

(٢) انظر الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم والتحذير من مفارقتهم لعبد السلام بن برجس آل عبد الكريم (٣٢-٣٣) ، وانظر منهاج السنة (٥٥٨/١) .

(٣) كما في فتح الباري (٣٧/١٣) .

(٤) النهاية لابن الأثير (٣٨١/٣) ، والأمر بلزوم الجماعة (٦) .

إلى غير ذلك من الثمرات اليانعة ، والعواقب الحميدة التي تدرك بلزوم هذا الأصل .

وأجل فوائد ذلك توفيق الله العبد بامتثال أمر النبي ﷺ وعمله بالسنة بلزوم هذا الأصل .

ولذلك كانت مفارقة الجماعة بدعة ظاهرة يجازى فاعلها بأشد العقوبات وهي القتل ، وتوصف وفاته بأنها ميتة جاهلية (١) .

وبمعنى الفتيا جاءت نصوص عديدة :

قال تعالى : ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ [آل عمران:١٠٣].

وقال تعالى : ﴿ ۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾ ﴾ [الشورى:١٣] .

ففي هذا أمر من الله تعالى بالجماعة والألفة ، ونهي عن الفرقة والمخالفة (٢).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا يحل دم امرئ يشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والمفارق لدينه التارك للجماعة) (٣) .

" والمراد بالجماعة : جماعة المسلمين " (٤) ، فإباحة دم المرء المسلم على ترك الجماعة يدل على حرمة مفارقتها ، وباللازم على وجوب لزومها .

---

(١) انظر الاعتصام للشاطبي (٢/٤٦٠) .

(٢) انظر معالم التنزيل للبغوي (٧/١٨٧) ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/ ١١١) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب الديات – باب قول الله تعالى : ﴿ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ ﴾ (١٢/٢٠١) رقم ٦٨٧٨ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب القسامة – باب ما يباح به دم المسلم (٦/١٧٩) رقم ١٦٧٦ .

(٤) فتح الباري (١٢/٢٠١) .

وعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : (إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكـره لكم ثلاثاً : فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، ويكره لكم : قيل وقال ، وكثرة السـؤال ، وإضـاعة المال)[١] .

قال ابن عبد البر- رحمه الله - : " الظاهر ... في قوله : (ويرضى لكم أن تعتصموا بحبل الله) : أنه أراد الجماعة - والله أعلم - وهـو أشـبه بسـياقة الحديث .

وأما كتاب الله فقد أمر الله - عز وجل - بالتمسك والاعتصام به في غـير ما آية وغير ما حديث ، غير أن هذا الحديث المراد به - والله أعلم - الجماعة على إمام يسمع له ويطاع "[٢] .

وقال ﷺ : (... عليكم بالجماعة ، وإياكم والفرقة ، فإن الشـيطان مـع الواحد وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوحة[٣] الجنة فليلزم الجماعة ...)[٤].

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الأقضية – باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجـة (٢٥١/٦) رقم ١٧١٥ .

(٢) التمهيد (٢٧٤/٢١-٢٧٥) .

(٣) أي وسطها ، انظر النهاية لابن الأثير (٩٨/١) .

(٤) أخرجه الترمذي – كتاب الفتن – باب ما جاء في لزوم الجماعة (٤٠٤/٤) رقم ٢١٦٥ ، وابن أبي عاصم في السنة (٩٠/١)رقم ٨٨ ، والبزار في مسنده (٢٦٩/١)رقم ١٦٦، وابن حبان في صـحيحه (٢٣٩/١٦) رقم ٧٢٥٤ ، والحاكم في المستدرك (١٩٧/١) رقم ٣٨٧ ، من طريق النضر بن إسماعيل عن محمد بن سوقةَ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن أبيه مرفوعاً .

قال الألباني في ظلال الجنة (٤٢/١) : " حديث صحيح رجاله ثقات غير النضر بن إسماعيـل أبي المغيرة فإنه ليس بالقوي وقد توبع ... " .

ومن طريق جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن عمر مرفوعاً أخرجه الطيالسي في مسنده (٧) رقم ٣١ ، وأحمد في المسند (٣٢/١) ١٧٧ ، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائـد الهيثمي) (٦٣٥/٢) رقم ٦٠٧، والنسائي في السنن الكبرى (٣٨٧/٥) رقم ٩٢١٩ ، وابن حبان في = = صحيحه (٤٣٦/١٠) رقم ٤٥٧٦ ، وأبو يعلى في مسنده (١٣١/١) رقـم ١٤١ ، والطـبراني في المعجم الأوسط (١٨٤/٢) رقم ١٦٥٩ ، والمعجم الصغير (١٨٨/١) رقم ٢٨٧ ، وابن مندة في الإيمان

فعُلم بهذه الفتيا وما تلاها من نصوص في معناها وجوب لـــزوم الجماعـــة ونتائجها فإن " نتيجة الجماعة : رحمة الله ، ورضوانه وصلواته ، وسعادة الدنيا والآخرة ، وبياض الوجوه .

ونتيجة الفرقة : عذاب الله ، ولعنته ، وسواد الوجوه ، وبـــراءة الرســـول ﷺ ... " [١] وغيرها مما يُدرك بالتأمل في النصوص .

وبها وبما في معناها – مما تقدم – يُعلم أيضاً أنه " ليس في الكتـــاب ولا في السنة ما يبيح تعدد الجماعات والأحزاب ، بل إن في الكتاب والسنة ما يـــذم ذلك .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام:١٥٩] .

قال تعالى : ﴿ كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم:٣٢] .

ولا شك أن هذه الأحزاب تنافي ما أمر الله به ، بل ما حث الله عليـــه في قوله : ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ﴾ [المؤمنون:٥٢].

ولا سيما حينما ننظر إلى آثار هذا التفرق و التحزب ، حيث كـــان كـــل حزب ، وكل فريق يرمي الآخر بالتشنيع والسبّ والتفسيق ، وربما بمـــا هـــو أعظم من ذلك .... " [٢] .

(٢٢٩/٣) رقم ١٠٨٧ ، والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٠٢/٧) وقال : " هذا حديث صـــحيح " ، وله طرق أخرى أشار إليها الترمذي بقوله : " وقد روي هذا الحديث من غير وجه ... " .

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧/١) .

(٢) الصحوة الإسلامية ، ضوابط وتوجيهات للعلامة ابن عثيمين (١٥٤) .

ويؤكد هذا أيضاً : سؤال حذيفة الأخير للنبي ﷺ وهو قوله :

فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟

قال : (فاعتزل تلك الفرق كلها ، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك) .

فلو كان تعدد الجماعات وقيام الأحزاب سائغاً – عند عدم وجود جماعة للمسلمين بإمامها – لما أمر ﷺ حذيفة باعتزال تلك الفرق كلها ، وإذا كان هذا هو الحكم عند عدم وجود جماعة للمسلمين ولا إمام فكيف الحكم عند قيام جماعة للمسلمين بإمامها ؟! لا شك أنه أولى بالمنع ؛ ولذلك قال الطبري – رحمه الله – : " وفي الحديث : أنه متى لم يكن للناس إمام ، فافترق الناس أحزاباً ، فلا يتبع أحداً في الفُرقة ، ويعتزل الجميع إن استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر ... " [1] والله أعلم .

* * *

(١) كما في فتح الباري (١٣/٣٧) .

المبحث الثالث : فتاوى النبي ﷺ في التحذير من البدع وأهلها .

لم يقض ﷺ أجلَهُ حتى أكمل الله به الدين ، وأتم به النعمة ، وترك أمته على مثل البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك ، إذ ما من خير إلا دلّ ﷺ أمته عليه ، ورغبها فيه ، وما من شرّ إلا أنذرها إياه وحذرها منه .

وكان من أعظم ذلك الخير بيانه لسنته ﷺ ، ودلالته عليها وإرشاده إليها ، ولم يقتصر على ذلك حتى أبان ما يضادها من البدع بالتعريف بها ، والتحذير منها ومن أهلها، وذكر ما لها من عواقب وخيمة وأخطار جسيمة على العمل والعامل ، مع سرعة القضاء على بوادرها بشتى أشكالها — إن بدا شيء من ذلك في زمانه – ، وذلك في مجامعه المتعددة وأحواله المختلفة .

ويظهر هذا من خلال النصوص الوافرة في هذا الباب ، ومن أصرحها قوله ﷺ : (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها ، وعَضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كلّ محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة) [(١)] .

وعن جابر بن عبد الله ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ يقول : (أما بعد : فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هُدَى محمد ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة) [(٢)] .

وعن ابن مسعود ﷺ قال : (خطّ لنا رسول ﷺ خطاً ، ثم قال (هذا سبيل الله) ، ثم خطّ خطوطاً عن يمينه وعن شِماله ، ثم قال : (هذه سُبُل)، قال يزيد : (متفرقة ، على كل سبيل منها شيطان يدعوا إليه) ، ثم قرأ :

---

(١) تقدم تخريجه (٦٨٣) .

(٢) مسلم مع شرح النووي — كتاب الجمعة — باب تخفيف الصلاة والخطبة (٤١٨/٣) رقم ٨٦٧ .

قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾)[1] [الأنعام:١٥٣] .

فهذه الشواهد كلها دالة على ما كان عليه النبي ﷺ من العناية بهذا الأمر وتعدد طرائقه في التحذير من محدثات الأمور ؛ لشدة خطرها ، وعظيم أثرها على الأمة .

وبما أن القضاء على البدعة ، والوقوف في وجهها للحذر والتحذير منها ، له طرق متعددة ، إما بذمها مطلقاً ، وإما بذكر صفة صاحب البدعة مع تعيينه ، إلى غير ذلك بحسب ما يتطلبه المقام وتقتضيه المصلحة الشرعية ، فإنه قد صدرت بعض الفتاوى النبوية في هذا الأمر مشتملة على التحذير من أهل الأهواء في خصوص سوء تعاملهم مع النصوص الشرعية وتتبعهم لما اشتبه منها من معنى وحملها على ما لا تحتمله .

عن عائشة –رضي الله عنها – قالت : **سُئِل رسول الله ﷺ عن هذه الآية:** ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٧ ﴾

[آل عمران:٧] .

---

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده (٣٣) رقم ٢٤٤ ، وأحمد في المسند (٥٤٤/١) رقم ٤١٤٣ ، وسعيد بن منصور في سننه (١١٢/٥) رقم ٩٣٥ ، والمروزي في السنة (١٠) رقم ١١ ، والبزار في مسنده (١٣١/٥) رقم ١٧١٨ ، والنسائي في السنن الكبرى (١٣٤٣/٦) رقم ١١١٧٤ ، وابن حبان في صحيحه (١٨٠/١) رقم ٦ ، والحاكم في المستدرك (٣٤٨/٢) رقم ٣٢٤١ ، والشاشي في مسنده (٥١/٢) رقم ٥٣٧ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٨٠/١) رقم ٩٤ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٦٣/٦)، وقال الألباني في صحيح موارد الظمآن (١٧٦/٢): " حسن صحيح " .

فقال رسول الله ﷺ : (إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمّاهم [(١)] الله فاحذروهم) [(٢)] .

فهذا الجواب منه ﷺ يكشف عن إحدى صفة أهل الأهواء وهي : أخذهم بالمتشابه من القرآن الذي يمكنهم تحريف المعنى من خلاله ، وتتريلهم إياه على ما يهوونه لاحتمال لفظه [(٣)] .

ويزيد هذا الجواب وضوحاً قوله ﷺ في اللفظ الآخر للحديث عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿٧﴾ ﴾ [آل عمران:٧] .

فقال : (يا عائشة ، إذا رأيتم الذين يجادلون فيه ، فهم الذين عناهم الله ، فاحذروهم) [(٤)] .

---

(١) قوله : (فأولئك الذين سماهم الله) " كلا مفعوليه محذوفان ، أي : سمّاهم الله أهل الزيغ ... " عون المعبود (١٢/٢٢٧) .

(٢) أخرجه الترمذي - كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة آل عمران (٥/٢٠٧) رقم ٢٩٩٤ ، ومن طريقه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٠٣) رقم ١٤٣٤ ، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٣٢٧) من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ ... إلخ. هكذا بورود السؤال فيه ، وسيأتي تخريجه بدون ذلك لا حقاً إن شاء الله تعالى .

واختلف في إسناده على ابن مليكة، انظر بيان ذلك في فتح الباري (٨/٢١٠) ، والحديث قال فيه الترمذي : " حسن صحيح " ، وصححه الشاطبي في الاعتصام (١/٦٩) ، والألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/٢٠٢) .

(٣) انظر تفسير القرآن العظيم (١/٣٢٦) .

(٤) أخرجه ابن ماجه - كتاب السنة - باب اجتناب البدع والجدل (١/٣٦) رقم ٤٧ ، وأحمد في المسند (٦/٥٨) رقم ٢٤٢٠٣ ، وابن حبان في صحيحه (١/٢٧٧) رقم ٧٦ ، والآجري في الشريعة (١/٢٠٩) رقم (٩٣،٩٤) وغيرهم ، وللحافظ ابن كثير تخريج لهذا الحديث في تفسيره ذكر فيه طرقه (١/٣٢٦) ، قال الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/٣٤) : " صحيح " .

وذلك " لأنه جعل علامة الزيغ الجدال في القرآن ، وهذا الجدال مقيّد باتباع المتشابه " [١] .

قال الشاطبي – رحمه الله – : " فجعل من شأن المتبع للمتشابه أنه يجادل فيه، ويقيم فيه النزاع على الأحيان ؛ وسبب ذلك أن الزائغ المتبع لما تشابه من الدليل لا يزال في ريب وشك ، إذ المتشابه لا يعطي بياناً شافياً ، ولا يقف فيه متبعه على حقيقة ، فاتباع الهوى يُلجئهُ إلى التمسك به ، والنظر فيه لا يتخلص له ، فهو على شك أبداً ... " [٢] .

ولهذا فإن الذمّ متوجّه لكل صاحب هوى هذه صفته [٣] .

قال الطبري – رحمه الله تعالى – : " وهذه الآية ... معنيّ بها كل مبتدع في دين الله بدعةً فمال قلبه إليها ، تأويلاً منه لبعض متشابه آي القرآن ، ثم حاجّ به وجادل به أهل الحق من المؤمنين ، وطلباً لعلم تأويل ما تشابه عليه من ذلك، كائناً من كان ، وأي أصناف المبتدعة كان " [٤] .

ومن هنا كان التحذير ممن هذا نعته محتّماً ؛ لجنايته على النصوص ، وتحريفها عن معناها الصحيح وصرفها عن مدلولها المراد ، ولهذا ضمَّ ﷺ إلى بيانه تحذيره من أهل هذه الصفة بقوله : (فاحذروهم) .

قال القاضي عياض : " وتحذيره ﷺ من الذين يتبعون ما تشابه منه ؛ لما نبّه الله – عز وجل – عليه وهو قوله : ﴿ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ﴾ ،

---

(١) الاعتصام للشاطبي (١/٧٠) .

(٢) المصدر السابق (٣/٢٤٣-٢٤٤) .

(٣) انظر الإبانة لابن بطة (٢/٦١٨) ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤/١٠) ، والعجاب في بيان الأسباب لابن حجر (٢/٦٦٢) ونص كلامه : " فالآية شاملة لكل مبتدع سلك ذلك المسلك " .

(٤) جامع البيان (٣/١٨١) ، وانظر الإبانة (٢/٦١٨) .

ومعلوم أن هذا كثيراً ما يوقع في الفتن ، ويوقع في فساد الاعتقاد ، وهذا مما يجب أن يُحذر " [١] .

قال الحافظ ابن حجر : " والمراد : التحذير من الإصغاء إلى الذين يتبعون المتشابه من القرآن " [٢] .

قلت : وعلى هذا المعنى الذي نص عليه الحافظ –رحمه الله – وعلى ما تضمنته الفتيا جاءت النصوص والآثار وتقريرات أئمة السنة .

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [الأنعام:٦٨] .

قال الشوكاني – رحمه الله - : " وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتسمّح بمجالسة المبتدعة الذين يحرفون كلام الله ، ويتلاعبون بكتابه وسنة رسوله ، ويردون ذلك إلى أهوائهم المضلة ، وبدعهم الفاسدة ، فإنه إذا لم ينكر عليهم، ويغير ما هم فيه ، فأقل الأحوال أن يترك مجالستهم ، وذلك يسير عليه ، غير عسير ، وقد يجعلون حضوره معهم مع تتزهه عما يتلبسون به شبهة يشبهون بها على العامة ، فيكون في حضوره مفسدة زائدة على مجرد سماع المنكر "[٣].

ولما أدرك السلف الصالح أهمية هذا التحذير النبوي ، راعَوْه حق رعايته ، وطبقوه – على أنفسهم وعلى غيرهم – تطبيقاً سلمت به عقيدتهم وصلحت به قلوبهم .

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/١٦٠) .

(٢) فتح الباري (٨/٢١١) .

(٣) فتح القدير (٢/١٢٨) ، وانظر نحوه تيسير الكريم الرحمن (٢٦٠) .

وبهذه الآية استدل غير واحد من أهل العلم على ما ذكره الشوكاني من وجوب الحذر من المبتدعة وحرمة الإصغاء إليهم : كأبي الحسن الأشعري في رسالة إلى أهل الثغر (١٧٥) ، وابن بطة العكبري في الإبانة (٢/٤٢٩) ، والصابوني في عقيدة السلف (١١٥) ، والبغوي في شرح السنة (١/٢١٩) .

قال أبو قلابة : " لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، فإني لا آمَنُ أن يغمسوكم في الضلالة ، أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لبس عليهم " [(١)].

وعن سلام بن أبي مطيع [(٢)] أن رجلاً من أصحاب الأهواء قال لأيوب السختياني : يا أبا بكر ، أسألك عن كلمة ؟ قال : فولى أيوب ، وجعل يشير بإصبعه : ولا نصف كلمة [(٣)] .

وعن أسماء بن خارجة [(٤)] قال : دخل رجلان على محمد بن سيرين من أهل الأهواء فقالا : يا أبا بكر ، نحدثك بحديث ؟

قال : لا .

قالا : فنقرأ عليك آية من كتاب الله عز وجل ؟

قال : لا ، لتقومُنَّ عنّي أو لأقومنّهْ [(٥)] .

وهذا غيض من فيض في تطبيق السلف لهذا الأمر النبوي في الحذر من الجلوس إلى متبعي متشابه القرآن أو الإصغاء إليهم .

---

(١) أخرجه الدارمي في السنن (١١٤/١) رقم ٣٩٧ ، و الآجري في الشريعة (١٨٨/١) رقم ٣٧ ، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (٩٩) رقم ١٢٥ ، والاعتقاد للبيهقي (٣١٩) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء وغيرهم ، وقال محقق كتاب الشريعة : " إسناده صحيح على شرط الشيخين " .

(٢) الخزاعي مولاهم البصري أحد أتباع التابعين ، ثقة صاحب سنة . انظر تقريب التهذيب (٤٢٦) .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن (١١٦/١) رقم ٤٠٤ ، والفريابي في القدر (٢١٥) رقم ٣٧٤ ، والآجري في الشريعة (١٩٠/١) رقم ٤٣ ، وابن بطة في الإبانة (٤٧٢/٢) رقم ٤٨٢ ، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (١٦٢/١) رقم ٢٩٠ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩/٣) كلهم من طرق عن سعيد ابن عامر عن سلام بن أبي مطيع (فذكره) وإسناده صحيح على شرط الشيخين كما قال محقق كتاب الشريعة .

(٤) له ترجمة مقتضبة في الجرح والتعديل (٣٢٥/٢) .

(٥) أخرجه الدارمي في سننه (١١٥/١) رقم ٤٠٣ ، والآجري في الشريعة (١٩١/١) رقم ٤٤ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٣٣/١) رقم ٢٤٢ ، وابن بطة في الإبانة (٤٤٥/٢) رقم ٣٩٨ ، وإسناده صحيح كما قال محقق كتاب الشريعة .

وانظر شرح السنة للبربهاري – في استدلاله بهذا الأثر على هذه المسألة – (١١٩) .

ولعظم أثره أيضاً في صون عقيدة السلف ، وتحصينها من الشبه الخطافة ، أكد عليه أئمة السنة بتدوينه في عقائدهم وجعلوه أصلاً من أصولهم .

قال الإمام الصابوني – رحمه الله – في تقريره لعقيدة السلف في هذه المسألة: " ... ويرون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرّت بالآذان وَقَرَت في القلوب ضَرّت وجرّت إليها من الوساوس والخطرات الفاسدة ما جرّت ... " [١] .

وقال ابن قدامة في لمعة الاعتقاد : " ومن السنة : هجران أهل البدع ، ومباينتهم ، وترك الجدال والخصومات في الدين ، وترك النظر في كتب المبتدعة، والإصغاء إلى كلامهم ، وكل محدثة في الدين بدعة " [٢] .

وبهذه الفتيا الواردة في هذا الباب وما تلاها من نصوص يتبين طريق أهل الأهواء مع النصوص الشرعية ، وما ينبغي أخذه معهم في سلوكهم هذا المسلك .

وهنا فتيا أخرى يُعرف من خلالها أن التحذير من أهل الأهواء لا يقف عند ذكر الصفات المعنوية لهم فقط ، بل إن كانت لهم علامات حسية يتصفون بها، فإنها تُذكر ليُعرفوا فيُحذروا .

عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال : (يخرج ناسٌ من قِبَل المشرق ويقرؤون القرآن لا يجاوزُ تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة ، ثم لا يعودون فيه حتى يعودَ السهمُ إلى فوقه) .

قيل : ما سيماهُم ؟

قال : (سيماهم التحليق – أو قال – التسبيد) [٣] .

---

(١) عقيدة السلف أصحاب الحديث (١١٤-١١٥) .

(٢) لمعة الاعتقاد (١٢٤) .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب التوحيد – باب قراءة الفاجر والمنافق ، وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم (١٣/٥٣٥) رقم ٧٥٦٢ .

فنصّ ﷺ في جوابه هذا بالعلامة التي يمتاز بها الخوارج عن غيرهم وهي (التحليق) ، وذلك لأن هذه العلامة " وصف لازم لهم " [(١)] ، وباعثها الديانة، واعتقاد القربة إلى الله بذلك ، وهذا بدعة – بلا شك - ؛ لما فيه من التقرب إلى الله بما لم يشرعه في كتاب ولا سنة [(٢)] .

وفي تميز الخوارج بهذه الصفة يقول الحافظ ابن حجر – رحمه الله - : "والخوارج اتخذوه ديدناً ، فصار شعاراً لهم فعُرفوا به" [(٣)] .

والشاهد للمسألة : إجابته ﷺ الصحابة ، عند سؤالهم عن سمة الخوارج بما يُعرفون به .

فدل هذا على أن المبتدع يُذكر بما يتميز به عن غيره من الصفات الحسية الملموسة فيُحْذَر منه ويبتعد عنه ، والله أعلم .

* * *

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٨/٤٩٧) .

(٢) انظر تفصيل مسألة الحلق وأنواعه : الاستقامة لابن تيمية (١/٢٥٦) وأحكام أهل الذمة (٣/١٢٩١) وما بعدها .

(٣) فتح الباري (١٣/٥٣٧) .

الفصل الرابع : فتاوى النبي ﷺ في الإمامة وحقوق الأئمة .

الإمامة منصب شريف ، ومسؤولية كبرى على متولّيها ، وهو من جملة محاسن الإسلام العظيمة التي فارق فيها ما عليه الجاهليّون من الأنفة عن الاجتماع على رأس يلتفون حوله ، ويرفعون إليه أمورهم ، ويرجعون إليه في شؤوهم ، فلذا كان عند أهل السنة أن من تمام الاجتماع على الدين ولزوم جماعة المسلمين اعتقاد إمامة من ولي أمرهم ، والاعتراف بولايته ، والسمع والطاعة له بالمعروف ، وعدم الخروج عليه أو القدح فيه ، أو إشاعة مثالبه ، وبذل النصح له بالتي هي أحسن وسؤال الله له التوفيق [١] .

والقائم بهذه المهمة - إن عدل وراعى ما وكل إليه حق رعايته - كان من أفضل الناس وأعلاهم قدراً ، ذلك " أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين ، بل لا قيام للدين ولا للدنيا إلا بها " [٢] .

وكيف لا تكون كذلك وبها تجتمع الكلمة ، ويتوحد الصف ، ويعم الأمن ، ويدفع الظلم ، وتصان الأعراض وتدرأ الفتن بل تُدفَن ، ويقضى على الخلافات المزَعْزِعة لوضع الرعيّة ، وفيها ضبطٌ لأحوال الناس ، وتسيير لشؤونهم على وفق المصالح العامّة إلى غير ذلك من المنافع العظيمة المترتبة على قيام الإمامة .

وبالجملة فيكفي في شرفها أنّ أجَلّ مقاصدها " إصلاح دين الخلق الذي متى فاهم خسروا خسراناً مبيناً ، ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا ، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم " [٣] ؛ فلذا كانت مراعاة هذا الأصل من أعظم أسباب سدّ الخلل الواقع في دين الناس ودنياهم [٤] .

---

(١) انظر الأصول الستة للإمام محمد بن عبد الوهاب (٣٩٤/١) - ضمن مجموع مؤلفاته رحمه الله - ، والرياض الناضرة للعلامة السعدي (٤١) .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٩٠/٢٨) .

(٣) نفس المصدر (٢٦٢/٢٨) .

(٤) انظر مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله ﷺ ما عليه أهل الجاهلية (٨) .

ولما نجمت المخالفة فيه من بعض الفرق الإسلامية ، وناوَءوا أهل السنة في هذا الباب اعتنى علماء السلف بإيراده في عقائدهم تقريراً وردّاً ، بل لا يكاد يخلو من ذكره كتاب من كتبهم ، صغيراً كان أم كبيراً .

ومن نعم الله تعالى على هذه الأمة أن هيأ الصحابة ﷺ لسؤال النبي ﷺ عن مسائل عديدة في هذا الباب ، فكانت إجابته ﷺ سياجاً منيعاً لحفظ حقوق الأئمة ، وسدّاً شامخاً لدفع كل طرق الشر ، ووسائل الفساد .

وبيان هذه الفتاوى في المباحث التالية :

المبحث الأول : وجوب عقد البيعة (*) ووفائها للإمام .

وهي أولى حقوقه التي يتحتم على المرء التزامُها والاعتراف بها ، والعمل على الوفاء بها .

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (كانت بنوا إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خَلَفَه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر) .

قالوا : فما تأمرنا ؟

قال : (فوا ببيعة الأول فالأول ، وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم) [1] .

فأمر النبي ﷺ بوفاء البيعة للخليفة الأول المبايع ، وهذا الأمر للوجوب ، إذ لا صارف له عن ذلك .

(*) قال ابن خلدون في المقدمة ص(٢٠٩) : " اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة ، كأن المبايع يعاهد أميره على أنه يُسلّم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين ، لا ينازعه في شيء من ذلك ، ويطيعه فيما يكلّفه به من الأمر على المنشط والمكره ، وكانوا إذا بايعوا الأمير ، وعقدوا عهده ، جعلوا أيديهم في يده تأكيداً للعهد ، فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري ، فسمي بيعة مصدر باع ، وصارت البيعة مصافحة بالأيدي ، هذا مدلولها في عرف اللغة ومعهود الشرع " .

(١) البخاري مع الفتح –كتاب أحاديث الأنبياء – باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٦/٤٩٥) رقم ٣٤٥٥، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (٦/٤٧٢) رقم ١٨٤٢ .

قال النووي – رحمه الله – : " ومعنى هذا الحديث : إذا بويع لخليفة بعد خليفة ، فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها ، وبيعة الثاني باطلة ، يحرم الوفاء بها ، ويحرم عليه طلبها ... " [١] .

وعلى ما أفادته الفتيا وردت نصوص عديدة منها :

قوله ﷺ : (... ومن مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية) [٢] .

فوصف ﷺ ميتة من مات على هذا الفعل بأن ميتته جاهلية ، وهذا يقتضي ذمّه ، وبالتالي النهي عنه والتحذير منه ، إذ ذم الفاعل من صيغ النهي الفرعيّة، وإذا ثبت النهي عن ذلك ، دلّ هذا على وجوب الوفاء بالبيعة وتحريم نقضها.

وقوله ﷺ : (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية) [٣] .

و " المراد بالمفارقة السعي إلى حل عقد البيعة التي حصلت لذلك الأمير ولو بأدنى شيء ... " [٤] .

ووجه الدلالة كسابقه .

وعلى وفق هذه النصوص جاءت تقريرات العلماء :

يقول البربهاري – رحمه الله – : " ولا يحل لأحد أن يبيت ليلة ولا يرى أن عليه إماماً براً كان أو فاجراً " [٥] .

فعُلم بهذا البيان الموجز حكم المسألة ، والأثر السيئ المترتب على حلّ البيعة وشناعة وفاة ناقضها .

* * *

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم (٤٧٤/٦) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين ... (٤٨١/٦) رقم ١٨٥١ .

(٣) البخاري مع الفتح – كتاب الفتن – باب قول النبي ﷺ : (سترون بعدي أموراً تنكرونها) (٥/١٣) رقم ٧٠٥٤ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين ... (٤٨٠/٦) رقم ١٨٤٩ .

(٤) فتح الباري (٧/١٣) .

(٥) شرح السنة (٧٠) .

المبحث الثاني : وجوب السمع والطاعة لأئمة الجور والصبر عليهم .

أخبر ﷺ في غير ما حديث ، بمجيء أئمة من بعده ، تبدر منهم أعمال منكرة ، كالاستئثار بالأموال ، والتعدي على الرعية بظلمهم ومنعهم حقوقهم، وربما تعدى أمرهم إلى تضييع الصلاة ونحو ذلك من الأمور المنكرة .

ولما كان الصحابة ﷺ أنصح الناس لأنفسهم ، وأحرصهم على نجاتها وطلب خلاصها تعددت استفتاءاتهم عن السبيل الأمثل ، والمسلك الأسلم في معاملة أولئك الحكام الذين على تلك النعوت المتقدمة .

وفي الأجوبة التالية بيان ذلك :

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إنها ستكون بعدي أثرةٌ وأمور تنكرونها) .

قالوا : يا رسول الله كيف تأمر من أدرك منّا ذلك ؟

قال : (تؤدون الحق الذي عليكم ، وتسألون الله الذي لكم) [(١)] .

فهذا الجواب منه ﷺ في غاية العدل ، بالعمل به تبرأ الذمّة ، ويسلم المرء من التَّبعة .

وحاصله : أداء ما للأئمة من الحقوق ، وإيصالها إليهم ، ودفعها لهم ، دون أدنى تذمر ، أو تضجر .

وسؤال الله تعالى أن يلهمهم العدل والرحمة على الرعية ، وأن يلين قلوبهم نحوها ، مع ملازمة السمع والطاعة لهم بالمعروف .

---

(١) البخاري مع الفتح – كتاب الفتن – باب قول النبي ﷺ : (سترون بعدي أموراً تنكرونها) (٥/١٣) رقم ٧٠٥٢ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب بيعة الخلفاء الأول فالأول (٤٧٢/٦) رقم ١٨٤٣ .

وسأل سلمة بن يزيد الجعفي [١] رسول الله ﷺ **فقال : يا نبيّ الله ، أرأيت إن قامت علينا أمراءُ يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا ؟** فأعرض عنه.

ثم سأله فأعرض عنه .

ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس [٢] .

فقال رسول الله ﷺ : **(اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم)** [٣] .

فهذا الجواب أيضاً جليٌّ في وجوب السمع والطاعة لهم، مع علمه ﷺ بما سيصدر منهم من الظلم والطغيان ، ويعني ﷺ بقوله : **(عليهم ما حُمّلوا ، وعليكم ما حُمِّلتم)** : " أن الله تعالى كلف الولاة العدل وحسن الرعاية ، وكُلّف المولّى عليهم الطاعة وحسن النصيحة ، فأراد : أنه إن عصى الأمراءُ اللهَ فيكم ، ولم يقوموا بحقوقكم ، فلا تعصوا الله أنتم فيهم ، وقوموا بحقوقهم، فإن الله مجازٍ كل واحدٍ من الفريقين بما عمل " [٤] .

قال ﷺ : **(على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبّ وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية ، فإن أُمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)** [٥] .

---

(١) هو سلمة بن يزيد بن مشجعة بن المجمع الجعفي ، نزل الكوفة وكان قد وفد على النبي ﷺ وحدّث عنه . انظر الإصابة (٣/١٣١) .

(٢) الأشعث بن قيس بن معد يكرب الكندي ، أبو محمد ، شهد اليرموك بالشام ، والقادسية وغيرها بالعراق ، ونزل الكوفة ، وشهد مع علي صفين ، مات سنة أربع أو إحدى وأربعين وهو ابن ثلاث وستين .
- انظر الإصابة (١/ ٢٣٩) ، وتقريب التهذيب (١٥٠) .

(٣) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق . (٦/٤٧٧) رقم ١٨٤٦ .

(٤) المفهم (٤/٥٥) .

(٥) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (٦/٤٦٦) رقم ١٨٣٩ .

عن أبي ذر ﷺ قال : قال لي رسولُ الله ﷺ : (كيف أنــت إذا كانــت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها ، أو يميتون الصلاة عن وقتها ؟) .

قال : قلتُ : فما تأمرني ؟

قال: (صلِّ الصــلاة لوقتها،فإن أدركــتها معهــم فصــلّ، فإنها لــك نافلة) [(١)].

فهذا الجواب منه ﷺ – مع أمره بالحرص على أداء الصلاة في أول وقتها – فيه حثّ على شهود الجماعة مع الأمراء ، وعدم التخلف عن ذلك ؛ لمــا في القيام بذلك من تحقيق المصالح وجلب المنافع ، والسعي لجمع الكلمة .

وهذه علامة تميز بها أهل السنة .

يقول البربهاري – رحمه الله – : " وإذا رأيت الرجل يتعاهد الفــرائض في جماعة مع السلطان وغيره ، فاعلم أنه صاحب سنة – إن شاء الله تعــالى – ، وإذا رأيت الرجل يتهاون بالفرائض في جماعة وإن كان مع السلطان ؛ فــاعلم أنه صاحب هوى " [(٢)] .

وبنحو ما جاء في الفتيا قوله ﷺ : (... إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ، ويخنقونها إلى شَرَق الموتى ، فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك، فصلُّوا الصلاة لميقاتها ، واجعلوا صلاتكم معهم سُبْحَة ...) [(٣)] .

وبعد عرض هذه الفتاوى النبويّة المتعلقة بهذه الجزئية ، وما في معناها مــن النصوص الشرعية ؛ يقال : إنّه لحريّ بالعاقل بعد طرق أذنيْه هــذه الفتــاوى الجليلة في هذا الباب أن يرضى لنفسه ما رضيه رسول الله ﷺ لأمتــه ، ومــا

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتــها المختار ... (١٥٨/٣) رقم (٦٤٨) .

(٢) شرح السنة (١٠٩) .

(٣) مسلم مع شرح النووي – كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب الندب إلى وضع الأيــدي علــى الركب في الركوع ، ونسخ التطبيق (١٨/٣) رقم (٥٣٤) .

أمرها به ، وأرشدها إليه من الصبر على ظلم الولاة ، مع أداء حقوقهم ، وعدم التمرّد عليهم أو الخروج عن طاعتهم ، ويسعى في بذل الخير والإحسان إليهم بقدر الاستطاعة .

وأن يعلم علم اليقين أن هذا هو الدواء الناجح في خِضَمّ تلك الأحداث ، إذ لو كان غيره خيراً منه ، وأصلح للأمة وأنفع لها لدلها ﷺ عليه وحثها على الأخذ به .

وبالجملة فإن " من تأمل الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ في هذا الباب واعتبر أيضاً اعتبار أولي الأبصار عَلم أن الذي جاءت به النصوص النبويّة خير الأمور " [١] .

* * *

(١) منهاج السنة (٤/٥٣٠) .

المبحث الثالث : حكم الخروج على أئمة الجور .

وهذا المبحث تكميل للمبحث الماضي ، وزيادة توكيد على ما تضمنته النصوص السابقة من لزوم السمع والطاعة لولاة الأمر ، وحبس النفوس عن تعدي الحدود الشرعية في معاملتهم ، وإن وجد منهم الفسق ، وظهر فيهم الظلم .

وهذه المسألة – أعني الخروج على الأئمة – كان منعها ، والنهي عنها هو عين الحكمة ، لما يعقب ذلك من المفاسد المخلّة بنظام الدين والدنيا ، ما لا يخفى على كل ذي عقل ، وسيأتي تعداد بعضها – إن شاء الله تعالى – .

وفي الفتاوى التالية في هذه المسألة كفاية لكل طالب حق ، وتهذيب للنفوس عن مجاوزة حدودها في هذه المواطن بما ينبغي لها سلوكه والسير عليه .

عن أم سلمة – رضي الله عنها – أن رسول الله ﷺ قال : (ستكون أمراء، فتعرفون وتنكرون ، فمن عرف برئ ، ومن أنكر سلِم ، ولكن من رضي وتابع) .

قالوا : أفلا نقاتلهم ؟

قال : (لا ، ما صلَّوْا) [(١)] .

وعن عوف بن مالك ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : (خير أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ، ويُصلّون عليكم وتصلون عليهم ، وشرارُ أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم ، وتلعنونهم ويلعنونكم) .

قيل : يا رسول الله : أفلا ننابذهم بالسيف ؟

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع ، وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك . (٤٨٤/٦) رقم ١٨٥٤ .

فقال : (لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة ، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله ، ولا تنزعوا يداً من طاعة) [(١)] .

فهذا الجواب النبوي صريح في النهي عن قتال السلاطين ، وعن إشهار السلاح في وجوههم ما داموا مقيمين للصلاة ، وأكّد ﷺ هذا النهي في آخر حديث عوف ﷺ ، وزاده صراحة بقوله : (ولا تنزعوا يداً من طاعة) ، فكان هذا تأكيداً للنهي الأول ، ودفعاً لمن يقصد تأويله أو صرفه عن ظاهره ومدلوله .

قال ابن القيم – رحمه الله – : " نهى عن قتال الأمراء ، والخروج على الأئمة ، وإن ظلموا وجاروا ما أقاموا الصلاة سداً لذريعة الفساد العظيم ، والشر الكبير بقتالهم ... " [(٢)] .

قلت : ومن هذا الفساد العظيم الذي أشار إليه ابن القيم – رحمه الله – :

استبدال الأمن بالخوف ، وشن الغارات ، وإراقة الدماء ، وظهور الفتن ، وفساد ذات البين [(٣)] ، وتعطيل الشريعة ، وذهاب الحقوق ، إلى غير ذلك من صور الفساد وأشكاله .

وبالجملة فإنه لا قيام للدين ولا بقاء للدنيا ولا صلاح لهما مع الخروج [(٤)] .

" وهذا كله مما يبين أن ما أمر به النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة ، وترك قتالهم ، والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد ، وأن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد " [(٥)] .

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب خيار الأئمة وشرارهم .(٤٨٦/٦) رقم ١٨٥٥ .

(٢) إغاثة اللهفان (٣٦٩/١) ، وانظر إعلام الموقعين (٣/ ١٥٩) .

(٣) انظر التمهيد لابن عبد البر (٢٧٩/٢٣) ، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤٧٠/٦) .

(٤) انظر منهاج السنة (٥٢٨/٤ ، ٥٣٠) .

(٥) المصدر السابق (٥٣١/٤) .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم ، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي ﷺ ، لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة ... "[١] .

وعلى ما دلت عليه الفتيا من حرمة الخروج على الحكام نصوص أخرى بمعناها .

فعن عبادة بن الصامت ﷺ قال: (بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العُسر واليُسر، والمنشط والمكره، وعلى أثرةٍ علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول بالحق أينما كنّا، لا نخافُ في الله لومة لائم)[٢] .

فهذا " نهي عن منازعة الأمر أهله وذلك نهي عن الخروج عليه ... "[٣] – أي على الإمام – كما قال شيخ الإسلام – رحمه الله – .

وعن حذيفة بن اليمان ﷺ قال : كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يُدركني .

فقلت : يا رسول الله ، إنا كُنَّا في جاهلية وشر ، فجاء الله بهذا الخير ، فهل بعد هذا الخير من شر ؟

قال : (نعم) .

فقلت : هل بعد ذلك الشر من خير ؟

قال : (نعم ، وفيه دخن) .

قلت : ما دخنه ؟

---

(١) منهاج السنة (٣/٣٩١) .

(٢) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وتحريمها في المعصية (٦/٤٦٨) رقم ١٧٠٩ .

(٣) منهاج السنة (٣/٣٩٤-٣٩٥) .

قال : (قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر).

قال : هل بعد ذلك الخير من شر ؟

قال : (نعم ، دعاةٌ على أبواب جهنم ، من أجابهم إليها قذفوه فيها) .

فقلت : يا رسول الله ، صفهم لنا ؟

قال : (نعم ، قومٌ من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا) .

قلت : يا رسول الله ، فما ترى إن أدركني ذلك ؟

قال : (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم) .

فقلت : فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام ؟

قال : (فاعتزل تلك الفرق كلها ، ولو أن تعضَّ على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك) (١) .

فأمر ﷺ حذيفة بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم ، مع علمه ﷺ وإعلامه إياه بما عليه الأئمة من سوء الحال ، والبعد عن سنته وعدم الاهتداء بهديه ، فدل هذا على وجوب طاعتهم في غير معصية ، وحرمة الخروج عليهم ومنازعتهم في أمرهم .

وتعويلاً على الفتاوى المتقدمة الواردة في هذه المسألة وما في معناها من النصوص جاءت تقريرات أئمة السلف لها وفتاويهم فيها ، وقد نص على هذا شيخ الإسلام بقوله : " وأما أهل العلم والدين والفضل فلا يرخصون لأحد فيما نهى الله عنه من معصية ولاة الأمور ، وغشهم ، والخروج عليهم بوجه من الوجوه ، كما قد عُرف من عادات أهل السنة والدين قديماً وحديثاً ..." (٢) .

وفيما يلي سياق بعض أقوال أهل العلم والفضل الذين أشار إليهم شيخ الإسلام – رحمه الله – :

---

(١) تقدم تخريجه (٦٩٠) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٢/٣٥) .

قال الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله – : " ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس ، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق "[١] .

وعن أبي الحارث الصائغ[٢] قال : " سألت أبا عبد الله في أمر كان حدث ببغداد ، وهَمّ قوم بالخروج فقلت : يا أبا عبد الله ، ما تقول في الخروج مع هؤلاء القوم ؟

فأنكر ذلك عليهم وجعل يقول: سبحان الله،الدماء الدماء،لا أرى ذلك ولا آمر به، الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة، يسفك فيها الدماء ويستباح فيها الأموال وينتهك فيها المحارم ، أما علمت ما كان الناس فيه – يعني أيام الفتنة – ؟

قلت : والناس اليوم ، أليس هم في فتنة يا أبا عبد الله ؟

قال : وإن كان ، فإنما هي فتنة خاصة ، فإذا وقع السيف عمت الفتنة وانقطعت السبل ، الصبر على هذا ويسلم لك دينك خير لك .

ورأيته ينكر الخروج على الأئمة ، وقال : الدماء لا أرى ذلك ولا آمر به "[٣] .

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم : " سألت أبي وأبا زرعة – رضي الله عنهما – عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، وما يعتقدان في ذلك ؟

---

(١) أصول السنة (٧١) .

(٢) أحد أصحاب الإمام أحمد ، واسمه أحمد بن محمد ، روى عنه مسائل كثيرة ، وكان موضع إجلال وتكريم عند الإمام أحمد . انظر تاريخ بغداد (١٢٨/٥) .

(٣) أخرجه الخلال (١٣٢/١) رقم ٨٩ ، وإسناده صحيح ، وانظر الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم للشيخ عبد السلام برجس (٧٧) .

فقالا : أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً ومصراً وشاماً ويمناً فكان من مذهبهم : ... ولا نرى الخروج على الأئمة والقتال في الفتنة ، ونسمع ونطيع لمن ولاه الله أمرنا ، ولا ننزع يداً من طاعة ... " [١] .

وقال أبو جعفر الطحاوي : " ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا ، وإن جاروا ، ولا ندعوا عليهم ، ولا ننزع يداً من طاعتهم ، ونرى طاعتهم من طاعة الله – عز وجل – فريضة ، ما لم يأمروا بمعصية ، وندعوا لهم بالصلاح والمعافاة " [٢] .

وقال البربهاري – رحمه الله – : " ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين ، فهو خارجي ، وقد شق عصا المسلمين ، وخالف الآثار ، وميتته ميتة جاهلية .

ولا يحل قتال السلطان ، والخروج عليهم وإن جاروا ، وذلك قول رسول الله ﷺ لأبي ذر الغفاري : (اصبر وإن كان عبداً حبشياً) [٣] .

وقوله للأنصاري : (اصبروا حتى تلقوني على الحوض) [٤] .

وليس من السنة قتال السلطان ، فإن فيه فساد الدين والدنيا " [٥] .

والنقول في هذا تطول ، لكن حسب العاقل بعد هذه الدلائل ، أن يكون متبعاً للسنة ، مقتدياً بأئمتها ، آخذاً من أقوالهم ما وافق الصواب ، وسائراً على منوالهم في هذا الباب وغيره من الأبواب .

---

(١) كتاب أصل السنة واعتقاد الدين لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٢٢) .

(٢) العقيدة الطحاوية مع شرحها (٥٤٠) .

(٣) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (٤٦٥/٦) رقم ١٨٣٧ .

(٤) البخاري مع الفتح – كتاب المناقب – باب قول النبي ﷺ للأنصار : (اصبروا حتى تلقوني على الحوض) (١١٧/٧) رقم ٣٧٩٢ ، ومسلم مع شرح النووي – كتاب الإمارة – باب الصبر عند ظلم الولاة (٤٧٦/٦) رقم ١٨٤٥ .

(٥) شرح السنة (٧٠-٧١) .

بقي أن يقال : إن مراعاة حقوق ولاة الأمر المنصوص عليها في هذا المبحث والذي قبله لا تعني أن يُداهنوا ويُسكت عما يصدر عنهم من المخالفات ، بل الواجب على القادر من أفراد الرعية ، أن يبذل لهم النصح ، ويذكِّرُهم ، وينبههم على ما يبدر منهم ، كل ذلك بأقرب طريق يوصل للمقصود مع ما يحتف بذلك من الترفق بهم والتلطف معهم .

وهذا معنى النصيحة التي أمر النبي ﷺ ببذلها لهم في قوله : (الدين النصيحة) .

قلنا : لمن يا رسول الله ؟

قال : (لله ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم) [1] .

قال العلامة السعدي – رحمه الله – : " وعلى من رأى منهم [2] ما لا يحل أن ينبههم سراً لا علناً بلطف وعبارة تليق بالمقام ويحصل بها المقصود ، فإن هذا مطلوب في حق كل أحد ، وبالأخص ولاة الأمور ، فإن تنبيههم على هذا الوجه فيه خير كثير ، وذلك علامة الصدق والإخلاص " [3] .

فتبين بما تقدم السبيل الأقوم في معاملة الولاة والاتصال بهم ، والموقف الأسلم الذي يتحتم سلوكه في ذلك ، والله أعلم .

* * *

---

(١) مسلم مع شرح النووي – كتاب الإيمان – باب بيان أن الدين النصيحة (٣١٢/١) رقم ٥٥ .

(٢) أي : من ولاة الأمور .

(٣) الرياض النضرة (٤١) .

الفصل الخامس : فتاوى النبي ﷺ في الولاية (*) .

وفيه مبحث واحد : من صفات أولياء الله .

ولايةُ الله تعالى لعباده المؤمنين عامة وشاملة كما قال تعالى : ﴿ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ [البقرة:٢٥٧] .

قال الطحاوي – رحمه الله تعالى – : " والمؤمنون كلهم أولياء الرحمن " [(١)]، فلكل مؤمن ولاية من الله ونصرة ، وتأييد وإعانة ، إلا أن ولايته لعباده ليست على درجة واحدة ، بل هي متفاوتة بحسب ما وقر في قلوب العباد من الإيمان والإخلاص والصدق ، وسعت إليه جوارحهم من الطاعة وتحرّي الخير كما قال تعالى : ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ﴾ [يونس:٦٢-٦٣] .

فكلما كان العبد أقوى إيماناً وأحسن طاعةً وتحقيقاً للتقوى بامتثال الأوامر واجتناب النواهي كان نصيبه من الولاية أكبر وحظه منها أعظم ، والعكس بالعكس .

وولايته تعالى لعباده لا لحاجة منه إليهم وإنما هي من رحمته بهم ، وإحسانه إليهم ، ورعايته لهم .

وقد جعل الله لمن كان من أوليائه قوياً في إيمانه، متقياً إياه في كُلِّ أحواله علامات عاجلة،بها يُميَّزون،وعن طريقها يُعرفون، منها ما جاء في الفتيا التالية:

(*) الوَلاية لغة : " بالفتح والكسر النصرة " مختار الصحاح (٦٥٠) .

وشرعاً : الولي من كان على الصفة التي وصفه الله بها وهي الإيمان والتقوى .

– انظر جامع البيان لابن جرير (٥٧٦/٦) .

(١) العقيدة الطحاوية مع شرحها (٥٠٥) .

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رجل : **يا رسول الله من أولياء الله ؟**

قال : (أولياء الله إذا رُؤوا ذُكر الله) [(١)] .

فبين ﷺ بهذا الجواب بعض صفات أولياء الله تعالى و أنّ عليهم من سيما الخير وعلاماته ما يُذكّرُ بالله تعالى [(٢)] ، ويُسعِد الرائي ، ويَنشِّط النفس على فعل الخير والسعي للعمل الصالح .

ومن كان هذا وصفُهُ فإنه من خيار عباد الله تعالى .

قال ﷺ : (ألا أنبئكم بخياركم ؟) .

قالوا : بلى يا رسول الله .

---

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢٤١/٤) رقم ٣٦٢٦ ، وابن أبي حاتم في تفسيره كما في القطعة المطبوعة من تفسير سورة يونس (٢٩٨) رقم ٢٢٠١ ، والنسائي في السنن الكبرى (٣٦٢/٦) رقم ١١٢٣٥ ، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (١٠٨/١٠) رقم ١٠٥ ، و (١٠٩/١٠) رقم ١٠٦ من طريق يعقوب بن عبد الله الأشعري القُمّي عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره .

وفي إسناده يعقوب القُمّي وجعفر بن أبي المغيرة .

وصفهما الذهبي بالصدق ، فالأول في الكاشف (٣٩٤/٢) ، والثاني في ميزان الاعتدال (٤١٧/١) زاد الحافظ ابن حجر في وصف الذهبي لهما بالصدق وصفهما بالوهم . انظر تقريب التهذيب (١٠٨٨، ٢٠٠) .

إضافةً إلى ذلك: أن جعفر بن أبي المغيرة قد قال فيه ابن مندة : " ليس بالقوي في سعيد بن جبير " كما في ميزان الاعتدال (٤١٧/١) ، وتهذيب التهذيب (٩٨/٢) .

وهذا الحديث من ذلك ، فهي علة أخرى للحديث تضم إلى العلة السابقة وهي وصفُهُ بالوهم بناءً على قول الحافظ ، وهذا يقضي بضعف الحديث .

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦/١) (٢٣١/٧) .

فبهذا الشاهد فالحديث حسن ، واستطرد العلامة الألباني في بيان حال الحديث في السلسلة الصحيحة في موضعين : (٢٠١/٤) ، (٣١١/٤) ، وانظر صحيح الجامع (٥٠٥/١) .

(٢) انظر فيض القدير (٨١/٣) .

قال : (خياركم الذين إذا رُؤوا ذُكر الله) [(١)] .

وهذه العلامة دليل على سلامة سريرة صاحبها وقوة تعلق قلبه بالله تعالى ، وصدقه في معاملته ، وسعيه في نيل مرضاته .

ومن الشواهد العمليّة للفتيا ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول لصاحبه الربيع بن خثيم [(٢)] :

(يا أبا يزيد ، لو رآك رسول الله ﷺ لأحبَّك ، وما رأيتك إلا ذكرتُ المخبتين) [(٣)] .

وقال ابن القيم - رحمه الله - في أثناء حديثه عن بعض أحوال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " ... وعَلِم الله ما رأيت أحداً أطيب عيشاً منه قط ، مع ما كان فيه من ضيق العيش ، وخلاف الرفاهية والنعيم ، بل ضدها ، ومع ما كان فيه من الحبس والتهديد والإرهاق ، وهو مع ذلك أطيب الناس عيشاً، وأشرحهم صدراً ، وأقواهم قلباً ، وأسرهم نفساً ، تلوح نضرة النعيم على وجهه .

---

(١) أخرجه ابن ماجه - كتاب الزهد - باب من لا يُؤبَهُ لَهُ (٤٣١/٤) رقم ٤١١٩ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (٤١٧/١) رقم ٣٢٣ ، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (٢٦٦/٣) رقم ١٥٧٨ ، وإسحاق بن راهوية في مسنده (١٨١/١) رقم ٢٤ ، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٧/٢٤) رقم ٤٣٢ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٥١/٢٠) رقم ١٠٥٩٦ .

قال الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٤٩/٣-٣٥٠) : " صحيح لغيره " ، وحسنه في صحيح الأدب المفرد (١٣٣) .

(٢) هو الإمام القدوة أبو يزيد الثوري ، قال فيه ابن معين : " لا يسأل عن مثله " ، مات في خلافة يزيد ابن معاوية .

- انظر تذكرة الحفاظ (٥٧/١) .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٨٢/٦-١٨٣) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٦/٢) .

وساقه المزي في تهذيب الكمال بصيغة الجزم (٧٢/٩) .

قال : (خياركم الذين إذا رُؤوا ذُكر الله) [١] .

وهذه العلامة دليل على سلامة سريرة صاحبها وقوة تعلق قلبه بالله تعالى ، وصدقه في معاملته ، وسعيه في نيل مرضاته .

ومن الشواهد العمليّة للفتيا ما جاء عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه كان يقول لصاحبه الربيع بن خثيم [٢] :

(يا أبا يزيد ، لو رآك رسول الله ﷺ لأحبَّك ، وما رأيتك إلا ذكرتُ المخبتين) [٣] .

وقال ابن القيم – رحمه الله – في أثناء حديثه عن بعض أحوال شيخ الإسلام – رحمه الله – : " ... وعَلِم اللهُ ما رأيت أحداً أطيب عيشاً منه قط ، مع ما كان فيه من ضيق العيش ، وخلاف الرفاهية والنعيم ، بل ضدها ، ومع ما كان فيه من الحبس والتهديد والإرهاق ، وهو مع ذلك أطيب الناس عيشاً، وأشرحهم صدراً ، وأقواهم قلباً ، وأسرهم نفساً ، تلوح نضرة النعيم على وجهه .

---

(١) أخرجه ابن ماجه – كتاب الزهد – باب من لا يُؤبَهُ لَهُ (٤٣١/٤) رقم ٤١١٩ ، والبخاري في الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد) (٤١٧/١) رقم ٣٢٣ ، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (٢٦٦/٣) رقم ١٥٧٨ ، وإسحاق بن راهوية في مسنده (١٨١/١) رقم ٢٤ ، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٧/٢٤) رقم ٤٣٢ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٥١/٢٠) رقم ١٠٥٩٦ .

قال الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٤٩/٣-٣٥٠) : " صحيح لغيره " ، وحسنه في صحيح الأدب المفرد (١٣٣) .

(٢) هو الإمام القدوة أبو يزيد الثوري ، قال فيه ابن معين : " لا يسأل عن مثله " ، مات في خلافة يزيد ابن معاوية .

– انظر تذكرة الحفاظ (٥٧/١) .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٨٢/٦-١٨٣) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٦/٢) .

وساقه المزي في تهذيب الكمال بصيغة الجزم (٧٢/٩) .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد :

فهذا عرض مختصر للمسائل التي سبق دراستها ، أجملها في النقاط التالية :

١/ أن التعريف المختار للفتيا هو : بيان المسائل الشرعية لمن سأل عنها عن دليل .

٢/ ثبوت صحة الاستفتاء في مسائل الاعتقاد بعموم أدلة الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح وإجماع الأمّة .

٣/ أن لاستفتاءات الصحابة ﷺ أسباب وبواعث ، كما أن للنبي ﷺ طرق في بيان تلك الاستفتاءات والإجابة عنها .

٤/ أن السماوات والأرض أول مخلوقات هذا العالم المشاهد ، وأن سؤال أهل اليمن كان عن هذه المسألة لقرائن تضمنها النص واشتمل عليها .

٥/ من مسالك الرسل في الدعوة إلى الله والترغيب في توحيده ، بيان فضائل التوحيد ، وعوائده الطيبة على العباد في الدنيا والآخرة ، منها ما ورد في الفتاوى من أنه أفضل الحسنات ، وموجب لدخول الجنة ، وسبب لهدم الذنوب ، وحصول الأمن التام والاهتداء التام ، وسبيل نيل الشفاعة ، إلى غير ذلك مما تقدم في موضعه و يدرك بالتتبع واستقراء النصوص .

إلا أنه لا بد من الحكمة عند تناولها، ومراعاة أحوال المخاطبين عند طرحِها، تفادياً لوقوعهم في محذور الاتكال وترك العمل .

٦/ أن موقع كلمة التوحيد في الدين كبيرة ، وحرمتها عظيمة ، فلذا كان جرم التعدّي على قائلها والوثوب عليه بقتله خطيراً وأمره شديداً ، ولا أدل

على ذلك من حادثة الرجل الذي نبذته الأرض غير مرة بعد دفنه ، وفيها قال ﷺ : (إن الأرض لتقبل من هو شر منه ولكن الله أحب أن يريكم تعظيم حرمة لا إله إلا الله) .

وأن الناس تجاه هذه الكلمة والقيام بحقوقها ورعاية حرمتها طرفان ووسط :

فالوسط هم أهل السنة ، وهم أسعد الناس برعاية حقوقها ، والقيام بمقتضياتها ، وموقفهم ممن قالها : الكف عنه – إن كان قبل على الكفر ثم أسلم – ولو كان نطقه بها يحتمل أنه تعوذ ، ثم إن استقام على الإسلام بقيامه بمقتضيات التوحيد فهو المقصود ، وإن كان أمره خلاف ذلك قُتِل قتلاً أسوأ من الكافر الأصلي .

وعلى الضدّ من هذا الخوارج المنتهكون لحرمة قائليها ، والمعتدون عليهم ، وهؤلاء في طرف الإفراط .

ويقابلهم القبوريون في سوء فهمهم لها ، وغلوّهم في الكف عمن قالها ، وإن صدر منه ما صدر من المخالفات بل والنواقض التي تجتثها من جذورها ، وهذا طرف التفريط .

٧/ الإخلاص لله تعالى أحد أفراد توحيد الإلهيّة وأجلّها ، وأساس قبول الأعمال وأصلُها، فلا صلاح للأعمال بدون الإخلاص، ولا قبول لها بانعدامه.

٨/ لا منافاة بين الإخلاص لله تعالى ووقوع ثناء الناس على المرء وحمدهم إياه – إذا كان من غير تطلع منه وتعرض لذلك – ، بل هو من فضل الله تعالى ومن علامات الخير العاجلة للعبد .

٩/ أن بالإخلاص وصدق النية في القيام بالعمل يبلغ المرء أجر العامل ، ويعظم ثوابه – إذا منعه من ذلك عذر أو عرض له عارض – وهذه قاعدة الشريعة في هذا الباب – .

١٠/ أن من تمام التوكل على الله وصدق الاعتماد عليه مباشرة الأسباب ، وأخذ الحيطة عند القيام بالأعمال ، وبهذا تتحقق العبودية لله تعالى في هذا الباب .

وأما إهمالها فهو عجز وتفريط ، وتاركها لا يستقيم له توكل ، ولا يتم له عمل .

١١/ الخوف من الله تعالى أنفع أعمال القلوب للعبد ، وأقواها تأثيراً في صلاحِهِ ، وأكمل الناس خوفاً أكملهم صلاحاً وأسرعهم طاعة ، وهذا هو الخوف المحمود المرضيّ عند الله تعالى ، الذي يبعث على العمل ويدفع إلى الخير، ويحجز عن اقتراف المحارم ويؤدي للانكفاف عنها .

١٢/ الدعاء أكرم الأمور على الله تعالى ، وأدلها على الخضوع له ، واللجوء إليه ، وله موانع ، وآداب ، وأوقات فيها يُرفع ويُستجاب .

فمن موانعه الاستعجال في إجابته.

ومن آدابه تحرّي أفضله ، وتخيّر أجمعه ، ولا يكون هذا إلا فيما أرشد إليه النبي ﷺ ودلّ الأمّة عليه .

ومن أرجى الأوقات لإجابته ثلث الليل الآخِر ، وأدبار الصلوات المكتوبة .

١٣/ الشرك بالله تعالى أكبر الذنوب على الإطلاق ، وأعظمها فساداً بالاتفاق ، وله من الآثار السيئة ، والنتائج القبيحة – وقد تقدم بعضها – ما به يعلم أن الشرك أصلُ كلِّ شر وجماعُهُ .

ويكفي العاقل زجراً عنه أنه موجب لدخول النار والخلود فيها .

١٤/ الرياء أعظم أنواع الشرك الأصغر وأضرها على الأعمال ، فلذا كان أمره قبيحاً وجزاء فاعله شنيعاً .

١٥/ وردت النصوص بإطلاق أسماء متعددة على الرياء كـ (شرك السرائر) و (الشرك الخفي) ومردّ هذا اعتبارات :

أما إطلاق (شرك السرائر) عليه فذلك لتعلقه بسريرة الإنسان وطويته ، وأما إطلاق (الشرك الخفي) فلخفائه عن الأعين وغيابه عنها ، وتعدد هذه الأسماء وتنوعها من دلائل التحذير منه وبيان خطره .

١٦/ أن أجمع ضوابط الشرك الأصغر وأقربها ضابطان :

الأول : أن الشرك الأصغر هو : " كل وسيلة يتوسّل بها ، ويتطرّق إلى الشرك الأكبر ، بشرط أن لا يبلغ مرتبة العبادة ، كالحلف بغير الله ، وكالرياء، والتصنع للمخلوقين ، ونحو ذلك من الأقوال والأفعال المؤدية إلى الشرك " .

الثاني : أن الشرك الأصغر هو : " كل ما نهى عنه الشرع مما هو ذريعة إلى الشرك الأكبر ، ووسيلة للوقوع فيه ، وجاء في النصوص تسميته شركاً " .

١٧/ للرياء مع العمل أحوال متباينة ، والذي جاء السؤال عنه هو مساواة الرب – جل وعلا – مع خلقه في الإرادة من أصل العمل فلا يكون لله محضاً، ولا للناس محضاً .

وحكم هذه الحالة : ذهاب الأجر ، وحبوط العمل .

١٨/ أن من أنواع الشرك الأصغر : إرادة الإنسان بعمله الدنيا ، وهو على مراتب أعظمها أن لا يكون له قصدٌ سوى الدنيا .

١٩/ لغلبة الشرك الأصغر على النفوس فإن النبي ﷺ أرشد أمته إلى اتقائه والخلاص منه بهذا الدعاء: (اللهم إنا نعوذ بك من أن نشرك بك شيئاً نعلمه ، ونستغفرك لما لا نعلم) .

٢٠/ الحلف حق خالص لله تعالى ، وإذا ثبت هذا كان صرفه لغيره شركاً ، وإن صدر من الإنسان شيء من ذلك فعليه التلفظ بكلمة التوحيد ، والاستعاذة بالله من الشيطان ثلاثاً ، والتفل عن يساره ثلاثاً ، والانتهاء عن العودة إلى الحلف بشيء سوى الله تعالى .

ونوع الشرك في الحلف بغير الله تعالى يختلف بحسب حال قائله وقصده ، فمتى اعتقد الحالف أن عظمة المحلوف به كعظمة الله تعالى كان ذلك شركاً أكبر ، وإن انتفى ذلك كان شركاً أصغر .

٢١/ دلت الفتاوى النبوية على أن الرقى على قسمين :

الأولى : الرقى المباحة : وهي التي أذن فيها ﷺ بشرط سلامتها من الشرك .

الثانية : الرقى الممنوعة : ما كانت على الضدّ من ذلك وهي المشتملة على الشرك .

وتقدم تفصيل ذلك في محله .

وللقسم الأول شروط :

١- أن تكون من الآيات الشرعية والأدعية المأثورة عن النبي ﷺ ، أو غيرهما مما دلت السنة على إباحته .

٢- أن تكون باللسان العربي أو بغيره مما كان لفظه معلوماً ومعناه مفهوماً - وهذا فيما إذا كانت بالأدعية المباحة والعوذ الصحيحة التي لم ترد في نصوص الكتاب والسنة - ؛ لأنها إن كانت على خلاف هذا الوصف فهي شرك أو مظنة الشرك .

٣- اعتقاد أن الرقية سبب من الأسباب ، وأن حصول تأثيرها متوقف على مشيئة الله تعالى .

٢٢/ لا بأس بأخذ الأجرة على الرقية ، وقد بين ﷺ هذا الحكم بقوله وفعله وتقريره .

٢٣/ أن ما ورد من النصوص المشتملة على النهي عن الرقى محمول على الرقى الشركيّة ، وبهذا يجمع بين النصوص المبيحة للرقى ، والمانعة منها .

٢٤/ النشرة : حل السحر عن المسحور ، وهي قسمان :

الأول : النشرة المشروعة : وهي ما دلت عليها نصوص الكتاب والسنة من الرقى والدعوات والأدوية المباحة .

الثاني : النشرة الممنوعة : وهي حل السحر بسحر مثله ، وهي التي جاء السؤال عنها ، وأخبر النبي ﷺ أنها من عمل الشيطان .

وعلى هذا المحققون من العلماء كما تقدم عن ابن القيم وغيره .

٢٥/ نفي العدوى الواردة في النصوص نفيٌ لما كان عليه أهل الجاهلية من اعتقاد انتقال العدوى بطبعها واستقلالها بالتأثير في غيرها ، وقوله ﷺ (فمن أعدى الأول) إبطال لهذه العقيدة ، وبيان أن مبدأ الأمور ومردها إلى الله تعالى ، وأن وقوع العدوى متوقف على مشيئته وإذنه ، وذلك بأسباب قدرها كوناً مِنْها الخُلْطة .

٢٦/ حقيقة الطيرة شيء يعتري النفوس ويقع فيها ، وهي راجعة إلى الأوهام والمخاوف الواردة على الإنسان ، ولا صلة لها بالمتطيَّر به ، وهي محرمة لظاهر النهي عنها ، ولمنافاتها لكمال التوحيد الواجب ، وهذا شرك أصغر .

وإن اقترن بالتطيّر اعتقاد تأثير الطيرة بذاتها في جلب النفع أو دفع الضر فهو شرك أكبر مخرج من المِلّة .

٢٧/ كفارة الطيرة أن يقول من وقع فيها : (اللهم لا خير إلا خيرك ، ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك) .

٢٨/ الفأل من الطيرة ، لكنه مستثنى منها لما فيه من المنافع ، والعوائد الحسنة على المرء ، كتقوية الرجاء بالله تعالى ، وحسن الظن به ، واعتماد القلب عليه ، وغير ذلك من المصالح ، فلذا كان خير الطيرة وأفضلها .

٢٩/ أمثل الأقوال وأقربها في الجواب عن الأحاديث التي يوهم ظاهرها إثبات الشؤم ومعارضة النصوص النافية للطيرة قول من قال : إن هذه الأشياء التي أثبت فيها الشؤم أسبابٌ ومواضعُ جعل الله الشؤم مقروناً بها ، وواقعاً

بسببها ، ووصول الشؤم إلى المصاحب لها حاصل بقضاء الله وقدره ، لا أنها مستقلة بذاتها في التأثير والإضرار بمن قاربها ، فهنا أباح الشارع ترك هذه الأمور والابتعاد عنها .

٣٠/ دلّ قولــه ﷺ : (ليسوا بشيء) في جوابه عن الكهان على بطلان عملهم وفساد أمرهم .

وأما صدقهم أحياناً فذلك يكون عن طريق الجن الذي قد سرق الكلمة من السماء باستماعه إلى حديث الملائكة في الأمر الذي قضاه الله تعالى وقدره .

٣١/ يحرم إتيان الكهان – لأي غرض كان – لظاهر عموم جواب النبي ﷺ في ذلك ، إلا إن اقتضت مصلحة شرعية محضة أو راجحة لذلك كإتيانه وسؤاله على وجه الامتحان لحاله واختبار باطن أمره ، أو لبيان دجله و إظهار عجزه .

٣٢/ الخط إحدى طرق ادعاء الغيب ، وقد أبطله النبي ﷺ ، ومنع منه بتعليق جوازه على موافقة خط أحد الأنبياء الذين كانوا يخطون ، وهذا لا سبيل إليه إلا بنص ، ولا نص ، فكان الجواب النبوي عن هذه المسألة قاطعاً لدابر هذه الظاهرة ومثيلاتها .

٣٣/ النهي عن الانحناء عند الملاقاة حفاظاً على جناب التوحيد وسداً لوسائل الشرك المفضية إلى الوقوع فيه ، لما في الانحناء من التعظيم والإجلال لغير الله تعالى على وجه لا يصح أن يكون إلا لله تعالى .

٣٤/ ومن ذلك أيضاً : النهي عن الذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله ، أو يقام فيه عيد للمشركين ، لما في الذبح في ذلك المكان من إحياء شعائر المشركين ومشابهتهم ، وعليه فمن ذبح لله بمكان هذا نعته فهو عاص وعمله مردود عليه .

٣٥/ ومن ذلك أيضاً : النهي عن إطلاق الألفاظ الموهمة لمشاركة غير الله تعالى ، لله – عز وجل – في فعل من أفعاله ، أو المشتملة على إسناد النعم إلى غيره – جل وعلا – ، وما أشبه ذلك ، كقول : مطرنا بنوء كذا وكذا .

وإطلاق الكفر أو الشرك على قائل هذه العبارة يختلف باختلاف اعتقاد القائل :

فإن كان إطلاقه لها عن اعتقاد فعل الأنواء للأمطار ، واستقلالها بالتأثير فهذا شرك في الربوبيّة .

وإن كان إطلاقه لها لاعتقاد كونها مجرد سبب في هطول الأمطار فهذا شرك أصغر .

٣٦/ تضمن سورة الإخلاص لإثبات جميع صفات الكمال لله تعالى بإثبات الأحديّة والصمديّة .

وتضمنها أيضاً للتتريه بنفي المماثلة بينه وبين خلقه ، وبنفي النقائص والعيوب عنه ، وذلك بنفي التولد من الطرفين ، (لم يلد ولم يولد) .

٣٧/ إثبات صفة الضحك لله تعالى على الوجه اللائق به إثباتاً حقيقياً ، شأنها في ذلك شأن سائر الصفات الخبريّة في إجرائها على ظاهرها ، واعتقاد مدلولها من غير تعطيل أو تأويل .

٣٨/ إثبات صفة العلم لله تعالى .

٣٩/ إثبات رؤية الله تعالى في الدار الآخرة .

٤٠/ ليس في نصوص الكتاب والسنة ما يدل على رؤية النبي ﷺ لربّه ليلة المعراج الرؤية البصرية ، بل النصوص الصحيحة في المسألة على نفيه أدل ، وقول النبي ﷺ : (نور أنى أراه) جواباً لمن سأله عن ذلك كافٍ شافٍ .

٤١/ الإيمان بالملائكة ثاني أصول الإيمان التي لا قبول للإيمان إلا بها ، والإيمان بهم على وجهين إجمالي وتفصيلي ، والواجب تحقيق الإيمان في كلّ وجه بحسب ورود النصوص فيه ، إجمالاً في المجمل ، وتفصيلاً في المفصّل .

٤٢/ من جملة ما ورد تفصيلاً السؤال عن بعض أعمالهم والاستفسار عن بعض صفاتهم ، وإيجاز ذلك في النقاط التالية :

١- أن الوحي يأتي للنبي ﷺ على حالتين :

الأولى : أن يأتي مثل صلصلة الجرس – أي صوته – وهي أشد الحالات وأعظمها عليه .

الثانية : أن يأتيه متمثلاً في صورة رجل ، فيلقي على النبي ﷺ ما أُمر بتبليغه ، وكيفية هذا التمثل موكول إلى علم الله تعالى فلا يخاض فيه إلا بنص .

٢- أخبر ﷺ بصفة اصطفاف الملائكة بين يدي الله ، وبين أنه مشتمل على أمرين :

الأول : إتمام الصفوف ، فلا يشرعون في صف إلا بعد إتمام الذي قبله .

الثاني : التراصّ في الصف وسدّ كل فُرجة فيه أو خلل .

٣- حقيقة الرعد : أنه ملك موكل بسَوْقِ السحاب وزجره إلى حيث يشاء الله تعالى ، وهو من أصناف الملائكة الذين هيأهم الله تعالى لبعض التدابير الكونية .

٤٣/ الإيمان بالرسل : ثالث أصول الإيمان التي لا يتم الإيمان إلا بها ، والإيمان بهم على وجهين كذلك – إجمالي وتفصيلي – على نحو ما تقدم في الملائكة ، والفتاوى الواردة فيهم على قسمين :

الأول : أمور عامة مشتركة .

الثاني : أمور أخرى خاصة ببعض الأنبياء وقد يشركهم فيها أيضاً بعض الأنبياء الآخرين .

فمن الأول :

١- اتفاقهم في صفة البشرية فإن الرسل كسائر البشر إلا أن الله تعالى ميزهم ومنّ عليهم بالنبوة ، ومن الصفات التي وردت بها الفتاوى والقاضية ببشريتهم : رعي الأغنام والسعي للتكسب ، ووقوعهم في البلاء ، وعدم علمهم بالغيب إلا في حدود ما أطلعهم الله تعالى عليه .

٢- اتفاقهم في الدعوة إلى توحيد الله تعالى والتحذير من الشرك .

٣- أن النص الثابت في عددهم ثلاثمائة وخمسة عشر وما سواه لم يصح .

٤- اختصاصهم بتحريم أكل أجسادهم على الأرض .

ومن الثاني :

١- ثبوت نبوة آدم عليه السلام بنص السنّة ، وثبوت إرساله بدلالة القرآن .

٢- الأجل الذي قضاه موسى - عليه السلام - هو أبعدهما وأطيبهما.

٤٤/ دلائل نبوة نبينا ﷺ أظهر من سائر آيات الرسل لوجهين :

الأول : كثرتها .

والثاني : وضوحها .

٤٥/ ابتداء نبوته ﷺ ووقت كتابتها كان ما بين خلق جسد آدم ونفخ الروح فيه .

٤٦/ من دلائل نبوته ﷺ قبل مولده : دعوة إبراهيم – عليه السلام – بنبوته ، وبشارة عيسى – عليه السلام – به .

٤٧/ من دلائل نبوته ﷺ بعد بعثته :

١- امتثال الأشجار لأمره وانقيادها له .

٢- إخباره بالمغيبات الماضية والمستقبلة .

٣- صفة الشريعة التي جاء بها ، وما اتسمت به من السماحة والإحكام في العقائد والآداب والأحكام .

وهذا من أظهر الأدلة وأبينها على نبوته .

٤٨/ وله ﷺ خصائص اختص بها عن سائر الأنبياء ، بها يظهر فضله عليهم، وتبرز مكانته بينهم .

وأمته تبع له في بعض تلك الخصائص .

٤٩/ والخصائص التي جاءت في الفتاوى المتقدمة هي :

نصره بالرعب مسيرة شهر ، ومنحه مفاتيح الأرض ، وتسميته أحمد ، وجعل التراب له طهوراً ، وجعل أمته خير الأمم ، واستسلام قرينه ﷺ وانقياده له .

وفي يوم القيامة : اختصاصهُ بالكوثر الذي هو نهر في الجنّة .

٥٠/ ولـــه ﷺ على أمته حقوق كثيرة منها الصلاة عليه ﷺ ، والواجب فيها التزام الصيغ الشرعية الواردة في صفتها .

وللصلاة عليه ثمرات وفوائد جليلة منها :

غفران الذنوب ، وكفاية الله هموم الدنيا والآخرة للقائم بها والمحافظِ عليها .

٥١/ الإيمان باليوم الآخر رابع أركان الإيمان التي لا نجاة للمرء إلا باعتقادها ، وحدُّه : الإيمان بكل ما جاء في الكتاب والسنة مما يكون بعد الموت .

ومنه أيضاً مقدماته الدالة عليه المعروفة بـــ (أشراط الساعة) ، وهي على قسمين :

صغرى وكبرى .

وتقدم من القسم الأول – من خلال الفتاوى الواردة في ذلك – بيان تسعة عشرة علامة من علاماتها الصغرى وقد ظهر معظم ذلك للعيان ، وسبق تفصيل ذلك في موضعه .

ومن القسم الثاني : تقدم الكلام على علامتين هما الدجال ، والنار التي تحشر الناس من المشرق إلى المغرب .

فالدجال قد حذر منه النبي ﷺ أشد التحذير ، وبين للأمة صفته وأنه أعور ، بالإضافة أيضاً إلى بيان الخوارق التي تجري على يديه ابتلاءً من الله لعباده ؛ وأن مدة لبثه في الأرض أربعون يوماً، وإسراعَه فيها كالغيث استدبرته الريح .

وأما النار التي تحشر الناس من المشرق إلى المغرب فالمقصود بها التي يعقبها قيام الساعة دون تخلل شيءٍ آخر .

٥٢/ إثبات فتنة القبر وهي سؤال الميت عن ربه ودينه ، ونبيه ﷺ والنصوص في وقوعها متواترة .

ويخص من ذلك الشهيد لورود النص باستثنائه .

٥٣/ إثبات عذاب القبر لمن كان أهلاً له ، والنصوص فيه متواترة .

٥٤/ إدراك حقيقة الروح ، ومعرفة ماهيتها ، أمر لا مطمع فيه لأحد ، لعدم ورود الخبر بكيفيتها .

٥٥/ أرواح الشهداء في أجواف طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ، وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش .

٥٦/ سماع الموتى واقع في الجملة كما دلت على ذلك النصوص ، وهو سماع عارض لا دائم ، فيقتصر على ما ورد ، ويتقيَّد بما ثبت .

٥٧/ تعيين وقت قيام الساعة علمُه عند الله تعالى ، وعليه فإن تحديد ذلك دجل وكذب وتقوُّل على الله بلا علم .

٥٨/ إثبات الصُّوْر ، والإيمان به وفق التفسير الشرعي له ، وأنه قرن ينفخ فيه ، وعدم التعرض لكيفيته لعدم ورود الخبر بذلك .

٥٩/ لتقرير البعث طرق متنوعة ، منها ما ثبتت به الفتوى عن النبي ﷺ من ضَرْب المثل بالأرض الميتة وما تكون عليه قبل نزول الغيث من الجدب ، وحالتها بعد نزوله من نمو النبات وقيام الأشجار ونحو ذلك .

وجميع جسد بني آدم تأكله الأرض ، ويستثنى من ذلك عجب الذنب وهو عظم منه تكون إعادة الأجساد وتركيب الخلق يوم القيامة .

٦٠/ دلت مجموع الأجوبة النبوية في صفة الحشر يوم القيامة على أن الناس يحشرون حفاة غير منتعلين ، وعراة غير مكتسين ، وبُهماً ليس معهم شيء .

وللكافر صفة خاصة في حشره إلى جهنم ، وذلك بحشره مشياً على وجهه ، وهذا المشي على هذه الصفة على ظاهره فلا يُعطَّل أو يُؤوَّل .

٦١/ من أعظم أسباب الرحمة من هول يوم القيامة إذن الله تعالى بالشفاعة، وقد دلت الفتاوى النبويّة على بعض أقسام الشفاعة في ذلك اليوم وهي :

الأول : الشفاعة العظمى ، وهي شفاعة النبي ﷺ لأهل الموقف لإراحتهم من شدة الموقف وتخليصهم من تعبه ، وهذه الشفاعة هي المقام المحمود الذي وعد الله به نبيه ﷺ ، وهي خاصة به ، والنصوص في هذا متواترة ، والإجماع عليها قائم .

الثاني : الشفاعة لأهل الكبائر من هذه الأمة ، ممن يستحق منهم النار أن يُخرج منها بعد دخوله فيها ، وأسعد الناس بها أعظمهم إخلاصاً لله تعالى ن وهذا القسم مجمع عليه عند أهل السنة والنصوص فيه متواترة أيضاً .

الثالث : شفاعة المؤمنين بعضهم لبعض .

الرابع : شفاعة خاصة بالنبي ﷺ لعمّه أبي طالب في تخفيف العذاب عنه ، وذلك بجعله في ضحضاح من النار ، لما كان له من المواقف الحسنة في نصرة النبي ﷺ وإيوائه ، وحمايته من المشركين والذب عنه .

٦٢/ الحساب اليسير هو العرض على الله تعالى ، والمقصود به : الحساب السهل الخالي من المناقشة ، والمتضمن للتجاوز عن السيئات والصفح عن الزلات وذلك بعد إيقاف المرء على عمله ، وتعريفه لما صدر منه وإقراره به .

٦٣/ الصراط من الأهوال العظيمة التي يمر بها الناس ، وهو الجسر المنصوب على متن جهنم ، ومن مسائله التي وردت في الفتاوى بيان صفته وأنه موطن لزلق الأقدام وزللها ، ومشتمل على كلاليب وأشواك تخطّف بها الناس .

وهو موضع الناس حين تبديل الأرض غير الأرض والسماوات .

والناس في سرعة المرور عليه متفاوتون ، ومن ذلك مرور بعضهم عليه كمر البرق في ظهوره وسرعة اختفائه .

وأول الناس إجازة عليه فقراء المهاجرين .

٦٤/ التفسير الصحيح للورود هو المرور على الصراط ، والعبور عليه ، وهو بهذا المعنى فيه عرضة للعذاب وانعقاد لسببه .

٦٥/ أن القصاص يوم القيامة بين العباد ، واستيفاء الحقوق من بعضهم البعض بالحسنات والسيئات .

٦٦/ إثبات الحوض لنبينا ﷺ في عرصات القيامة ؛ لصحة النصوص الواردة في ذلك بل تواترها ، واعتقاد أن له أواني أكثر من عدد نجوم السماء ، وهو واسع سعةً عظيمة طولاً وعرضاً ، وماؤه أشد بياضاً من اللبن في لونه ، وأحلى مُذاقا من العسل في طعمه ، وأطيب رائحةً من المسك في رائحته .

وأول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين .

٦٧/ إن النبي ﷺ لم يأل جهداً في تعريف أمته بما أعد الله لأهل الجنة في الجنة ، حيث إنه فصل ذلك وبينه أحسن بيان وأتّمه ، ومن ذلك ما جاء في فتاواه المشتملة على العديد من مسائل الجنة ونعيمها ، حيث أخبر ﷺ أن بناءها لبنة من ذهب وأخرى من فضة ، وبين كل لبنتين الطين ذو الرائحة الشديدة .

وأن تربتها في حسن لونها كالدرمك : " وهو الخبز الصافي الذي يضرب لونه إلى صفرة مع لينها ونعومتها " [1]، وفي طيب رائحتها كالمسك الخالص .

وأن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ، - وهو مما أجمع عليه المسلمون ، ومعلوم بالاضطرار من دين الإسلام [2] - .

وأن أول طعام يأكلونه هو زيادة كبد النون .

ومن شرابهم ، شُربهم من عين تُسمّى سَلْسَبيلاً .

وأن مآكلهم ومشاربهم تصير عرقاً يفيض من أجسادهم ، فإذا بطونهم قد ضمرت تطلب الطعام من جديد .

وأن فيها سوقاً أعده الله لأهل الجنة يخرجون إليه فيجتمعون فيه فيبعث عليهم ريحاً فتدخلهم بيوتهم ، فيزدادون بذلك حسناً وجمالاً .

وأن ثيابهم تصدُر وتأتي من ثمار الجنة وأشجارها .

وأن الله تعالى قد زين الجنة بأشجار عظيمة ذات ثمار يانعة ، وظلال وارفة ، ومنها شجرة طوبى التي تكون في وسط الفردوس ، و لها صفات عظيمة في ظلها وغلظها وطول سيرها .

---

(١) حادي الأرواح (١٨٥) .

(٢) انظر مجموع الفتاوى (٣١٣/٤) .

مما سئل عنه أيضاً من أشجار الجنة سدرها ، وطلحها ، وما لهما من الصفات الحسنة ، والثمار الطيبة المختلفة الألوان ، والخلو من الأشواك المضرة والأغصان الرديئة .

ومن فواكه الجنة التي استفصل عن وجودها ، وعظم الحبة منها ، وعظم العنقود منها : عنب الجنة ، وتقدمت إجابة النبي ﷺ عن كل جزئية سأل عنها السائل .

ومع كل هذا النعيم أيضاً فإن تناولها سهل والوصول إليها يسير .

وفيها خيل وإبل وغير ذلك مما تشتهيه النفوس وترغب فيه .

والنوم مرفوع عن أهلها وممتنع عليهم ؛ لما فيه من النقص ، والجنة مترهة عن ذلك .

وأثبت ﷺ حصول قضاء الوطر فيها ، ووصول أهلها إلى نسائهم ، وأن الواحد منهم يصل في الغداة الواحدة إلى مائة عذراء ، ويعطى قوة مائة على اشتغاله بهذا الأمر وتفكهه به .

٦٨/ وكما بين مسائل الجنة كذلك أوضح المسائل المتعلقة بالنار .

فقد سئل عن مكانها ، فبين للسائل أن لله التصرف المطلق في هذا الكون ، لا يسأل عما يفعل ، ولا يعترض على ما قضى وقدر ، وأزال ﷺ بهذا الجواب الإشكال الوارد عنده على بعض النصوص .

٦٩/ طينة الخبال : عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار ، وهو من الأشربة التي أعدها الله تعالى لشاربي الخمر .

٧٠/ الإيمان بالقضاء والقدر هو الأصل السادس من أصول الإيمان ، ويقوم على أربع مراتب لا يتم الإيمان إلا بها ، وقام النبي ﷺ ببيان مسائله والكشف عن مشكله بما يشفي ويكفي .

والواجب عند الخوض فيه التقيد بنصوص الكتاب والسنة وعدم الخروج عنهما .

٧١/ من تمام الإيمان بالقضاء والقدر القيام بالأسباب والجدّ في تحصيلها ، والسعي لطلب نجاة النفس وتخليصها من سخط الله تعالى ، بل العمل بها من أمارات الخير ، وعلامات السعادة ، وعليه فلا منافاة بين الإيمان بالقدر السابق ومباشرة الأسباب .

وأما الاتكال على القدر السابق ، وترك الأسباب فهو من علامات الشقاوة وأمارات السوء .

٧٢/ مسألة الهداية والإضلال أجلّ مسائل القدر وأفضلها ، بل هي لب باب القدر وقلبه .

إثبات أن الهداية والشقاوة بيد الله تعالى وحده ، وأن العبد هو المتسبب في إغواء نفسه وذلك بتتبعه لأسباب الضلال ، وارتضائه بطرق الغواية .

إثبات عقوبة الله تعالى للشقي .

أن أطفال المسلمين في الجنة ، ونقل الإجماع على هذا غير واحدٍ من العلماء .

القول الصواب في أطفال المشركين أن لا يحكم لهم بجنة أو نار ، بل يوكلُ أمرهم إلى الله تعالى فيقال (الله أعلم بما كانوا عاملين) حتى يظهر علم الله تعالى فيهم يوم القيامة ، حيث إنهم يكلفون فيؤمرون أو ينهون فعندها " يعلم القابل منهم للهدى العامل به لو عاش ، والقابل منهم للكفر المؤثر له لو عاش " [١] .

فالمطيع منهم يدخل الجنة وينكشف علم الله تعالى فيهم بسابق السعادة .

---

(١) طريق الهجرتين (٦٣٥) .

والعاصي منهم يدخل النار وينكشف علم الله تعالى فيه بسابق الشقاوة [(١)] .

٧٣/ أن حديث - عمر بن الخطاب ﷺ المشهور - والمعروف بحديث جبريل - عليه السلام - أيضاً أصل لبيان مقامات الدين ومراتبه ؛ لما اشتمل عليه من بيان المعتقدات الباطنة والأعمال الظاهرة وغيرها مما تقدم تفصيله ولذلك اعتنى العلماء به عناية خاصة وبينوا أن علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشعبة منه .

٧٤/ أن الإسلام هو الأعمال الظاهرة المتضمنة للاستسلام لله جل وعلا ، والانقياد له ، وتمام الخضوع له عن رغبة وطواعية بلا اعتراض عليها أو استكبار عنها ، وكل ما جاء عن النبيّ ﷺ في بيان الإسلام هو على هذا النحو .

٧٥/ أن أصل الإيمان في القلب ولذلك فسره النبيّ ﷺ بالاعتقادات الباطنة.

٧٦/ إثبات دخول الأعمال - سواء أعمال القلوب أو الجوارح أو الأقوال - في مُسمّى الإيمان ، وأنها غير خارجة عن هذا الاسم البتّة ، وهو محل اتفاق عند السلف وأجوبة النبيّ ﷺ صريحة في هذا .

٧٧/ إثبات زيادة الإيمان ونقصانه ، وهي من المسائل الكبار التي لا اشتباه فيها بوجه من الوجوه لصراحة الأجوبة النبوية في الدلالة على ذلك بالإضافة إلى الواقع والحِس ، وهو موضع إجماع عند السلف أيضاً .

٧٨/ لا حصر للكبائر في عدد مُعيّن ، واختلاف إجابة النبيّ ﷺ في عددها راجع لما تدعو إليه الحاجة ، ويقتضيه المقام .

٧٩/ أن مآل عصاة هذه الأمة في الدار الآخرة إلى الجنة ، إما ابتداء لمن شمله عفو الله تعالى ، وإما بعد دخول النار لتنقيته من الذنوب وتطهيره منها .

---

(١) انظر تفسير القرآن العظيم (٣٠/٣) .

٨٠/ أن الوساوس التي تمرّ بالقلب وتخطر عليه ، ولا يعقد المرء عليها قلبه ، بل يبغضها وينفر عنها ، متجاوزٌ عن صاحبها ، والاستعظام الصادر من المؤمن لها ، هو صريح الإيمان القائم بقلبه ، ودليل صحته .

٨١/ أن الإحسان أعلى مقامات الدين وأعظمها ، وهو على درجتين :

الدرجة الأولى : عبادة الله تعالى على وجه المشاهدة له والنظر إليه .

الدرجة الثانية: علم العبد باطلاع الله تعالى عليه ومشاهدته له في السر والعلانية .

وبهذا يتم للعبد تزكية نفسه ، والرقي بها إلى أعلى المقامات عند الله تعالى .

٨٢/ أفضل الناس بعد النبيّ ﷺ على الإطلاق أصحابُه ، وهم فيما بينهم متفاوتون في الفضل ، والنصوص في هذا متواترة .

٨٣/ وأفضل أصحاب النبيّ ﷺ وأخيرهم أبو بكر ﷺ ، وفضائله متواترة أيضاً ، وعلى هذا اعتقاد أهل السنة .

ومن فضائله ما وردت الفتاوى النبوية به من أنه أحب الرجال إلى الرسول ﷺ ، وفي الآخرة تلقي خزنة الجنة له ، ودعاؤه من جميع أبواب الجنة .

ثم يليه في الخيرية والفضل عمر بن الخطاب ﷺ ، وهذا صريح جواب رسول الله ﷺ . ومما وردت به الفتاوى من فضائله : شدة تمسكه بدينه ، وقوته فيه ، وكذا رسوخ علمه وحسن سياسته للناس .

ثم يليه عثمان بن عفان ﷺ ، ومن فضائله التي وردت بها الفتاوى : استحياء الملائكة منه ، وشهادة النبيّ ﷺ له بالثبات على الهدى عند نزول الفتنة به .

ورابعهم علي بن أبي طالب ﷺ ، ومن فضائله : إخبار النبيّ ﷺ بقتاله على تأويل القرآن على غير وجهه ، ووقوفه في وجه من بدر منه ذلك .

٨٤/ وورد في فتاواه أيضاً : الإخبار بفضائل أصناف معينة من الصحابة ﷺ ومما ورد في ذلك :

- أن أهل بدر من أفضل المسلمين .
- وأن أصحاب الحديبية من أهل الجنة .
- وأن في كل دور الأنصار خير ، ثم هم متفاوتون في هذه الخيرية بحسب سبقهم للإسلام ونصرتهم له ، ونفاحهم عنه .
- وأن أصحاب العقبة ، وهم النفر الأوائل من الأنصار الذين سارعوا لتصديق النبيّ ﷺ في أول دعوته موعودون بالجنة .

٨٥/ وجاء فيها التنصيص أيضاً على مناقب بعض الصحابة بأعيانهم ، وبيان ما لهم من فضل :

وهم على قسمين :

فتاواه ﷺ في فضل بعض الصحابة من الرجال ، وهم :

أبو عبيدة بن الجراح ﷺ وأنه من الرجال الذين يحبهم ﷺ .

وطلحة بن عبيد الله ﷺ وأنه ممن قضى نحبهُ .

وحارثة بن سراقة الأنصاري ﷺ وأنه أصاب أعلى جنان الجنة وهي الفردوس .

وعمرو بن الجموح الأنصاري ﷺ والشهادة له بالجنة .

وعكاشة بن محصن الأسدي ﷺ وأنه من السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب .

وعبد الله بن عمر ﷺ والإخبار بصلاحه ، والشهادة له بذلك .

وعبد الله بن سلام ﷺ والإخبار بتمسكه بالإسلام حتى يموت .

وأبي بن كعب ﷺ وذكر الله له وتسميته إياه .

وأكثم بن الجون ﷺ وشهادته له بالإيمان .

وواثلة بن الأسقع ﷺ وأنه من أهل البيت على معنى الإيمان بالنبيّ ﷺ والاتباع له .

وسلمان الفارسي ﷺ وبيان أن المقصود بقوله تعالى : ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم ﴿٣٨﴾ ﴾ [محمد:٣٨] وبقوله : ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ ﴾ [الجمعة:٣] هو وقومه .

القسم الثاني : فتاواه في فضل بعض الصحابيات ، وهن :

زوجُهُ خديجة بنت خويلد - رضي الله عنها - ، وما لها في الجنة من البيت المبني من قصب ، المنظوم بالدّرّ واللؤلؤ والياقوت .

وعائشة - رضي الله عنها - وأنها أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه وأنها معه في الجنة .

وأم سلمة - رضي الله عنها - وبيان أنها من أهل بيته .

وأم حرام بنت ملحان الأنصارية - رضي الله عنها - وأنها في أول جيش في هذه الأمة يغزو البحر قد وجبت له مغفرة الله تعالى ودخول الجنة .

٨٦/ وأن أولى الناس بالخلافة وأحقهم بها الصدّيق ﷺ لورود الأدلة الصحيحة المرشدة إلى ذلك ، وأما نصٌّ صريح عن رسول الله ﷺ في هذا فلم يأتِ .

٨٧/ أن الفرقة الناجية هي المتمسكة بكتاب الله تعالى ، وسنة رسول ﷺ المتقيدة في فهمهما بفهم الصحابة ﷺ لأخذهم بيان الوحيين من النبيّ ﷺ مباشرة ، فكانوا بذلك أعلم الناس بمراد الله تعالى ومراد رسوله ﷺ وهذا نعت الجماعة، فمن كان عليه فهو من الجماعة ، وهو في آخر الزمان من الغرباء .

٨٨/ وجوب لزوم جماعة المسلمين القائمة تحت إمام قد انعقدت له البيعة ، واجتمعت عليه الكلمة ، وحُرْمةِ الخروج عنها ، وخاصّة عند ظهور الفتن ؛ لما

في ذلك من السلامة و صيانة النفس من الشر ، فإن لم يكن ثَمّ إمام ولا جماعة وظهرت الفرق وتعددت الأحزاب فالواجب عند ذلك اعتزال كل الفرق ، ونبذ جميع الأحزاب لأمر رسول الله ﷺ بذلك .

٨٩/ أن من علامات أهل البدع والزيغ ، اتباعهم لما تشابه من القرآن ، وأخذهم به ، وجدالهم عليه ، والمراد من الإخبار بصفاتهم ، التحذير من الإصغاء إليهم ، أو التسامح في مجالستهم .

٩٠/ إن كان لبعض أهل الأهواء علامات حسية يتميزون بها ، ويختصون بها عن غيرهم ، فالواجب التحذير منهم وذكرهم بما اختصوا به إن اقتضى الأمر ودعت الحاجة .

٩١/ تولّي أمور الناس ، والقيام بها أهميتها كبرى ، ومترلتها في الدين عظيمة ، ومقاصدها جليلة ، إذ لا قيام للدين ولا للدنيا إلا بها ، ولهذا جعلت الشريعة لمن يقوم بهذا المنصب حقوقاً ، لا بُدّ من مراعاتها ليتمكن القائم بهذا المنصب من تأدية واجباته على وجهه ، ومن هذه الحقوق التي وردت في الفتاوى :

- وجوب عقد البيعة للحاكم ، والتحذير من نقضها سواءً كان براً أو فاجراً .
- وجوب السمع والطاعة له – في غير معصية الله – سواءً كان براً أو فاجراً ، وتأدية ماله من الحقوق الأخرى أيضاً عن طواعية واحتساب دون تذمر أو تضجر .
- تحريم الخروج عليه لصريح نهي النبيّ ﷺ عن ذلك ، ولما يعقب الخروج أيضاً من المفاسد المخلّة بأمور دنيا الناس ومصالح دينهم .

٩٢/ لأولياء الله علامات عاجلة يُعرفون بها منها : ذكر الله تعالى عند رؤيتهم .

وفي ختام هذه الخاتمة أقول : إن هذه المسائل التي بيّنها النبيّ ﷺ في فتاويه إجابةً على الكمّ الهائل من الأسئلة التي تربو على الثلاثمائة ، دالة على ما سواها، ومرشدة إلى غيرها مما لم يأت الاستفتاء عنه ، فلا بد من ربط هذا بذاك ليكتمل العقد بالوقوف على سائر مسائل الاعتقاد ، وأقرب سبيل لذلك دواوين السنة على أنواعها ، فإن فيها الشفاء من كل أمر مشكِل، والبرء من كل داء معضِل ، وفيها الدلالة إلى السبيل السويّ لمن نصح نفسه، وكان الحق قصده [١] .

* * *

(١) درء تعارض العقل والنقل (٢١٨/١) .

فهرس الآيات

آل عمران

المائدة

الأنعام

الأعراف

الأنفال

التوبة

الحج

المؤمنون

النور

الفرقان

الشعراء

النمل

القصص

العنكبوت

الروم

لقمان

السجدة

الأحزاب

فاطر

يس

الصافات

ص

الزمر

غافر

فصلت

الشورى

الحاقة

الجن

المدثر

القيامة

الإنسان

المرسلات

الليل

العلق

البينة

الماعون

الكوثر

فهرس الأحاديث

فهرس الآثار

فهرس الأعلام

اسم العلم	الصفحة
إبراهيم النخعي	٢٢٦
أبو أمية الجمحي	٣٩٣
أبو الحارث الصائغ	٧١٥
أبو السليل ضريب بن نقير	١٩٣
أبو جعفر الطحاوي	٢٠٤
أبو جمعة	٦١٣
أبو حيان الأندلسي	٨١
أبو خزامة السعديّ	٢١٢
أبو ذر	٦٦
أبو رزين	٢٨٧
أبو زميل	٦٠٣
أبو شريح	٥٩١
أبو عثمان الحيري	١٤٥
أبو عثمان الصابوني	٣٠٣
أبو فراس الأسلمي	١٢٣
أبو قبيل	٤٠٤
أبو قلابة	١٣٦
أبو موسى الأشعري	١٢٢

فهرس المصادر والمراجع

- **الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة** ، تأليف : الإمام أبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت:٣٨٧هـ) ، تحقيق : رضا بن نعسان معطي وآخرين ، الناشر: دار الراية – الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م .
- **إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة** ، تأليف : حمود بن عبد الله التويجري (ت:١٤١٣ هـ) ، الناشر : دار الصميعي – الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ .
- **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العَشرة** ، تأليف : أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (ت : ٨٤٠ هـ) ، تحقيق : دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، الناشر : دار الوطن – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .
- **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين** ، تأليف : محمد بن محمد الحسيني الزبيدي ، الناشر : دار إحياء التراث العربي ١٤١٤ هـ بيروت – لبنان .
- **إثبات الشفاعة** ، تأليف : شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت : ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : إبراهيم باجس عبد الحميد ، الناشر : أضواء السلف ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .
- **إثبات صفة العلو** ، تأليف : عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت : ٦٢٠ هـ) ، تحقيق : بدر بن عبد الله البدر ، الناشر : الدار السلفية ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .
- **الأجوبة المرضية فيما سئل (السخاوي) عنه من الأحاديث النبوية** ، تأليف : محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت : ٩٠٢ هـ) ، تحقيق : محمد إسحاق

محمد إبراهيم ، الناشر : دار الراية – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

- **الآحاد والمثاني** ، تأليف : أبي بكر أحمد ابن أبي عاصم (ت : ٢٨٧ هـ) ، تحقيق : باسم فيصل أحمد الجوابرة ، الناشر : دار الراية – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.
- **الأحاديث الضعاف والموضوعات في الأسماء والصفات** ، تأليف : زكريا بن غلام قادر الباكستاني ، الناشر : دار الخراز – جدة /دار ابن حزم – بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ .
- **أحاديث العقيدة التي يُوهم ظاهرها التّعارض في الصّحيحين**، تأليف: سليمان بن محمد الدّبيخي، الناشر: مكتبة دار البيان الحديثة-الطائف، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .
- **الأحاديث المختارة** ، تأليف : ضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي (ت : ٦٤٣ هـ) ، تحقيق : عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، الناشر : مكتبة النهضة الحديثة – مكة المكرمة ، الطبعة الأولى : ١٤١٠ هـ .
- **أحكام الجنائز** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ) ، الناشر : مكتبة المعارف – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- **أحكام الرُّقى وَالتَّمائِم** ، تأليف : فهد بن ضويان بن عوض السحيمي ، الناشر : أضواء السلف – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
- **أحكام القرآن** ، تأليف : أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكي ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر – بيروت – لبنان.
- **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه** ، تأليف : محمد بن إسحاق الفاكهي ، دراسة وتحقيق : د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، الناشر : دار خضر للطباعة والنشر – بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ .
- **الإخلاص والشرك الأصغر** ، تأليف : عبد العزيز العبد اللطيف ، الناشر : دار

الوطن – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

- **الإخلاص والنية** ، تأليف : أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي البغدادي المعروف بابن أبي الدنيا (ت : ٢٨١ هـ) ، تحقيق : إياد خالد الطّباع ، الناشر : دار البشائر – من مطبوعات مركز جمعة الماجد بدبي ، الطبعة الأولى .
- **الآداب الشرعية والمِنَح المرعيَّة** ، تأليف : أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (٧٦٣ هـ) ، الناشر : مؤسسة قرطبة .
- **أدب الدنيا والدين** ، تأليف : أبي الحسين علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي (ت: ٤٥٠ هـ) ، تحقيق : ياسين محمد السّواس ، الناشر : دار ابن كثير – دمشق / بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ .
- **الأدب المفرد (مع فضل الله الصمد)** ، تأليف : محمد بن إسماعيل البخاري (ت : ٢٥٦ هـ) ، الناشر : مكتبة دار الاستقامة .
- **الأذكار** ، تأليف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت : ٦٧٦ هـ) ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط ، الناشر : دار الهدى – الرياض ، الطبعة السادسة ١٤١٧ هـ .
- **إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات** ، تأليف : محمد بن علي الشوكاني (ت : ١٢٥٠ هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .
- **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري** ، تأليف : أبي العباس أحمد بن محمد الشافعي القسطلاني (٩٢٣هـ) ، ضبطه وصححه : محمد عبد العزيز ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ-١٩٩٦م .
- **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل** ، تأليف : العلاّمة المحدّث محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت ، بإشراف : محمد زهير الشاويش ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م .
- **الأسماء والصفات** ، تأليف: الإمام الحافظ أبي بكر بن الحسين البيهقي (٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع

جدة ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .

- **الإصابة في تمييز الصحابة** ، تأليف : الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) ، تحقيق : عادل عبد الموجود – علي محمد معوض ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- **أصول السنة** تأليف : الإمام أحمد بن حنبل ، برواية : **عبدوس بن مالك العطّار** ، شرح وتحقيق : الوليد بن محمد نبيه بن سيف الناصر ، الناشر : **مكتبة ابن تيمية** – القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ-١٩٩٦م .
- **أصول مذهب الإمام أحمد** ، تأليف : د.عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤١٦هـ .
- **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن** ، تأليف : محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ، الناشر : مكتبة ابن تيمية ١٤٠٨ هـ .
- **الإعتقاد والهداية إلى سبيل الرَّشاد** ، تأليف : أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، تحقيق : أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم أبو العينين ، الناشر : دار الفضيلة ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .
- **أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري** ، تأليف : أبي سليمان حمد بن محمد الخطّابي (ت : ٣٨٨ هـ) ، تحقيق : محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعُود ، الناشر: مركز إحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.
- **إعلام الموقعين عن رب العالمين** ،تأليف : ابن قيم الجوزية (ت : ٧٥١ هـ) ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، الناشر : دار الجيل – بيروت – لبنان ، سنة النشر: ١٩٧٣م .
- **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان** ، تأليف : ابن قيم الجوزية (ت : ٧٥١ هـ) ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، الناشر : دار المعرفة بيروت – لبنان .
- **إكمَال المُعلِم بفَوائِد مُسلِم** ، تأليف : القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت:٥٤٤ هـ) ، تحقيق : يحيى إسماعيل ، الناشر : دار الوفاء – مصر ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .

- **الأم** ، تأليف : الإمام محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠-٢٠٤هـ) ، الناشر: دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ .
- **أمالي المحاملي**، رواية ابن يحيى البيع ، تأليف: الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي أبو عبد الله (٢٣٥-٣٣٠هـ) ، تحقيق: د. إبراهيم القيسي ، الناشر : المكتبة الإسلامية - الأردن / دار ابن القيّم - الدمام ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .
- **أنوار البروق في أنواء الفروق** ، تأليف : الإمام القرافي ، الناشر : دار المعرفة - بيروت - لبنان .
- **أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النّشور** ، تأليف : الحافظ أبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن رجب (٧٩٥ هـ) ، تحقيق : محمد بسيوني زغلول ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .
- **الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفيَّة السَّادات** ، تأليف : نعمان ابن المفسِّر محمود الآلوسي ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : المكتب الإسلامي ، الطبعة الرابعة ١٤٠٥ هـ .
- **الإيمان** ، تأليف : الحافظ محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده (٣٩٥ هـ) تحقيق : علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية .
- **الاستقامة** ، تأليف: أبي العباس تقي الدين أحمد ابن عبد الحليم ابن تيمية (٧٢٨ هـ)، تحقيق : محمد رشاد سالم ، الناشر : مكتبة السنة - القاهرة ، الطبعة الثانية ١٤٠٩ هـ .
- **الاقتصاد في الاعتقاد** ، تأليف : تقي الدين أبي محمد عبد الغني المقدسي (٦٠٠هـ)، تحقيق : أحمد بن عطية الغامدي ، الناشر : مكتبة العلوم والحكم ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- **اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم** ، تأليف : شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية (ت : ٧٢٨ هـ) ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .

- **اقتضاء العِلم العمل** ، تأليف: الحافظ أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي ، تحقيق : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : المكتب الإسلامي ، الطبعة الخامسة ١٤٠٤هـ .
- **الانتصار للصحابة الأخيار** ، تأليف : العلاّمة الشيخ عبد المحسن بن حمد العبّاد البدر – حفظه الله –، الناشر : دار ابن القيّم – الدمام / دار ابن عفان – **القاهرة،** الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ .
- **البحر الزخار المعروف بمسند البزار** ، تأليف : أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكى البزار (٢٩٢ هـ) ، تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله ، الناشر : **مكتبة** العلوم والحكم – المدينة النبوية ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- **البحر المحيط** ، تأليف : أبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي الغرناطي (٧٤٥هـ) ، دراسة وتحقيق وتعليق : عادل أحمد عبد الموجود وآخرِين ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ –١٩٩٣م .
- **بدائع الفوائد** ، تأليف : ابن قيم الجوزية (ت : ٧٥١ هـ) ، الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت – لبنان .
- **البداية والنهاية** ، تأليف : أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (٧٧٤ هـ) ، تحقيق : أحمد عبد الوهاب فتيح ، الناشر : دار الحديث – القاهرة / المكتبة التجارية – مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .
- **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** ، تأليف : محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠)هـ ، الناشر : دار الكتاب الإسلامي – القاهرة .
- **البعث** ، تأليف : أبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني ، تحقيق : محمد بسيوني زغلول ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .
- **بُغية الباحث عن زوائد مُسند الحارث** ، تأليف : الحافظ نور الدين علي بن سليمان الهيثمي الشافعي (٨٠٧ هـ) ، تحقيق : **حسين أحمد صالح الباكري، من**

مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .
- **بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس** ، تأليف : أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي (ت : ٥٩٩ هـ) ، الناشر : دار الكتاب العربي ١٩٦٧ م .
- **بلوغ المرام من أدلة الأحكام** ، تأليف : الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت : ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : سمير بن أمين الزهيري ، الناشر : دار الضيَاء - الرياض الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ .
- **بهجة قلوب الأبرار وقرّة عُيون الأَخيار في شرح جوامع الأخبار** ، تأليف : عبد الرحمن بن ناصر السّعدي (ت : ١٣٧٦ هـ) ، الناشر : مركز صالح بن صالح الثقافي بعنيزة ١٤١١ هـ .
- **بيان تلبيس الجهمية** ، تأليف : شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية (٧٢٨ هـ) ، تحقيق : محمد بن عبد الرحمن بن قاسم .
- **تأويل مختلف الحديث** ، تأليف : أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينَوَري (٣٧٦هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- **التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخِر والأول** ،تأليف : صديق حسن خان، تصحيح وتعليق : د. عبد الحكيم شرف الدين ، الناشر : المطبعة الهندية العربية ، الطبعة الثانية ١٨٨٢- ١٩٦٣ .
- **تاريخ الأمم والملوك** ، تأليف : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية - لبنان / توزيع مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، الطبعة الثالثة ١٤١١ هـ .
- **تاريخ بغداد** ، تأليف: الحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- **التبيان في إقسام القرآن** ، تأليف : الإمام بن قيّم الجوزيَّة ، تصحيح وتعليق : طه يوسف شاهين ، الناشر : مكتبة ابن تيمية .
- **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**،تأليف : محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت : ١٣٥٣ هـ) ،الناشر : دار الكتب العلمية - لبنان ، الطبعة

الأولى ١٤١٠ هـ.

- **تحفة الذاكرين** ، تأليف : محمد بن علي الشوكاني ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- **تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد** ، تأليف : عبد الهادي بن محمد عبد الهادي البكري العجيلي (ت : ١٢٦٢ هـ) ، تحقيق : أبي أسامة حسن ابن علي بن حسين العواجي ، الناشر : أضواء السلف - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ .
- **تخريج أحاديث مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني (ت : ١٤٢٠ هـ) ، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.
- **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري** ، تأليف : عبد الله بن يوسف بن محمد الزّيلعي (٧٦٢هـ) ، اعتنى به : سلطان بن محمد الطبيشى ، الناشر : دار ابن خزيمة ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ.
- **التخويف من النار و التعريف بحال دار البوار** ، تأليف : أبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي البغدادي الدمشقي (ت : ٧٩٥ هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.
- **تذكرة الحُفَّاظ** ، تأليف : أبي عبد الله شمس الدين مُحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
- **التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة** ، تأليف : محمد بن علي العلوي الحسيني ، تحقيق : رفعت فوزي عبد المطلب ، الناشر : مكتبة الخانجي بالقاهرة - مطبعة المدني ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .
- **التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة** ، تأليف : أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت : ٦٧١ هـ) ، تحقيق : عبد المجيد حلبي ، الناشر : دار المعرفة بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤١٩ هـ .

- **الترغيب و الترهيب من الحديث الشريف** ، تأليف : الإمام الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت : ٦٥٦ هـ) ، تحقيق : محيي الدين ديب مستو وآخرين ، الناشر : دار ابن كثير - بيروت / دار الكلم الطيب - بيروت/ مؤسسة علوم القرآن - عجمان - الإمارات، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ .
- **الترغيب والترهيب** ، تأليف : الإمام الحافظ أبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني ،تحقيق : أيمن بن صالح بن شعبان ،الناشر : دار زمزم - الرياض ،الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- **التسعينية** ، تأليف : شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (٧٢٨هـ) ، تحقيق : محمد بن إبراهيم العجلان ، الناشر : مكتبة المعارف - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- **تسهيل الوصول إلى فهم علم الأصول** ، تأليف: الشيخ عبد المحسن العبّاد - حفظه الله - والشيخ عطية محمد سالم ، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ١٤١٢هـ.
- **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصُوفين بالتَّدليس** ، تأليف : الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ، تحقيق : أحمد بن علي سير المباركي ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.
- **التعريفات** ، تأليف : الشريف علي بن محمد الجرجاني ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ .
- **تعظيم قدر الصلاة** ، تأليف : الإمام محمد بن نصر المروزي (ت:٢٩٤هـ) ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: د.عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر : مكتبة الدار - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ .
- **التعيين في شرح الأربعين** ، تأليف : نجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الحنبلي (٧١٦هـ) ، تحقيق : أحمد محمد عثمان ، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ .

- **تغليق التعليق على صحيح البخاري** ، تأليف : الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢ هـ) ، دراسة وتحقيق : سعيد عبد الرحمن موسى ، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان / دار عمار للنشر والتوزيع - الأردن - عمّان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .
- **تفسير القرآن** ، تأليف : أبي المظفر السمعاني منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي (٤٢٦-٤٨٩هـ) ، تحقيق : أبي تميم ياسر بن إبراهيم / أبي بلال غنيم ابن عباس ، الناشر: دار الوطن - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ .
- **تفسير القرآن العظيم** ، تأليف : الإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت : ٧٧٤ هـ) ، الناشر : مكتبة العلوم والحكم- المدينة النبوية ، دار الحديث - القاهرة ، الطبعة السادسة ١٤١٣ هـ .
- **تفسير سورة الإخلاص** ، تأليف : الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) ، تحقيق : محمد بن ناصر العَجمي ، الناشر : دار الصميعي - الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ.
- **تقريب التدمريَّة** ، تأليف : العلاّمة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١٤٢١هـ)، الناشر : دار الوطن - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- **تقريب التهذيب** ، تأليف : الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ، تحقيق : أبي الأشبال الباكستاني ، الناشر : دار العاصمة - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- **تلبيس إبليس** ، تأليف : جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (٥٩٧هـ) ، الناشر : دار إحياء الكتب العربية - القاهرة .
- **تلخيص أحكام الجنائز** ، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ) ، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض ، الطبعة الثالثة : ١٤١٠ هـ .
- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير** ، تأليف : الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت : ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : شعبان محمد

إسماعيل الناشر : مكتبة ابن تيميَّة .

- **تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم** ، تأليف: أحمد بن علي بن ثابت أبي بكر الخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣هـ) تحقيق: سُكينة الشهابي ، الناشر : طلاس للدراسة والترجمة والنشر - دمشق ، الطبعة الأولى ١٩٨٥م .
- **تلخيص كتاب الاستغاثة المعروف بالرد على البكري** ، تأليف : شيخ الإسلام ابن تيمية (ت : ٧٢٨ هـ) ، تحقيق : أبي عبد الرحمن محمد بن علي عجال، الناشر : مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية ،الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.
- **تلخيص كتاب العلل المتناهية**، تأليف : الإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، دراسة وتحقيق : ياسر بن إبراهيم بن محمد ، الناشر : مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ .
- **تمام المنّة في التعليق على فقه السنة** ، تأليف : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : دار الراية ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ .
- **التمهيد لما في الموطّأ من المعاني و الأسانيد** ، تأليف : أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (٤٦٣هـ) ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري ، الناشر : مكتبة الأوس - المدينة النبوية ، الطبعة المغربية ١٣٨٧ هـ .
- **التنبيهات السنية على العقيدة الواسطيّة** ، تأليف : عبد العزيز الناصر الرشيد ،الناشر : دار الرشيد للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ١٤١٦ هـ .
- **التنجيم والمنجمون وحكمهم في الإسلام** ، تأليف : عبد المجيد بن سالم بن عبد الله المشعبي ، الناشر : مكتبة الصديق - الطائف، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- **تهذيب الآثار** ، تأليف :أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤-٣١٠هـ) ، قرأه وخرج أحاديثه: أبي فهر محمود محمد شاكر ، مطبعة المدني - مصر .
- **تهذيب التهذيب** ، تأليف: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ،

الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.

- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، تأليف : الحافظ المتقن جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي (ت : ٧٤٢ هـ) ، تحقيق : بشار عوّاد معروف ، الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة السادسة ١٤١٥ هـ.
- **تهذيب اللغة** ، تأليف : أبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت : ٣٧٠ هـ) ، تحقيق : يعقوب عبد النبيّ ، الناشر : الدار المصرية للتأليف والترجمة .
- **تهذيب اللغة** ، تأليف : أبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت : ٣٧٠ هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار القومية العربية للطباعة ١٣٨٤هـ.
- **التوضيح والبيان لشجرة الإيمان** ، تأليف : الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦هـ) ، الناشر : مكتبة المعارف – الرياض ، طبعة ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م .
- **التوكل على الله وعلاقته بالأسباب** ، تأليف : عبد الله بن عمر الدّميجي ، الناشر: دار الوطن – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ .
- **تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد** ،تأليف : الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (١٢٣٣هـ).
- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان** ، تأليف : الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت : ١٣٧٦ هـ) ، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .
- **جامع البيان في تأويل القرآن** ، تأليف : أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤-٣١٠هـ) ، حققه وعلق حواشيه: محمود محمد شاكر، راجعه وخرج أحاديثه : أحمد محمود شاكر ، الناشر : دار المعارف – مصر – القاهرة .
- **جامع البيان في تأويل القرآن**، تأليف: أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت:٣١٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- **جامع التحصيل في أحكام المراسيل** ، تأليف : صلاح الدين أبي سعيد بن خليل بن كيكلدي العلائي (ت : ٧٦١ هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ،

الناشر: عالم الكتب / مكتبة النهضة الحديثة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

- **جامع الرسائل** ، تأليف : ابن تيمية (ت : ٧٢٨ هـ) ، تحقيق : محمد رشاد سالم ، الناشر : مطبعة المدني - مصر ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ .

- **الجامع الصحيح (سنن الترمذي)** ، تأليف : أبي عيسى محمد بن عيسى بن سُورة الترمذي (ت : ٢٧٩ هـ) ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

- **الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين** ، تأليف : مقبل بن هادي الوادعي ، الناشر : دار الحرمين ١٤١٦ هـ القاهرة .

- **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم** ، تأليف : الإمام الحافظ الفقيه زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي الدمشقي الشهير بابن رجب (ت : ٧٩٥ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط و إبراهيم باجس ، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

- **جامع بيان العلم وفضله** ، تأليف : أبي عمر يوسف بن عبد البر (٤٦٣هـ) ، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ .

- **الجامع لأحكام القرآن** ، تأليف : أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (٦٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ، تأليف : الحافظ الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) ، تحقيق : محمود الطحان ، الناشر : مكتبة المعارف - الرياض .

- **الجامع لشعب الإيمان** ، تأليف : الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ) ، تحقيق : عبد العلي عبد الحميد حامد ، الناشر : الدار السلفية - الهند ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

- **جزء ما روي في الحوض والكوثر (ضمن مجموعة رسائل)** ، تأليف : بقي بن مخلد (ت : ٢٧٦ هـ) ، تحقيق : عبد القادر بن محمد عطا صوفي ، الناشر :

مكتبة العلوم و الحكم ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.

- **جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام** ، تأليف : ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ) ، تحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان ، الناشر : دار ابن الجوزي - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.
- **جمال الدين القاسمي وعصره** ، تأليف : ظافر القاسمي .

- **الجهاد** ، تأليف : عبد الله بن المبارك ، تحقيق : نزيه حماد ، الناشر : الدار التونسية - ١٩٧٢م .
- **الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح** ، ، تأليف : شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحرَّاني (ت : ٧٢٨ هـ) ، تحقيق : علي بن حسن بن ناصر وآخرين ، الناشر : دار العاصمة - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- **الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي** ، تأليف : ابن قيِّم الجوزية (ت : ٧٥١ هـ) ، تحقيق : يوسف علي بديوي ، الناشر : مكتبة دار التراث - المدينة النبوية ، الطبعة الثالثة ١٤١٠ هـ .
- **حادي الأرواح إلى بلاد الأَفراح** ، تأليف : ابن قيِّم الجوزية (٧٥١هـ) ، تحقيق : علي الشربجي و قاسم النوّري ، الناشر : مؤسسة الرسالة - لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤١٨ هـ.
- **حاشية ابن القيم على مختصر المنذري لسنن أبي داود (المطبوع مع عون المعبود)**، تأليف : ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- **حاشية السندي (المطبوع مع سنن ابن ماجة)** ، تأليف : أبي الحسن الحنفي المعروف بالسندي (١١٣٨هـ) ، تحقيق : خليل مأمون شيحا ، الناشر : دار المعرفة بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- **حاشية كتاب التوحيد** ، تأليف : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (١٣٩٢هـ) ،

الناشر : مؤسسة قرطبة .

- **الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنّة** ، تأليف : الإمام الحافظ قوّام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني (ت:٥٣٥هـ)، تحقيق ودراسة : محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي ، الناشر : دار الراية – الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.
- **الحق الواضح المبين في شرح توحيد الأنبياء والمرسلين من الكافية الشافية** ، تأليف : عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت : ١٣٧٦ هـ) ، الناشر : دار ابن القيم – الدمام ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .
- **حقوق النبي ﷺ على أمته** ، تأليف : محمد بن خليفة بن علي التميمي ، الناشر : أضواء السلف – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.
- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** ، تأليف : الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت : ٤٣٠ هـ) ، الناشر : دار الفكر للنشر والتوزيع – بيروت
- **الحياة الآخرة ما بين البعث إلى دخول الجنة أو النار** ، تأليف : غالب بن علي عواجي ، الناشر : دار لينة للنشر – مصر ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .
- **الخشوع في الصلاة** ، تأليف : الحافظ زين الدين أبي الفرج ابن رجب الحنبلي ، تعليق وتخريج : علي حسن علي عبد الحميد ، الناشر : دار أشبيليا – الرياض – السعودية .
- **الخصائص الكبرى** ، تأليف : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق : الدكتور محمد خليل هرّاس، الناشر: دار الكتب الحديثية – مطبعة المدني.
- **دحض شبهات على التوحيد من سُوء الفهم لثلاثة أحاديث** ، تأليف : عبدالله ابن عبد الرحمن أبا بطين (ت : ١٢٨٢ هـ) ، تحقيق : عبد السلام بن برجس ابن ناصر العبد الكريم، الناشر: دار العاصمة – الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.
- **الدر المنثور في التفسير المأثور**، تأليف : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

- **الدُّرُ النضِيد في إخلاص كلمة التوحيد**، تأليف : محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٥هـ)، تحقيق: أبي عبد الله الحلبي، الناشر: دار ابن خزيمة، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- **درء تعارض العقل والنقل** ، تأليف : شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (٧٢٨ هـ) ، تحقيق : محمد رشاد سالم.
- **الدرر السنية في الأجوبة النجدية** ، تأليف : مجموعة من علماء نجد الأعلام من عصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى عصرنا هذا ، جمعها عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، الناشر: دار العربية بيروت – لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.
- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة** ،تأليف : الحافظ ابن حجر العسقلاني ، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .
- **الدعاء** ، تأليف : أبي عبد الرحمن محمد بن فُضيل بن غزوان الضبي (١٩٥هـ) ، تحقيق : عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم البعيمي ، الناشر : مكتبة الرشد – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
- **الدعاء المأثور وآدابه وما يجب على الداعي اتباعه واجتنابه** ، تأليف : أبي بكر الطرطوشي الأندلسي المالكي ، تحقيق : د. محمد رضوان الداية ، الناشر : دار الفكر المعاصر – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ .
- **دلائل النبوة** ، تأليف : أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التَّيمي الأصبهاني (٥٣٥هـ) ، تحقيق : مساعد بن سليمان الراشد الحميد ، الناشر : **دار العاصمة** – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.
- **الدين الخالص** ، تأليف : العلاّمة محمد صديق حسن خان ، الناشر : مكتبة دار التراث – القاهرة .
- **ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين** ، تأليف: الحافظ شمس الدين بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ) ، تحقيق : الشيخ حماد بن محمد الأنصاري ، الناشر : مكتبة النهضة الحديثة – مكة المكرمة ، الطبعة الثانية

- **الذخيرة** ، تأليف : شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (٦٨٤هـ) ، تحقيق : محمد حجّي ، الناشر : دار الغرب الإسلامي .
- **ذم التأويل** ، تأليف : الإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي (٥٤١-٦٢٠هـ) ، تحقيق وتخريج : بدر بن عبد الله البدر ، الناشر ، دار الفتح - الشارقة ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ .
- **ذم الرياء** ، تأليف : أبو محمد الحسن بن إسماعيل بن محمد الضرّاب (٣٩١هـ) ، تحقيق : محمد باكريم محمد باعبد الله الناشر : دار البخاري - المدينة النبوية ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- **ذم الكلام وأهله** ، تأليف : أبي إسماعيل الهروي عبد الله بن محمد بن علي بن مت الأنصاري ، تحقيق : عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري ، الناشر : مكتبة الغرباء الأثرية ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- **الذيل على طبقات الحنابلة** ، تأليف : ابن رجب الحنبلي ، الناشر : دار المعرفة - بيروت .
- **رُؤية النبي ﷺ لربِّه**، تأليف: محمد بن خليفة التميمي،مطبوع على الحاسب الآلي.
- **الرحلة في طلب الحديث** ، تأليف : الخطيب أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، حققه وعلق عليه: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٥ هـ.
- **الرد على الجهمية** ، تأليف : عثمان بن سعيد الدارمي (٢٨٠هـ) ، تحقيق : بدر البدر ، الناشر : الدار السلفية - الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .
- **الرَدُّ على بشر المريسِّي** ، تأليف : سعيد بن عثمان الدارمي ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، الناشر : مكتبة الحديث - فيصل آباد باكستان ، طبع في مطبعة الأشرف لاهور باكستان ١٤٠٢هـ.
- **الرد على من أنكر الحرف والصوت** ، تأليف : الشيخ الإمام أبي نصر عبيد الله ابن سعيد بن حاتم الوايلي السجزي (٤٤٤هـ) ، تحقيق ودراسة : محمد با كريم با عبد الله،من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية،الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

- **الرَدُّ على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخطِّ لما رُوي في ذلك من أحاديث ووجه تأويلها** ، تأليف : أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (٥٢٠هـ) ، تحقيق : مشهور حسن سلمان ، الناشر : دار ابن حزم بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .
- **رسالة إلى أهل الثغر** ، تأليف: أبي الحسن الأشعري (٣٢٤هـ) ، تحقيق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي ، من مطبوعات مركز البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ١٤١٣هـ .
- **رسالة ابن القيِّم إلى أحد إخوانه** ، تأليف : ابن قيِّم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد المديفر ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- **رفع البأس عن حديث النفس والهم والوسواس** ، تأليف : العلامة محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق : علي رضا بن عبد الله ، الناشر : مكتبة الغرباء الأثرية ، الطبعة الأولى : ١٤١٥هـ — ١٩٩٥م.
- **الروح** ، تأليف : ابن قيِّم الجوزية (٧٥١هـ) ، تحقيق : يوسف علي بديوي ، الناشر : دار ابن كثير بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٢٠ هـ .
- **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني** ، تأليف: الآلوسي البغدادي، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- **رياض الجنة بتخريج أصول السنة** ، تأليف : محمد بن عبد الله الأندلسي الشهير بابن أبي زمنين (٣٩٩هـ) ، تحقيق : عبد الله بن محمد عبد الرحيم بن حسن البخاري ، الناشر : مكتبة الغرباء الأثرية ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
- **رياض الصالحين** ، تأليف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي (٦٧٦هـ) ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.
- **الرياض النضرة في مناقب العشرة** ، تأليف : الإمام أحمد بن عبد الله الطبري "محب الدين الطبري" ، اعتنى به وأخرجه : عبد المجيد طعمه حلبي ، الناشر : دار المعرفة - بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م .

- **زاد المسير في علم التفسير** ، تأليف : عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ، الناشر : المكتب الإسلامي ، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ .
- **زاد المعاد في هدي خير العباد** ، تأليف : ابن قيم الجوزية (ت :٧٥١ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط – عبد القادر الأرنؤوط ، الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، مكتبة المنار الإسلامية - الكويت ، الطبعة الثالثة عشرة ١٤٠٦ هـ.
- **الزهد** ، تأليف : أبي بكر أحمد بن عمرو **بن أبي عاصم** (٢٨٢هـ) ، تحقيق : عبد العلي عبد الحميد حامد ، الناشر : الدار السلفية بومباي - الهند ، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ .
- **الزهد** ، تأليف : **عبد الله بن المبارك** المروزي (١٨١هـ) ، تحقيق : أحمد فريد ، الناشر : دار المعارج الدولية - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- **الزهد** ، تأليف : **عبد الله بن المبارك** المروزي (١٨١هـ) ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- **الزهد** ، تأليف : **هناد بن السري** الكوفي (١٥٢-٢٤٣هـ) ، تحقيق وتخريج : عبد الرحمن الفريوائي ، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م .
- **الزهد** ، تأليف : **وكيع** بن الجرّاح (١٩٧هـ) ، تحقيق : عبد الرحمن عبد الجبار الفريوَائي ،الناشر : دار الصميعي - الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ .
- **الزهد** ،تأليف : **الإمام أحمد** بن حنبل الشيباني (ت : ٢٤١ هـ)الناشر : دار الريان للتراث القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
- **الزهد الكبير** ، تأليف أبي بكر أحمد بن حسين البيهقي (٤٥٨هـ) ، حققه وخرج أحاديثه وفهرسه : الشيخ عامر أحمد حيدر ، الناشر : مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ، الطبعة الثالثة ١٩٩٦م .
- **الزواجر عن اقتراف الكبائر**، تأليف: أبي العبَّاس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكّي الهيتمي (٩٧٤هـ) تحقيق : خليل مأمون شيحا ، الناشر : دار المعرفة بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .

- **سؤال وجواب في أهم المهمات** ، تأليف : عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦هـ) ، تحقيق : عبد السلام بن برجس بن ناصر العبد الكريم ، الناشر : دار العاصمة - الرياض ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ.
- **سؤالات أبي عُبيد الآجُري**، تأليف: سليمان بن الأشعث السِّجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي ، الناشر : مكتبة دار الإستقامة - مكة المكرمة / مؤسسة الريّان - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.
- **سلاح المؤمن في الدعاء والذكر** ، تأليف : أبي الفتح محمد بن محمد بن علي بن همام المعروف بابن الإمام (٦٧٧-٧٤٥هـ) ، تحقيق : محيي الدين ديب مستو ، الناشر : دار ابن كثير / دار الكلم الطيب ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- **سلسلة الأحاديث الصحيحة** ، تأليف : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف — الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
- **سلسلة الأحاديث الصحيحة** ، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي— بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ.
- **السنة** ، تأليف : أبي بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم (ت:٢٨٧هـ) ، تحقيق: باسم بن فيصل الجوابرة الناشر:دار الصميعي- الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- **السنّة** ، تأليف : أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ) ، **ومعه ظلال** الجنّة في تخريج السنّة - بقلم محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت / دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ .
- **السنة** ، تأليف : عبدالله بن أحمد بن حنبل (٢١٣-٢٩٠هـ) ، تحقيق : د. محمد سعيد سالم القحطاني، الناشر: دار ابن القيّم - الدمام، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- **سنن أبي داود** ، تأليف : أبي داوُد سليمان بن الاشعث السجستاني الأزدي (ت:٢٧٥هـ) ، الناشر: دار الحديث حمص- سورية، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ.
- **سنن ابن ماجه** ، تأليف : محمد بن يزيد القزويني (ت:٢٧٣هـ) ، تحقيق : خليل مأمون شيحا ، الناشر : دار المعرفة بيروت - لبنان .

- **سنن الدارقطني** ، تأليف : الإمام الكبير علي بن عمر الدارقطني (٣٠٦-٣٨٥) ، الناشر : عالم الكتب - بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
- **سنن الدارمي** ، تأليف : الإمام الكبير أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي ، تحقيق وتعليق وفهرسة : د.مصطفى ديب البغا ، الناشر ، دار القلم - دمشق ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- **السنن الصغرى**،تأليف: أبي بكر أحمد بن حسين البيهقي (ت:٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: مكتبة الدار-المدينة، الطبعة الأولى١٤١هـ.
- **السنن الكبرى** ، تأليف : أبي بكر أحمد بن حسين البيهقي (ت:٤٥٨هـ) ، الناشر : دار المعرفة - بيروت - لبنان ، ١٤١٣هـ.
- **السنن الكبرى**، تأليف: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النَّسائي (ت:٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري و سيِّد كسرويْ حسن ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .
- **سنن النسائي** ، تأليف : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (ت:٣٠٣ هـ) ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، الناشر : مكتبة المؤيد - الرياض / دار المعرفة بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ.
- **سنن سعيد بن منصور** ، تحقيق : سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حُمَيِّد ، الناشر : دار الصميعي - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- **سير أعلام النبلاء** ، تأليف : الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت:٧٤٨هـ) ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الحادية عشرة ١٤١٩ هـ .
- **شأن الدعاء** ، تأليف : سليمان بن حمد الخطابي ، تحقيق : أحمد يوسف الدقاق، الناشر : دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .
- **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية** ، تأليف: محمد بن محمد مخلوف، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان ، طبعة بالأوفست عن (الطبعة الأولى ١٣٤٩هـ المطبعة السلفية ومكتبتها) .

- **شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة و الجماعة** ، تأليف: أبي القاسم هِبَة الله بن الحسن بن منصُور الطبري اللالكائي (ت:٤١٨هـ) ، تحقيق : أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي ، الناشر: دار طيبة – الرياض ، الطبعة السادسة ١٤٢٠ هـ.
- **شرح أصول الإيمان** ، تأليف : العلاّمة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، الناشر: دار الوطن ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- **شرح الأصبهانية** ، تأليف : شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ) ، تحقيق : محمد بن عوده السّعوي ، مطبوع على الآلة الكاتبة وهي رسالة دكتوراه في جامعة الإمام.
- **شرح الأصول الخمسة** ،تأليف : القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني ، الناشر : مكتبة وهبة ، الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ .
- **شرح السنة** ، تأليف : إسماعيل بن يحيى المزني (ت:٢٦٤هـ) ، دراسة وتحقيق : جمال عزون ، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ .
- **شرح السنة** ، تأليف: أبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري (ت:٣٢٩ هـ)، تحقيق : خالد بن قاسم الردادي ، الناشر: دار السلف – الرياض / دار الصميعي – الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٢١ هـ.
- **شرح السنة**، تأليف: الإمام المحدث الفقيه الحسين بن مسعود البغوي (ت:٥١٦هـ) ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت.
- **شرح الصدور في أحوال الموتى والقبور** ، تأليف : جلال الدين السيوطي ، الناشر : دار المعرفة – لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ.
- **شرح العقيدة الطحاوية** ، تأليف : علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي (ت:٧٩٢هـ) ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي و شعيب الأرنؤوط ، الناشر : مؤسسة الرسالة – لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ.
- **شرح العقيدة الواسطية** ، تأليف : محمد خليل الهرّاس ، تحقيق : علوي السَّقّاف ، الناشر : دار الهجرة – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.

- **شرح القصيدة النونية المسَمَّاه الكافية الشافية في الانتصار للفرقة النّاجية** ، تأليف و تحقيق : محمد خليل هراس ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.
- **شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير** ، تأليف : محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار (ت : ٩٧٢ هـ) ، تحقيق: الدكتور محمد الزحيلي و الدكتور نزيه حماد ، الناشر : مكتبة العبيكان – الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ .
- **شرح الورقات في أصول الفقه** ، تأليف : عبد الله بن صالح الفوزان ، الناشر : دار المسلم – الرياض ، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ.
- **شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري** ، تأليف : عبد الله بن محمد الغنيمان، الناشر : مكتبة لينة للنشر و التوزيع ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.
- **شرح كتاب كشف الشُبهات** ، من تقريرات الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، جمع وترتيب محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- **شرح لمعة الاعتقاد** ، تأليف: العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت:١٤٢١هـ) ، حققه وخرج أحاديثه : أشرف بن عبد المقصود ، الناشر: مكتبة طبرية – الرياض /مكتبة الإمام البخاري:الدار السلفية للنشر والتوزيع – مصر ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- **شرح مشكل الآثار**، تأليف : أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت: ٣٢١هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
- **شرح معاني الآثار** ، تأليف : أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، تحقيق : محمد زهري النجار ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ .
- **الشرك ومظاهره**، تأليف: مبارك بن محمد إبراهيمي الميلي (ت:١٣٦٤هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن محمود، الناشر:دار الراية–الرياض،الطبعة الأولى١٤٢٢هـ.

- **الشريعة** ، تأليف : أبي بكر محمد بن الحسين الآجرِّي (ت: ٣٦٠هـ) ، تحقيق : الوليد بن محمد نبيه ابن سيف الناصر ، الناشر : مؤسسة قرطبة / توزيع المكتبة المكية - مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .
- **الشفا بتعريف حقوق المصطفى** ، تأليف : القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (٤٧٦-٥٤٤هـ) ، تحقيق علي محمد البخاري - دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٤هـ.
- **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل** ، تأليف : محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١ هـ) ، تحقيق : عمر بن سليمان الحفيان ، الناشر : مكتبة العبيكان - الرياض الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- **الشفاعة** ، تأليف : أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي ، الناشر : دار الأرقم - الكويت ، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .
- **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكُلوم** ، تأليف : القاضي العلاّمة نشوان بن سعيد الحميري (٥٧٣هـ) ، تحقيق : حسين بن عبد الله العمري وآخرين ، الناشر: دار الفكر - دمشق - سورية .
- **الصارم المسلول على شاتم الرسول** ، تأليف : شيخ الاسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت : ٧٢٨ هـ) ، تحقيق : محمد بن عبد الله الحلواني محمد كبير أحمد شودري ، الناشر : دار بن حزم بيروت - لبنان / رمادي للنشر - الدمام / المؤتمن - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .
- **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** ، تأليف : الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، الناشر مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الثالثة : ١٤١٨ هـ .
- **صحيح ابن خزيمة** ، تأليف : أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (٢٢٣-٣١١هـ) ، تحقيق وتعليق وتخريج : د. محمد مصطفى الأعظمي ، الناشر : المكتب الإسلامي .

- **صحيح الأدب المفرد**، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، الناشر : دار الصديق ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ.
- **صحيح الترغيب والترهيب** ، تأليف : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ) ، الناشر : مكتبة المعارف ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.
- **صحيح الجامع الصغير وزيادته** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : المكتب الإسلامي بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ.
- **الصحيح المسند من أسباب النزول** ، تأليف : مقبل بن هادي الوادعي .
- **الصحيح المسند من دلائل النبوة** ، تأليف : مقبل بن هادي الوادعي ، الناشر : مكتبة ابن تيمية – القاهرة ، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ .
- **صحيح سنن أبي داوُد** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : مكتبة المعارف – الرياض ، الطبعة الثانية : ١٤٢١ هـ.
- **صحيح سنن ابن ماجه** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢١هـ) ، الناشر : مكتبة المعارف – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .
- **صحيح سنن الترمذي** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ) ، الناشر : مكتبة المعارف – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- **صحيح سنن النسائي** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ) ، الناشر : مكتبة المعارف – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- **صحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، الناشر: دار الصميعي – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- **صفة الجنة** ، تأليف : أبو نُعيم الأصبهاني ، تحقيق : علي رضا بن عبد الله بن علي رضا ، الناشر : دار المأمون للتراث – دمشق ، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ.
- **صفة الجنة** ، تأليف : أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (ت: ٢٨٠ هـ) تحقيق : عمرو عبد المنعم سليم ، الناشر : مكتبة ابن تيمية القاهرة / مكتبة العلم بجدة ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.

- **صفة النار**،تأليف: أبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا (ت:٢٨١هـ)، **تحقيق:** محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم،**الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.**
- **الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة** ، تأليف : أبي العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (٩٧٣هـ) ، **تحقيق : عبد الرحمن بن** عبد الله التركي / كامل محمد الخرّاط ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، **الطبعة الأولى** ١٤١٧هـ.
- **الصَّواعِق المرسلة الشِّهابيَّة على الشُّبه الدَّاحضة الشَّاميَّة** ، تأليف : سليمان بن سحمان النجدي الحنبلي (ت: ١٣٤٩هـ) ، تحقيق : عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم ، الناشر: دار العاصمة – الرياض، **الطبعة الأولى١٤٠٩هـ.**
- **الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة** ، تأليف : ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١ هـ) ،تحقيق : علي بن محمد الدخيل الله ، الناشر : **دار العاصمة للنشر** والتوزيع – الرياض ،الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ .
- **ضعيف الجامع الصغير وزيادته** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤١٠ هـ .
- **الضِّياء الشَّارق في رَدِّ شبهات الماذق المارق** ، تأليف : سليمان بن سحمان ، تحقيق : عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم ، **الناشر : دار العليان –** بريدة / دار العاصمة – الرياض ، الطبعة الرابعة ١٤١٢ هـ .
- **الطبقات الكبرى** ، تأليف : محمد بن سعد (ت:٢٣٠ هـ) ، **الناشر : دار صادر** – بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٧٧هـ.
- **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها** ، تأليف : عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩ هـ) ، تحقيق : عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي ، الناشر : مؤسسة الرسالة بيروت ، **الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.**
- **طبقات المفسرين** ، تأليف : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، الناشر : دار الكتب العلميّة – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ .

- **طرح التَّثريب في شرح التَّقريب** ، تأليف : أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦ هـ) ، الناشر : دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان .
- **طريق الهجرتين وباب السعادتين** ، تأليف : أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة (ت:٧٥١ هـ) ، تحقيق : عمر بن محمود أبو عمر ، الناشر : دار ابن القيِّم – الدمام ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.
- **عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي** ، تأليف: ابن العربي المالكي (ت:٥٤٣هـ) ، الناشر : دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- **العبُوديّة** ، تأليف : شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) ، تحقيق : علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد ، الناشر : دار الأصالة – الأردن ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- **عدة الصَّابرين وذخيرة الشَّاكرين**، تأليف : ابن قيِّم الجوزية (ت:٧٥١ هـ) ، تحقيق : سليم بن عيد الهلالي ، الناشر : دار ابن الجوزي – الدمام ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- **عذاب القبر وسؤال الملكين** ، تأليف : أبو بكر ابن حسين البيهقي ، تحقيق : المكتب السلفي لتحقيق التراث ، الناشر : مكتبة الثقافة – مكة المكرمة.
- **عشرون حديثاً من صحيح مسلم** ، تأليف : العلاّمة عبد المحسن بن حمد العباد ، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.
- **عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام** رضي الله عنهم، تأليف: الدكتور ناصر ابن علي عائض الشيخ، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى١٤١٣هـ.
- **عقيدة الإمام ابن عبد البر في التوحيد والإيمان** ، تأليف : سليمان بن صالح بن عبد العزيز الغصن ، الناشر : دار العاصمة ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- **عقيدة السلف أصحاب الحديث** ، تأليف : أبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصّابوني (ت:٤٤٩هـ) ، تحقيق : بدر بن عبد الله البدر ، الناشر : مكتبة الغرباء الأثرية ، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ.

- **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية** ، تأليف: أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، قدم له وضبطه : خليل الميس ، الناشر :دار الكتب العلمية – بـيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
- **علماء نجد خلال ثمانية قرون**، تأليف: سماحة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن آل بسام، الناشر:دار العاصمة- المملكة العربية السعودية،الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.
- **عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ** ، تأليف : أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي ، تحقيق : محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت لبنان ، الطبعة الأولى – ١٤١٧هـ .
- **عمدة القاري بشرح صحيح البخاري** ، تأليف : بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني (ت:٨٥٥هـ) ، الناشر : دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان.
- **عمل اليوم و الليلة** ، تأليف : أحمد بن شعيب النسائي ، راجعه وعلق عليه مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- **عمل اليوم والليلة** ، تأليف : أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق المعروف بـابن السُّني (ت:٣٦٤هـ) ، تحقيق : أبو محمد عبد الرحمن كوثر البرني ، الناشر : دار القبلة للثقافة الإسلامية – جدة / مؤسسة علوم القرآن – بيروت.
- **عون المعبود شرح سنن أبي داود** ، تأليف : أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- **غرائب وعجائب الجن** ، تأليف : بدر الدين عبد الله الشبلي ، تحقيق : إبـراهيم محمد الجمل ، الناشر : دار الرياض للنشر والتوزيع .
- **غريب الحديث** ، تأليف : أبي عبيد القاسم بن سلاّم الهروي (ت:٨٣٨هـ) ، تحقيق : محمد عبد المعيد خان ، الناشر : دار الكتاب العربي بـيروت – لبنـان ، الطبعة الأولى ١٣٩٦ هـ مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – الهند .
- **غريب الحديث** ، تأليف : عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجـوزي ، توثيق وتعليق : عبد المعطي قلعجي ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

- **غريب الحديث** ، تأليف: أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت:٢٨٥ هـ)، تحقيق: سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد الناشر: دار المدني، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- **الغنية في مسألة الرؤية**، تأليف: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) ، تحقيق : محمد بن عبد المحسن التركي ، الناشر: دار اللواء ١٤١٩هـ .
- **الفتاوى الحديثيه** ، تأليف : أحمد شهاب الدين ابن حجر الهيتمي ، الناشر : مطبعة التقدم العلمية بمصر .
- **الفتاوى السعدية** ، تأليف : الشيخ عبد الرحمن بن سعدي - ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن السعدي - ١٤١١ هـ .
- **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء** ، جمع وترتيب أحمد بن عبد الرزاق الدّويش، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة الثالثة ١٤١٩ هـ.
- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، تأليف : الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) ، الناشر : المكتبة السلفية .
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، تأليف : الحافظ زين الدين أبي الفرج ابن رجب الحنبلي (٧٣٦-٧٩٥هـ) ، تحقيق : محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخَرِين، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- **فتح البيان في مقاصد القرآن** ، تأليف : صديق حسن خان ، عنى بطبعه وقدم له وراجعه : عبد الله بن إبراهيم الأنصاري ، الناشر : المكتبة العصرية - صيدا - بيروت ، ١٤١٢هـ .
- **فتح الرَّحيم الملك العلاَّم في علم العقائد والتَّوحيد والأخلاق والأحكام المستنبطة من القرآن** ، تأليف : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت:١٣٧٦هـ) ، تحقيق : عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر ، الناشر : دار ابن الجوزي - الدمام ، الطبعة الثانية ١٤٢٢ هـ .

- **فتح القدير**، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت:١٢٥٠هـ)، دار الفكر - بيروت - لبنان ، ١٤١٤ هـ .
- **فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد** ، تأليف : عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب (ت:١٢٨٥هـ) ، تحقيق : الوليد بن عبد الرحمن بن محمد آل فريان ، الناشر : دار الصميعي - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ .
- **فتح رب البرية (ضمن رسائل في العقيدة)** ، تأليف : العلاّمة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، الناشر : دار طيبة - الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.
- **الفتن** ، تأليف : نعيم بن حماد الخزاعي ، تحقيق : سمير بن أمين الزهيري ، الناشر : مكتبة التوحيد - القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- **الفتوى في الإسلام** ، تأليف : جمال الدين القاسمي .
- **الفُتيا ومناهج الافتاء** ، تأليف : محمد سليمان عبد الله الأشقر ، الناشر : مكتبة المنار الإسلامية - الكويت ، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ .
- **الفَرق بين الفِرق** ، تأليف : عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي الأسفرائيني (ت:٤٢٩هـ) ، تحقيق وتعليق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر : مطبعة المدني - القاهرة .
- **الفِصَل في الملل والأهواء والنِحل** ، تأليف : أبي محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الظاهري (ت:٤٥٦هـ) ، تحقيق : محمد ابراهيم نصر و عبد الرحمن عميرة ، الناشر : دار الجيل ١٤٠٥ هـ بيروت - لبنان .
- **الفُصُول في سيرة الرَّسُول** ، تأليف : أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القُرشي (ت:٧٧٤هـ) ، تحقيق : باسم الجوابرة و سمير الزهيري ، الناشر : مكتبة المعارف - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .
- **فضل التهليل وثوابه الجزيل** ، تأليف : الإمام الحافظ الفقيه أبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الله البغدادي المعروف بـ"ابن البناء"(ت: ٤٧١هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: دار العاصمة- الرياض، الطبعة الأولى١٤٠٩هـ.

- **فضل الصلاة على النبي ﷺ** ، تـأليف : إسماعيـل بـن إسـحاق القاضـي (ت:٢٨٢هـ) ، تحقيق : عبد الحق التركماني ، الناشر: رمادي للنشر - الدمام، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .
- **فضل الصلاة على الـنبي ﷺ**، تـأليف : إسماعيـل بـن إسـحاق القاضـي (ت: ٢٨٢هـ) ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر : المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٣٩٧ هـ .
- **الفقيه والمتفقه** ، تأليف : الحافظ أحمد بن علي المعروف بالخطيـب البغـدادي ، تحقيق : عادل بن يوسف الغزاوي ، الناشر : دار ابن الجـوزي ، الطبعـة الأولى ١٤١٧هـ .
- **الفوائد** ، تأليف : أبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت:٤١٤هـ) ، تحقيـق : حمدي بن عبد المجيد السَّلفي ، الناشر : مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة الثالثـة ١٤١٨ هـ .
- **الفوائد** ، تأليف: ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ) ، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر : مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .
- **الفواكه العِذاب في الرد على من لم يُحَكِّم السنة والكتاب** ، تأليف : حمد بـن ناصر بن عثمان آل مُعَمّر التميمي الحنبلي (ت:١٢٢٥هـ)، تحقيق : عبد السلام ابن برجس بن ناصر العبد الكريم ، الناشر : دار العاصمة - الرياض ، الطبعـة الأولى ١٤٠٧ هـ .
- **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، تأليف: محمـد عبـد الـرؤوف المنـاوي (ت:١٣٠١هـ) ، الناشر : دار المعرفة بيروت - لبنان .
- **قاعدة في الرّد على الغزالي في التوكل** ، تأليف : شيخ الإسلام تقي الـدّين أبي العباس أحمد ابن تيميّة (ت:٧٢٨هـ) ، تحقيق : علي بن عبد العزيز بـن علـي الشبل ، الناشر : دار الصميعي - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .
- **القاموس المحيط** ، تأليف : العلاّمة اللغوي مجـد الـدين محمـد بـن يعقـوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ) ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،

بإشراف : محمد نعيم العرقسوسي ، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة السادسة ١٤١٩هـ .

- **القدر**، تأليف : أبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي (ت:٣٠١هـ) ، تحقيق : عبد الله بن حمد المنصور ، الناشر : أضواء السلف - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .
- **قطر الولي على حديث الولي**، تأليف: محمد بن علي الشوكاني (ت:١٢٥٠هـ)، تحقيق: إبراهيم هِلال، الناشر: دار إحياء التراث العربي/ دار الباز - مكة المكرمة.
- **قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة** ، تأليف : جلال الدين السيوطي ، تحقيق : خليل محيي الدين الميس ، الناشر : المكتب الإسلامي ، **الطبعة الأولى** ١٤٠٥ هـ.
- **قواطع الأدلة في أصول الفقه** ، تأليف : أبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني ، تحقيق : د. علي بن عباس بن عثمان الحكمي / عبد الله حافظ أحمد الحكمي ، الناشر : مكتبة التوبة ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- **قواعد الترجيح عند المفسرين** ، تأليف : حسين بن علي بن حسين الحربي ، الناشر : دار القاسم - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .
- **القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن** ، تأليف : الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت:١٣٧٦هـ) تحقيق : خالد بن عثمان السبت ، الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ .
- **قواعد في التعامل مع العلماء** ، تأليف : عبد الرحمن مُعلا اللويحق ، الناشر : دار الوراق ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- **القول البديع في الصَّلاة على الحبيب الشفيع**،تأليف:شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي(٩٠٢هـ)، الناشر:دار الكتاب العربي-بيروت،الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.
- **القول السديد في مقاصد التوحيد** ، تأليف : عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي (ت:١٣٧٦هـ) ، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ١٤١٢ هـ .

- **القول المفيد على كتاب التوحيد** ، تأليف : العلاّمة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت:١٤٢١هـ) ، الناشر : دار العاصمة - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- **القيامة الصغرى** ، تأليف : عمر سليمان الأشقر ، الناشر : مكتبة الفلاح - الكويت / دار النفائس - الكويت ، الطبعة الثالثة ١٤١١ هـ .
- **الكاشف عن حقائق السنن** ، تأليف : شرف الدين الحُسين بن عبد الله بن محمد الطيبي (ت:٧٤٣هـ) ، تحقيق : عبد الحميد هنداوي ، الناشر : مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .
- **الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (مع شرحها لابن عيسى)**، تأليف : ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ) ، تحقيق : زهير الشاويش ، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٦ هـ .
- **الكامل في ضعفاء الرّجال** ، تأليف: أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ، تحقيق: يحيى مختار غزّاوي، الناشر: دار الفكر بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ.
- **كتاب اعتقاد أهل السنة** ، تأليف : الحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (٢٧٧-٣٧٧هـ) / **وبذيله** جواب أبي بكر الخطيب البغدادي عن سؤال أهل دمشق في الصفات ، تحقيق: جمال عزون ، الناشر : دار الريان للنشر والتوزيع - الإمارات العربية المتحدة ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٢م .
- **كتاب الإيمان** ، تأليف : الحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت:٢٣٥هـ)، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .
- **كتاب الإيمان ومعالمه، وسننه، واستكماله، ودرجاته** ، تأليف : الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام (١٥٧-٢٢٤هـ) ، حققه وقدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه : محمد بن ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، الناشر : المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

- **كتاب البعث و النشور** ، تأليف : أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق : الشيخ عامر أحمد حيدر ، الناشر : مركز الخدمات والأبحاث الثقافية – بيروت – لبنان ، الطبعة ١٤٠٦هـ.
- **كتاب التاريخ الكبير** ، تأليف : محمد بن إسماعيل البخاري ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
- **كتاب التوحيد** ، تأليف: محمد بن عبد الوهاب (ت:١٢٠٦هـ)، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ، الطبعة العاشرة ١٤١٢هـ .
- **كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عزّ وجلّ** ، تأليف : أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (٢٢٣-٣١١هـ) ، دراسة وتحقيق : د. عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان ، الناشر : دار الرشد – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- **كتاب التوحيد ومعرفة أسماء الله – عزّ وجلّ – وصفاته** ، تأليف : محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة ، تحقيق وتعليق وتخريج : د.علي بن محمد ناصر الفقيهي ، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة ، الطبعة الثانية .
- **كتاب التوكل على الله** ، تأليف : أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا القرشي البغدادي ، تحقيق : مجدي إبراهيم السيد ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان .
- **كتاب الثقات** ، تأليف : محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميميّ البستيّ (ت:٣٥٤هـ) ، تحقيق : محمد عبد المعيد خان ، الناشر : مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد ، الطبعة الأولى ١٣٩٣ هـ .
- **كتاب الجرح والتعديل** ، تأليف : أبي محمد ابن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الرازي (ت:٣٢٧هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – الهند .
- **كتاب الجهاد** ، تأليف : ابن أبي عاصم ، تحقيق : مساعد بن سليمان الراشد الحميد ، الناشر : دار القلم – دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .

- **كتاب الرؤية** ، تأليف : أبي الحسن علي بن عُمر الـدَّارقُطني (ت:٣٨٥هـ)، تحقيق : إبراهيم محمد العلي و أحمد فخري الرّفاعي ، الناشر : مكتبة المنار - الأردن ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .
- **كتاب الصفات** ، تأليف : أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ، تحقيق : علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .
- **كتاب الضعفاء** ، تأليف : أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حمّاد العقيلي المكيّ، حققه ووثقه : د. عبد المعطي أمين قلعجي ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- **كتاب العين** ، تأليف : أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٠٠-١٧٥هـ) ، الناشر : دار إحياء التراث العربي .
- **الكتاب المصنف في الأَحاديث والآثار** ، تأليف : أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبَة الكوفي العبسي (ت:٢٣٥هـ) ، تحقيق : محمد عبد السلام شاهين ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .
- **الكشاف عن حقائق التتريل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل** ، تأليف : أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت:٥٣٨هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأخيرة ١٣٩٢هـ.
- **كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة** ، تأليف : الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت:٨٠٧هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت .
- **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس** ، تأليف :إسماعيل بن محمد بن محمد العجلوني ، أشرف على طبعه وتصحيحه والتعليق عليه أحمد القلاش ، نشر وتوزيع : مكتبة التراث الإسلامي - حلب .
- **كشف الشبهات** ، تأليف : محمد بن عبد الوهاب التميمي (ت:١٢٠٦هـ) ، تحقيق : عبد الله بن عايض القحطاني ، الناشر : دار الصميعي - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

- **الكفاية في علم الرواية** ، تأليف : الإمام الحافظ المحدث أبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي ، تحقيق وتعليق : د. أحمد عمر هاشم ، الناشر : دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م .
- **كلمة الإخلاص وتحقيق معناها** ، تأليف : الحافظ ابن رجب الحنبلي ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الرابعة ١٣٩٧ هـ.
- **الكليات – معجم في المصطلحات والفروق اللغوية –** ، تأليف : أبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي ، تحقيق : عدنان درويش وآخرين ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ .
- **الكواكب النَّيِّرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات** ، تأليف : أبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيَّال (ت:٩٣٩هـ)، تحقيق : عبد القيُّوم عبد ربّ النّبي، الناشر: المكتبة الإمدادية – مكة المكرمة، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.
- **لسان الميزان** ، تأليف : الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) ، الناشر : دار الفكر ، الطبعة الثانية بمطبعة دائرة المعارف النظامية – الهند ١٣٢٩ هـ .
- **لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف** ، تأليف : الحافظ زين الدين بن رجب الحنبلي ، الناشر : دار الجيل بيروت .
- **اللَّفظ المُكرَّم بخصائص النبي ﷺ**، تأليف : محمد بن محمد بن عبد الله الخيضري (ت:٨٩٢هـ) ، تحقيق : محمد الأمين بن محمد محمود الجكني ، الناشر : دار البخاري – المدينة النبوية ، الطبعة الثانية ١٤١٧ هـ .
- **لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد**، تأليف : أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت:٦٢٠هـ) ، تحقيق : أشرف بن عبد المقصود بن عبد الرحيم ، الناشر : مكتبة ابن تيمية القاهرة / مكتبة العلم جدة ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .

- **لوائح الأنوار السَّنية و لواقح الأفكار السُّنِّيَّة** ، تأليف : محمد بن أحمد بن سالم السّفاريني (ت:١١٨٨هـ) ، تحقيق : عبد الله بن محمد بن سليمان البصيري ، الناشر : مكتبة الرشد – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- **لوامع الأنوار البهيَّة و سواطع الأسرار الأثريَّة شرح الدُّرَّة المضيَّة في عقيدة الفرقة المرضيَّة**، تأليف : محمد السفاريني ، الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت / دار الخاني – الرياض ، الطبعة الثالثة ١٤١١ هـ .
- **مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب** ، صنفها وأعدها للتصحيح والطباعة : عبد العزيز الرومي وآخرين ، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
- **المجروحين من المحّدثين و الضعفاء والمتروكين** ، تأليف : محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، الناشر : دار المعرفة ١٤١٢ هـ بيروت – لبنان .
- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، تأليف : الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت:٨٠٧هـ) ، تحقيق : عبد الله محمد الدرويش ، الناشر : دار الفكر بيروت – لبنان ، طبعة ١٤١٢ هـ .
- **مجمل اللغة** ، تأليف : أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي المتوفى سنة (٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، الناشر: مؤسسة الرسالة .
- **المجموع الثمين من فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين**، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السُّليمان، الناشر: دار الوطن – الرياض، الطبعة الأولى١٤١٠هـ.
- **المجموع شرح المهذب**، تأليف: أبي زكريا محيى الدين بن شرف النّووي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، طبعة ١٤١٥هـ .
- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر:مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف–المدينة النبوية١٤١٦هـ.
- **مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين**، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السُليمان ، الناشر : دار الثريا – الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ.

- **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة** ، تأليف : سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز (ت:١٤٢٠هـ) ، جمع وإشراف **محمد بن سعد الشويعر**، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض ، طبعة الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٤١٣ هـ .
- **مجموعة الرسائل والمسائل النجديَّة** ، لبعض علماء نجد الأعلام ، الناشر : دار العاصمة – الرياض ، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ .
- **محاسن التأويل** ، تأليف : محمد جمال الدين القاسمي ، **تخريج وتعليق : محمد فؤاد** عبد الباقي، دار الفكر – بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ.
- **المحتضرين** ، تأليف : أبي بكر عبدالله بن محمد ابن أبي الدنيا (ت:٢٨١هـ) ، تحقيق : محمد خير رمضان يوسف ، الناشر : دار ابن حزم – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .
- **المحجّة في سير الدلجة** ، تأليف : ابن رجب الحنبلي ، حققه وخرج أحاديثه : يحيى مختار غزّاوي ، الناشر : دار البشائر الإسلامية ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** ، تأليف : القاضي عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (٤٨١-٥٤٦هـ) تحقيق : المجلس العلمي بفاس ، **الطبعة الثانية** ١٤٠٣هـ .
- **المحيط في اللغة** ، تأليف : الصاحب إسماعيل بن عبَّاد (ت:٣٨٥هـ) ، **تحقيق** : محمد حسن آل ياسين، الناشر: عالم الكتب – بيروت، **الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.**
- **مختار الصحاح** ، تأليف : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي الناشر : **مكتبة** لبنان – بيروت ١٩٨٩م .
- **المختار من الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية و مجانبة الفرق المذمومة** ، تأليف : أبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (٣٨٧هـ) ، **تحقيق** : الوليد بن محمد نَبيْه بن سيف النّاصر ، الناشر : دار الراية – الرياض ، **الطبعة** الأولى ١٤١٨هـ .

- **مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية و المعطلة** ، تأليف : محمد بن الموصلي ، تحقيق: سيد إبراهيم، الناشر : دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- **مختصر العُلو للعلي الغفار** ، تأليف : محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ .
- **مختصر منهاج القاصدين** ، تأليف : أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي (ت:٦٨٩هـ) ، تحقيق : علي حسن علي عبد الحميد ، الناشر : دار الفيحاء - الأردن / دار عمّار - الأردن ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .
- **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين** ، تأليف : ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ) ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، الناشر : دار الفكر بيروت - لبنان، الطبعة الأخيرة ١٤٠٨ هـ.
- **المذكرة في أصول الفقه**، تأليف: الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت:١٣٩٣ هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٦هـ.
- **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ، تأليف : عبيد الله بن محمد بن عبد السلام المباركفوري ، المطبعة السلفية - باكستان ، ١٤١٤ هـ.
- **مسألة في التوحيد و فضل لا إله إلا الله** ، تأليف : يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي (ت:٩٠٩هـ) ، تحقيق : عبد الهادي محمد منصور الناشر : دار البشائر الإسلامية ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- **مسائل الإمام أحمد بن حنبل** ، رواية : إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري (ت:٢٧٥هـ)، تحقيق: زهير الشاويش،الناشر: المكتب الإسلامي-١٤٠٠هـ.
- **المستدرك على الصحيحين** ، تأليف : الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابُوري ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- **المسند** ، تأليف : أبي بكر عبد الله بن الزبير **الحميدي** (ت:٢١٩هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: عالم الكتب -بيروت/مكتبة المتنبي - القاهرة، الطبعة من منشورات المجلس العلمي .

- **المسند**، تأليف: **أبي يعلى** الموصلي أحمد بن علي بن المثنى التميمي (ت:٣٠٧هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد ، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
- **المسند** ، تأليف : **أحمد بن حنبل** الشيباني (ت : ٢٤١ هـ) ، إشراف : سمير مجذوب، الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .
- **المسند** ، تأليف : **أحمد بن حنبل** الشيباني (ت:٢٤١هـ) ، تحقيق وتخريج : أحمد شاكر .
- **المسند** ، تأليف : الهيثم بن كليب **الشاشي** (ت:٣٥٣هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم- المدينة النبوية، الطبعة الأولى١٤١٠هـ.
- **المسند**، تأليف:**أبي عوانة** يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت:٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٨م .
- **مسند أبي بكر الصديق** ، تأليف : أبي بكر أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي (ت:٢٩٢هـ)، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، الناشر : المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ .
- **مسند الإمام الشافعي**، تأليف: أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت:٢٠٤هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- **مسند الروياني** ، تأليف : الإمام الحافظ أبي بكر محمد بن هارون الروياني (ت:٣٠٧هـ) ، تحقيق : أيمن علي أبو يماني ، الناشر : مؤسسة قرطبة / مكتبة الخراز - جدة ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ .
- **مسند الشاميين**، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب اللُخمي الطبراني (ت:٣٦٠هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، الناشر : مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ.
- **مسند الشهاب** ، تأليف : أبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي، تحقيق وتخريج: حمدي عبد المجيد السلفي ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- **مسند سعد بن أبي وقّاص** ، تأليف : أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم بن كثير

الدورقي ، تحقيق وتخريج : عامر حسن صبري ، الناشر : دار البشائر الإسلاميّة ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ .

- **مسند عبد بن حميد (المنتخب)** ، تأليف : الحافظ عبد بن حميد ، تحقيق : أبي عبد الله مصطفى بن العدوي شلباية ، الناشر : دار الأرقم - الكويت ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- **المسند**، تأليف: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي المشهور **بابن راهويه** (١٦١-٢٣٨هـ) ، تحقيق وتخريج ودراسة : د. عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي ، الناشر : مكتبة الإيمان - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- **المسند**، تأليف:سليمان بن داوُد بن الجارُود الفارسي البصري الشهير **بأبي داوُد الطيالسي** (ت:٢٠٤هـ) ، الناشر : دار المعرفة بيروت - لبنان .
- **مصائب الإنسان من مكائد الشيطان** ، تأليف : أبي اسحاق إبراهيم بن محمد بن مفلح المقدسي ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- **مصباح الزُجاجة في زوائد ابن ماجة** ، تأليف : الشِّهاب أحمد بن أبي بكر البُوصيرى (ت:٨٤٠هـ) ، تحقيق : موسى محمد علي و عزّت علي عطيَّة ، الناشر : دار الكتب الحديثة / مطبعة حسَّان - القاهرة .
- **المصباح المنير** ، تأليف : أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ ، الناشر : مكتبة لبنان .
- **المصنف**، تأليف: أبي بكر **عبد الرزاق** بن هَمَّام الصّنعاني (ت:٢١١هـ)، تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
- **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية** ، تأليف : الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) ، تحقيق : أبي بلال غنيم بن عباس بن غنيم / أبي تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد ، الناشر : دار الوطن - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

- **معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول** ، تأليف : الشيخ حافظ بن أحمد حكمي (ت:١٣٧٧هـ) ، تحقيق : عمر بن محمود أبو عمر ، الناشر : دار ابن القيم للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .
- **معالم التنزيل** ، تأليف : الإمام محيي السنّة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت:٥١٦هـ) ، حققه وخرج أحاديثه : محمد عبد الله النمر وآخرَين ، الناشر : دار طيبة – الرياض ، سنة الطبع : ١٤١٢هـ .
- **معاني القرآن** ، تأليف : أبي بكر زكريا يحيى بن زياد الفراء ، تحقيق : أحمد يوسف نجاتي / محمد علي النجار ، الناشر : دار المعرفة – بيروت – لبنان .
- **معاني القرآن وإعرابه** ، تأليف : أبي اسحاق إبراهيم بن السري المعروف بالزجاج، شرح وتعليق ، د. عبد الجليل عبده شلبي ، الناشر : عالم الكتب ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
- **المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها** ، تأليف : عواد بن عبدالله المعتق ، الناشر : مكتبة الرشد – الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٦ هـ.
- **المعجم** ، تأليف : أبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي (ت:٣٤١هـ) ، تحقيق : د. أحمد بن ميرين سياد البلوشي ، الناشر : مكتبة الكوثر – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- **المعجم الأوسط** ، تأليف : الحافظ أبي القاسم بن أحمد الطبراني (ت:٣٦٠هـ) ، تحقيق : أبي معاذ طارق بن عوض الله و أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، الناشر : دار الحرمين – القاهرة ١٤١٥هـ .
- **معجم البلدان** ، تأليف : ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي ، دار صادر – بيروت .
- **المعجم الكبير** ، تأليف : سليمان بن أحمد الطبراني (ت:٣٦٠هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى .
- **المعجم الوجيز** – مجمع اللغة العربية – ، الناشر : دار التحرير للطبع والنشر ، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ .

- **معرفة السنن والآثار**، تأليف:أبي بكر أحمد بن حسين البيهقي، تخـريج وتوثيـق وتعليق: عبد المعطي قلعجي، الناشر : جامعة الدراسات الإسلامية - كراتشي - باكستان / دار الوعي - حلب - القاهرة / وآخرين ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- **المعرفة والتاريخ** ، تأليف : أبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي ، تحقيق : أكرم ضياء العُمري ، الناشر : مكتبة الدار بالمدينة النبوية ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .
- **المُغرب في ترتيب المعرب**، تأليف:أبي الفتح ناصر الدين المطرّزي (ت:٦١٠هـ)، تحقيق : محمود فاخوري/ عبد الحميد مختار ، الناشر : مكتبة دار الاستقامة .
- **المغني** ، تأليف : أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمـد بـن قدامـة المقدسـي (ت:٦٢٠هـ) ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسـن التركـي ، الناشـر : وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ .
- **المغني عن حمل الأسفار** ، تأليف : الحافظ أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بـن الحسين العراقي (ت:٨٠٦هـ) ، اعتنى به : أشرف بن عبد المقصود ، الناشـر : مكتبة دار طبرية ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- **مفاتيح الغيب** ، تأليف : فخر الدين الرازي ، الناشر : دار الفكر .

- **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة** ، تـأليف : ابـن قـيم الجوزية (ت:٧٥١هـ) ، تحقيق : علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري ، الناشر : دار ابن عفان للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .
- **المفردات في غريب القرآن** ، تأليف : أبي القاسم الحسين بن محمـد المعـروف بالراغب الأصفهاني (ت:٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت - لبنان .
- **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم** ،تأليف : أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت:٦٥٦هـ) ، تحقيق : مجموعة من المحققين ، الناشر: دار ابن كثير – دار الكلم الطيب – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

- **مقالات الإسلاميين واختلاف المُصَلين** ، تأليف : أبي الحسن على بـــن إسماعيـــل الأشعري (ت:٣٣٠هـــ) ، تحقيق : محمد محيى الدين عبد الحميد ، الناشر المكتبة العصرية بيروت ١٤١١هـــ .
- **مقاييس اللغة** ، تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام هارون ، الناشر : دار الجيل - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١هـــ .
- **مقدمة ابن أبي زيد القيرواني** ، تأليف : العلاّمة أبي محمد عبد الله ابن أبي زيد عبد الرحمن النفزي القيرواني المالكي (ت:٣٨٦هـــ) ، تقديم : الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، الناشر : دار العاصمة – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـــ.
- **مقدمة ابن خلدون**، تأليف: العلامة ابن خلدون، دار إحياء التـــراث العـــربي – بيروت .
- **مكارم الأخلاق** ، تأليف: أبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت:٢٨١)، تحقيق : مجدي السيد إبراهيم ، الناشر : مكتبة القرآن – القاهرة ، ١٤١١هـــ.
- **المنار المنيف في الصحيح والضعيف** ، تأليف : ابن قيِّم الجوزية (ت:٧٥١هـــ) ، تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلّمي ، الناشر : دار العاصمة – الرياض ، الطبعـــة الثانية ١٤١٩ هـــ .
- **منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات** ، تأليف : تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي ، تحقيق : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الطبعـــة الأولى ١٤١٩هـــ .
- **منظومة في أصول الفقه و القواعد الفقهية** ، تأليف : العلاّمة الشيخ محمد بـــن صالح العثيمين (ت:١٤٢١هـــ) .
- **منهاج السنة النبوية** ، تأليف : شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية (ت:٧٢٨ هـــ) ، تحقيق : محمد رشاد سالم ، الناشر : مكتبة ابـــن تيميـــة – القـــاهرة ، الطبعـــة الثانية ١٤٠٩ هـــ .
- **المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، تأليف : الإمام النـــووي ، تحقيـــق : حازم محمد وعماد عامر ، الناشر : دار ابن حيان ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـــ.

- **المنهاج في شعب الإيمان** ، تأليف : أبي عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي ، تحقيق : حلمي محمد فودة ، الناشر : دار الفكر ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ .
- **منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات** ، تأليف : محمد الأمين الشنقيطي (ت:١٣٩٣هـ)، من مطبوعات المعهد الشرعي لإعداد الدعاة بشاور - باكستان.
- **الموسوعة الفقهية** - وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية - الكويت .
- **موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ﷺ** ، إعداد : مجموعة من المتخصصين ، بإشراف : صالح بن عبد الله بن حميد ، الناشر : دار الوسيلة - جدة ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- **الموطأ** ، تأليف : الإمام مالك بن أنس ، رواية: أبي مصعب الزهري المدني ، حققه وعلق عليه : د. بشار عواد معروف / محمود محمد خليل ، الناشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- **الموطأ** ، تأليف : الإمام مالك بن أنس ، رواية: عبد الله بن مسلمة القعنبي ، تحقيق: عبد المجيد تركي ، الناشر: دار المغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٩٩م .
- **الموقظة في مصطلح الحديث** ، تأليف : الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، شرحه وعلق عليه: عمرو عبد المنعم سليم ، الناشر : دار أحد للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ، تأليف : أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت:٧١٨هـ) ، تحقيق : علي محمد البجاوي و فتحية علي البجاوي ، الناشر : دار الفكر العربي .
- **النبوّات** ، تأليف: شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية (ت:٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن ناصر الطويان ، الناشر : أضواء السلف - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .

- **النهاية في الفتن والملاحم** ، تأليف : أبي الفداء إسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي (ت:٧٧٤هـ) ، تحقيق : محمد خير طعمة حلبي و خليل مأمون شيحا ، الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
- **النهاية في غريب الحديث والأثر** ، تأليف : الإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك ابن محمد الجزري المعروف ب- " ابن الأثير " (ت:٦٠٦هـ) ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوى و محمود محمد الطناحي ، الناشر : المكتبة العلمية – بيروت .
- **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار** ، تأليف : محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت:١٢٥٥هـ) ، تحقيق : عصام الدين الصّبابطي ، الناشر : دار الحديث – القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- **هدي الساري مقدمة فتح الباري** ، تأليف : الحافظ أحمد بن علي العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ) ، الناشر : المكتبة السلفية ، الطبعة الأولى .
- **الوابل الصيِّب ورافع الكلم الطيِّب** ، تأليف : ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ)، تحقيق : إياد عبد اللّطيف بن إبراهيم القيسي، الناشر : مكتب الرشد – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .
- **الوسيط في تفسير القرآن المجيد** ، تأليف : أبي الحسين علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت: ٤٦٨هـ) ،تحقيق وتعليق : عادل أحمد عبد الموجود وآخرِين، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- **وصف الفردوس** ، تأليف : عبد الملك بن حبيب السلمي القرطبي (ت:٢٣٨هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .
- **اليوم الآخر** (**القيامة الكبرى**) ، تأليف : عمر سليمان الأشقر ، الناشر : دار النفائس – الأردن ، الطبعة الحادية عشرة ١٤٢١هـ .

فهرس الموضوعات

* * *